

اشناکی بر حقیقت تازه حافظانند
موجوده

از کتاب

کتابخانه
موزه
تاریخ



تاریخ

کتابخانه
موزه
تاریخ
تاریخ
تاریخ

Ki. adu

Hadis

Melharikul Ezhar

İlmi Melek Tireli
(Mesarik-i Serif Serhi)

797

Qisiam

ابراهيم

الحق

وامراده افضل في الثواب لاني الاجراء عن القوايت وهذا علم للقرض والنقل ثم هذه الاصلية مختصة لنفس سجده
 الذي كان في زمانه دون زيد عليه في جسد عبد الله روى مسلم عن ابي ابراهيم النخعي ان يكون في ملكه خليل فلما
 بعثه المصحف فان الله قد اخذ خليلها هذا جسد النخعي كما اخذ خليلها تقدم معنى طويل في حديثه ان من امن الناس
 على سيد بن ابي وقاصه روى مسلم عن ابي ابراهيم النخعي المدينية الاباب ارض ذات حجارة سود المدينية لابن ابي
 شرقية وغريبة ومع غيرها ان يظلم بول اشترى من الموصول عن صاحبها جميع عضاها ومع بكرة العين شجرة امه شيلان او
 يقتل صولها ظاهر المدينية مشهور بان ليد منه حرما وهو منهل لشاقي وما كرهه هبل روح الى نقيه لا ذوق عن عابشة
 انها قالت كانت الال بحرم المدينية وحوش يسكنونها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطيه ورة المدينية فيجوزها
 يكون عبارة من تغليظ قورها بول هذا المصحف قوله او يقتل صيدها بكلمة او لان العريم لو كان على ظهره لحم القطيع
 والقنطرة كذا على كتابي حرم مكة للاصطيه ولما لم يغفل من احد ما يجب الجواب بقطع شجرة اسننه انفق على الرواية
 عن قالا كان النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا وكان يقول عندها فيقول النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ارجعها اخذها استنفا
 معي رواه الحنفية في لفظ الرواية بعناها امه سليله وهو حرم لم ينس كتاب الله الى قوم يدعونهم الى الاسلام فلما
 اتاهم قتلوه بغير علمه صلى الله عليه وسلم فيمن للمصطفى رجاها اسن بن مالك قال النوف كانتم مسلمة واحترام حرام خالين
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدخل عليها خاصة وفيه استجاب الرعاية لتكسرة القلوب ابو سويله انفق على الرواية
 عن ابي اعنكف الاول النخعي حاله واستنفا هذه الليلة ان ليلة القدر ثم اعتكفت العن الا وسط ثم اتيت صهيول
 من الشاذ يبعثها في ملكه فيقول ان قاله في ملكه انها في العن الا واخر انما وصف العن الا بالجمع وانه لا يبين اعتبارا
 بل بالواحدة الى ان كل ليلة من تطهيرها ليلة القدر فمن احببكم ان يسكنكم فليكن يبعث عزمته ان اعتكف العن
 الاخر من الرواية بواضحة فليكن في العن الا واخر عابشة انفق على الرواية عن عابشة قالت طلبت ازواج النبي
 زيادة نفقة وشاكرتني فزنتها النبي صلى الله عليه وسلم في الا زواج ان كنت تراه الحيوة الدنيا الاية بواني رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ذكر كذا امره فاعلم ان تسبحي لا بأس عليك ان لا تسبحي في الجواب وخوف الخوف لا سابع اذا من اليسر ورة رواية
 ان لا تسبحي ومعها ناهية حتى تستامري بويك الاستمرار المشاورة انما قاله علمه ان ابوها لا يأمر انها باختيار نفسها و
 افتراءها قالها قالت فقلت للنبي صلى الله عليه وسلم في هذا السامرا بوقى ابي اريالة ورسوله والار الاخرة ففرح رسول الله
 فشكره الله عابشة روى مسلم عنها اني على لوطها على حوضي في الموقى انظر من بره بكسر الراء على منكم والله
 لتقتطن عابشة الجبول وتشرب النوى يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان وفيه الحق اذ في مكان من بني جبال فلان
 اي ربي من مني من الاولي القليلة والثانية تبقي فيقول انك لا تترك ما احذرتك الجوك مال لوطا يرجعون على
 لعا اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم عن ان يكون من الاعمال الصالحة الى الشبهة ومن الاسلام الى الكفر كذا
 قاله الوكي عافية برعامرنا انفق على الرواية عن ابي فرط كرم وهو يفتن من يتقدم الواردين الصالح
 لوطي يبعث انا سابق على امي الى لوطي وانما كالمهين له لاجلهم وانما شرب عليهم بغير رقيب حفيظ عليهم وهذا
 كما قال الله تعالى عن عبيدكم وكنتم عليهم مشريدا ما مدت فيهم والى الله لانظر الى حوضي الاك وانى
 اعطيت على بنا المجرى في مغاير من الارض سكنها هذا الشاة الى ما تفتح الله من الهامك وانما صاحب احزان
 ملوكها ومغاير الارض سكن من الراوي وانى والله ما احاق عليكم ان تشكوا بغيري ولكن احاق عليكم ان تشكوا
 فيها اصل تشكوا في حق اسوة الثاني معناه تحاسدوا والصغيرة فيها الحوايين ورة لوط بن حجة رسول الله

حيث

حيث وقع ما خيرة المستقل كما اخبر ابراهيم وانفق على الرواية عن قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم على قبور المنافقين و
 يدعوهم فلما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه فلما دخل عليه سأل ان كيف في شعاع الذي
 يجلده عليه الصلوة والسلام ويصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي صلى الله عليه وسلم المدينية فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر بن الخطاب
 يا رسول الله على ابن ابي وقاصه فلما قالوا وقال عمر صلى الله عليه وسلم عليه في المصحف قال اني قد خيرت بين خيري
 جسد النبي صلى الله عليه وسلم بين الاستغفار لابن ابي وقاصه من سأل ابنه الاستغفار فاخترت اى الاستغفار فنزلت استغفروا
 او الاستغفار لهم ان استغفروا لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر لزيد علي
 هذا بيان انهم مع الاستغفار وان السبعين المذكورة الاية للتكثير لا للتخيير بدفعه عليه النبي صلى الله عليه وسلم ثم انما في بيت
 الايسر حتى نزل قوله تعالى ولا يصلي على احد منهم مات ابرا فان قلت كيف جاز لعمر به ذبح النبي صلى الله عليه وسلم بما شره بل يشونه
 وكيف صلى النبي صلى الله عليه وسلم على المنافق وكفنه في قبضه فلما كان رأى عمر في ذلك التصلب في الذين وكان كفنه وصلوة آكراما
 لانه الصالح والظالم لا يفرق على من يظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه وللمصلحة كان يراها فيه دليل ما روى
 انهم قالوا النبي صلى الله عليه وسلم كيف صلى عليه فقال لهم ما يغفرونه قبيح ولا صلوة في الله ان كنت ارجو ان يسلمه النبي صلى الله عليه وسلم
 فلما راوا ان ربيهم يتحرك في اخر عمر بقبول النبي صلى الله عليه وسلم وانه اظهر لطفه وشفقت عليه اسلموا من قومه هكذا روى
 ابو ذر بنه قال خرجت من غفارة ونزلت بكية واسلمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر انك تراه في الامم الملك فاذا
 بلحكلم ورا فا قبل فرجعت ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني قد وجهت ارض ذات نخل بغير ارض في انما جهتها
 لا اراها على بنا الجوهل اى الاظنه الا اثيرب ومع المدينية فهل انت مبلغ عن قومك ان ما سمعت عنى عسى الله ان
 يتغمم بك ويؤاخرهم رجم الشيخ هذا الحديث بعلمة مسلم لكن تنفق عليه من عند الازد كذا ذكره الميرزا في تصحيح
 الجمع بين الصحيحين قاله عز الدين انه الى اهله قال الراوى فاتيته اخي انيسا فقال ما صنعت قلت اسلمت فقلت
 ما سمعت منه فاتيته انما فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلمت نصفهم وقال نصفهم اذ اقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينية
 اسلمنا ابو هريرة به روى البخاري عنه قال بعثنا في جيش فقال ان لقيتم فلانا فلا تقاتلوا ولا تالوا رجلين من فريضة سناها فاحرقوها ثم
 اتينا نود عدهم ان اذنا لم اكنتم امرتهم ان تحرقوا فلانا ولا تالوا وان النار على حذرنا بن بقوا قوله
 لا يعذب بها الا الله فان وجد عدهم فاقتلوهما قال الضحاني مؤلف هذا الكتاب احوا الرجلين ههنا يشهد بالباء الموحدة
 بن اسود بن عبد المطلب والاخر ثابته بن عبد القيس وفيه دليل على جواز الشرح قبل التمكن من الغل وهو مذموم
 السنة فان قلت اذا لم يحرق الا حرقه فكيف احرق على قومنا زادة اخذوها فلما يكون فعله
 للسكينة والمال في الجزر والامام ذلك اذ عت اليه المصلحة او لانهم كانوا مسخرة يد فعمل على انفسهم بالسحر نوارح
 المهلك سوى الاحراق حيا به روى مسلم عنه قال ان رجلا اذى بانه رسول الله فقال اني نخلت ابني غلاما فلما نزل
 فاشهد عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لا اشهد الا على حلق اسن له ابو
 وبعض الناس يبعث على ان فضيل بعض الاولاد في الهبة حرام ولا يجوز على انكره لانها في بعض الروايات فاشهد
 على هذا غيري ولو كان ذلك حراما لما امر به باشا وغيره ولجوار عن الحديث ان الخويجي يجهز الجوز وهو امره هذا جعابن
 الروايتين عمر بن سلمة وعابشة قبل عمر هذا هو ربيب رسول الله ولد بارض الحنيفة قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم سنين ما رآه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انما عابشة جدي قال في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان تنفق عليهم ما وافقه مسلم بهذا الحديث قال سالت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تغيب الصائم امرته قال سئل امرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغيب ذلك فقلت لست تغيبها
 الذي

يسكن معا وقد تعاونا ما ينزغ عن الشيطان نزع فاستعد بالله عابسة روى مسلم عنها قالت سأل النبي عن رجل
عن جماعة أهل ثم لم ينزل هل يجب عليه الغسل وقد كنت لسته عنده فقال نعم انى لاشرة فكر اشارة الى الخراج المذلول
في كلامه السائل انا وهداه اشارة الى عابسة بنتم غسل قال النوى انما قال نعم بهذه العارية ولم يفتعها قوله نعم
او وقع في نفس السائل ولهذا كذا بان وانا الى هنا كلام اعلم ان نعم ان كان مذكورا اول الحديث يفهم منه يكون الكلام
بعده لتقريره في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجود لانه هذا الكلام على الوجوب والاصح هو الرضا
قال الشيخ الشارح عرف ذلك بولاه قوله انى لا فعل انا فان هذه التأكيد لا يبع صوره عن البلوغ الا انه موكذ وهو لو اتى
واقول هو التأكيد انما يدل على تحقق التكليف وتعيين الحكم عليه ومجرد تحقق الفعل من النعم لا يدل وجوبه لعد الوجان
يقال نعم تغسل في قوة قوله انما تغسل والمنازع فيه للاستمرار والغسل المترتب على الاكسال اذ استمر من النعم يفهم
الوجوب فان قلت هذا يفهم من قوله لا فعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا نعم فعل النعم اذا كان مقتضا
طوبى كالا وغيره لا يلزم علينا التبع وان استمر في الحديث دلالة على ان فعله من بغير الوجوب وعلى جواز الاستنا
ع
المراة اذا ترتب عليه مطي ابو بصير بانه اتفق على الرواية على ان لا تقبل بل اعلى فاجد العزة ساقط على فراش او عصى
فارضها لا اله الا الله ان يكون صدقة فاقبها في الحديث بيان ان التكبر متفق عن دانه حيث لم يتعاطف من دفع محقر
لاكل وارثاته وبيان حرمته المردقة على سواه كانت تطوعا ووفينا وتبين للمؤمنين ان يجب بما فيه اشتهاء التلبس في حق المرأة
وانما صفة الطهارة وبيان حرمته المردقة على سواه كانت تطوعا ووفينا وتبين للمؤمنين ان يجب بما فيه اشتهاء التلبس في حق المرأة
له اشرب من العذرة فقال انما حرمت علينا العذرة المفروضة وفيه ان العذرة وحقها من محقرات الاموال لا يجب تحريمها الا
رقمها لا الاكل لا التعريف ابو هورية روى البخاري عن صاحب سلم يهودي ياتى بخرق يهودي يربطه في موضع يفض
السبع اليهودي لكره موسى في مقابلة يجره فلفظ فاجر اليهودي النعم ما جرى بينهما فقال نعم انى لا وول من يرفع راسه بعين النعم
فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت روى النعم قال انا اول من يشق عند القركمك يركع موسى متعلقا بالعرش من ربيع
راسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعثة صفة فربح يسقط الحبل ولا يسقط موسى عن كنفه بصعقته في الطور حين روى راسه
من هذه الصفة يركع موسى اخيرا في حوش فيكون المراد من الشفة في الحديث تلك الصفة كما قال القاضي الحديث يدل
على حلق ربة موسى حصة نه اتفاقا الرواية عنها من ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضا لها المودة
انها كان تلقى رسول الله فتنه الوحي عليه ان لا جمع حفصة فانها صوامه قوامه وانها لو جئت في الجنة فله ماراة
عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديثها في الصبي عن ابي بصير الفرد المسلم من هامة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله
ما شان الناس سئلوا ولم يمتل انهم من غيرك فقال عليه انى ليدت راسه تلبس بالاس جعل شعرة يجمعها ملتصقا بصبره ونحو
يلتصق الشعر بوزن ذبه وقلز يمدى تغلبه تغلق قطوع نغوا ومراة في عنقه ليعلم انه طهر فلا احتجته اغو في دلالة
على ان النبي كان مرفدا في اكل العذرة على ما في فصار قارنا ابن عمره اتفق على الرواية عن ابي لست كذا فيم يحتاج الى
ما احتلج ما يتخلل وصوم الوصال يفتق قواكم ويعجزكم عن العارية ويعجزكم عن العارية ولست يعني ذلك فان مزاج محروس عن
التخلل خاصة اجزاء الجسد بل العنقس قاله من عن صوم الوصال فقالوا انك نواصل الى اظلم بغير الظلم المجمع اطلع
واسع كانه عينا المجهول يعني يجعل الله في الطاهر الشارب قبل هو على ظاهره فانه من كان يقطع من طعام حلة
كرامة والعصمى الاول لان لفظه لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة: يقال فلان يفتق كذا اذا عمل بالهزار دون الليل ولو
كان النبي من طحا حقيقة في النهار ومن اصله يركض صايبا والغرض خلاف ابو بصير قال صاحب النعم رقم الشيخ العلامة

يعني ان هذا

ق زاعما

ق زاعما هذا الحديث وهو قوله ان لم او مر ان من آخر الحديث المتفق عليه المتعبد في هذا الباب وهو قوله ان
من يفتق هذا ما كان يفتق على قوله لا قائلته من قتلها وانه رواية مسلم فقال خلا بن الوليد الا ضرب عتق بالزول
الله فقال لا بعد يكون بعض فقال خاكرم من مصنف يقول بلسا ما لي ليس في قلبه فقال نعم الى لم او مر ان اذ يفتق على العاق
يقال نعم البيطار يستخرج الابه يخرج ما اصفر عن قلوب الناس ولا اسقى بلو فم يخز ان لم او مر ان اسكنف ما في
النهار وكفى امر ان اسكنف بالظلمة هو واقف في سره الى عالم السر ابو بصير روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله
اذا صلى المسكين فقال نعم ان لم ابعث لغايبه لو كنت ادعو عليهم لبعدها عن ربي الله ولما عن طلعها عن طلعها في
ما بعثت لهنها وانما بعثت سمها للعالين انما للمؤمنين في ارضهم واما لما في من فلان العذارى رفع عنهم في الدنيا بسبب
م انشوروك مسلم عنه قال بعثت من ابي عرجة سندس وهو ما رقى من الديرج وهو الديرج المشهور بالذهب الديرج
هو الثوب المخز من الابرسم فقال نعم وانما بعثت بها اليك لتفتق بثمنها قوله لو قال الشيخ قال لما بعثت سندس
المعظم احسن لتفوق المبعوث والمخاطب كما كان عادة عند الابهام في ائصال هؤلاء ابو بصير روى عن ابن عمر
السائل عنك اتفقوا على الرواية عن عبد الرحمن بن سعد وهو من غلبت عليه كنيته قبل ما رواه عن النبي سنة وعشرين
حديثا في الصحيحين في احاديث اقره البخاري وابو جروم سليمان بن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود
فلمكث قال منه فمن ثوبك اى وقت انصراف من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يستر في السر
يستحب ان يغير ثيابه بين الكف والاسراع زيد بن ثابت روى البخاري عن ابي والدة ما من على يهود على صبغة
المخيط بخم ما اصرقتم على كذا اى الذي يرد الاكسابة اليهود لاحتمال ان يزيلوا ما فيهم او تنقصوا عند قاله لما امر
ان يتعلم كتاب اليهود قال ما معنى في نفس شهر الائمة وحذفت في كتابه وقارن في الحديث جواز تعلم كتاب اهل
الكتاب ولقمتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود حوان قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خبايتهم الا قليلا
فصل في الشرب من سويد النخعي به شرب الرشن المحجر وكسر الزاء المرهلة وبالذال المرهلة وسويد يرفع البين
المرهلة وفتح الواو فيلقد رجلان قومه ثم طفق فاسلم فسماه النبي عمر الشريد ما رواه عن النبي مرهلة وستر
حديثا خارج مسلم بن احمد هذا انما قد باعناك فارجع المباحة من جهة الرسول مرهلة هو الورد والشواب ومن جهة
الاخرة التزام طاعة قاد الرجل بحزم من وفود جمع وافره وهو من كونه رسول الله السلطان تحقيق وهو قبيلة للحديث
بذل ان لغزام مما يجنبه وهو الوافق للحديث اخرون الجزوم فوارك من الاسد والعتة في ان الجلام من الامم المقتزة
كالجرب والخصيا والبرص والوباء وغيرهما فهو مذكور في علم الطب وقربوك باذن الله ليحصل من ضرر او اما قوله
لا عروك فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يرمون به من ان المرء يتحرك بطبعه لا بفعل الله كما قاله النوى في الجمع بينها
واستصواب فان قلت روى جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما حج حزم فما وجه قلنا حال النبي صلى الله عليه وسلم اقوى من حال الامم حتى ان لا يجاز
عليه ما جاز على غيره من العمل المعتد به ان الاشياء معصومون مثل هذه المرض المنفرة السورين نعمة مروان بن الحكم
فلا جاز رسول الله ومن قد هو ان المسلمين فسا لوه ان يرد اليهم اموالهم ويسمهم فقال نعم اختاروا امرؤ الا بافتين
انما السبي واما ما قاله فقالوا اختار رسبا فقامهم فاشق الله على ما جعلوا هكذا قال اما جرد فان اخوانكم قد جاورنا بين
وانى رايته ان اذ اليهم سبهم من احب سكره ان يره ما عاره من السبي بطريقه فليغنى قالوا ليسنا بذلك يا رسول الله
فقال نعم انما لا نرى من اذن منكم في ذلك الا في ذلك السبي ممن لم يافان فارجعوا الخليل بل لا بد من حزم ربه اليها
عروك ولم امر العرفاء بجمع العروق وهو العيق بالامور وفيه ان من سلم بما غنى مال لا يجردوه عليه كونه

يعني ان هذا الحديث وهو قوله ان لم او مر ان من آخر الحديث المتفق عليه المتعبد في هذا الباب وهو قوله ان من يفتق هذا ما كان يفتق على قوله لا قائلته من قتلها وانه رواية مسلم فقال خلا بن الوليد الا ضرب عتق بالزول الله فقال لا بعد يكون بعض فقال خاكرم من مصنف يقول بلسا ما لي ليس في قلبه فقال نعم الى لم او مر ان اذ يفتق على العاق يقال نعم البيطار يستخرج الابه يخرج ما اصفر عن قلوب الناس ولا اسقى بلو فم يخز ان لم او مر ان اسكنف ما في النهار وكفى امر ان اسكنف بالظلمة هو واقف في سره الى عالم السر ابو بصير روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله اذا صلى المسكين فقال نعم ان لم ابعث لغايبه لو كنت ادعو عليهم لبعدها عن ربي الله ولما عن طلعها عن طلعها في ما بعثت لهنها وانما بعثت سمها للعالين انما للمؤمنين في ارضهم واما لما في من فلان العذارى رفع عنهم في الدنيا بسبب م انشوروك مسلم عنه قال بعثت من ابي عرجة سندس وهو ما رقى من الديرج وهو الديرج المشهور بالذهب الديرج هو الثوب المخز من الابرسم فقال نعم وانما بعثت بها اليك لتفتق بثمنها قوله لو قال الشيخ قال لما بعثت سندس المعظم احسن لتفوق المبعوث والمخاطب كما كان عادة عند الابهام في ائصال هؤلاء ابو بصير روى عن ابن عمر السائل عنك اتفقوا على الرواية عن عبد الرحمن بن سعد وهو من غلبت عليه كنيته قبل ما رواه عن النبي سنة وعشرين حديثا في الصحيحين في احاديث اقره البخاري وابو جروم سليمان بن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود فلهما كذا قال منه فمن ثوبك اى وقت انصراف من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يستر في السر يستحب ان يغير ثيابه بين الكف والاسراع زيد بن ثابت روى البخاري عن ابي والدة ما من على يهود على صبغة المخيط بخم ما اصرقتم على كذا اى الذي يرد الاكسابة اليهود لاحتمال ان يزيلوا ما فيهم او تنقصوا عند قاله لما امر ان يتعلم كتاب اليهود قال ما معنى في نفس شهر الائمة وحذفت في كتابه وقارن في الحديث جواز تعلم كتاب اهل الكتاب ولقمتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود حوان قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خبايتهم الا قليلا

يعني ان هذا الحديث وهو قوله ان لم او مر ان من آخر الحديث المتفق عليه المتعبد في هذا الباب وهو قوله ان من يفتق هذا ما كان يفتق على قوله لا قائلته من قتلها وانه رواية مسلم فقال خلا بن الوليد الا ضرب عتق بالزول الله فقال لا بعد يكون بعض فقال خاكرم من مصنف يقول بلسا ما لي ليس في قلبه فقال نعم الى لم او مر ان اذ يفتق على العاق يقال نعم البيطار يستخرج الابه يخرج ما اصفر عن قلوب الناس ولا اسقى بلو فم يخز ان لم او مر ان اسكنف ما في النهار وكفى امر ان اسكنف بالظلمة هو واقف في سره الى عالم السر ابو بصير روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله اذا صلى المسكين فقال نعم ان لم ابعث لغايبه لو كنت ادعو عليهم لبعدها عن ربي الله ولما عن طلعها عن طلعها في ما بعثت لهنها وانما بعثت سمها للعالين انما للمؤمنين في ارضهم واما لما في من فلان العذارى رفع عنهم في الدنيا بسبب م انشوروك مسلم عنه قال بعثت من ابي عرجة سندس وهو ما رقى من الديرج وهو الديرج المشهور بالذهب الديرج هو الثوب المخز من الابرسم فقال نعم وانما بعثت بها اليك لتفتق بثمنها قوله لو قال الشيخ قال لما بعثت سندس المعظم احسن لتفوق المبعوث والمخاطب كما كان عادة عند الابهام في ائصال هؤلاء ابو بصير روى عن ابن عمر السائل عنك اتفقوا على الرواية عن عبد الرحمن بن سعد وهو من غلبت عليه كنيته قبل ما رواه عن النبي سنة وعشرين حديثا في الصحيحين في احاديث اقره البخاري وابو جروم سليمان بن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود فلهما كذا قال منه فمن ثوبك اى وقت انصراف من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يستر في السر يستحب ان يغير ثيابه بين الكف والاسراع زيد بن ثابت روى البخاري عن ابي والدة ما من على يهود على صبغة المخيط بخم ما اصرقتم على كذا اى الذي يرد الاكسابة اليهود لاحتمال ان يزيلوا ما فيهم او تنقصوا عند قاله لما امر ان يتعلم كتاب اليهود قال ما معنى في نفس شهر الائمة وحذفت في كتابه وقارن في الحديث جواز تعلم كتاب اهل الكتاب ولقمتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود حوان قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خبايتهم الا قليلا

يعني ان هذا الحديث وهو قوله ان لم او مر ان من آخر الحديث المتفق عليه المتعبد في هذا الباب وهو قوله ان من يفتق هذا ما كان يفتق على قوله لا قائلته من قتلها وانه رواية مسلم فقال خلا بن الوليد الا ضرب عتق بالزول الله فقال لا بعد يكون بعض فقال خاكرم من مصنف يقول بلسا ما لي ليس في قلبه فقال نعم الى لم او مر ان اذ يفتق على العاق يقال نعم البيطار يستخرج الابه يخرج ما اصفر عن قلوب الناس ولا اسقى بلو فم يخز ان لم او مر ان اسكنف ما في النهار وكفى امر ان اسكنف بالظلمة هو واقف في سره الى عالم السر ابو بصير روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله اذا صلى المسكين فقال نعم ان لم ابعث لغايبه لو كنت ادعو عليهم لبعدها عن ربي الله ولما عن طلعها عن طلعها في ما بعثت لهنها وانما بعثت سمها للعالين انما للمؤمنين في ارضهم واما لما في من فلان العذارى رفع عنهم في الدنيا بسبب م انشوروك مسلم عنه قال بعثت من ابي عرجة سندس وهو ما رقى من الديرج وهو الديرج المشهور بالذهب الديرج هو الثوب المخز من الابرسم فقال نعم وانما بعثت بها اليك لتفتق بثمنها قوله لو قال الشيخ قال لما بعثت سندس المعظم احسن لتفوق المبعوث والمخاطب كما كان عادة عند الابهام في ائصال هؤلاء ابو بصير روى عن ابن عمر السائل عنك اتفقوا على الرواية عن عبد الرحمن بن سعد وهو من غلبت عليه كنيته قبل ما رواه عن النبي سنة وعشرين حديثا في الصحيحين في احاديث اقره البخاري وابو جروم سليمان بن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود فلهما كذا قال منه فمن ثوبك اى وقت انصراف من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يستر في السر يستحب ان يغير ثيابه بين الكف والاسراع زيد بن ثابت روى البخاري عن ابي والدة ما من على يهود على صبغة المخيط بخم ما اصرقتم على كذا اى الذي يرد الاكسابة اليهود لاحتمال ان يزيلوا ما فيهم او تنقصوا عند قاله لما امر ان يتعلم كتاب اليهود قال ما معنى في نفس شهر الائمة وحذفت في كتابه وقارن في الحديث جواز تعلم كتاب اهل الكتاب ولقمتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود حوان قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خبايتهم الا قليلا

يعني ان هذا الحديث وهو قوله ان لم او مر ان من آخر الحديث المتفق عليه المتعبد في هذا الباب وهو قوله ان من يفتق هذا ما كان يفتق على قوله لا قائلته من قتلها وانه رواية مسلم فقال خلا بن الوليد الا ضرب عتق بالزول الله فقال لا بعد يكون بعض فقال خاكرم من مصنف يقول بلسا ما لي ليس في قلبه فقال نعم الى لم او مر ان اذ يفتق على العاق يقال نعم البيطار يستخرج الابه يخرج ما اصفر عن قلوب الناس ولا اسقى بلو فم يخز ان لم او مر ان اسكنف ما في النهار وكفى امر ان اسكنف بالظلمة هو واقف في سره الى عالم السر ابو بصير روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله اذا صلى المسكين فقال نعم ان لم ابعث لغايبه لو كنت ادعو عليهم لبعدها عن ربي الله ولما عن طلعها عن طلعها في ما بعثت لهنها وانما بعثت سمها للعالين انما للمؤمنين في ارضهم واما لما في من فلان العذارى رفع عنهم في الدنيا بسبب م انشوروك مسلم عنه قال بعثت من ابي عرجة سندس وهو ما رقى من الديرج وهو الديرج المشهور بالذهب الديرج هو الثوب المخز من الابرسم فقال نعم وانما بعثت بها اليك لتفتق بثمنها قوله لو قال الشيخ قال لما بعثت سندس المعظم احسن لتفوق المبعوث والمخاطب كما كان عادة عند الابهام في ائصال هؤلاء ابو بصير روى عن ابن عمر السائل عنك اتفقوا على الرواية عن عبد الرحمن بن سعد وهو من غلبت عليه كنيته قبل ما رواه عن النبي سنة وعشرين حديثا في الصحيحين في احاديث اقره البخاري وابو جروم سليمان بن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود فلهما كذا قال منه فمن ثوبك اى وقت انصراف من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يستر في السر يستحب ان يغير ثيابه بين الكف والاسراع زيد بن ثابت روى البخاري عن ابي والدة ما من على يهود على صبغة المخيط بخم ما اصرقتم على كذا اى الذي يرد الاكسابة اليهود لاحتمال ان يزيلوا ما فيهم او تنقصوا عند قاله لما امر ان يتعلم كتاب اليهود قال ما معنى في نفس شهر الائمة وحذفت في كتابه وقارن في الحديث جواز تعلم كتاب اهل الكتاب ولقمتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود حوان قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خبايتهم الا قليلا

يعني ان هذا الحديث وهو قوله ان لم او مر ان من آخر الحديث المتفق عليه المتعبد في هذا الباب وهو قوله ان من يفتق هذا ما كان يفتق على قوله لا قائلته من قتلها وانه رواية مسلم فقال خلا بن الوليد الا ضرب عتق بالزول الله فقال لا بعد يكون بعض فقال خاكرم من مصنف يقول بلسا ما لي ليس في قلبه فقال نعم الى لم او مر ان اذ يفتق على العاق يقال نعم البيطار يستخرج الابه يخرج ما اصفر عن قلوب الناس ولا اسقى بلو فم يخز ان لم او مر ان اسكنف ما في النهار وكفى امر ان اسكنف بالظلمة هو واقف في سره الى عالم السر ابو بصير روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله اذا صلى المسكين فقال نعم ان لم ابعث لغايبه لو كنت ادعو عليهم لبعدها عن ربي الله ولما عن طلعها عن طلعها في ما بعثت لهنها وانما بعثت سمها للعالين انما للمؤمنين في ارضهم واما لما في من فلان العذارى رفع عنهم في الدنيا بسبب م انشوروك مسلم عنه قال بعثت من ابي عرجة سندس وهو ما رقى من الديرج وهو الديرج المشهور بالذهب الديرج هو الثوب المخز من الابرسم فقال نعم وانما بعثت بها اليك لتفتق بثمنها قوله لو قال الشيخ قال لما بعثت سندس المعظم احسن لتفوق المبعوث والمخاطب كما كان عادة عند الابهام في ائصال هؤلاء ابو بصير روى عن ابن عمر السائل عنك اتفقوا على الرواية عن عبد الرحمن بن سعد وهو من غلبت عليه كنيته قبل ما رواه عن النبي سنة وعشرين حديثا في الصحيحين في احاديث اقره البخاري وابو جروم سليمان بن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود فلهما كذا قال منه فمن ثوبك اى وقت انصراف من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يستر في السر يستحب ان يغير ثيابه بين الكف والاسراع زيد بن ثابت روى البخاري عن ابي والدة ما من على يهود على صبغة المخيط بخم ما اصرقتم على كذا اى الذي يرد الاكسابة اليهود لاحتمال ان يزيلوا ما فيهم او تنقصوا عند قاله لما امر ان يتعلم كتاب اليهود قال ما معنى في نفس شهر الائمة وحذفت في كتابه وقارن في الحديث جواز تعلم كتاب اهل الكتاب ولقمتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود حوان قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خبايتهم الا قليلا

يعني ان هذا الحديث وهو قوله ان لم او مر ان من آخر الحديث المتفق عليه المتعبد في هذا الباب وهو قوله ان من يفتق هذا ما كان يفتق على قوله لا قائلته من قتلها وانه رواية مسلم فقال خلا بن الوليد الا ضرب عتق بالزول الله فقال لا بعد يكون بعض فقال خاكرم من مصنف يقول بلسا ما لي ليس في قلبه فقال نعم الى لم او مر ان اذ يفتق على العاق يقال نعم البيطار يستخرج الابه يخرج ما اصفر عن قلوب الناس ولا اسقى بلو فم يخز ان لم او مر ان اسكنف ما في النهار وكفى امر ان اسكنف بالظلمة هو واقف في سره الى عالم السر ابو بصير روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله اذا صلى المسكين فقال نعم ان لم ابعث لغايبه لو كنت ادعو عليهم لبعدها عن ربي الله ولما عن طلعها عن طلعها في ما بعثت لهنها وانما بعثت سمها للعالين انما للمؤمنين في ارضهم واما لما في من فلان العذارى رفع عنهم في الدنيا بسبب م انشوروك مسلم عنه قال بعثت من ابي عرجة سندس وهو ما رقى من الديرج وهو الديرج المشهور بالذهب الديرج هو الثوب المخز من الابرسم فقال نعم وانما بعثت بها اليك لتفتق بثمنها قوله لو قال الشيخ قال لما بعثت سندس المعظم احسن لتفوق المبعوث والمخاطب كما كان عادة عند الابهام في ائصال هؤلاء ابو بصير روى عن ابن عمر السائل عنك اتفقوا على الرواية عن عبد الرحمن بن سعد وهو من غلبت عليه كنيته قبل ما رواه عن النبي سنة وعشرين حديثا في الصحيحين في احاديث اقره البخاري وابو جروم سليمان بن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود عن ابن مسعود فلهما كذا قال منه فمن ثوبك اى وقت انصراف من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يستر في السر يستحب ان يغير ثيابه بين الكف والاسراع زيد بن ثابت روى البخاري عن ابي والدة ما من على يهود على صبغة المخيط بخم ما اصرقتم على كذا اى الذي يرد الاكسابة اليهود لاحتمال ان يزيلوا ما فيهم او تنقصوا عند قاله لما امر ان يتعلم كتاب اليهود قال ما معنى في نفس شهر الائمة وحذفت في كتابه وقارن في الحديث جواز تعلم كتاب اهل الكتاب ولقمتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود حوان قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خبايتهم الا قليلا

ق زاعما

الصاعد من قال الجرد وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري واثبت ترى ان الشيخ رحمه بطلانه قال عابثه روى
وسلم عنه قال شيخنا في النجوم في قوله روى في الحديث لا يعكس فقام من اتوا من باله وسوسه قال لا فقال لهم
انما استعين وروى من استعين بمسرك وما روى انهم استعان بصفوان قبل اسلامه نحو لعل انما العاجز الراعية
الى الاستعانة وهؤلاء الى ان الطائفة الاستيعاب بلغة قال لا يسمن من الغنمية بل يربح ثلثا وسواها الجاهل بغيره واما اذا
استعين بالولاء فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنمية لا بدفع اجرة المسورين بخدمة ومكان من الحكم اتفقا على الرواية
عنه انما لم يفتي في قتال احد ولكننا جئنا معتبرين قاله صاحب فريش النجوم واما به عن البيت منزل الحديث ومع اسم عن
عامة من مكة وان فريشا قد نكسهم الحرب اي جردتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم في وقت احدى حرب بدر
الواو في الجاهل والحرب نون في سماع واخرت بهم فان شاق او دلتهم ايامهم وصالحهم مرة ومخلو يشهد الله
معطوف على فعل الشراي فان مخلوق ابي بن البتة ومنهم ومجوز ان يكون منصوبا بقدر ان معطوفا على معقول
شاق والخروج في بعض فان شاء والمصلح والنجية فان اظهر ان فان اغلب فان شاق وان يدخلوا هذا الشرط مع جزاء جزاء
لفعل فان اظهر ان في الناس اراد به الاسلام فعلى اى السلبوا يعزبان شاق والمصلحة ليطروا ان كان الغنمية
والشرع في فعلهم راجح ان شاق ان يسلموا السلوا والا فقد جوا بالجم والتدبير ايم ان لم اظهر استراحو وان
عها ابو الهان في شاق والمصلحة والتخلة بين وبين البيت في الذي نفسه بيده لا قاله صاحب على امرى هذا شرح تفرد
سائقه اي صفة عنق وقوله هاكنا بتعني الموت والبعثون بفتح اللام وضمة الياء وسكون النون الله امره ان يعطين
امره وهو غلبة الاولاد وقهر الاعلاء وفي الحديث مصلحة لكفار اذ انما في مصلح وجواز قتال الجاهل من مؤمن البيت
في الصعب بن جماعة وهو بفتح الصاد وسكون العين الماهلئين وجماعة بفتح الجيم وتشديد التاء المثناة في ايامه او عن
النجوم ستة عشر حديثا في الصحيحين حديثان احدهما البخاري والآخر متفق عليه وهو هذا الحديث قاله اهديت النبي عم
جاءوا حنفا في ردة فغير جبري ردة فقال عم انا لن نرؤك عليك الا انا بفتح الهمزة على حرفي لام التعليل منها يعني
الا انما حرم بغيرين جمع حرام معن حرم قاله ابو جرح ما اصطاده وهو حلال سواه اصطاه النجم في الجاهل
لعمري ان يأخذ اذا التبرك بشارته او بالانتمار روى ان الحرم سألوا النبي عم من لم يصلي فقال هل اشركت به ولا للنج عليه
قالوا لا قالوا قال النبي في حديث الصعبل لعل به للاختلاف في روايته وقال الشافعي لا يجوز للجمي الحرام ما صاده
حلال اذا اصبحت وحمل ردة النبي عم في حديث الصعبل عليه بان الحرام يصيد **فصل** ابو هريرة روى في حديثه ان
اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح
السنن وكنا بغيره وحاصل الاصول امة باهية وكلاهما صحيحان في الاول اجمود وقال الطيبي لعل من لم يعمل النظر
يرجع العين برغم ان الامم مذمومة وكل من ليس كذلك اذ بعض وهو العمل بالصالح المطلوب اذ لا يترك المؤمن حرم
الآخر عابثه روى مسلم عن امة خلق الغيرة ان للشان وخلق على بنا المبروه ويجوز ان يرجع الى التكون
معلوما ويكون خلقه بنا للمعلوم كل انسان من بني آدم على سنين وثلاثمائة مفضل كسر الصاد ونظير ملتقى العظمين
في البرن من كبرائة وحذاء وفضل الله واستخف الله وعزل جوارح طريق الناس او شوكه واعظما عن طريق الناس
او امر جروفا ونه عن كسر عدو وكذا السنن وثلاثمائة السلي بفتح السين المهملة وتخفيف اللام هو المفضل قال
الشيخ الشارح او المطلق لجمع فيجوز ان يجمع بين الازكار بلا ترتيب وان ترتب هكذا استغفر الله سبحان الله
والجلد ولان الله والله اكبر قوله عدوه يجوز ان يكون متعلقا بالترتيب وان يكون متعلقا بكل واحد من قوله

عابثه

الازكار

الازكار وليس متعلق بقوله وعزل جوارح الازكار جوارح وسوكه واحدا وسوكه واحدا عن الطريق للمثنية وستين من استبعد
جدا وكذا الامر جوفي واحدا والشيء عن منكرو واحدا وقوله عدو الذي يمكن لفظا لعل عدوه من الافعال يكون
ترتيب الكلام مستقما وهو ظاهر وعزل اجاز من الطريق بعبه السلي انا برك بعبدين بعبلة نفع ولا اعتبار به بل
رايها شيخنا من اكثر من ذكر ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه حيد يكون الجزاء متعلقا بان يقع في مقابلة كل سلاي
خسة اذ لا يروى لغير ذلك وهو متعلق بان يقع في مقابلة كل سلاي ذكر اللة او فعل غير باي وجه كان يكون شكرا على غير الفعل
بذلك عليه قوله علم كل سلاي عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تحول بين اثنين صدقة وتصين الرجل على انة صدقة
سلي في الحديث في هذا الكتاب في فضل كل واحد الوجران يقال عدوه متعلق بالانكار وما يورثها ومسئوب بفتح المعرف
من فعل الخبرات المذكورة ونحوها عدو لكل التسليمات يكون بعد الامن العقوبات فان حسي بفتح الياء من الاسم فخذ
الاصحاب وبروك مسمى بفتح الياء وبالشين الجية من المشي يؤميد وقدر يخرج اى باعد نفع عن النار عرجة بن
شريح عرفة بفتح العين وسكون الراء الماهلئين والفاء المفتوحة والجمع والشرع بالشين الجية وقيل بالهامة والجمع
على وزن الصغير قبل ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث واذا انفرد منها مسلم بهذا الحديث استكون ههنا وههنا
على وزن الفتحة بفتح هنة ومع الفتحة والفتحة فخر اراد ان يفرق امره من الامة ومع جميع اى والحال انما يجمع على على
امام واحدا يعني من فقدان بعض الامم الزا اتفقوا على امة او فقدان بعضهم اما ما اخبره ناسخا اخرى وقيل المراد
تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قاله النووي من قصد تفريق امرهم يبيى عن ذلك اولافان لم يثبت في قوله وان لم
يندفع شره الا بقوله فخذوا بطونهم لعل على كيانا من كان اء سواه كان من اثاره وغيره وهو حال من قاعده وهو في
قاع مقام العابد الذي لعله وكان تامة وقيل كما بنا جركا ومن يبد من الضمير الخايب في فاضربوه لكن الاول ما ذكر
اولا في عابثه اتفقا على الرواية عندنا قاله اخبرت سودة زوجة عمه انها خرجت طائفة فخرجت طائفة طيرة فقال
ان قد اذ كان وهو على بنا الجهم ولا يخرجون لما جئنا امره من الحاجة البراز وفي جوارحه خروج المرأة لفضا حاجتها الى
الموضع المعتاد من غير استاذان الزوج **ع** قاله لما علم النبي عم بالوجه ان خاطبته كتابا بالاعلام مكة باثارة وكان فيه
بيان بعض امر الناس واحوال المؤمنين بحث رجلا على عقبها فاحز وتهيها الكتاب في الطريق فقال اعم ما هذا يا خاطب
قال يا رسول الله ان لها جريا اقا رب حجة يجمعون ما اهلهم واهلهم واني لست من نفس قرش ولم يكن في قريب فيها
فأردت ان اتخذ عذرا لهم يذبحون بها ما والى الله ما فعلت هذا الشا في ديني فقال عبيد بن جريح ضرب عنق هذا المنافق فقال
لنه في شرب يد ردي خرف عذرة بزر وما يدريك خطا ب لغيره انا في ديني فقال عبيد بن جريح ضرب عنق هذا المنافق فقال
الشيخ في راجح المع لانه وهو هذا الامر محقق عند رسول الله لما جاز في رواية الا هبرة انما طلع الله دون لعدا قوله
الا فرب عذري ان ذكر لعل لئلا يتحل من شهيد راجح ذلك وينقطع عن العمل فوا طلع على اهل بدر يعني نظير اهلهم نظير الرحمة
والخبرة فقال اهلوا اما شيت فقد غفرت لكم المراد به اظهار الاعتناء بهم واعلاء رتبهم لا التخصيص لهم بل كل فعل كما يقال
للجوب اصنع ما شئت وانما سنها عمر منافع على التا ولا يكون فعله شيئا باضال المناقين ولهذا لم يجره النبي
في هذه السيرة رقم الشيخ هنا علامة ترك كين الجري ذكره استغنى عن الضمير المسود هذه السطور ووجه بعينه
في صحيح مسلم رواه عياض بن يعقوب طيب الطي وكبسر الط الماهلئين هذا التفسير من المصنف لمصير اذ بن ابنته بفتح
الراء الموحدة وسكون اللام ونحو التا والمائة قوة قال الشافعي لعل الجاسوس المسلم يعز ولا يقال وقال ما كمال الامام
بقوله ان راي في مسلمة ابو هريرة روى في ما كان فيها مني فبكم من الامم محذون ان المحذون بفتح الراء المشددة وهو الذي بلغ
في قوله

بحون بيان

كلام غير متعمد في التسمية في تفسير اللام السون وانما الرواية التي نقلها غير قوية ولكن من روى ونابع من غيره
عزوف وغيره روى بقصته بقلبه ونا يعبر لعله لم يبرأ من الائمة والنفاق **فصل** م عمره روى مساعده انهم حذروا
بين ان يتناولوا بالفتن او يتطوفوا وليست يساحلوا وفي الحال يعز ان الذين اعطيتهم لا يتخلوا احابهم من احرا الامرين
اما ان يتناولوا بالفتن والتعريف في الطلوع وينسبون الى البخل فيما اعلمتهم **فصل** م في ما روى في الامرين الايض الفخر شيخ
ما ظهر من حالهم مع نفي بالخير في اخرون على وجه الاستعارة قاله حين فتح قسما عاوزا الصواب ممدد قسم فقال
عن يارسول الله لغير هؤلاء اللامه قد لا يتراءوا والمراه بغيرهم اهل الصدقة كان احق به ان بالغهم منهم وقيد لا يتبوا
عداة اهل الجمل وهو في حال اليهم لمصلحة **فصل** م عايشة به اتفاق الرواية عنها انها ابنة ابي بكر هذا الشأن في حال
قبرها وحسن مطرفها قاله عند انقضاء عايشة اي استقامها من ربيب بنت جحش سببا لانتصارها ما روى انه
ازواج النبيهم اجتمع فارسا فاطمة اليه يطعن من ان جحش كعائشة في دخلت عليه وهو مع عايشة مرطها فقالت
ما قلت فقال عم اختي فقالت نعم قال فاجتبه فوجعت النبيه فاجتبه من بما قال لها فقلن ما تقصين شيئا فارد ان
يرسلها فزنب بنت جحش فماتت في ارضها فقالت عايشة في حقها لم ارضها امرأة خيرا في الدين من ربيب
وكانت لها منزلة عندهم مع ما يقع منزلة عايشة فقالت ان نسائك يسا لك العول في بنت ابن ابي قحافة يمين ساكنك
السوية بينهن وبين عايشة في الميتة ثم اقبلت على عايشة تشتمها فلما استطلت عليها استجلبت عايشة وعرضتها
بالمراد فوجت قبرتها واسكنتها ولة لم يرضه لاله على اجواز الاستقام بالحق كمن العفو افضل لقولهم جمع صفي
واصل فاجره على الله ابن مسعوده اتفاق الرواية عندها انها سكون بعير اثره بالفتنة اسير من الاستبان وهو
الاختيار بين سيف الامراء وكه عليهم من ليله فضل او معناه سكون ولا تكلم احد الا بقران او هو اعم على
الحق ويصون الفخ غير المستحق وامور يكرهونها وفي بعض السبع امور بلا حاشية بل من انة ان بيان له والرواية
الاول وهو المتدبرها قالوا يارسول الله فامرنا قال تودون الحق الذي عليكم وهو اطاعة الامراء وشا لوان الله الذي لكم
وهو التواب زيد بن ثابت وافق على الرواية عند قال بايع رسول الله اعراقا فاصابني بالمدينة فقال يا محمد قلني يجزي
فانعم عند خروج الاعراب فقال لهم انها طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الذين آمنوا لا يجر
على الهبة وحق كانت في بطنه في ذلك الوقت وقال القاضي لان بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة واليهي والاول
وانها تفتي ببيت يجر من الناس كما تفتي التاريخ الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانهم لانه لم يكن يصير على
الهبة والقائم مع الامن خلفا يمانه وقال النووي هذا ليس باظهاره لانه قد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديثه الدجال انه
يقصد للمدينة فتخرج ثلث رجفات يخرج الله منها كما في زمانه والاول هو ان يكون هناك امة متفرقة والله اعلم
ام عطية واسمها نسبة به عطية بفتح العين وكسر الطاء المهملتين ونسبة بفتح القوم وفتح السين المهمل قبل كانت
تخرج النبي صلى الله عليه وسلم في الجرح ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من بني النضير سجد له فقال يا رسول الله
من اجديت وسلم جديت انها قد بلغت النضير انها الاشارة وقال شارح اللسان واليهي من قبلها كسر اللام او تحت
الصدقة موضعها وفتح قاله حين بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة اليها اي الى نسبة من الصدقة فوجت الى عايشة فقالت
من اتي النبي صلى الله عليه وسلم بالهدية فاجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اهل عندهم من شئ فقالت لا الا ان نسبة بعث اليها من
الشاة التي بعثت بها اليها مع الهدية ان الشاة وقعت صدقة لسبب وصارت ملكا ثم كانت هدية لابي بكر وفي
دليل على ان الهدية تحلل رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه وسيلة الى الالفة والواداد ولا لوكال الصدقة لانه يظهر وسلة الناس

نصا

فصا بفتح عينه الشفة وعان تباردا الملك بمنزلة تبدل العين عايشة به روى البخاري عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
كثيرا كرجل حجة فيحدثنا عن ابيها هدية وكان يغيرها عليها مع اني ما رايتها اكثر من سائر نساء بقلبت يومان الغنى
كانت لهم يكن في الدنيا الاخرى فمما روى عنها كانت وكان من هذه الاشارة الى تعود ما فيها وصفاتها المرضية وكان
لي منها ولد وهو يطلق على الواجور واكثره المراد به هذا الثمان واذ ان جميع اولادهم كان من خديجة سون البرهم
فانه كان من مائة القليلة يعجز خديجة عن انفس التغيير انهم على به روى مساعده قال قلت يا رسول الله ما كان يتزوج
الاجانب ولا دعنا في اهل عندهم شئ قلت نعم بنت خديجة فقال نعم انها لا تحل لها انما ابنة الخ من الرضا عة بعز بنت
خديجة ابود روى مساعده قال لما سمعت خديجة النبي صلى الله عليه وسلم فماتت عن مكانه فقال علي اهل الواو وكانوا
يعز بوجي خديجة ومغشيا علي ففوت منهم واخفيت بيننا سائر الكعبة فوايت في بعض الليالي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يطوف في حجة الاسلام فقال لي من كنت هناك قلت من ثنتين يوما قال من كان يطعمك قلت ما كان لا يطعم الا
بما يرضم فقال نعم انها مباركة انها طعام طبع الطعام ما يوكل والطعم بفتح الطاء وسكون العين مصدر رجع اليه
او الزوق المراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام طبع او اجود يعز زمزم اي يبرز زمزم هذا تفسير للغيرة انما و
المراد منها ما وهما **فصل** م ابو ذر روى اتفاق الرواية عن امر فيك جاهلية اي خلق من اخلاق من جاهلية
وهو شئ احد بانه هم اخوانكم التغيير راجع الى المالك وحوكم بفتحين جمع الخابل وهو الخادم جعلهم الفخر
اي يكبر من كان اخوه تحت يديه فليطعم مما لا ياكل وليلبس مما يلبس قال شارح هذا الخطب للعرب الذين عاتبه لباكم
واطعتهم متفاربة من الكاطن وليس لطن واما من حالهم في ذلك بكل رقيق الطعام وليس جيد الثياب
فلا يجب عليه لهما لكمة الا ما هو المعروف من نفقة ليله وتسوتهم واقول الخطب في اخي الخطب في اخي الخطب في اخي
بما ذكر من العرب في الناس اذ يكون في اوله كذا كذا الوجود ان يجعل الخطب عما ما يكون الامر لا على
الاستيابة بالاجار كما قال النووي ولا يتخلفوهم مما يغلبهم بعز لا يامرهم ما لا تطيقون عليه من الاعمال
فان كل فتوى فاعينهم عليه اي على العمل الشاق قاله حين اعتبر بالعين المهمله وشهد بداليا المشاة تحت
اي ستر غلامه **بسم** سعد بن ابي وقاص اتفاق الرواية عن قال مرضت عام الفتح فانا في عم بعو دني فقلت
يارسول الله ان لي مالا كثيرا البرخي الابنت لي افا تصدق بثلثي مالي قال لا ثم قلت افا تصدق بشطره قال لا قلت
فانثلث قال الثلث والثلث كثير انكر ان تذر وهو ستره ورثك اغنيا حمر وهو غيره ووافق ان تذر بل
اشتمل من اسم ان روى كسر الهمة للشروط ان ترضع عمالهم عابده وهو الفقير يتكفون الناس بخرسوا
الناس بجرادهم البرهم وفيه اشارة الى ان ورثه كانوا اقربا ورثه فادع الثلث بيان ان الارباح بالثلث جائز
رح ورث قوله الثلث كثير بيان ان السحرة ان يوصي اقل من الثلث يكون ورثه فقرا واما قول الراوي لا يري
الا بنت تحول على الارث من جهة الفرضية وانك لن تنفق نفقة هذا علمه لانه معطوف على قوله الشاة
يعزل لا تغفل لانك ان عشت فانفاك على اهلك مما يقع من الثلث حرم كالتبني بها وجه الذي رضى انه ان يملكه نصف نفقة الا
اجرت بها امرت ما حرمه لا وما بسبب تلك النفقة حتى تجعله امر انك سحر حتى الذي يجعله في ثم انك من الطعام
فانك تفي اجرا البخر في الدين ما معنا عبارة عن الواجب لفظ حتى بقيد المبالغة في حصول الاجر كما يقال سكت
الناس حتى الانبياء ويكون هذا فيما لم يتوعد ان في ادائها الواجب الما لبراءة الامة فقط لا الاجر وبيان ان الواجب
المالي انما يثار عليه اذ القى بالشفاء وجه الله لكن النبي لعله في كون النفاق لله كما في حصول الاجر والبيع

في

اي مثل الذين يقولون من ملوثة العسل منسوب الشرب على قراطين قراطين الالكه الاجر من لان هذه الامم صوف انبيهم والانبيا
امامين ايضا فخصيت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطا، يعني قالوا هذا الكتاب ربنا اعطيت لامة مجزوا
كثيرا من قلة اعمالهم واعطينا ثوابا قليلا من كثرة اعمالنا وهذا تخيل وتصوير لان ثمة مفا ولتحقيقه ويجوز ان يجعل
عادة كل حصولها عند اخرج الزلازل من صلوة عم عم قال الله وهل ظلمتكم من حاكم شيئا قالوا الا قال فان هذا اعطيت من
شيء ورة لطيف دلالة على ان ثواب هذه الامم مع قدر اعمالهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم المانصة الذين طال اعمالهم
وكثرت اعمالهم وطول الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولا به جنة اجرة بل من جهة
الفضل ولان يتفضل على ما يشاء بما يشاء **ق** سهل بن سعد بن عوف عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى انما الاعمال بالنية
الاعمال بما يتعمل عليها من ثوابها فربما كما يستعمل في اخوة من حيث له بالسعادة ورت مسلم يتعمل بها في نية له بالحق
شكرا به والاكتم والافضل ان تخضع احسن خاتمة الاعمال **ق** ابو بصير بن عوف عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى انما الاعمال بالنية
ينبغي ان يظن ان كل ما فعله من غير نية في حق الله تعالى لا يكون له اجر وان كان له اجر في حق الله تعالى
ليست له اجر وبما فعله بغير نية في حق الله تعالى لا يكون له اجر لان الاعمال بالنية لان الاعمال بالنية في حق الله تعالى
ويروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله تعالى انما الاعمال بالنية في حق الله تعالى لا يكون له اجر وان كان له اجر في حق الله تعالى
انما الامم جنة فاقه امر يتقوى الله وعدلا كان له بكل اية بامر بالتقوى مع عدل الاجرة وان كان له اجر في حق الله تعالى
يعني كان على الامام ورزق امره بغير تقوى الله البراءة من عاذ به وروى البخاري عنه في قوله تعالى انما الاعمال بالنية
تثابرة ونية احاد يشهد في الصحيحين ثلثة واربعةون حديثا انما الاعمال بالنية في حق الله تعالى لا يكون له اجر وان كان له اجر في حق الله تعالى
الاسم من ملة فاما ما ناس من غير نية عام المدينة فاجتهدوا في نية في حق الله تعالى لا يكون له اجر وان كان له اجر في حق الله تعالى
وهي ائمة في حق الله تعالى لا يكون له اجر وان كان له اجر في حق الله تعالى لا يكون له اجر وان كان له اجر في حق الله تعالى
فقد نفي بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حق الله تعالى لا يكون له اجر وان كان له اجر في حق الله تعالى لا يكون له اجر وان كان له اجر في حق الله تعالى
اخرى في حق الله تعالى لا يكون له اجر وان كان له اجر في حق الله تعالى لا يكون له اجر وان كان له اجر في حق الله تعالى لا يكون له اجر وان كان له اجر في حق الله تعالى
المعروف اسبغته خلقه وخلق وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حق الله تعالى لا يكون له اجر وان كان له اجر في حق الله تعالى لا يكون له اجر وان كان له اجر في حق الله تعالى
قلت حصل جعفر مراده من اخذ الصفة فاقى حليمة الخبر قلبها حذتها خالها فبه في الحقيقة غير مقتضياتها فكتا
بذلك جعفر قال صاحب جامع الاموال زيد ابو زيد بن حارثة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بينه وبين عمته جعفر لعل المراد بقوله
اخواتها في المواخاة ويقوله مولا انما ما روى انهم كان يدعى حجة وقيل ان كان مملوكا لم يجز الكبري فاستوجبهم
منها فوجهه فاعتقه فان قيل كيف اخذوا بنت حمة بعد شراهم صل المدينة ان برة والمالك من ثابتهم قلنا
الاخذوا بنتها لان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن في حق زور النبي بعده عن ردهن بقوله تعالى
الذرية استا اذا جاءهم المؤمنات مهاجرات الا تبيحوا ما نزل به فيكم من الله الا على ما يشاء منكم الا على ما يشاء منكم
قال الخطابي هذا يجوز لان الاسامة سمع كلمة من اخرا الحديث فحفظها فلم يدرك اوله لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن بيع
الجنين متفاضلا فقال نعم الحديث يجوز اذا اختلف الاجناس جاز فيه التفاضل اذا اختلفت اربابا واما ما رويها
الربوا اذا كانت نسيه واما بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الربيح بالاربعين يرايد كان
جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا باجماع ائمة فلا يجزى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد
ان كان جائزا في ابتداء الاسلام مما فيه شبهة التفاضل وهو البيع صل بالنسيه يكون جائزا في الطريق

الاول فلا يجر قواعدهما الربوا في النسبة على الاضراء لعلمه في معناه عايشته روى البخاري عنها قالت
دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على عذري رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاة فقال نعم انما الرضاة من
الحاجة يعني ليس كل من يرضع لبن ام اخا اولادها وانما نيت الرضاة والاخوة والولادة اذ الحان الرضيع لطفلسد
اللبس جوته ولا يحتاج الى طلع الحرك كقبح عرفيت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاة مطلق
فيها على ما هو معروف في الفقه ابو سعيد بن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى انما الرضاة من
فاذا لم يخرج لاجل الغسل هذا حديث مشهور قال ابن عباس هذا الحديث محمول في الاختلاف وانما المانع
مشور في قوله نعم اذا جاء ولدان للثان فقد وجب الغسل **ق** جابر بن عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى انما الرضاة من
وهو في الحارة فيضه به تنقيح الفاء وروى بشريدا في قوله تعالى انما الرضاة من وهو بالفتيات وروى مضمون
لما سألته الباء، خلا في الحديث المراد به هنا من لا يلبق بالمدينة ويصبح بالنون والصاد المهملة من باب
التفعل والاولا انما يعناه يخلص ويختص بغيره بشريدا الباء، وفتح الباء، كذا قال الامام الشافعي في كتاب
الحفاظ ابو موسى بن يحيى من الثلاثي بمعنى يطرس ويظلم بكسر الطاء، وفتح الباء، وفتح الباء، كذا قال الامام الشافعي في كتاب
والصاد المهملة من ابضه اذا دفع اليه بغير ان المدينة تعطي بغيرها سألها لكن الرواية المشهورة في الاول هي
ان عمر بن عبد العزيز كان لا يخرج من المدينة قال لثقت اليها فيلبي ثم قال تخشى ان يكون ممن نعت المدينة **ق** رافع
ابن خديج روى مسلم عنه قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه انما الرضاة من
فتركوه فنفقت ثيابهم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال انما الرضاة من
بني من ربي فانما انما يشرب احط واسيد فبما لا يتعلق بالدين لان السهو والسيان غير مستعملين في الانسان
اراد بالرواية في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاول ان ليراد به الظن لانه ما صدر عنه عدم برائة واجتهاده
واقول عليه كان حجة مطلقا يرد عليه ما روى انهم في هذا الحديث فاني ظننت ظنا فلا نوح اخذوا بالظن **ق** ابن
سعود عن ابي عبد الله عليه السلام في حديثه انما الرضاة من
فقال انما انما يشرب احط واسيد فبما لا يتعلق بالدين لان السهو والسيان غير مستعملين في الانسان
لا يجوز ان يغفل عنه وهم من يقولون عنها الجواب ان السهو ممنوع عليهم في الاخبار عن الدين الاحكام وغيرها
لان هذه الذي قامت عليه الجزئية وفيها ليس سبيل البلاغ فيما يزعمون شيئا عام في الصلوة كان لغفام يتخلل عن الصلوة
وهذا الحديث قبل باساليب عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه انما الرضاة من
فسه عن اسوة الله في التعظيم لله وما روى من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يقال نسبت اليه كذا محمول على ما سئل من سئل عن الخوان
ق اتم سئلته انما يشرب احط واسيد فبما لا يتعلق بالدين لان السهو والسيان غير مستعملين في الانسان
فعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض في تقدير جرحه فاحسبه صاد في فقه في من قضيت له بحق مسلم هذا
الغلق لا الاحتراض على ما رواه في قوله من النار فيجعلها او يذرها اراد به التوسيع لا التحريك كما قال في قوله تعالى
شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول فصل **ق** عايشته عن اتفاق الرواية عنها قالت سئلت
امراة عزة ونية فاذا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يظلم يريها فاستفتيها اسما من زيد وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
استفتي من جدوه الله فقال انما الحكم الذي قبلكم النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاعلم انك اذا سئلت في فهم الشرب
تركوه واذا سئلت في فهم الضعيف اقموا عليه لئلا تعلم ان هذا الحكم اذ عاين لان الامم المانصة كانت فهم امور كثيرة

البيوع

البعيد وانتخير بان هذا القول بيان اسباب الشرح عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلة وقال
الشيخ المظهر انما نهي عن تخصيصها تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم
يوم السبت والاحد بالقيام وليلتها بالقيام نراعي انهما ايام الاسبوع فاستبان انما الغيرة طريق
تعظيم ما هو اعز الالام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي عن تخصيص ليلة الجمعة بعبارة
احد العلماء على كراهية الصلوة المتبرعة التي سبغ الرغائب قائل الله واضعها وقومنا الامة مصفاة في
تغييرها وتقليد ما كثر من ان يحصر ابن مسعود روى النبي عن لا تختلفوا المراد بالاختلاف في
الكتايب من جهة كونها منزلا كما وقع بين القرأ في زمن عثمان روى وبالغوا في حركتها بعضكم وبعضا في الفرفة
فتح عثمان القرآن بحسن اختياره صلى الله عليه وسلم وهو امر العوازم من رسول الله صلى الله عليه وسلم امره في
المصاحف ويحرف ما سواه قطعاً للمادة للطلاق فان من كان يملكها اختلفوا فمكروا ابو هريرة روى اتفاقا على الراء
عنه لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تغضوا بعضهم على بعضهم من عند انفسكم او معناه لا تغضوا بعضهم على بعض
تفويض الغضوة منهم والاراء به وهو كذا ومعناه لا تغضوا في نفس النبوة فانهم يتساوون فيها وانما التفاضل
بالخصائص وفضا بل اخرى كما قال الله تعالى نكلا الرسول فضلنا بعضهم على بعض الآية ابو سعيد روى اتفاقا
على الرواية لا تخيروا من بين الانبياء اي تخيروا بزيادة الخاتم تقدمت سبب ذكره في باب الثاني في حديث
ان اول من برقع راسه فان الناس يصعدون بغير العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فرع فاعى عليه وروى
ما عنده استعمل الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعبة فرع يكون بعد البحث يؤيد ذكر الافة بعبارة
لان الافة انما يستعمل في الغشي والبحث في الموت فان قلت جاء استعمال البحث معنا في رواية وهي فلا ادرك
احوسب بصعقة يوم الطور والبحث قيل قلنا يجعل لفظ البحث مجازا عن الافة لا تنوفا بين الروايتين
يوم القيمة فكون اول من يفيق فاذا انا موسى ان يلبس بروية موسى اخذ بقائمة جرميلا محزون في
موسى اخذ والجملة الاستيعاب حال من موسى من قوائم العرش فلا ادرك افاقا في حروف الاستفهام قيل
ام جرت على عاتقها الجهد بتمه في اخره اي كيف بصعقة الطور ابو طير روى في الحديث عن النبي يوم عرشه
الجملة روى انهم قال الصوت اي طير في الحديث جرم من مائة رجل ماروا عن النبي يوم عرشه وحديثه
في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم بها حديث البخاري بهذا اللفظ الملايكة اي ملايكة الرجم والاشفاق
بتا في كلب قبل المراد به غير كلب السيد والماشية لان اقتناءها غير حرام وقاله النووي الاظهر ان علمه في كل ليلة
الاطلاق للمشيغابة ان يكون اتخاذه طلبا لماشية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملايكة فلا يلزم
ان يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة مما شيل تقدمت سبب استناعهم عن الصورة الباب الثاني في حديث
ان البيت الذي فيه الصورة ابن عمر روى اتفاقا الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني
اهلكوا بخسفي او عزاب ان يصيبك بغير سهمه اي حشيتا ان يصيبك ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استنشا
من احوال الخاطئين يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال التي الحيا والموث حيث حث على الاعتذار والجملة و
الحق عند المرور عليه بالانظار المالكين بالعباب والبلاء وفيه اشارة الى ان دابره لا تتجزئ من اولها وانها
كبياسة الحيا المتوكلين ام سلمة روى مسلم عنها قالت فمضى ناس من اهل النبي صلى الله عليه وسلم ودعوا على انفسهم
فقال عمر لا تروا لانك لا تخيروا فان الملايكة يومنون على ما تقولون اي في دعايتكم حيا كان او شرا جارية

روى مسلم

الانبياء

ابو هريرة

روى مسلم عنه لا تدعوا الامة ومع الشئ ومع من البقاء والموث بتمه ومن البقوبت سنين ومن الابد
خمس سنين الا ان يعرض عليكم اي لا تجرونها فتدعوا اجدة ومع ما يكون قبل السنة
من القضاة استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجزع لا يجوز في الاضحية اذا كان قادرا على سنة
واجب الامتعا جواز وجلو الحديث على الاستحباب لقوله نعم تحت الاضحية بالخروج من الضان قبل هذا اذا
لا كان الجزع عطيما بحيث لو خلط بالثنيان لا يشبه على الناطق من بعيد ابو هريرة روى مسلم عنه
لا تدعوا البيات والالام اي لا ينقطع الزمان ولا ياتي يوم القيمة حتى يمك الرجل يقاد له جباه وهو بغير الخيم
واسكان الدبابين وفي بعض نسخ مسلم جهتها بهيات وفي بعض نسخها جث في اليها بوالا في الاول وهو
المشهور ابو بكر وجدير وابن عمر روى اتفاقا الرواية عنهم لا ترجعوا بكون اي بعد فراغ من موافق
هذا قالا في حجة الوداع او معناه بعد ما في بعض اشبهوا عليها انتم عليه اليوم من الامان والتفوق ولا
ترجعوا الى الحالة الاولى كما لا هذا من لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الاخر وقيل المراد به كون
نوع الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عمر لا تؤمنون حتى تقبوا او معناه
تشبهتكم بالكلفار وقال الخطابي معناه متفكرين اي متلبسين بالسلح او المراد به حقيقة الكفران استحلوا
ذلك بحسب بعضكم بالرفع استي في جواب عن يسأل عن تلك الحالة الاولى وروى بالجزع على التبدل
من ترجعوا او جزاء الشريط مقدر بغير ان ترجعوا كما يقال لا تكفر توخا النار على من كسبها وقال القائل
الاعتداء على الرواية الاولى رقاب بعض صح رغبة ومع مؤخر اصل العنق اسن روى اتفاقا الرواية عنه
لا تزلوا جهم تقول له من مزيد قيل الحكمة في طلبها الزيادة طلبا لوقا بوعد الله فانه تامة قال الجنة والنار
والالحق واحدة متساوية ما حجة بضع فيها رب العزة وفي الصحاح يقال عزه بغير عزها بالغير اذا غلبت قوت
عليه والاسم منه العزة قدمه وفي رواية رجله عنها ظاهر وهذا من التشابه من هذا السلف فيه التسليم من غير
كلام فيه ومن التزم تاويله من لفظ يقول وضعا كناية عن عذرها وتكبير سورتها كما يقول وضعت
رجلي على فلان اذا اقمته او تقول المراد من القدم قوم مستر بهذا الاسم والمراد به من قيتهم واعوذهم للشارع
من كفره فيمنى منهم جهم كما يقال يراء بالعقب بفتح الباء الخوف ومنه قوله تعالى وبشر الذين امنوا ان
لهم قدم صدق اي ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو ابن كادام وضعا
بجماعة كثيرة من المراد لكن الاستعارة بجماعة من الناس غير بعيد ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته
اضافتها الى الاله تعظيما كما قال الله تعالى فمخيا فيه من روحنا وكان الشا في جبرائيل ومنهم من يقول القدم اسم
لقوم يخلفهم الله تعالى بفتحهم قاله الفاضل عياض هذا الظاهر الثابت ويلات لعل وجهه ان امكن اهل الجنة يتبع خالته
في جهنم ولم ينقل ان اهلها يبرعون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله يختص من يشاء كما يرس
اهل الجنة اسكن اهل النار من الجنة غير حجة اعمالهم ويقال لهم ان الله يختص بجمعة من يشاء وهذا من
نتائج قوله تعالى سبقتم رحمتي على غضبي فيحق الله تعالى خلقا على ما روى ودخلوا الجنة لعل نوا جمعهم
فيها فان قلت اذا الهم مزاجهم النار فان يتصور العزيب قتل الموهود ملؤها لا تغرب كل من فيها فقول
قط قط بسكون الهماء وتحفيفها وروى بسكون الهماء متونة وغير متونة جمع حسي والرواية الاولى هي
المعتمد عليها وتكرر قط ثلث مرات في اخرى روايات مسلم وفي اكثرها مترادف وعزركم الله والله اعلم

والله اعلم

معناه مائة من رسول الله انما هو اربع كلمات فلا تزيد واعلى في الرواية فلا تتلقوا اعني غير الاربع وليس فيه
ان في الحديث منه القياس على الاربع وان لم يكن بها ما في معناها فان قلت روى جابر ان قال اراد النبي صلى الله
عليه وسلم بمائة من الفضة وباري وسارونا فيه ويحتمل ذلك ثم رآه من كتب عنه ثم قبض ولم ينفذ فما التوفيق بينهما قلت معناه
اراد ان يريه عن مائة من الفضة فلم ينفذ وانما النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث قلت في قوله صلى الله عليه وسلم
صدقت وان اعطاك ما يدرى هذا متعلق بقوله لا تشتره بغيره لا ينفذ ان يكون رخصها ولا يرضى اليه السنة ويجوز ان يكون
يتعلق باعطاك ما يدرى قوله في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
والذي يقره الله برضوانه المصطفى صلى الله عليه وسلم وان اعطاك ما يدرى هذا متعلق بقوله لا تشتره بغيره لا ينفذ ان يكون رخصها ولا يرضى اليه السنة ويجوز ان يكون
رواية في قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
وكيل لاسما في المصروف نفسه فان العايد لا يصدق كالتالي قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
جاءتكم بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
وان لم يكن فيم فيها فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
ضاعدا لاني في قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
يشترطه قال بعض العلماء ان المصروف صدقة حرام لظاهر الحديث وكذا في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
فيه لغيره وهو ان المصروف عليه ربحا من المصروف في الفرض سبقت له احد ذلك فيكون الواهب كالمصروف في ذلك
القرار الذي سوي به ذكره شرح السنة انما منه النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
اشترطه بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
لا تشترطه بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
سماه بغيره لا تشترطه بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
بالاذا فذواته صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
عن المصروف حرام في رواية صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
لا فضيلة في شدة الرجال المصروف في الاثني عشر مساجدا المراد منه نفي الفضيلة التامة ومدته هذه المساجد
كونهما اربعة الابواب حرم ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يعطى احد الفضة يمين بخلاف سائر المساجد
فان من نذر ان يعطى في احد هذه ان يعطى في الاخر فالصاحب للتحفة رتبة النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
سلم ابو برة رضى رضى سلم عنه قال قيل ان نذر ان يعطى البعير حرام في مساجد وماتت بالمفارقة بين ههنا وسجستان
ماروا عن النبي صلى الله عليه وسلم وارجعوا حديثا في الصحيحين سبعة احاديث ان نذر ان يعطى البعير حرام في مساجد وماتت بالمفارقة بين ههنا وسجستان
باربعة قال لعنه امراة ان نذر ان يعطى البعير حرام في مساجد وماتت بالمفارقة بين ههنا وسجستان
الشراذم في الصحيحين حرم ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يعطى احد الفضة يمين بخلاف سائر المساجد
فان من نذر ان يعطى في احد هذه ان يعطى في الاخر فالصاحب للتحفة رتبة النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
سلم ابو برة رضى رضى سلم عنه قال قيل ان نذر ان يعطى البعير حرام في مساجد وماتت بالمفارقة بين ههنا وسجستان
ماروا عن النبي صلى الله عليه وسلم وارجعوا حديثا في الصحيحين سبعة احاديث ان نذر ان يعطى البعير حرام في مساجد وماتت بالمفارقة بين ههنا وسجستان
باربعة قال لعنه امراة ان نذر ان يعطى البعير حرام في مساجد وماتت بالمفارقة بين ههنا وسجستان
الشراذم في الصحيحين حرم ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يعطى احد الفضة يمين بخلاف سائر المساجد
فان من نذر ان يعطى في احد هذه ان يعطى في الاخر فالصاحب للتحفة رتبة النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم

علا

عليه ما كان ابو برة رضى رضى سلم عنه لا تشترطه بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
نقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
عنه اذا اتى له في رواية ما كان في منقح فلا يناس ابو برة رضى رضى سلم عنه لا تشترطه بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
الكتاب يقرون ان يقرين ويقرين بها بالعربية لا تشترطه بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
استا بالة وما انزل اليها الا انما هي عن تصديقهم وتكذيبهم لا تشترطه بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
فتصديقهم يكون تصديقا بالاطلاق لا يكون كذلك في كل ما هو حق ابو برة رضى رضى سلم عنه لا تشترطه بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
لا تشترطه بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
وصاعا من تمسك ببيان معنى الحديث والحلال في في الباب الاول في حديث من اشترطه بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
روى سلم عنه لا تشترطه بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
الذي ليس زمان معين وانما نهاها عند رعايتها في الزوج في الاستماع بها فان قيل كان ينبغي ان يجوز لها الصوم
بغيره فان اراد الاستماع فغير صومها قلنا ان صومها مع الاستماع في العادة لا ينهاه رخصة التناول
حرم الصوم بالافاء الابادة ولا تاذن في بيته وهو شاهد الابا ذن بجعل الامراة ان تاذن لغيره لا يجوز
في بيت زوجها وهذا يجوز له كما لم يصح الزوج رضاه الزوج به فان علمت جازا ذن بها وما انقضت كسب غير
امر اي بغيره فان قلت هذا يذنبه علاجها فاعلم ان ما لا بد من اذنه وقبها حديث الاما لاجل ان
يقصد من مال زوجها الابا ذن فالسوفيق قلنا لا في كون صحيحا وقد يكون مفروضا من امره العري لا عطا
السائل قطعة خبز فان اهل الزوج رضاه الزوج به وان فكفوس غلب الناس في التسامح بذلك يكون
الامراة تاذن به وان لم يامرها صحتها المراد من الحديث الاخر وانما اذا علمت في رضاه وانما في صحيح
الامراة ان تصدق ما لا يضرها اذ هو امر المراد من الحديث الاخر فان تصدق امره او لزوجها بالصدق الاخص
يكون لها في الضميمة امره لم ينفذت قال النووي المراد منه المشاركة في اصل الثواب لا في مقدار الثواب
ينفقوا جميع ثمنها والمال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امراته او اخاه مائة درهم ليوصل الى ما يستحقه في
داره فان المالك يكون اكثر واذ اعطى رقيقا ليدخله الى مساجد في مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر وان
استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب او ما هو لعم فقص اجوه له قسم من اجره وان كان اعطى
اكثر كما قال الشافعية امت كان الناس تصفونهم وصيغ وقال القاضي عياض ان ثوابها سواء كما هو المفهوم
من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بقياس الاعمال غير رتبة لا تطرف في ان لا تجا وزا وان الخلق
في منسج كما طرقت في عيسى بن مريم اكا بايع النصارى في مدح حجة صلوا وقالوا له اولاد الله نفع الله عن ذلك وقولوا
عبد الله ورسوله يعني قولوا في حق الله ورسوله قال صاحب التحفة رتبة النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
الخير في عايشة رضى رضى سلم عنه لا تشترطه بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
كسبي اي غنمه عن انسابهم حتى لا يتخلف في حقهم فالخاتمة بن ثابت حين قصدهم وقال لامرقة من رقة الامم
ابن عيسى رضى رضى سلم عنه لا تشترطه بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
بن مالك رضى رضى سلم عنه لا تشترطه بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم
بواحد وباقية السلم لا تشترطه بقرية فخذوا منها الصدقة صدقة الله والرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم في الحديث صلى الله عليه وسلم

انما هو قال الحسين بن ابي اسحاق
وقال الوليد بن ابي اسحاق
وقال الوليد بن ابي اسحاق

وهذا

ان تصدق على الرواية

سما في قوله عا لسان سرج البسمة استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غافق لعاصيه لانه يروى ان النبي عم ابي
على المقواد الضامن مع السلام لا يشبه غيره قوله لا اله الا الله حتى يقول بحسن رسول الله وانما النبي مبعوث لانه بعد
ما اتيه صلى الله عليه وسلم كان قريشا من اتيانها بالشها واما الاخرى فينبغي ان لا يستعمل في قتلها لاجل صلاته المقادير من قتل
من اسلمه الكفار قول كان يبيع للممن ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمراد من الرواية
قوله الفول بعد ان قتل يراه ان الهيا فريد المقواد في الحرب والقطع كان رواها وكذا القتل كذا الرواية لا يجوز في قتلها
بل سالا النبي عم عا وجه الاستفهام عا يشبهه بقاء اتفاق الرواية عنها لا تقطع بها السارق الا في أربع ديار فصاعدا
اشاف على عا من هبة ان نفي البرية ربح دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو جابر لا يقطع الا في ديار او عشرة ديار ولا يروى
قالوا ما يقطع فيه السارق من الجن اخلق الحيا في قيمته والاكثر من عا انها كانت محذوفة ديارها ودينارها والآخر بالفتح
الاكثر من لان القطع من بظهوره والارث فيها واجريه كذا الاحاجب للنفوس عن الحديث بائنا موقوف عا ما يشبه
في الحديث الروايتين في عا كذا روى دينار لان قيمة الفرح كانت عشرة مائة ابو هريرة روى البخاري عنه
لان قوله اكلوا ليعتصوا على السلطان اى سب هذا الدعاء عليه بل قولوا ان الله عليه السلام اى النبي مبعوث من قال رجل
اخر الله اكلوا من رطله باله ميعول مطلق اضر بالسكران هذا النوع من انواع الضرب اتما من عن هذا الدعاء والامثال
لان العاصي اذا سب النبي من جهة الضرب عليه فهو كالعاصي معو نضال الشيطان في اغواءه في التبعيه بمتبعوه من عواها
روى البخاري عنه ان كان نيات الانصار يفرحون بالارث ليلته زنا في ويذبحون مؤذنه بدرجتي النبي من مجلس قائل قال رجل
فيما نبي عظمي ما في عا ايم الله لوقول هذه اية الله للذين ايمانهم من ذلك وما كذبوا الا قليلا وباعد
بل كان ينبغي ان يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الله بما قال الله عا ليعلم ان النبي مبعوث من الله بغير
اولاد عمه ذكر وصفه في انا ضرب الرق وراشنا مرتبة الفتل لعلو رتبته عن ذلك وهي ما كانت تقول من اى من لية
المقتول قبل تلك الامتات لم يكن بالفاخر حقا المشهورة وكان ذمهم غير محو بل جلا جلا انهم روى عن النبي
الساعة الا عا شرا الناس من عا اظهر ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تأخذ بالسيف ما من عبد الله
جميع ما خالفوا من جميع قرون وهو ما نوح سنة ويقال ثلثون سنة القرون من الناس هل زمان واحد قال الشاعر اذ عو العوس
الذي انتم فيه وخلف قرون فانتعرب بقاله ليوهري يعجز سلك من سلك القرون اما ضية في المعاصي وخلف الاعراب
الذي تبتدئ بالدين وتغير اكلان الله تصعب عهده الامه من الاجتماع عا الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله
انا نحن نزلنا الذكر واننا لسالطون شبرا بشرا حال بجز حال كون شبرهم طرق امتي معقرا شبرهم طرق القرون وهذا
تمثيل الحاية مواءمة بينك القرون في خصامهم السبه وذا راعا بذليل فيقول بالرسول الله كفا من الروم يعجزه تلك القرون
كفا من قوسم موقوف شسوا الي فارس بن علي بن نوح قال ومن الناس الا اوليكم في سبها تامة عجز النبي عن الكوفة
المراة من القرون الا اوليكم وقيامه ليشي زمانا من الكفار الا اوليكم ابو هريرة روى اتفاق الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى يخرج نار من ارض الحجاز فيخرج من انا وهو يعجز ولا يعجز ولا يعجز ولا يعجز عا قال النبي في ربه بلغ البيا
مدية معو في بانشام بينها وبينه مشق حمة ثلث مراحل خصمها بالتركه وفي غرضه من البلاد من اسرار النبوة قد خرجت هذه
النافذة زمانا من الحجاز من جزالدية النيرة وراه المزة وقريب المدينة ولما نزلت عا عظمية لنت نحو من جنس يوم ما كانت في
بالجيرة الحية ما تارة من رطل الارض الى ما حواها وتواتر العلم بها عند جميع المشاهير وسائر البلدان والجزيرة من حفرها من اهل
الديانة كذا روى الشيخ ابو هريرة روى اتفاق الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقطع راي تحرك البيات

هذا الحديث يدل على ان النبي مبعوث من الله بغير اولاد عمه
وقوله ان الله غافق لعاصيه لانه يروى ان النبي عم ابي
على المقواد الضامن مع السلام لا يشبه غيره قوله لا اله الا الله حتى يقول بحسن رسول الله وانما النبي مبعوث لانه بعد
ما اتيه صلى الله عليه وسلم كان قريشا من اتيانها بالشها واما الاخرى فينبغي ان لا يستعمل في قتلها لاجل صلاته المقادير من قتل
من اسلمه الكفار قول كان يبيع للممن ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمراد من الرواية
قوله الفول بعد ان قتل يراه ان الهيا فريد المقواد في الحرب والقطع كان رواها وكذا القتل كذا الرواية لا يجوز في قتلها
بل سالا النبي عم عا وجه الاستفهام عا يشبهه بقاء اتفاق الرواية عنها لا تقطع بها السارق الا في أربع ديار فصاعدا
اشاف على عا من هبة ان نفي البرية ربح دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو جابر لا يقطع الا في ديار او عشرة ديار ولا يروى
قالوا ما يقطع فيه السارق من الجن اخلق الحيا في قيمته والاكثر من عا انها كانت محذوفة ديارها ودينارها والآخر بالفتح
الاكثر من لان القطع من بظهوره والارث فيها واجريه كذا الاحاجب للنفوس عن الحديث بائنا موقوف عا ما يشبه
في الحديث الروايتين في عا كذا روى دينار لان قيمة الفرح كانت عشرة مائة ابو هريرة روى البخاري عنه
لان قوله اكلوا ليعتصوا على السلطان اى سب هذا الدعاء عليه بل قولوا ان الله عليه السلام اى النبي مبعوث من قال رجل
اخر الله اكلوا من رطله باله ميعول مطلق اضر بالسكران هذا النوع من انواع الضرب اتما من عن هذا الدعاء والامثال
لان العاصي اذا سب النبي من جهة الضرب عليه فهو كالعاصي معو نضال الشيطان في اغواءه في التبعيه بمتبعوه من عواها
روى البخاري عنه ان كان نيات الانصار يفرحون بالارث ليلته زنا في ويذبحون مؤذنه بدرجتي النبي من مجلس قائل قال رجل
فيما نبي عظمي ما في عا ايم الله لوقول هذه اية الله للذين ايمانهم من ذلك وما كذبوا الا قليلا وباعد
بل كان ينبغي ان يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الله بما قال الله عا ليعلم ان النبي مبعوث من الله بغير
اولاد عمه ذكر وصفه في انا ضرب الرق وراشنا مرتبة الفتل لعلو رتبته عن ذلك وهي ما كانت تقول من اى من لية
المقتول قبل تلك الامتات لم يكن بالفاخر حقا المشهورة وكان ذمهم غير محو بل جلا جلا انهم روى عن النبي
الساعة الا عا شرا الناس من عا اظهر ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تأخذ بالسيف ما من عبد الله
جميع ما خالفوا من جميع قرون وهو ما نوح سنة ويقال ثلثون سنة القرون من الناس هل زمان واحد قال الشاعر اذ عو العوس
الذي انتم فيه وخلف قرون فانتعرب بقاله ليوهري يعجز سلك من سلك القرون اما ضية في المعاصي وخلف الاعراب
الذي تبتدئ بالدين وتغير اكلان الله تصعب عهده الامه من الاجتماع عا الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله
انا نحن نزلنا الذكر واننا لسالطون شبرا بشرا حال بجز حال كون شبرهم طرق امتي معقرا شبرهم طرق القرون وهذا
تمثيل الحاية مواءمة بينك القرون في خصامهم السبه وذا راعا بذليل فيقول بالرسول الله كفا من الروم يعجزه تلك القرون
كفا من قوسم موقوف شسوا الي فارس بن علي بن نوح قال ومن الناس الا اوليكم في سبها تامة عجز النبي عن الكوفة
المراة من القرون الا اوليكم وقيامه ليشي زمانا من الكفار الا اوليكم ابو هريرة روى اتفاق الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى يخرج نار من ارض الحجاز فيخرج من انا وهو يعجز ولا يعجز ولا يعجز ولا يعجز عا قال النبي في ربه بلغ البيا
مدية معو في بانشام بينها وبينه مشق حمة ثلث مراحل خصمها بالتركه وفي غرضه من البلاد من اسرار النبوة قد خرجت هذه
النافذة زمانا من الحجاز من جزالدية النيرة وراه المزة وقريب المدينة ولما نزلت عا عظمية لنت نحو من جنس يوم ما كانت في
بالجيرة الحية ما تارة من رطل الارض الى ما حواها وتواتر العلم بها عند جميع المشاهير وسائر البلدان والجزيرة من حفرها من اهل
الديانة كذا روى الشيخ ابو هريرة روى اتفاق الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقطع راي تحرك البيات

بالفتح

بالفتح استجوع اليه وهو لم يقدر عليه وسرقت الال المهمة وسكون الواو والسين المهمة قبيلة من اليمن عا ذي
الملمسة جمع خالص وذو القلمة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سبغ بزعمهم ان من عبده وثان في حوالة وبخالص
وقيل هو بيت صنم سبغ الملمسة ولكن فيه بعدلاته ولا اتفاق الا في اسما الاجناس المعز ان بني دوس وسبوتون وجرهم
العبادة الاصنام فزبدلنا وهم بالظواهر حوالة ذي الملمسة فيقول الكفالمه اى ابو هريرة روى اتفاق الرواية عنه لا تقوم
الساعة حتى تطلع الشمس مغربا قرحا في جهات بعض الروايات بل في بعض المخرّب يكون ثلثة ايام والاخر في يوم
واحدة يكونه لسائر الايام اى يوم القيمة كذا قال النووي وقيل في الصعرة العلية التي تطلع الشمس بعد مجيء المغرب يكون طولها
عز طولها بالمعجودون علموا انه سيخرج الضمير فيكونا افتقرتوا الى الله فاذا ظهر كوا طلع مع المغرب في طلع الشمس ولا
نورها فاذا رايها الناس امن من عليها يخرج من الطلع على شكل العلامة فيقال حين لا يفيغ نفسا ايمانها لم تكن انت من قبل هذا
اقباص من قول تعالى يوم لا يعجزون اياك لا يفيغ نفسا ايمانها الا في قال المحض في انا في قول الكرمي استغفرتك في الاول
ان يجعل على الدنيا في البلازم الفل من الصنم والموصوف اقول او كسبت ايمانها خيرا مذكورا في فضلها وشيئا مستورا في العجيب
ليست شري لم طرحه الشيخ فلا على ان اية او كسبت عا ايمانها فانت الانية يقين ان لا يفيغ الايمان برون اهل الصالح
ومن طرقت السنة اذ نفع ما هو جبهها فلتيجو ان يراد من جزالدية والاخلاص فيكون تنوينا للتحقق في لا يفيغ كل نفس
ايمانها في قول نوبها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت وهو من مشا طوله عا حرام من ولا يبع
اولم تشاهد تقبل الكلف لانه لم يكن ايماننا اوتوب عن مشا هرة وظاهر الحديث مشيئة بكون الاية اية غير مخصوصة من بيتا هده
لما جاء في الحديث الصريح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى تغلق بابها فاذا طلعت الشمس مغربا اغلق بابها لا يقبل الايمان في ذلك الوقت
لان ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو ايمان ملقوق الهلاك كما قال الله تعالى راوا باسنا قالوا امانا عا شري
اتفاق الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تغرب اللات والعورى وهي اسم صنم حرام للمراة من كثره عا حرام ابو هريرة
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تغرب ارض العرب مروجاى رايضا ويزارع قبل كانت اكثر ارضهم اولا مروجا و
صحارى اذ اسماء والشيخ رخصت يكون محمودة باستغلال الناس في اخر الزمان بالعمارة بذكر عليه قول حتى يعود
وقال بعض المرحوم وهو الموضوع الذي يري في الروايات في حيا ليدان ارض العرب تبتدئ معطلة في اخر الزمان التزوع ولا
يتبعق بها قلعة الرجال وتراكم الغنم كذا هذا المعز لا ياسب قوله وانها رايان الا انها الا ارض التي لا تهرم بها لا يكون الا
بالكرى والعمارة قبل المراد ارض العرب المدينة كذا في التحفة ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقا
البيوت فيقول الحجر وراى جمل الرأ مجز خلف يهودى لجملة النظر في حان يا مسلم هذا يهودى وراى فاقته قبل هذا يكون
بعوض ورج الدجاج من رفا تلو المسلمين من تبع يهود ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقا
خون ابيهم ملكه والبا والنجين وكرمان يفتح الحان على الدنان موقوفات والمراد منها صنفا من الترك سبها لان
اصلا كان منها من الاعاجير الوجود فطره يفتح الفاء وسكون الطاء المهمة جميع الاقطر وهو الذي يخطف قصبة
انقر السوق جميع الذين صغار الاعين كان وجوههم الحان يفتح الهمزة وتشد بل السوق جميع الجن وهو الترس المطرقة يفتح
الهمزة في الرأ الملمسة على التي البسطة راي جمل ايعضاها شبه وجوههم بالترس بسطتها ونور عاها بالمطرق لظنها وكذا
لمها انها لهم السور قبل جمل ان يراد به ان نعالهم يكون جلوه اشعة غير مدبوغة قال النووي وجرنا هو لا الترك
الموصوفين بالصفاء الحان في مرارة وكلما اتجر اتر رسول الله عم الذي لا يطق مع الهوى ابو هريرة روى
اتفاق الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقا تلوها فاما طان وجوههم الحان المظرفة ابو هريرة روى اتفاق الرواية

بالفتح

عنه لا يتوضأ رجل بحسن الوضوء أي يكمل به رعاية فرايضه وسنة فيصلي صلوة أي من المكتوبات إلا
عقل الكثرة عليه وبين الصلوة التي هي من المكتوبات إلا غير الله ما بين وبين الصلوة التي يليها قيل
المغفور هو الصغار ونرجوا من الله تعالى أن يغفر لكما يرضى لعموم قوله تعالى إن الحسنات يذهبن
السّيئات أي بوجهه روى مسلم لا يخفى كما هو وقائله الآية المؤمن الذي قتله لإعلاء كلمة الله
في النار أجزأه عن جهاد ذكره لكان كمن قتل الجملته ذنوبه فلا أشكال وإن لم يكن كذلك فيجوز أن
يعاقب بغير دخول النار للحبس في موضع آخر أبو هريرة روى مسلم عنه لا يخفى ولو والوه
بفتح أو له وبالزائر المحيية أي لا يخفى ولو بأحسانه على والده وقضاء ما عليه من حق إلا أن تجد
أي بأن يجده ملوكا فيستبشرون فيعنته قاله أهل الظاهر لا يعنف الوالد بمجرد ذنوبه بل لو علم أن الغاء
للمعقوب فيحتاج بعد الشراء إلى انشاء العتق ولجهره على أنه يعنف والغاة في يعنته للمسيبة معناه
فيخلصه ولده عن الرق بسبب شراية بوجهه قوله صلى الله عليه وسلم من مكفأ دحر محرم فهو حر سمعت
من بعض بشوخي ههنا نافع لطيفا ونوان قضاء حق الولد بما هو الآق صورة أن يعتقه عتق
شراية وهذه الصورة مستحيلة لأن العتق إنما يوجد متاناً بالشراية لا عتقه علم أن قضاء الولد
حق الولد وحال وهذا لقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آبائكم من النساء إلا ما قد سلف ونكاح
السلف محال فينتد كاح متلو حوال الأباء ويجوز أن يكون الغاء في يعنته كما في قوله تعالى فتعولوا
لأبائكم فاقطعوا النسك لئلا تجعلوا القلوب نفس القتل أبو بردة بن نيار رضي الله عنه اتفق على الرواية
بردة بنتم إماء الموحدة وسكون الواه الغير المحيية وبالرأل المهلة وبنار بكر النون والحنيف البلاء
الغشاة لغت وبعد اللب راء مهلة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان له في الصحاح
حديث واحد لا يخفى أحرفه عن جليل الأبي هو من حدود القدر حديث ورد في التصانيف به أخر
أصحها وإن الزيادة على العشر ولكن إلى ثلثين عند الشعبي وإلى ما دون أربعين على ما يرويه الإمام بقدر
جرحه عند أئمة وانشاف فيكون الثمن من قاصد ابن عقوبة الله في حدوده وأبو الحديث بألف يزيد
على العشر بالأسوط ولكن يخوف الزيادة بالابوي والتمال أبو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه لا يخفى
بين المرأة وعتقها ولا بين المرأة وحالتها تقدم شرحه قريبا أبو بكر رضي روى البخاري عنه لا يخفى
بين متفرقة من أهل الأقاليم حيث جاء الساجي صورته أن يكون لواحد أو بعون شائنا ولا خلاف ذلك
يجب فيها شائنا فإن اجتمعت فيها شاة ولا يفرق بين مجتمع هذه الأبي للتمتع عن التفرقة صورة
أن يكون لثلاثة نمراتية وعشرون شاة مخلوطة فإنما عليه شاة واحدة فإذا افرق يكون فيها شاة خشية
الصدقة بانصب عليه للفقير أما خشية المالكين أن يكسر الزكوة وأما خشية الساعي فمن أن يقال
وفي الحديث دلالة على أن المظالم جعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء
واقامه على ما ذكره من عايشته رضي الله عنها روى مسلم عنها الأبيوع أهل بيت محمد بن عمر بن الجوزي
على بلاد بني قومه القري ولين من رعايتهم أن يشبهوا بغيره وفي الحديث حث على التنازع وتبنيته على جوار
أخار القوت لعمال فأنه سكن بالنفس واحص من الملاة البراءة بن عازب رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه
لا ختمه إلا مؤمن ولا يبيعهم إلا منافق فيس اجتهدوا حبه الله ومن أفضله بفضه الذي يعني الاتصال به

والمراد

الأوس والخزرج كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم لصنعتهم بآه وبزل أنفسهم وأموالهم يسرون ومن
اجتهدهم من أسرنا فاعجبهم بحسنة صلى الله عليه وسلم وذايدل على صدق الإيمان فيكون سببا لمحبة الله
ومن كان لضيق ذلك يكون من فساد سريرة فيعجزهم الله أبو بكر رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه بحسنة
الله وحين كان لا يخفى بعد التمام شريكه أو دبه العام الذي قبل حجة الوداع وكان أبو بكر رضي الله عنه امرأ في
تلك الحجة فبعث رجلا لابن بادون في الناس بهز الخريش هذا موافق لقوله تعالى إن المؤمن ينجس فلا
يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام هذا الحرم مكة حتى يبعث
مشترا من أن يدخل فيه وإن كان لا يبرئهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا البطلان المكان عادتهم في المحاربة
أن يطوفوا بالكعبة عمرة ويقولوا لا نطوق بشيأ من عبيد الله فيها أبو بكر رضي الله عنه اتفق على الرواية
عنه لا يخفى أحرفين اثنين وبعوضهما المكرة العضاء حالة الغضب خوفا من الغلطان لما ذكره فيها
تخرج عن سرد النظر ويحكي لها ما في معناها كالشيع المورط والبعوض المخلوق والمنام وغيرها خص
الغضب بالذكر لشدة استلزامه النفس وصورة متا ومتم ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يخفى
أحد ما شتمه أهل الأباذ نابت أحد كمران قوتى مشربته وهي بفتح الهم وضهر الراء ونسخ الغيرة يخنز
فيها الطعام وغيره الاستغناء من قودا تحت معنى الانكاس اعلم أن في تشييد الطرع بالغيرة إشارة إلى أن
حرز الطرع ستنفق في الشرح جود الأنا مشبهة بالغيرة التي يصعب صعودها وتكون متداخلة بحيث لا يظفر
بما فيها إلا بالكسر فينبغي أن لا تجلب لما شتمه بلا أن صاحبها النظر الحسن نظرا لبي صلى الله عليه وسلم
كحال بلاغته لا يزال يتخصه الله بمن روحانية فتكسر خراشتمه فينتقل طعنه هذا بصيغة الجوهول والذو
والغناء الثلاثة من بلد الانفعال من ينشئ ويستخرج فأنما خزن لهم فروع مواشيمهم اطعمهم فلا يخلط من أحد
ما شتمه أحد الأباذ نامة تكرر النبي تأكيد قال شارح فيه دليل على اثبات القيلس وذا شتمه إلى نظيره
في الحكم فيستدل به على أن من حلب لبنا من ما شتمه بحر وستة لغيره يتطعم به كما لو سرق متاعا من الغرة
إلى هذا كلامه كما فيه تأمل لأن القطع مما يرد بالمشبهات كلفيت بثبت بما فيه شتمه وهو القيلس
ابن مسعود رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه لا يخفى على ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه لا يخفى
وأي رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوله من جعل راء أو مؤمن إلا بأحد من ثلث أي على ثلث النبي
الزاني بالجور بل من موصوف ثلثا مسترد وبالزنج حين يبتدأه نخزوف الحواد بالنبي الذي في قوله السلم
المكفوف الحز الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتبارك كونه لا يفرقة
الصفات الثلاثة من تعديب المصدر لا يصح أن يكون علة تعديبه زنى النبي الذي في اقتصاص
النفس بالنفس وتكرار كونه الحاد في الجماعة من قوله اتا ك لونه والمراد بالجماعة المسلمين
ومن فرقتهم بالزكوة عن الدين وهي سبب لاجتهاد وفي الحديث دلالة على أن تارك الصلوة لا يقتل
لأنه ليس من الأمور المذكورة وعلى أن المؤمن لا يقتل لا فتصاها على ذكره من ثلث فعله هذا
يشيخ إذا ترجم المحصنة قلنا التخصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لا ستواي الزاني الذي هو
علة القتل ولا ذلك ليرتق والموتية لأن القتل في المرتبة كونه محل الحاربة والموتية ليست كذلك
جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يخفى على ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه لا يخفى على ما رواه

المراد

عامة ما جاز
سواء في المحصن الزاني
تجاعة

انتم على رواية عن ابي ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
ان زوجه وبها لا يخلو بها كما حمله معها على التماسين اختار عن اخت الزوجه ويروي الاعم ذى رحم محمد عليها
ليس لها من اهل المتفلقا وتولد على التماسين اختار عن اخت الزوجه ويروي الاعم ذى رحم محمد عليها
امان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحم في جوان
السنن معروان المذكور في الحديث مبررة يوم وبليلة وفي رواية مبررة نصف يوم وفي رواية مبررة
يومين وفي رواية مبررة ثلث قال النووي في الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبي صلى الله عليه وآله
بالحديث المذكور بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع باختلاف السائلين ويؤيد
بينة اطلاق رواية عباس رضي الله عنه لا تسافر امرأة الا مع ذي محرم الى هنا كلامه فليعلم ان يكون
تقدير المرأة بالثلاث عند الغائبين مثبتا بابل اخرون في الحديث حجة على السامع وما ذكرناه
جواز سفر المرأة بلا محرم اذا كان في امة على نفسها او مع نسوة ثقة ق ام سلمة رضي الله عنها انما
على الرواية عن اهل الاصل لامرأة سلمة تؤمن بالله واليوم الاخر انما هو قولها ثلثة ايام الاحاد ترك
الطيب والزينة والرهن من غير عذر قوله في حديثه بناء على ما علم من الاحاد ويجوز ان يكون من الجب
الثاني للثلاثي كقولها انما هو قولها احاد او حوت حاد ومن الاصح انه لم يخبر الا احوت
ر بائنا الا على وجهها ان يتنفي جواز الاحاد على كل زوج سواء كان بعد الزخول وقبله ويؤيد
ايضا على ان الاحاد على الامة المستولية على مولاها وكذا يتبين من الحديث انما هو قولها ان الاحاد
على الزينة ويؤمن به من غير وجهها واصحابه وقال الشافعي على الزينة الاحاد لغوات نعمة
انكح عندها وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على شرفه وتكونه ادعى للانقياد قال الامام الطيبي
قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيان القول فوق ثلثة يكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يخل للمرأة
ان يقدرا بربعة اشهر وعشرا على كل ميت الاعلى زوجها وان جعل معولا لا يتحد مقدر يكون منقطعا
فالمعنى ان يخل في جها اربعة اشهر وعشرا في سفر من الزواجر رضي الله عنه اتفاق الرواية
عنه لا يخل لامرأة ان يخل في جها اربعة اشهر وعشرا في السفر لياما اما اباحة الصبي في الثلث فمفهوم من الحديث
مقتضى قوله معول محالة وانما في ثلث لان الادب في الجمل على سوء الظن والغضب قيل ما
فيما ذكره الصبي لا مرد يباؤة واما اذا كان لتدبير المعصية فالزيادة على الثلث شر وعنه حجج رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الثلثة الذين يختلفون عن غزوة تبوك وامر الناس بهي اهل حنين يوما روى ابن عمر
صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يذهب اعطها بعين وكان عند فضل ظهر فقالت انا اعطيتك
اليهودية فغضب صلى الله عليه وسلم فنهجه في الخلة والحرم وبعض صفرح ابو بصير رضي الله عنه
روي البخاري عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث والرواية في معنى النبي على خطبة اخيه وهو بكر الى طلب
ابوة القتل ورج قتل من اذا تزلزل على صداق معلوم ولم يبق العقد واما ان الم يكن كذلك فيجوز خطبته اما
روي ان ناطقة بنت قيس انت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان معاوية و ابان بن عثمان خطبا وقال
صلى الله عليه وسلم انما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انما اذا كان الخطيبان متقاربين اما اذا كان الخطيبان
والثاني من الخطيبين تحت من النبي وكنه خلاف الظاهر وقال الخطيب الحديث يدل على جواز الخطبة

في صحيحه بيان
في صحيحه بيان
في صحيحه بيان

على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخرة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى المنع وقالوا التقيد باخيه خرج على
الغالب فلا يكون له من ماله كما في قوله تعالى وربنا يملك الملاق في جوارحه كما في قوله تعالى ربنا يملك الملاق في جوارحه كما في قوله تعالى ربنا يملك الملاق في جوارحه
اخيه في الحديث غير معين به ولو ادبر منه ما هو الاصح وهو اخوة من جهة كونهم بنوا من جهة كونهم بنوا من جهة كونهم بنوا
الى الكفاية قال النووي في خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ ولا يفسخ ولا يفسخ ولا يفسخ ولا يفسخ ولا يفسخ
ينسخه في بوهرة روى عنه لا يدخل احد الجنة الا على بناء الجمهور بمقتضى بالنسب
منعوله الثاني من النكاح لو اسما يعنى لو اسما كان ذلك مقصده ليرداد شكل متعلق بقوله ان ولا يدخل
النار احد الا ادى مقصده من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله ان عليه حشرة بهم جابر رضي الله عنه روى سلم
عنه لا يدخل احد منكم على الجنة ولا يخرج من النار بالجحيم والراء المهمل من الاجازة اي لا يخلو امينا ولا انا
يعني ولا انا ادخل الجنة بعلي الابرحمة الله يحتمل ان يكون الباء فيه زيادة والاستثناء منقطع لان حذو الله
ليس من جنس عمل العبد فحواه لكن رحمة الله تدخل الجنة وليس المراد منه توهن امر العمل بل في الاغرابه وبيان انه
اتمامه بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه معناه لا يدخل احد منكم على الجنة
مقتضى ما في الابرحمة الله وفي الحديث دلالة على منسوب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعمتوا ان يدخلوا
انما يحصل بالعلم واما قوله تعالى ادخل الجنة بما كنتم تعملون ونظيره خلافا في الحديث لان الآية تدل على سببية
العمل والشقي في الحديث عنية وانما به العلم انما احب طاعتك وان قصرت فيها وكره معصيتك وان كبرتها
تقصيد على الجنة وان لم يستقام الناس رضي الله عنه روى سلم عنه لا يدخل الجنة بعد الايمان بخارجة بواقية
بايقة وهي ما يصب الناس من عظيم نواب جمع نائمة وهي المعصية المصيبة الدهر والمراد به هذا الشرور **رف**
جبر من مطعم رضي الله عنه اتفاق الرواية عنه اتفاق الرواية عنه اتفاق الرواية عنه اتفاق الرواية عنه اتفاق
يعرف تاويل الحديث وما قبله وما بعده من تاويلات نظرية فيما سبق ان حذو رضي الله عنه اتفاق
الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفض القاق وشد يد الناعا اول المشاة من فوق هو التمام التمام نقل
الكلام على جهته الا فساد فرق بعض بينهما بان التمام هو الذي يتبع مع القوم فيهم والقتات هو الذي يتبع مع
على القوم وولا يهلون ثم ثبت قال الامام الغزالي ليست التمام بخصوصية هذا بل حقيقة التمام كلف
ما يكره كسفه سوا غيره المنقول عنه والمستقل اليه واثالث وسواء كان الكسف بالعبادة او بالاشارة
او بغيرها حتى لو لا يسي انسان يخفي ماله فظاهرة فهو عيبة من ابن سعد رضي الله عنه روى سلم عنه
لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من ربه او ربهما الزرة واحرة الزرة وهو الغمل الصغير الاحمر من كس فقال
دخل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا وقلة حسنة قال اي النبي عم ان الله جميل يجمع جميع الاعمال
الحسنة الى ان يجبره في قلبه اظها الحاجة الى الخير والتعالى ومعناه ان تعلقا حيا لا يتخلل بقفا
حاجاته فيحب يتكلم هذه الصفة وهي قضاء حاجته واخرها وبه الجاهل كمن قال النبي الكلاب اذى لكن
المعنى الا لا ينسب هذه الكلب بغير الحق لفتح الباء المحوذة والطاء المهمل اي تصريفه من قوله ذكروا
فلان بطراي اهدر بغير الكلب بغير الحق من اوله ونوايه وعدم التفرقة وعطفا لسان بفتح العين
المعجزة وفتح الهم وسكونها وبالطاء المهمل ان استحقاقهم ويقتسمهم ذكر الخطيب في تاويل الحديث وجعل
احد عا ان المراد تكبير عن الايمان والثاني ان يتبع عنه الكلب بالقتل سرا وبالصق فلا يدخل الجنة مع ان يكون

ما نرى في احد بعير حرق فاذا قتله ذل عند حالته الاولى في الصوم ما يكتب من الاثم وفي الحديث تشدين
 في امر الدنيا **س** سهل من صوم الله عنه روى البخاري في الايمان في قول الناس من صوم ما عليه الغنى
 اسوة في عيولهم وانما كان غني لان تعجيل الظهور يفتقر الغروب من سنين المسلمين ليحصل الحضور
 في الصلوة فمن حافظها يكون مستخلفا باخلاصهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب فيهم يخرجه وانما اشياء
 تقوم من سعد بن ابى وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه لارزاه اهل العرب فيل امرهم اهل الشام لانهم
 في طرف العرب من الحجاز وقيل المراد بهم الجاهلون لانهم اهل الشريعة والجلالة قال الجوهري في غير
 لغز من حدة وقيل العرب هذا الدولو البيرة والمراد بها اهل العرب لانهم يقتصون بها عما يظاهرون
 على الفح حتى تقوم الساعة اى يقرب قيامها **المقبولة** بن شعيب رضي الله عنه اتفق على الرواية عند لارزاه
 من امة طالبين اى غالبين على خصم ياتهم امر الله قال الشافعي امر الله بالقيمة لقوله تعالى اى امر الله
 الى هذا كلامه لكن الاجماع انه ان يقال المراد به مواضع التي ياتي فيها كل مؤمن ومؤمنة لان
 السمتة لا تقوم حتى لا يقال في ارض الله وفيه قاهرين الوا وفيه المجال والعالم فيه ياتهم صوبه روية
 لرضي الله عنه روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذ اجاء ناس من الاعراب فقولوا يا اهل بيرة هذا
 الله فمن خلق الله فاحذر رسول الله صلى الله عليه وسلم حصي بكفه فرهاه فقال لا يزالون يسيئون
 يا اهل بيرة هذا الله يرفع مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستوفى خلق المني وفي بعض
 الروايات فاني اقول انك تقولوا الله ارحم الراحمين لم يولد ولم يكن له كفوا احد من ابوه روية
 رضي الله عنه روى مسلم عنه لارزاه هذا الامر في قرين من هذا الشأن يقع امر الثلاثة محتص بقربى
 لا يجوز غيرهما لان غيرها وهذا الحكم يستعمل في آخر الوتين اشنان حتى يكون احدها خليفة والاخر تبعها
ابوه روية رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يستعمل عند في الدين الاستسرة الله يوم القيمة يقع من الله
 مع ان ذلك الساترين اشتمتها في اهل الموقف وقيل اى تركها سبب عليه والمعنى الاول اظهر الستر
 في الوفاء اتم من ان يكون واقعا على عيب العبد او بونه قال ابو الويثاق في التن على الجرم مما يكون مندوبا
 اذ لم يشتم بالفساد واما ان الاستصهار فيستحب ان يرفع امره الى الوالي ان لم يخف من ترتيب
 الفسار على دفعه لان التستر عليه يكون تقوية على فعله **سليم** بن رضاه عنه روى مسلم عنه لا يستج
 احركم بيون ثلثة الحجارة الشفا في البرة الاستخاء من الغلظة وان حصل العقاب قبلها عملا با
 الحديث وقال ابو حنيفة رحه العن غير لازم لقوله صلى الله عليه وسلم من استخف فليوتر من لا يوتر
 فلا حرج واما الحديث فيمتروك الظاهر لانه لو استخف فليوتر من لا يوتر من لا يوتر من لا يوتر
 رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه لارزاه **سليم** بن رضاه عنه روى مسلم عنه لارزاه
 السوم على السوم ان يقول واحسن المشق من بعد تراض المتكافئين وقد ابيح منك خبير منه ايقول للمابع
 استويده لا يشتمه بكثر قبل مجرد سكوت احدهما لا يتر على رضاه باللاتين تصح فان وجد ما يتر
 على الرضا ففبه وجهان كذا قاله النووي في ايو سعي رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يسع من صوت
 المؤذن اى غايته حتى ولا انس ولا شق الا شهر له يوم القيمة كذا المشق بعد ذكر الجن والانس يدل على انه
 يشتمه له في العلم وغيرهم وفي ذكره في الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذ اشهر له ذو
 سماع

سماع صوت فالتعريف منه اولى وفي الحديث حث على رفع المؤذن صوتا كلف شهداؤه وما قيل
 من انه يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له فضمير **ابو بصير**
 رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه لا يغير احدكم على اخيه اى اخيه المسلم ويحقر به الذي قاله النبي
 وى لا يغير بالرفع في بعض النهي بالسلاح فانه لا يترك احركم لعل الشيطان ينزع بالعين المهمة
 هكذا روى في جميع نسخ سبب معناه بخروج يثره كانه يرفع يده فيحقق اشارة روى في غير
 مسلم بالعين المهمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله تعالى ان الشيطان ينزع بينهم قوله لعل الشيطان
 متعول يدرى ويجوز ان يكون يدرى نازلا لاسئلة اللازم فنفى صلى الله عليه عنه الرواية اصلا في استأنف
 يكون لعل يتره من ههنا عن بعض يتره الشيطان السلاح حال كونه على يد المشرك ويجوز ان يكون
 من ذابوه على قوله فيكون يتره متعول يتره فيقع اى المشرك في حرفة من النار **ابو بصير** روى
 روى مسلم عنه لا يستر بن احركم قايما فمن شرب قايما فليس يفر وفيه اشارة الى ان
 الناس اذ كان مامورا يطلب قايما مشربا فان شرب ما عدا ما يكون مامورا به بالطريق الاولى
 فان قلت صح ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم قايما فيما التوفيق قلت نعم العنزة
 لئلا يضره الشرب وشربه صلى الله عليه وسلم قايما يكون لبيان الجواز او بقا لا يختص بماء زمزم
 كونهما كما غير مضر شرية قايما فمن زعم نسخا بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع
 ان الثاني غير معلوم **ابو بصير** رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يضر على الاواه **سليم** بن رضاه عنه روى
 وبلد تصيف المعيشة الحديثية وشهرتها احد من امة الا كنت لها شفيعا يوم القيمة **وشهيد**
 او هذا البيت للمكالمين **رواية** كيشة روى واخذوا بعيد ان يتفق كلهم على الشك بل هو التقييم
 معناه كذبت شفيعا بل هو التقيم معناه كذبت شفيعا لمن مات بها بعدى وشهيد المني
 مات بها في زمانى او معناه كذبت شفيعا للعاصم منهم وشهيد المطيعين لا يخفى ان شفا عنه
 صلى الله عليه وسلم عامه لانه فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بعض
 الواو ما روى في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل
 الحديث بالفضلين الشهادة على رسوم ايمانهم وحسن ايقانهم الشفاعة ليجازي وعن عصا بهم
 هم ابو سعيد رضي الله عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاصح ويوم القطر من رمضان اما
 منع عن صومها لان فيه اعراضا عن ضيافة الله ولو نزل صومها لا يعنى عند الشافعي وينعقد
 عن اخصه روى **اصحابه** ويدرهم قضاؤه **ابو بصير** رضي الله عنه لارزاه **سليم** بن رضاه عنه لارزاه
 في التوب الواحد على عاقبة شتى وهذه الجملة المنهية حال بعض من صلى في توب واسع ينبغي له ان يلقى
 طرفه على مكبيه بخلاف بينهما ليكون ايمانن الكشافة وتويرة ويثلا يثورت عنه الحضور في الصلوة لا يفتك
 قلبه يحفظ ذلك من صلى ولم يفعل ذلك لا يصح صلوة عند احوال الظاهر للحديث والجمهور على احتجتها
 لان النهي للعن برة ابن عمر رضي الله عنهما اتفق على الرواية عنه لا يصلح احد الظهور روى العصر التوفيق
 بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهور وفيه بعض الظاهر بالمدنية وروى
 بعض فيكون رواية الظهور في حق من لم يصطلحها ورواية العصر في حق من صلها الا في بن بعض القاف

وقد فتح الرواة المهمله والظالمه المحرمه من اليهود بقرب المعربة كانوا معا هذين مع النبي عم فنقضوا
العرب حين اجتمع الخراب قال منصور في وقت انصرف من الاخراب اى من غارتهم وهم طواغيت
العرب اى المعربة وحاربوها فلما هزموا بنى الله تعالى خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفهم
لغارتهم رضى ابو هريرة روى النجاشي عنه لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا يوما اى الا بان يصوم
يوم قبلها او بعده تقدم الكلام عليه في حديث الاحتصا ليله الجمعة بقيامه ابو هريرة روى
مسلم عنه لا يصوم احدكم في الماء الزايم وهو جنح تقدم الكلام عليه في حديث لا يبون احدكم في
الماء الزايم ابو هريرة روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة يفتح الرضا المهمله اى لا يفيض
بفضا يوردي لى تركها ان كره منها خلقا رضى اخرى من خلقها الاخر وفيه حس على المعاشرة و
الصر على مو دخلها ابو هريرة روى النجاشي عنه قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان اهمل
فارس قد كتبو عليهم بنت كسرى فقال صلى الله عليه وسلم لا يصلح قوم تملكهم امرأة وفيها إشارة
الى افتتاح وجوده انظروا عليهم وان المرأة لا يصلح ان يكون اماما ولا قاضيا لان كلاهما
يلتصحا الى الخرج واصلاح ابورالام والمرأة مستورة ناقصة الصلوة تطيع بن الاسود
قيل روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا والحد انفرده مسلم وهو لا يقتل قرينين من انصب
على المصر سوى كذا لغير مثل قوله في قوله فلان لا يقتل من ان اصاب محبوسا على
القتل حتى يقتل يفتى ان قرشا يسلمون ولا يبرون احد منهم حتى يقتل كما ارتى من غيرهم وليس
المواد انهم لا يقتلون ظلم الكيف وقرجى على قرينين ما لم يعلم بعد هذا اليوم قال يوم فتح
المنامة ابو هريرة روى مسلم عنه لا يقتل قوم يذكرون الله قيل فقوم اجتمعوا الله سوا كان بالذكور
والغلاوة او بالاستغفال على الشريعة الاحقهم اى احاط بهم الملايكه وعشيتهم الرحمة ونزلت عليهم
التسليمه اى الوارثه والوحدة والذكر سبب لها قال الله الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله
فيمن عنده يعنى في الملايكه المقربين المود من المعنوية عند الرتبة بتى ابو هريرة روى النجاشي عنه
عنه لا يقتل احدكم طعم ركب ورضى ركبكم يضاد الجملة اى اجعل بولال ذوا وضوعا سورا بولال
احدكم روى هذا الخطا بل لهما ليك والخطا بلسان السابق في احدكم للملايكه ويقتل سيدى ومولاى وفيه اى
عن استعمال اسم الرب في موضع استعمال السيد والمولى لان الويت طوا المالك المعبود والانساف
مردوب متعبد فذكره اسم له خذ راعى المضاهاة وهذا لم يمنع اضافة الى ما لا تعبد له يقال
رب الامان ورب الزمان ولم يمنع العبد ان يقول سيدى لان مرجح السيادة الى الزياسته عن تحت
بيده وكذلك ستم الزوج ستم الله تعالى واليا سيدها لوجه الباب واما قوله صلى الله عليه وسلم ان
تلا الامة ربهما المحجور على بيان الجواز لان النهى في الحديث للقتل اى يقال المراد به النهى عن
كتا رضى الاستعمال وهذا هو اختيار الفاضل ابو هريرة روى النجاشي عنه لا يقول احدكم
اللام اعزى ان غيبت اللام اى حسى ان شئت ليفهم المسئلة اى في وقت سئلته تنار
فيه النعلان احدهما لا يقولن والاخر ليفهم والعزم في السواط طوا ان يجهد في الطلب و
يلقى بالمشقة وقيل يوحى النطق بالله تعالى في الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ في الرواة

هو اى يرى منه صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر بالتحديد ولو انما يكون في حق
من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى شانه عن ذلك وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم فانه لا يكره
له اى ابن سمود روى النجاشي عنه لا يقول احدكم اني خير من يوشى ابن سبى بنى
المعنا الفتاة فوق روى رواية ما يبنى لاجران يكون خيرا من يوشى ابن سبى بنى
في حديث من قال انا خير من يوشى ابن سبى بنى عاتية روى النجاشي عنه لا يقول احدكم
حيث نفسى ولكن ليقل لتب نفسي يقال حيث بضم الباء ولتبت بفتح التاء معنى غنى قلبى
وانما كره النبي صلى الله عليه وسلم لفظ الخبيث كونه مستعمالا في خلاف النطق فان قيل قد
قال النبي صلى الله عليه وسلم في الروى ينام عن الصلوة فاصبح حيث النفس لسلان اجيب
عنه بان النهى استعمال حيث بمعنى غثت مع وجود لفظ اذن يفسر معناه لا استعمال
لفظ الخبيث في خلافه ليطب قال الله تعالى الخبيثات اللعن الخبيثين اى يقال حيث نفسى
يدل على ان اللبابة طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيها يستعمل في الاثبات العنصرية ولهذا
كره النبي صلى الله عليه وسلم ذكره وقوله فاصبح حيث النفس لا ينسب المعنى المتتابع فلا يكون
منها ما ابو هريرة روى مسلم عنه لا يقول احدكم عيسى وسمى كلهم عيسى الله وكل النساء
اماء الله ولكن لعل عيسى وجارى وفتاى وفتاى انما كره النبي صلى الله عليه وسلم ان يقول
السيد عيسى لان فيه تعظيم النفسه ولان العبد في الحقيقة انما يولد له تعالى قبل انما يكره
اذا قال على طريق التثنية والى الويق والتحسين لثبانه والافتراء جاء القرآن قال الله تعالى
والصالحين من عبادك وما يكرم ابو هريرة روى مسلم عنه لا يقول احدكم يا خبيثة
الدهر يعنى يا قوم اطب خبيثة الدهر اى حرمانه وانما النهى صلى الله عليه وسلم عن هذا
العول وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الجواز الى الزمان كما قال
قال الله تعالى حكاية عنهم وما يجعلنا الا الدهر فيسبون وروى عن علي بن ابي طالب الله هو الدهر
اى مقبله والمتصرف فيه على حذق المضاق او على ان يكون الدهر صرا يعنى الدهر يقال
دهن يقال دهن الشيء اذا جمعته ثم قذفته وما قاله الطنج الشراح ذهب بعض المحققين
الى ان الدهر اسم من اسماء الله ومعناه الاذى الابدى وهذا اذا انحو ان اطلاقه على الله
تعالى غاية ما في اللفظ انهم لم يكونوا عاملين تسميته الله بهذا الاسم فاعلمه فعلى هذا يكون وجه
المنع عن سبته ومعنى فان الله بالدهر ظاهرين فلا يخفى ما فيه من الضعيف والتكلمة
م جابر روى مسلم عنه لا يقطن احدكم لخاله يوم الجمعة يعنى من وجدا خاله حالساف
المسحر لا يجوز له ان يتيمه بخالف الى تعدد اى باقى من خلفه الى موضع تعوده فيتعبد
فيه ولكن يقول معناه ليعلم لنفسه اى توسعوا فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم من مجلسه فواحق به ان اعاد اليه وسن يزل على
جوانا قامة اخيه من مكانه فيما التوفيق بينهما فلما عدم جواز الاقامة في حق من سبق اليه لان
المتتابع اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمختران بنية قال النووى الصحى بنا السنن وان هذا

والنحو والادراك سنيان احفظ من ان معاوية وانما من الجولوس لانه يحتاج الى معاوية
عند الوضوء اول ان التبت كالمسحوق فينبغي للتابع ان لا يمس قبله قال صاحب التفتة هذا
الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه محرقوم بعلامته في ابن عمر رضي الله عنه اتفقوا على الرواية عنه
اذ ان احكم الحجة نيلتسلف تقدم بيان في حديث من جاء منكم الجمعة ابو سعيد رضي الله
عنه روى مسلم عنه ان ابي ابي هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابي ابي هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
سنة اخرى فليتبوا ضاعدا ليفسلف ذكره في الحديث فان استقط للعود في هذا الشأن
للمراة ان تقسلف فيها ايضا ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة
خادمه بالرفق فاعل ان يعطاه وجواب ابي هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة
فليان ولا تقمة او لقيمين او اكله او اكلين شكر من الرواية الاكلة بضم الهمزة هي الوقمة فانه
وقى بكس اللام حرة وعلاحة الضمير ان الجور ان للعلماء يعني فان الخادم قريب من
الطاقم وبالشرية بما اشتهاه واقلها يدعى شهوة لغيره او لغيره وفيه اشارة الى
ان السيد لا يجب عليه ان يسوق بنده وبينه ملك في الكفول ابو توب رضي الله عنه
اتفق على الرواية عنه ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه
استدبر ربه وها بيوله وها سولا بعباد اذ به نفس الحديث قال قوم الحديث بخصوص
بالصحة بخار و ان ابن عمر رضي الله عنه قال الضمير المذكور انما هو في الفضا وعلته ان
الصحة للخلو من مصلح مكر او جنبي الى هنا كلامهم لكنه من فروع لان عموم الحديث لا
يلخص بالاشروء والاشروء انما عام علة اجرام جهة القبلة من متبلة خروجه القذرا و
كشف العورة لكنه منسوخ بخار و روى عن جابر رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قبل ان يقبض بعمامته مستقبل القبلة في فضله حاجته الى هذا كلامهم لكنه من فروع
ايضا بان هذا الفعل الذي روى النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ان تعارضوا قوله كما ثبت
في الاموال وكما سترقوا وغيره ما يعني توجهوا الى جهة الشرق والغرب من اجمل على موضع
لا يكون القبلة فيه الى الشرق والغرب كما يكونية شرفها الله ابو هريرة رضي الله عنه روى
روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه روى
في ناري الى الله تعالى يعني ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه روى
عليه السلام فيما سمعته في حجة ليجب جبرئيل في ناري في اهل السماء ان الله بكس الهمزة على افعال
القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان في التداء مع القول يجب علانا ما حووه في حجة
اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض ونايرة هذا الاعلام ان يستقبله اهل السماء
والارض بحجة الله عبده بخار عن ان يرضى عنه وعن ما كانه قال لا احسب في قبض الله
عبده الا عدم رضائه قال صاحب التفتة روى الشيخ هذا الحديث بعلامته البخاري لكنه
غلط لانه ما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناس جابر رضي الله عنه روى مسلم
عنه ان احكم الحجة المرأة تقدره ان اعجبت احكم المرأة فالغصا المذكور في نسخة
نو

هذا الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه محرقوم بعلامته في ابن عمر رضي الله عنه اتفقوا على الرواية عنه
اذ ان احكم الحجة نيلتسلف تقدم بيان في حديث من جاء منكم الجمعة ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ابي ابي هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابي ابي هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
سنة اخرى فليتبوا ضاعدا ليفسلف ذكره في الحديث فان استقط للعود في هذا الشأن للمراة ان تقسلف فيها ايضا ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة خادمه بالرفق فاعل ان يعطاه وجواب ابي هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة فليان ولا تقمة او لقيمين او اكله او اكلين شكر من الرواية الاكلة بضم الهمزة هي الوقمة فانه
وقى بكس اللام حرة وعلاحة الضمير ان الجور ان للعلماء يعني فان الخادم قريب من الطاقم وبالشرية بما اشتهاه واقلها يدعى شهوة لغيره او لغيره وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه ان يسوق بنده وبينه ملك في الكفول ابو توب رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه استدبر ربه وها بيوله وها سولا بعباد اذ به نفس الحديث قال قوم الحديث بخصوص
بالصحة بخار و ان ابن عمر رضي الله عنه قال الضمير المذكور انما هو في الفضا وعلته ان الصحة للخلو من مصلح مكر او جنبي الى هنا كلامهم لكنه من فروع لان عموم الحديث لا يلخص بالاشروء والاشروء انما عام علة اجرام جهة القبلة من متبلة خروجه القذرا و كشف العورة لكنه منسوخ بخار و روى عن جابر رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يقبض بعمامته مستقبل القبلة في فضله حاجته الى هذا كلامهم لكنه من فروع
ايضا بان هذا الفعل الذي روى النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ان تعارضوا قوله كما ثبت في الاموال وكما سترقوا وغيره ما يعني توجهوا الى جهة الشرق والغرب من اجمل على موضع لا يكون القبلة فيه الى الشرق والغرب كما يكونية شرفها الله ابو هريرة رضي الله عنه روى روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه روى في ناري الى الله تعالى يعني ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه روى عليه السلام فيما سمعته في حجة ليجب جبرئيل في ناري في اهل السماء ان الله بكس الهمزة على افعال القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان في التداء مع القول يجب علانا ما حووه في حجة اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض ونايرة هذا الاعلام ان يستقبله اهل السماء والارض بحجة الله عبده بخار عن ان يرضى عنه وعن ما كانه قال لا احسب في قبض الله عبده الا عدم رضائه قال صاحب التفتة روى الشيخ هذا الحديث بعلامته البخاري لكنه غلط لانه ما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناس جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان احكم الحجة المرأة تقدره ان اعجبت احكم المرأة فالغصا المذكور في نسخة نو

توقفت في قلبه فليعد بكره اليه فليقتصد الى امراته فليواضعها فان ذلك بعد سياه المضاربة
من العود روى بالباء للوحدة على صفة الماضي من التبر ما في نفسه يعني سئل ما من
حر الشهوة ويجعله بارد او المشهور وهو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموقفة في
الجميل لملوكة اليهود ثم لملوكة فلكوا افة للطبع والليل المنفس والود المنقلب والحمسة
للعواد ولباطن القلب والهيوية المحبة وللولة من يارة الهوى فمن مال قلبه الى
امرأة ولم يبق رعي دفع ذلك الجبل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير جبارا هوى موقفا
لصاحبه في غير رضات الله فاس النبي صلى الله عليه وسلم بايمان زوجته كمن يخلص في
نفسه من الجبل بان ارتفاع الشهوة الرخصة اليه ابو هريرة رضي الله عنه اتفقوا على الرواية
عنه ان احكم الحجة اسلامه فكل حسنة يعملها كلقب لبعض امثالها الى سبعاية
ضعف بالاضافة الضعفة في معنى المثل كذا قاله المؤلف في الفاضل المجاد في رواية لغيره
الى سبعاية ضعف الى اضعا في كثرة وكل سنة يعملها يكتب عملها حتى بالي الله اي يموت ذلك
المسلم قال الشراح حسن اسلام امره استقامته في الطريف بحيث لا يبصر ربه بقوله
لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشرا مثلا ما غير مرتب عليه بل
المراد باحسبك الاسلام هو الاخلاص فيه ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذ اختلفت في الطريف جعل عرضة سبعان رجع رابع قاله المطرقة مؤمن المرفوق الى
اطراف الاصابع غير ستم بها الخشنة التي تزدع بخار وهي تكوؤت والتايت اوضح
قال النووي معناه اذا كان الطريف بين اراض تقوم وارادوا الحياء هاهنا انفقوا
على شئ فذاك يعني فما اتفقوا عليه من المقدار يكون طريقا وان اختلفوا في قدره جعل سبع
اذ رجع واما اذ وجدنا طريقا سلوكا وهو اكثر من سبع اذ رجع فلا يجوز للاحد ان يتولى
على شئ منه وقال الخطابي قد يكون ذلك لا اختلاف في الطريف الواسع من شعاع المسلمين
يقرون في جانبهم ليهبوه شيئا فان المفرة من له من سبع اذ رجع لم ينعوا من العود فيه
ان كان اقل من شعاع المارون بالاجمال ابو هريرة رضي الله عنه ان اذ ركب احركه سجدة
المراد منها الركعة يتكوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتب
صلوة وان اذ ركب سجد من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتب صلوة قال صاحب
التفتة رفته المصنف بعلامته قاله ما انفرد به البخاري استدل به الشافعي وما كانه على
ان من طلعت عليه الشمس ويوفى صلوة الصبح او غربت ويوفى صلوة العصر لا يبطل
صلوة الصبح لان التيب وهو وقت الشروع في الغص صبح وجبت الصلوة صححة
فلا تودي فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد بخار اذا عها بالنقصان قاله النا
طفي الا ان مكان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان يبوي فيه القضاء
واول الحديث بان المراد بالتمام في صلوة الحج والعمرة قضاءها في وقت كامل قال
القاضي الامام ابو يوسف في حجة ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات

هذا الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه محرقوم بعلامته في ابن عمر رضي الله عنه اتفقوا على الرواية عنه
اذ ان احكم الحجة نيلتسلف تقدم بيان في حديث من جاء منكم الجمعة ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ابي ابي هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابي ابي هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
سنة اخرى فليتبوا ضاعدا ليفسلف ذكره في الحديث فان استقط للعود في هذا الشأن للمراة ان تقسلف فيها ايضا ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة خادمه بالرفق فاعل ان يعطاه وجواب ابي هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة فليان ولا تقمة او لقيمين او اكله او اكلين شكر من الرواية الاكلة بضم الهمزة هي الوقمة فانه
وقى بكس اللام حرة وعلاحة الضمير ان الجور ان للعلماء يعني فان الخادم قريب من الطاقم وبالشرية بما اشتهاه واقلها يدعى شهوة لغيره او لغيره وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه ان يسوق بنده وبينه ملك في الكفول ابو توب رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه استدبر ربه وها بيوله وها سولا بعباد اذ به نفس الحديث قال قوم الحديث بخصوص
بالصحة بخار و ان ابن عمر رضي الله عنه قال الضمير المذكور انما هو في الفضا وعلته ان الصحة للخلو من مصلح مكر او جنبي الى هنا كلامهم لكنه من فروع لان عموم الحديث لا يلخص بالاشروء والاشروء انما عام علة اجرام جهة القبلة من متبلة خروجه القذرا و كشف العورة لكنه منسوخ بخار و روى عن جابر رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يقبض بعمامته مستقبل القبلة في فضله حاجته الى هذا كلامهم لكنه من فروع
ايضا بان هذا الفعل الذي روى النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ان تعارضوا قوله كما ثبت في الاموال وكما سترقوا وغيره ما يعني توجهوا الى جهة الشرق والغرب من اجمل على موضع لا يكون القبلة فيه الى الشرق والغرب كما يكونية شرفها الله ابو هريرة رضي الله عنه روى روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه روى في ناري الى الله تعالى يعني ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان ابي ابي هريرة رضي الله عنه روى عليه السلام فيما سمعته في حجة ليجب جبرئيل في ناري في اهل السماء ان الله بكس الهمزة على افعال القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان في التداء مع القول يجب علانا ما حووه في حجة اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض ونايرة هذا الاعلام ان يستقبله اهل السماء والارض بحجة الله عبده بخار عن ان يرضى عنه وعن ما كانه قال لا احسب في قبض الله عبده الا عدم رضائه قال صاحب التفتة روى الشيخ هذا الحديث بعلامته البخاري لكنه غلط لانه ما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناس جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان احكم الحجة المرأة تقدره ان اعجبت احكم المرأة فالغصا المذكور في نسخة نو

المكروه ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اذ ان المؤمن ادبر الشيطان ولد
حصاص بضم الحاء المهملة وبصا د بين المهملين كشدة العرو قبل مو العرط وهو جمل الحقيقة
لان الشيطان ياكل وانما شرط لتفعل الاذاع عليه كما يظطر للمار من نفل الجمل وقيل هو جمل على
استحقاق اللعين بذكر الله من قوله اخر طرب فلان اذا استحقه انما هو ب الشيطان من الاكل
لما فيه من شهاير الاسلام وقيل يتكلم به فيضطر الى ان يشهد للمؤمن بذلك يوم القيمة
كما قال صلى الله عليه وسلم لا يسمع من صوت المؤمن حتى يراه النفس الا شهده يوم القيمة لكن
هذا التعديل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من سمع المؤمن يشهد له يوم القيمة البته و
ان الذي يرضى قوله اذا اذ ان اذا قصد الاذان ابو موسى رضي الله عنه اذا اراد الله رحمة امه
من عباده قبضه بيتهما فجعل لها طرفا وهو يفتح الرءس من يتقدم القافلة ليعين لهم المتأخر
ويأتي لهم حين يجهل وسلفا يتقدمها بين يديها واذا اراد الله هلكه يفتح الام والعبء الهلكه
امه عن يها وبيتها حقه فاهلكها وهو ينظر الى النبي صلى الله عليه وسلم ينظر الى هلاكه فاقوته
اي بلغ الله اميته بهلكه ما حين كذبوه وعصوا امره انما كان موت النبي قبل امه رحمة لان يكون
مصيبة عظيمة لهم ثم يتسلون بشرهته بعده فيتضاعف جورهم واما هلكه الامه قبل بيتهم
فانما تكون برعاه على الله عليه وساعدهم لاستيراجه على كذبهم ومخالفة امره كما فعله يقوم بوج
عليه الصلوة والاستلام فللرءس بالامه الاولى بالاجابة وبالثانية امه الزعومة وفي الحديث
بشارة لامه صلى الله عليه وسلم حيث كان قبضه لهم كما كان بعثه
كذلك قال عدى بن خاتم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت
اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسله الصاير الكلب شرط في حمله كل صيد حتى لو خرج
الكلب اعلم بنفسه من غير ارسله لا لاكل اكله وان يكون الكلب معلم شرط ايضا وهو ان
يتركه الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسله شرط ثالث عدى بن خاتم
قالت فان تعلق اي كلاب الصييد الموصوفة قال وان تعلق ما لم يشركها كلب معها
الغلبة صفت الكلب يعنى ليس بوصف بالصفات المذكورة لغيره منه انه لو شارك معه كلب
لم يشتم معها او كلب غير معلم لا لاكل كل صيد قوله وان تعلق يدل على جواز كرا ما قتله الكلب
بقلعه من غير جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية ليحقق الذكوة الاضطرار وقوله
تعالى وما علمت من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت فاني ارى بالمعروض وهو سهم
لا يرش عليه الصيغ فاصب اي اقتله به افاكل منه قال اذا ربيت بالمعروض الصيغ
تخذق بالخاء والراء المحميين اي لغز وجرح ويكسر وان اصابه بعرضه فلا تأكله ابو جرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فليؤذن له في الوجوه
فليجرح قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستئذان والسنة ان يفعلها ثلثا
واختلفوا في ان المستحب تقديم السلام على الاستئذان او بالعكس وما اختاره الاما
ردى

بسم الله

بسم الله

روى نوان بصره ان وقع على انسان قدم السلام والا قدم الاستئذان واختلفوا ايضا
في انه ما استاذن ثلثا فلم يؤذن له فظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستئذان ام لا قال
قوم بنعريف فلا يعيد لهذا الحديث وقال اخرون يعيده وحملوا الحديث على من
علم او ظن انه سمع من ابن عمر رضي الله عنه روى النجاشي عنه ان الاستئذان امره احدا
اي بالليل الى المسجد فلا يسمعها ابن عمر رضي الله عنه ان الاستئذان نكلم نسا وكم بالليل
الى المسجد فاذا نوالهن تقدم البيان عليه في الباب الثالث في حديث لا تمتعوا بالماء
الله سبحانه الله ثم جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الاستئذان هو كما اي استنجي فليو
ترى اجعله وترا وقيل الاستئذان استعمال الجوارح للتطيق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه اذا استئذنت احدكم من مناسه فليستترى ليخرج الماء من انفه بعد الاس
سنتاق ثلث مرات فان الشيطان يبسيت على خياشمه جمع الخيشوم وهو اقصى
الانف ومعنى يتوته الشيطان فيها نوان الانسان اذا نام يجمع فيها الاخلاط
ويبس الخاط عليه حتى يسد مجاري الانفاس وتتغير الطبيعة ويستنجي الكس عليه
ومنع ذلك في العراة عن تادية لخرو من من مجارها فامر صلى الله عليه وسلم
بالاستئذان لانه من هذه العوارض وقال القاض عياض تخملا ان يكون البيوتنة على
حقيقتها قال الشيخ الكلابان انما خصت الخيشوم لبيوتنة لان العين بلب النظر
والخلف السموات والارض فهي بلب العبرة والفهم بلب الذكر والاذن بلب سماع العلم
والذكر فليس في الخيشوم شئ من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان
وسوضع من خله فيه من طريق الوسوسة طوه هذا البلب ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه اذا استئذنت احدكم من نومه فلا يقمن به في الايام حتى يفسلها لثا قاتلا ليرى
اي بانت يرة فيجتملان طوق بر النيام على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالا
حجار وبنامون وفيه دلالة ان موضع الاستنجاء انما يطر في حق الصلوة ذهب احمد
الى ان الغمس حرام اذا استئذنت من نوم الليل بقية قوله بانت يرة لان البيوتنة يكون
بالليل وقال بعض النحرام اذا استئذنت من نوم مطلقا والجمهور على ان التهي للتزوية لانه
صلى الله عليه وسلم علك باس يقتضى الشك وطهارة اليد كانت ثابتة بقينا فلا تزوف
بالشكوك ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صابا الطريق
منقولها صابا فقدم عليه معناه نا وياصوم يوم فلا يرفث اي لا يتكلم كلام الجوع والخجل
من القول ولا يجهر لى لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امراء شامة بعث ان
شتمته امراء شتمتوا المشا فتمتوا وقاله اي اراد ان يقاتله فليقله اي بلسان في صياحه
ليسمعه الشاتم فينزع عنه غالبها او معناه لا يتحدث به نفسه ليعلمها من حجات الشامة و

البحر النبوي بانها

بانها

ولو جمع بين الامرين كان حسنا اذ صام بما كرهه للتكليف جابر رضي الله عنه
اتفق على الرواية عنه اذا اطلت حكمه القوية فلا يطرق اى الاثبات اهله ليل
بل ينبغي له ان ياتي منزله نهارا المتشظ زوجه وتاهت له وفي قوله اطال دلالة
على ان من كان سفره قريبا يتوقع امراته اتيانه فلا يكره طروقه وكذلك اذا وصل خبر
قدوم بنده لا يكره واما ما رواه جابر رضي الله عنه ان احسن ما دخله الرجل اهله اذا
قدم من سفر اول الليل فنهضه اذا قدم من سفره في الشهور فاحسن الاوقات
لتضاد حاجته اول الليل لان المسافر غالب نية الشهوة غالبها فاذا قضى نهيته نية
يكون اجبت للنوم وادعى الى الاستراحة فيظهر التوفيق بين الحريتين ثم ابو سعيد
رضي الله عنه روى سماعه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لي عتبات بين
عوه فخاءه وولاهه يتطامد فقال صلى الله عليه وسلم اعلمنا ان هذا قال نعم فقال
نعم صلى الله عليه وسلم ان العتبات على بناء الجهورى اى المحل الذى عن الانزال فالمنزلة
او العتبات على بناء الفاعل وفي رواية على بناء الجهورى مثل الخت قال النووي الرواية
صححتان ومعنى الاقطار هنا عدم انزال النبي وهو استعارة من تحوط المطر ويؤيد
فلا يفسر عليك وعليك الوضوء قاله لعتبات بكر العين المهمله وسكون التاء اثنتا
فوق وبعد التاء الموحدة بن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء الختاتين
عمر رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم على
الصدقة واما بعد فرائد منها اجزة فقال انما عتلت لله فقال صلى الله عليه وسلم ان اعطيت
على بناء الجهورى شيئا من غير مسئلة فكل وتصعق وفيه اشارة الى كمال النبي طيب اكرام
الصدقة انما يكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطى من غير طلب قبل ان يخذله
ويقبل يندب والصحيح ان ان غلب الحرام فيما في العطف فاخذله حرام والانهما ق
عمر رضي الله عنه اتفق على الرواية ان قبل الليل وادب التهام وعابت الشمس فقد
اخطأ الصائم اى دخل وقت الافطار قبل معناه ثم صومه لان قضاء حجة شرعا وهو النهار حتى
قال بعض العلماء الاستسكان بعد الغروب كاستسكان يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى
لما جاء في الحديث من ان ادات بواصل فليس اصل الاستسكان وانما ذكره الاقبال والاداء
وان لم يكن الا بغروب الشمس بيان كمال الغروب كيلا يظن احدا من استسكان انما
بعض الشمس جاز الافطار اوله قد يكون في وان يثبت لا يشاهد غروب الشمس
فيحتاج الى ان يعمل بهما ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه اذا اقترب
الزمان لم يدرى ان المؤمن تكذب كسر لمنه اقترب المساعة لقول صلى الله عليه وسلم
في احسن الزمان للكاذب روبا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل ليله ونهاره لان عند ذلك يقع الاثر
وقيل المراد من زمان يستقر ويتقارب اربابه حتى يكون اليه كالشهر للاستزادة وبسط العمل فيه وذلك يكون

في زمان

في زمان المهوى قال صاحب كتاب المفاتيح مجتملة ان اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل بسن الكهولة والشيب فان رويها
قلما تكذب لذهاب الشوق الفاسدة وتوزع الشهوات عند وكانت نفسه اصغر واكثر هدة الغيب اتميل فيل
زوايا الليل اقوى من زوايا النهار واصلق ساعاه وقت السحر ابو قتادة لما روى عن ربه اتفق على الرواية
عنه اذا اقيمت الصلوة يعز اذا نادى المؤمن بالا قامة وحمية اقامة المستبغام السبب فلا تقص مواجرتي
قبل كان الصلوة ربه يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي من صومعة فيستظرونه فتراهم عن ذلك الليلا
يلطو عليهم القيام اذا عرض النبي للنجس عارضين فينأخر برع الخروج ابو هريرة روى مساعدا اذا
اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة في نهي عن افنتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او
غيرها واليه ذهب الشافعي قال النووي كثر في ان يتفرغ للعبادة من اولها ولا يقبضه اتمالها بالاحرام
مع الامام وقال ابو حنيفة ربه الله واصحاب سنة العجم خصوه عن هذا بقوله صلى الله عليه وسلم ان طردتم الخيل فاعلموا
بالليلين فقلنا يصح سنة الفجر اذا لم يحض عن فوات الركعة الثانية ليكون جامع بين الفضلين ويتركها حين
خشي ان ياربها اعظم والوعيد بتركها الزم ابو اسيد عدا وزن الصغير الساعدي روى البخاري عنه
قبل اشهر بكنته مارواه عن النبي ص مائة وعشرون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث اقر البخاري مجديتين
وسلم بنواحد قال صلى المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال نعم اذا كتبوا اى قريشكم العود فارويهم واستبقوا
نبيكم النبي سهام لطاق ليس بطوال يعني ان يرميهم على نبيهم ليني نبيكم وقيل معناه ارموهم ببعض السبله وانا الخ
ابن عمر روى ربه عن علامته مسلم والحديث متفق عليه كذا في التحفة اذا اقر الرجل اخاه او دعاه او فارقها بالبا او ربح
بكملة اقر اخاه ربه يرمي بكملة اقره اياها لان من اقره اقره وان كان صادقا فطاهروا لان كاذبا كفى العاقبة
قيل هذا فيمن اقره اخاه بالخاويله واما المتكول فيما ربح عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من كان قال
لاخيه يا فدا وان لم يكن مثالا اذا لم يعترف بطلاق ويرخ الاسلام يكون كاذبا في حق وبالكبير لا يقر المسلم عند
اهله الا في حق يكون اهل المسخ قال شارح الغيبة ربه عايد الى المعصية المذكورة حكما يخرجه جمعية القارة
اقول هذا الحديث غير مناسب لفظ احديها الا ان يراه احديها هذا القائل فيكون هذا على سواه قوله تعالى وانا وانا
لعنهم اى اؤصلل سيرهم والخراد في بالخطوة في خصمه كمن تطلق في القول ومنه في حسان في حق من هجا النبي ثم انتهى
وسئله كبق فشر ما لم يكن الفراء ق ابن عباس رضى الله عنهما الرواية عنه اذا اكل احكم طعاما فلا يجرى به بلعها
اى بلعها اصابع بنف والمخبر هذا اذا اخرج من الطعام واما قبل الفرائض فلا يلحقها ولا يمسح بالشيء او يلحقها بغيره بلعها
الثاني نحو قول اى غيره والمسح بالمدخل قبل اللعق عادة ليل برة فامرهم باللعق كسرا للنفس ابن عمر روى عنه
اذا اكل احكم فليأكل حليمه واذا اشرب فليشرب بمهيمه فان الشيطان لا ياكل بشيئا له ويشرب بشيئا لا يقدم الحرام عليه
لانها ليل بالشمال ابو هريرة روى مسلم عنه اذا اكل احكم فليعلق اصابعه اشار بذكر بلعها لانه لا ياكل بالاقص تلك
اصابع ما روى ان عمر قال اكل باصبع الحما الشيطان ولا ياكل باصبع الحما الجبارة فانه لا يدرى ان يتهن البركة بغير الايد
الاكل اى يجرى من الطعام بركة الى الاربع الخ او فيما يجرى اصابعه فيخفف تلك البركة بلعها وانما اورده التابع اية
باعتبار الاصابع او اللقمة وروى في ايتهن من شرب اللعق كله اصابعه فان من فعل ذلك فقد برك من الكبر قال النووي
وقيل بعض نسخ نسخة ايتهن وروى معظم اصوله لا يدرى ان يتهن البركة بمعناه البركة ايتهن صاحبة البركة واعلم البركة
الزيادة وثبتت لغير لعل المراد منها ما يحصل به التزكية والسقوية عطا الله الى طاعة الله الى طاعة الله ووجوب ان يراه بالبركة

في زمان

فليقل الغم انما هو ابرح حركه واذا خرج فليقل الغم انما هو ابرح حركه من فلتك انما هو ابرح حركه عند الدخول لا انما هو ابرح حركه
الاستنشاق فليقل الغم انما هو ابرح حركه وهو الفلفل وهو الزرقه المطال عند الخروج لانه هو المناسب لاجل
قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوه فانتشر وفي الارض واتبعوا من فضل الله قال القاسم في هذا خطا بل اعوان اليه وقال المظهر
عنده خوله وعند طعمه قال الشيطان لا يميتكم وهو موضح البيت قال القاسم في هذا خطا بل اعوان اليه وقال المظهر
يحتمل ان يكون خطا بالاهل البيت عا عليهم بعض جعلكم محرومين من الميت كما جعلتموه في محو ملكه بعد لان الخاطئين
في قول الشيطان بعد ادركتم الميت اعوانه فالتناسب في الاول ان يكون كذلك ولا يكون انما ذكره المراه ما ذكره في كتابه
ان يدعو الشيطان محروما من بيتي لان المنع صار بسبب لاعلا اهل عموما والاعتناء بفتح العين والمنع الطعام الذي يوكف في
العتية وبيع من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كما قال الجوهري واذا دخل
وله بذكر العتمة خوله قال الشيطان ادركتم الميت واذا لم يذكر الله عند طعمه قال ادركتم الميت والعشاء
صعب من سنان قيل ما رواه عن النبي من ثلثون حديثا ان الله خلقه ليعلم ما به من ثلثه احابه هذا اذا دخل اهل
المنه لئلا يقول تبارك اى دله الله وشيت وتعلم تيريدون شيئا حتى فخر الاستقامه انكم اى انما اعطيت من الغم
وهو صفة شيئا العليل على اية محروم يقولون الم يتبين وجوهنا الاستقامه بالثقل بل في اخر السور والشيء
في وجوهنا فانه شيئا يترك الم تدخلنا لئلا يتبين من النار قال اى النبي من فكيف في الحجاب المانع من زينة الله تعالى
فيرون فما اعطوا شيئا على اية الجوهل وما في ثمانية شيئا احسن اليهم من النظا والبر فيهم وفي انما زينة الله للشيء انما
تكون متفاوتة فمنهم من يراه كالمقدار رحمة ومنهم من ينظر اليه غرقه وعشيته كالمثل في العبي سعادة لئلا يظن ان
لعمري في سواد العتمة ان شئت فاعطى فانه لا مستكره ولا في صورة الاستخاء على المطلوب ابو بوهريه في اتفاق
على الرواية اذ ادعوا على اية الرواية الى وراثة فابت ان يجي في غضبان لاعتناء المالكه حتى يتبع سابقا في حوزة
اذا باتت المرأة ابو بوهريه ربه اذ ادعوا على اية الرواية فليانها اتفاق على هذا الحديث كنه الاخراج عن عبد الله بن
عربيه والشيخ اليه ابو بوهريه ربه كذا في النجوة الوليمة طعام العرس وقيل المرفي للوجوب يؤيده قوله من دعي
الوليمة فليج فليج في فضل الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فمن ليس له عز وامن كان معزولا وكان الطريق
بعيدا يفتقر المشقة فلا بأس بالخلق عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله من بين الطعام طعام الوليمة يدعى اليها
الاغذية ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يرض هذا بان قوله من بين الطعام يقتضي عدم الاكل من الاعمال الاجابة فلا
يناق وجوبها وان دعي الغير الوليمة فالجواب ويحتمل ان الاجابة مستحبة ابو بوهريه ربه روى مسلم عن اذ ادعوا على اية
الطعام وهو ما يليل انما يصح انما امر النبي الم يرضى عن الاجابة في الحديث اذ ادعوا على اية الرواية ابو بوهريه
المستحبة النوافل لئلا يوتي ذلك الاعراوة وبعض في الداعي تعذر الكلام عليه في حديث اذ ادعوا على اية الرواية ابو بوهريه
رضي مسلم عن اذ ادعوا على اية الرواية لوجوب عند قوله فاذا اذ الله لفته واجرة يخرج عن عمدة الوجوب لانه يتبع
طعام ولا يستحباب عند الجوهل كما هي انما يكون اذا كان المراد هو المقصود من الطعام المراد به وليكن هناك
من ينادي بصوت ولا من التكرات شيئا وغيره مما في معناه كذا قال النووي فان كان صاعيا هذا ترد في حاله بعد
الاجابة فيحصل الاكل لاهل الطعام بالبر والبركة وقبل معناه ليستعمل بالصلوة ليحصل لثوابها ولما ضريح
بركتها قال النووي ان كان صوم نفلا وشيئا على صاحب الطعام صومهم فالأفضل العطر فان كان مغلظا فليقطع
م جابر روى مسلم عن اذ ادعوا على اية الرواية في صلوة كنه في الحجب في الجاه ربه قوله تعالى

كذلك روى في الرواية ابو بوهريه في اتفاق الرواية عند
اذا ادعوا على اية الرواية ولا يفتقر الى وجوبه

لمن جعل اسفارا واحدا عنها فليسبق عن يساره ثلثا وليستعمل بالمدح الشيطان ثلثا ويخجل لاني عبد الله
عليه السلام من الاشياء تحقير الشيطان واثابة الى ما رواه ابو بوهريه ربه روى مسلم عن اذ ادعوا على اية الرواية
والكره صاعدا ابو بوهريه ربه اتفاق الرواية اذ ادعوا على اية الرواية في مناهه ما كرهه فليقل فيصلي ولا يجرد بالناس
سبق بيان في الحديث اذ ادعوا على اية الرواية ربه عايشة ربه اتفاق الرواية ربه قالوا انهم قوم في الحجاب الذي
انزل عليكم لكتابه منه انما يحكم من اية كتبه واخرتها بهت فاما الذين في قلوبهم زيغ فيصيحون ما
تشابه منه الاية وبعد انما قال اذ ادعوا على اية الرواية يتبعون بعض يحسبون في الاية المشابهة للطلب ان يغتسبوا
اناس عن دينهم ويصلوهم الخيا رب عايشة ومن صلوا من سائر المسلمين بقربة قوله في اخر الحديث
فاخذ روى مسلم ما تشابه منه فاولئك الذين سخط الله كما فعلوا بحدوثهم انما هو الله اهل الزينة فاخذ روى
لا تجالسوهم ولا تأكلوا مما وضعوا فانهم اهل الزينة والبدع واما تفسير الآية المتقوله فما حكمكم بما امر من احسن انما هو
والشيخ والسيد الجليل في خصوصه المالة عاداته تعاوصفاته والمشابهة ما يبلغ في الحجاب منها به لا يرضى بعفته
كقوله تعذيب الله فوق اية ربه واما الكتاب اى اصله الزينة هو الميل الى الباطل حاسرين رجوعهم ثمانية اتفاقا
على الرواية عند ثمانية بفتح التاء المشابهة قبل ما رواه عن النبي من ثلثون حديثا في العجيب حديثا اذ ادعوا
المجانة ففقد مواضع تحمليكم بغير عتكم ويتقون خلفا هذا حديثه يسوع تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في
حديث ان الموت فروع ابو بوهريه ربه روى مسلم عن اذ ادعوا على اية الرواية يقول بذلك الناس من اهل الحجاب
بعض من ذم الناس ودره روى بهم وقال قد هلكوا فيها اشد هلاك كونها انما من تحقيرهم ورتبا ادى ذلك الى الجحيم
بنفسه قال ما كمن قال ذلك حتى تامل ما يروى في نفسه وروى الناس من النقص في امر الدين فلا بأس بروى في الحجاب
على ان فعل ما من بعض فهو جعلهم مفاكير لانهم هلكوا في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقتضت عبادته
عن رحمة وذلك يؤدى الى ترك الطاعة والانهاك في المعاصي ابو بوهريه ربه روى مسلم عن اذ ادعوا على اية الرواية
فاذا رايتهم فاطفروا فان عظم حليكم بفتح العين بجزان حتى عليكم سب سبكا او غيره فهو موافقين بوسا
ام سلمة روى مسلم عن اذ ادعوا على اية الرواية هلاذ ليجي قال الجوهري لا يصح الهمال هلاذ الا في البلية الاولى والثانية والثالثة
تة هو عن اذ ادعوا على اية الرواية في نفسه فليمسك عن شعره واطفان يعني بجنب الخضع عن الزالة شعرف والفا روه جرس
الوجه كايحرم ذهبه جدا ان المني يحرم عليه الالة شعره وظفره حتى يتضح حمله بالامر والسنانج الى انها مكروه
كراهية تنزيه قال النووي الحكمة في النهي عنها ان يبقى المني كما اجزا، ليعتق من النار وهذا بوج وما كره رواية
الى انها غير مكروه ما رواه عن عايشة ربه انما قال كنهتم قللا يدعوى النبي عن في ايام العشر فيحتمل بها ثم يقسم
فيما سلا لا يجنب شيئا مما يجنب المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عايشة ربه في حجابها ستوا واما
حديثه سلم فقد قيل انه موقوف عليها وما قال بعض الشارحين وهو صاحب النجوة وصاحب المشكاة في قوله
واراد احكم استدلالا لمن قال ان اللحية مستحبة لثان فيج والى بوسن في رواية لان الخلق بالارادة بناف
الوجوب برفد فروع لان ائنا للوجوب ما تخلف تعلقه بالارادة وهو ما يتعلق هو الاسك ومثلا بل في حجب
التحريم كايحرم في قوله تعالى ايها الذين امنوا اذا قضيت الصلوة فمعاها اذا اذ انهم القيام ابو تعبة الحنفي ربه
تعلبت به ثلثا الثلثة والعين الماهله والحني بفتح لثا، الحجة وفتح الشرح الحجة بسبب الخ من الرقيل
ما رواه

ابو هريرة رضي الله عنه اذا قام احدكم من الليل فاستخ الفجر او استغلق والبس على السان فليدور ما
يقول مليح لا في تلك الحالة لا يكون منق براق وانما نخلت النعاس عليه ولا خيرة فراه لا نوب فيها ابو هريرة رضي
الله عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين حفيفتين فديهما بالمحفيين لانهما يؤذيها لا تخنح قيام الليل
وكسيرة وروية النوم واليقظة انسد لها ففما لتعاطي ركعات فيها او لانهما حفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا
يجوز فيهما تكف كما قاله من نوحا، نحو وضوء، في تحية ركعتين لا يجوز فيهما تكف غفرا ما تقدم من ذنب
ابو هريرة رضي الله عنه اذا قام احدكم من محله ثم رجع فهو احق به بقدم الصلاة عليه في الجنب الثالث ما عرفت
لا يجزى احدكم الركعتين محله ابو هريرة رضي الله عنه اذا قام احدكم بعد الصلاة لانه لو يبريد الصلاة فانه يستنزه
اي يحفظ عن قطع الصلاة هذا تعليل لمقدور وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل اخره الرجل وهو باليد
وكسرتاه مع المشية التي يستدل اليها الركعتين خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مستحب في علم الفقهاء قال النووي
يجوز السترة بانى اقامه بين يديه لما روى انه عم كان يعوض لاحد ففصلها اليها قبل السترة مستحب في الجواز
لمن ثابن الموريسين بريد والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الحديث فاذا لم يكن بين يديه مثل اخره الرجل فانه يقطع
صلوة تليها والمراة والتمهيد لسوء ذهاب بعض الامان مرور الانشاء المذكورة تبطل الصلاة لظاهر الحديث والجمهور
على عدم بطلانها واوقوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء ابو هريرة رضي الله عنه اذا قرأ
اداء السجدة اى اية السجدة سجرا اعتزل الشيطان يبكي ويقول يا ويلي المنادى محزون اى يا قوم هذه اولى
الويل كل من العزب وقيل واذا في جهنم او يقال جعل الويل مندبا لكثرة خيرته ويجوز فيه في الاصل ان يكون
الان في يد الاذن باه الاضافة كما يقال في غلغلي يا غلاما امر الله ادم بالسجود هذا استنباط جوا من سأل
عن حال سجود فله طهارة وامر بالسجود فابيت على النار في بيان فضيلة عظيمة للسجدة جابر رضي الله عنه اذا
قضى احدكم الصلاة اى اداها فليجعل لينة نصبا من الصلاة فان الله جامع في بيت من صلوة اى من اجل صلوة
خير اقبها في الاقبى بين اجعلوا بعض فرايقكم بيوكم ليقتدى بكم من لا يخرج الى المسجد من شدة ومريض
فالمجربون على ان المراهبة النواقل لقوله افضل الصلاة صلوة المرفى في بيته الامكتوبه وان السنن فيها افضل
كذلك النور ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا اذا فعلنا في الصلاة قلنا السلام على الله السلام
على رايه السلام على مكي بل فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قرأ احدكم في الصلاة فليقل لا تجزى جوب التحيات
للمسجد تحية وعلى فقله من الحيوة جميع الاحياء او جميع الخلق قال الجوهرى يقال حيال الذي املك او جيع
السلامة من الحوش ونفا يصح لارادة استغراق الاعراض والصلوات اى الصلوات المعروفة وانواع
الرحمة والادعية التي يراودها التعظيم والطيبة اى من الصلاة والادعاء والتشا، والمراد منها الكلمات الطيبة
المشتملة على التنزيه والتقدس وروى ابن النبي صلى الله عليه وسلم لما عرج الى السماء ان النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الكلمات فقال الله تعالى لا
عليك ايتها النبي صلى الله عليه وسلم وبركاته فقال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال الجبريل عليه السلام اشهد ان
لا اله الا الله اى اخبر السلام عليك ايتها النبي صلى الله عليه وسلم ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم الخيرة فابيت منه على الدوام
وانما جعلت البركة دون السلام والرحمة لانهم مصوران السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقدمه بالصلاح
لان التسليم لا يليق بالمفدى اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والحاصل ان النبي صلى الله عليه وسلم
التسليم على الله وعلمه ان ما يقولون عكس ما ينبغي ان يقال لان السلام على احوالنا يستعمل فيمن يتصور ان

يصل

يصل اليه غايه من غير والله تعالى منزه عن ذلك ابو هريرة رضي الله عنه اذا قلت لصاحبك انك
يوم الجمعة وهو طريق لقلت والامام يحط بقدر لغوت اى تحلت بما لا ينبغي في رواية فقد لغت من لى بالكر
قال ابو زياد هذه لغة اليهودية ورواها الفصح عن اهل اللغة لغوت ويمكن ان يشرح كلامه بان القرآن جاء على
الثنائية قال الله تعالى وقال الذين كفروا لا اتبعوا بهذا القرآن والغوا فيه وهذا من لى بلحج يعنى ولو كان من لغا
يلغوا فقال والغوا في غير الغين قال النووي فبنيته من جميع انواع الكلام لان قولنا لغت اذا كان لغوا
مع اذ امر يعنى فغيره من الكلام اولى وانما طريق النهي هنا الاشارة بالاشارة ورواه الامام محط
اشجار بان هذا النهي انما هو حال الخطية وهو من عهد الشافع وقال ابو حنيفة الانصات يجوز الامام قوله
اذا خرج العلم فلا صلوة ولا صلاة والتسبيح للتحريم ابن عمر رضي الله عنهما عن الرواية عن اذ كان احدكم على الطعام
وهذا يدل على ان الطعام حاضر كمن يلحق به ملكيون قريب للظهور لزيادة الشوق فيه ايضا فلا تغل الى الصلوة
هذا النهي للتنبيه وعند الظاهرية للتحريم في حق حاجت منه اقتصر بعض العلماء في تقديمه على مقدار ما يكره سرون
لجوعه به رعادة لحرمة الصلاة كمن ضعيف ملجأه في رواية اخرى لا يجزى حتى يفزع عنه والان الشوق الى البعض
الباقي يؤدي الى عدم المصنوع ايضا وان اقيمت الصلاة قبل المراه منها صلوة المغرب في بعض الروايات
اذا اوضح العشاء وحدثت الصلاة فبارا، واه قيل ان يصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراه بها جنى الصلاة
لان للظهور فابيت بجميعها ولا ان قوله لا صلوة بجملة الطعام يدل على العموم ولعل النبي صلى الله عليه وسلم
لا يتوقان الطعام بوجوده كثيرا وبيان ملكه في الايدى على تحمقته به قبله هذه الرواية في الفجر فان في
الطعام او تخاف من فساده وكان في الوقت سعة ولا يبرأ بالصلوة لما روى ابن النبي صلى الله عليه وسلم ان كل من كنت شاة
فدعى الى الصلاة فالتها تهم فامه في ابن عمر رضي الله عنهما عن الرواية عن قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم في جوار القبلة فحكه
فقال اذ كان احدكم يصنع فلا يبيض قبل وجهه بثلث الخاف في وجهه البيا، اوجهه وجهه فان الله قبل وجهه اى ان
قبله الله مقابل وجهه فلا يقا بله لانه بالبراق لان في القابض استخفافا لها عادة ولا يتوقع من جوار ان
يبقى عن جنبه اوساره او تحت قدمه لان النبي صلى الله عليه وسلم روى حديثا اخر وانما يبيض في نق به تقدم البيان عليه
في حديثه ان المؤمن اذا كان في الصلاة ابن مسعود رضي الله عنه عن الرواية عن اذ كان في المصاحف ثلثة
فلا يباح اثان التناجى هو المالك بالسر دون واحد لانها اذا تناجيا يقع في قلبه الاخر خوف في هذا اذا كانوا
في الموضوع الذي لا يأمع الرجل فيه صاحب على نفسه والا فلا منع لما روى ابن النبي صلى الله عليه وسلم سار فاطمة عند اواجه قبيد
بالثلاثة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثان فلا بأس ابو سعيد رضي الله عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم
احدهم واحقهم بالامامة اقول هذا يدل على قوله ابو سعيد من تقدم الاقراء على الاعلى سببا في جوابه في الباطن
في حديث يوم العموم اوشع جابر رضي الله عنه عن الرواية عن اذ كان اى التوب واستسماح لى بين طريق بان
تلى كل طريق منه على تفك الاخرى ليكون كالازار والرداء، ولا تغل مكشوفى المكشوفى فانه ليس من الأدب
فيكون الا للرداء وان كان ضيقا فاشد على حقوقه الحق بفتح الحاء المهملة معقول الازار والمطهرة قاله صحيح
رأه يصلوا على اى توب واحده ابو هريرة رضي الله عنه عن الرواية عن اذ كان يوم الجمعة كان على كل واحد
من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول ان ثاب من ثاب في الوقت الاول فالاول اى يكتبون ثوابه في يوم
في الوقت الثاني سناه اول الالة سابق على من ثاب في الوقت الثالث فالاول منها مع الاسبق فالتا جلس الامام

ابو هريرة

بعضه المنبر قال بل هو بقا لجلس الرجل اذا اذبح وهو الموضع المرقوم طو والحق وجا و اسمعون
الركن الخليلي فلا يكون ثوبا من ثياب غدا لوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل غسل الجناب يوم
منه روى مسلم انه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى المسلم ان اعطاه به يومه يا او امر انما فيقول هذا فلما كان في النار
فقال اللهم بكرة الفان ما يغفر لي ان يحلص بي فان لك منزل في النار لو كنت اسحقوا لدخلت فيه فلما استحق
هذا الطوفان صار كالفلك الذي لا يذوق من وجع الحارق في النار فلا يك ولم يرد به تعذيب الكتابي
ما اجتمع المسلم من الذنوب لانه خارج من مقتضى الحكمة قال الله ولا تزدن وزراة وزراة لعل تحميم اليهود
والنصارى لاشتم باهم مضافه فالمسلمين جابر روى مسلم عنه اذا كفر احركه احاه ليلحج كفة من
الكفر جعله ابيض والظنق وقيل ان لا يبرز ولا يقتره ابو هريرة روى مسلم عنه اذا مات الانسان الفظي
عنه حمد اي حمد الثواب الا امر ثلثة الامم صرفة جارية لا اوقاف هذا الى اخر الحديث يدل من ثلثة يدل الى
من الحق او علم يتحقق به قيل هذا الاحكام المستنبطه مع النصوص والظاهر ان عام متناول ما خلف من تفتيق
او تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليها في تعلمها قبل العلم بالمتنوع به لان ما لا يتحقق به لا يترجى او لا يصار
يدعو له قبل الصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيرة ولده اذ كان نيت في تحصيله
لغيره وانما ذكر الاعمال غير مضافا الى الاعمال لانه لا يدرى الا الاجر يحصل للمولى من ولده الصالح سواء دعا
اليه او لا لكن غرضه في جعله من العمل غير ما في سواه دعاه الى العمل اوله يدعى وكذلك الامم فان قلت ما
التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله من في الاسلام سنة حسنة فله اجره واجر عمل بها في يوم القيمة وقوله من
من مات بجنة عمله الا الرباط في سبيل الله فانه يقول عمل في يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المنفع
ومعنى حديث الرباط ان ثواب عمله الذي قويم في ميوته يقول في يوم القيمة واما الثلثة المذكورة في الحديث
فانها اعمال تحسد بعد وفاته لا تنفع لانها سببها في ثوابه ان من عمره انفق على الرواية عنه اذا مات
الرجل غير من عليه مقعده بالغيرة والعنى ان كان من اهل الجنة ان فالعوض هو مقعده في الجنة لعل
العوض من هذا الحديث ان يزيد في حبه بطيب المعروف ونزاهته وان كان من اهل النار فالنار في المعوض مقعده
في النار ليزيد من ذلك وانما ذكر العوض في الحديث والزوج في خلافة ووجه تخصيصه بالغيرة والعنى فهو من عمله
الى الشارع ثم يقال هذا مقعده الذي يبعث اليه يوم القيمة قال النبي القرظي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار
فان يرى مقعده في الجنة واذا المؤمن الموخر بغيره فله مقعده من مقعده الجنة في مقعده النار فهذا يقين
ان يعرض عليه بالغيرة والعنى اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع الفراق ابوت
رضا انفق على الرواية عنه اذا تراحم في سجده وسوق وبيد نيل وبيع سهام العربية لا واحدا من لفظه فلا يقال
نبلة وانما يقال سهم فلما خذ بنصها ثم ثلثا بنصها لانه ثلث بنصها لانه ثلث بنصها لانه ثلث بنصها لانه ثلث بنصها
ثلث مرات للثليل وفيه لا تدعى ان الاجتناب عما يخاف من الضرر مما ينبغي ان يكون فان من سعده روى مسلم
اذا قرأ لفظه شتان واربعون ليلته بعث الله اليها بالحق وصورها في قدر تصورها وخلق سبها وبهها وجرها
ولها وعظما ثم قال يارب اذكر اني فبقضت ربك ما شاءا الحاطب من كان حاضرنا عند رسول الله ام او
سالا عنه وكتبته لك ثم يقول يارب اجعل في ما قرأه عمره فيقول ربك ما شاءا وكتبته الملك ثم يقول يارب
زر في ما سألنا رزق في الدنيا فيقول ربك ما شاءا وكتبته الملك ثم يخرج الملك بالصحة في يده فلا يبرز عن الله ولا

ينقص

يقدر ظاهر هذا الكلام مشهور ان كانت في الرحم لكن الف ليلة استعان سنة المكاتب كسب في دار يخرج منها مع
قربان وفريغ من كتبه وبيع الامم على ما كتب تقدم الكلام على تصوير المكاتب في الباب الثاني في حديثه انه امر
بجمع خلقه في بطن امه يوم روى البخاري عنه اذا مرض العرا وسافر فاستنم ما وطق من الثواب فترك
مثل ما كان الا مثلا ثوبا طان بعلها فيما صحها فيقيد ونشر غير متب ولا طيب لانه عاز العرا تجازى عليه
ابو هريرة روى مسلم عنه اذا مرض بشر الليل وثلاثة منزلة الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا مشافه بجملة
علا تزول ملكه او على الاستعانة فعنه الاقبال على الذابن بالملق والاحابة ولهذا قال الى السماء الدنيا التي
يقول هذا من سائل فيقول علينا الجيول وفي هذا الكلام توجب لهم على غلظتهم في السواد من هذا من داع فيجب
على من استوفى في فخره حتى ينفي البصير وفيه دلالة على انما وقت ذلك اللطف وبروي من يعرف غير عدل وان غير
فقير اربوبه ذاته والاطلوع وبروي عدل المراد بالقرينة عفا الطاعة مائة كانت او بنية وحضه بعض بالماله يكن
الاولى للغير يخرج من بغيره اجزا كما ملا عندي من يعرفه غنيا لا ينظره بنفس ما اخذه والله نفسه نعت عطا
الثواب بفضله على عمله بته المستوفين بدل ما اخذه فاطل على نفسه المستوفين استعانة ابو بكر روى مسلم عنه
اذ انزلوا القصة وقوت بغيره من الراوية فمن كانت له اهل فليطيق باله ومن كان له غنم فليطيق بغنمه ومن كان له ارض
فليطيق بارضه فقال رجل يا رسول الله ارأيت ان اخبرني ليه يفعل من يكن له اهل ولا غنم ولا ارض قال اني ابيح بيعه
الى سيفة قيل قد حازحه محبي هذا يحاز عن ترك القتال وقيل هو على الحقيقة ليس عليه باب القتال بالحكمة في اخلافه
فيه قال قوم لا قتال في القننة بل حال حتى طلبوا قتله في بيته الا يعرف من نفسه عملا بالخير يشق قال معظم البصير
نصفه لفق في القنن لعله نعتا فها تلو التي تبني حتى نفي الى امراله ومجمل الحديث على من لم يظلمه لفق نفي ليعلم
ان استطاع النجا نصبر على الممدود اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات للثواب
الاستفهام فيه للتقرير يعني استعماله في قبلة الرسالة وقال رجل ارأيت ان اكرهت حتى ينطق في هذا الفعل
وما قبله عينا والمجهول الى الاحوال الصغرى واحوى القيسين وضربني رجل سيفه او يجمع سهم فيقتلني قال اني ابيح عم
يبوه بائمه وانك ان يجمع بائمه انطلافة وانظلا فكلوا يكون من اصحاب النار ابن عمر روى عن ابي هريرة
اذا نصح العبد سيده اى اقام مصلية على وجه الطاول واحسن عبادته ربه كان لا اجر من ثواب ابو هريرة روى
البخاري عنه اذا نظر احدكم الى امره فضل عليه العنيد ليجر ورسا بالاحد في المال والخلق فليستطير امره
من لانه انظر اليه يشك على ما انعم الله عليه وبقر حصره واذا نظر الى من هو اعلم منه من النعم استصق ما عنده
وحسن عبادته ياد به الشريعة روى البخاري عنه اذا انفس احدكم في الصلوة فليخرج حتى يغيرها ما يعلم ما يورا
عنه فاهرة عابته تفض انفا على الرواية عن ابي هريرة وهو يعبر ولم يرد في ابي هريرة حتى يظفر
عنه النعم اى فقلته فان احدكم اذا اصاح احدكم وهو ناعس النعاس من اول النوم لا يدسم روى
لعنه يذهب يستغفر اى يقصد ان يستغفر نفسه بان يقول اللهم اغفر لي فاستغفرتك العوض هو التراب
فيكون دعا عليه بالزوم ابو هريرة روى مسلم عنه قال سئل النبي عن الفراق الا المصرا اذا تمجد له
انه احسن فقال سم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشك عليه اخرج منه شيئا ام لا يرضى صرا على عهده
جور حتى يرضى بطنه وعدم خروج هذا الاستفهام جعله في حكم المصرا كما في قوله سموا عليه ام
الدرهم لم لم تدرهم يعني انك لا تعلم انك سوا فلا تجرح من المسجون يعني البصير فمن من
مطلاه

لوم

لا الامعاء بل لانه سجد يعني بالوان مسود عيسى القرة او المقرولة والمراد بالكتب المنزلة والمراد من تعذيبه
بالفاظ وقيل معناه اعلانه وقيل بهر من تقبوله قال الخليل ابا ذى عن تعذيب قرأته عن خفيه من الله ورتبة نوازه
وقيل معناه لسق الغيوم وذكر ان الانسان اذا اصابه غير تجانغ بالشعر يطلب بذلك فرجة مما هو فيه والصلوات
طريقهم مع المعاد وضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا يتصورون من كبرهم الا يذكر كلام ربهم والبر والارشاد
يقولون من لم يتع بالقرآن فليس متناهي من لم يعرف من عجمه بقرأة القرآن والتدبر فيه فليس متاخفاً و
سيرة من تضيح القارى وفوت التبليغ وغيرها على ان يفتعل معنى استفعل قليل فلا يجعله مع جعل الخبر
صحيح واقول الظاهر ان استفعا لا يكون وقت قرأته اذ لا دليل في اللفظ على الاستعاق استعماله بجميع الازمان
فلا يلزم منه المفاسد مع ان فلة الاستعمال لا يمنع احتمال الازمنة وقيل يعني اي يتطرب بتسبح صوت لان الغناء
من علامات الطرب ابا ذى وجماعه من السلق لان ذلك سبب للرقه واقبال النفوس اليها وكروهاك
لان ما منح من الخشوع والتفهم والشفاع كرهه في موضع ولم يذكره في الخ لعل الاول محمول على تغيير اللفظ
او زيادة والثاني على عدمه كما في شرح صحيح مسلم ابو هريرة روى البخارى عنده ما عظيم ولا يستعمل وانما
انما قام اضع حين امرت علي بنا المجهول يعني امرني الله واليهي في اعطينه وسنته قالنا قسم الاموال ليليا بقى
في قلوبهم سخط لاجل التفاؤل في التهمة المقام من معنى كرهه روى قتاد بن ربعي عن النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا افوه البخارى منها يحيى بن ابراهيم هذا ما الخ ارجح طوعاً او كرهاً من ان ياكل من عمل يده في حرمين
على طرسه لخلان وان ينج الله اذ كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وعز تأكل للخرق
تقوله مستور الغرض روى كلاً فيا وسكون الياء قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم احداهما انقذ منها
مسلم بهذا الحديث ما الذي في الآخرة الا كما يجعل اجرك اصعب السبا بق اليم فليظنهم بترجم بالناء المشاة فوق
ضيقه راجع الى الاصح وروى بالياء المشاة حتى ضمير راجع الى الاخر يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الآخرة
بهذا المقام ابن عباس روى البخارى عنده ما قيل في ايام افضل منها من ايام الاعمال في هذه الايام قالوا
والله في سبيل الله قال ولا يلهو في سبيل الله الا عمل يجعل خراج يضرب في اى يقع في الخطر والهلك
ويقاتل في سبيل الله فترجم يعني اى من نفع وما لا يعجز اياها العشر تفسير لقوله في هذه الايام اذ اذنا عشر
ذى الحجة عابثة ردة اتفاق الرواية بتعنيها ما انما عاذى قال شارح مسلم ما في ما انما نافية معناه لا اخرج الرواية
واختاره الشيخ شارح واول ليت على لاجل المنع احسان القواة لانفسها مع ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دعا وما قال
بعض من انها استهانت فضيق لان الباء لا تظهر في حرفها قال للملك الذي جاءه يشارحاً ونهى بكره الى المهمة
والمجد جبل بينه وبين مكة ثلثة اسال وكان النبي صلى الله عليه وسلم في بيتة فيجد فيه وكان يحب المطويات
والانقطاع عن المالكوفات فقال اءلك النبي صلى الله عليه وسلم اراء قال اى النبي صلى الله عليه وسلم في حطفي اى عصى في بعض
الروايات حطفي انما فعل ليشح قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليحتره يقوله من تلقا نفسه حتى بلغ بين الجهد
بني عليه وفتحها معنى التفتة وروى برحق الدلال معناه بلغ الجهد بلفظ وبهها على حتى بلغ جبراً الى من الجهد
والاول اجد في اى اطلق فقال اراء فقلت ما انما عاذى فاحط في حطفي الثانية حتى بلغ من الجهد
ثم ارسلك فقال اراء فقلت ما انما عاذى فاحط في حطفي الثالثة حتى بلغ من الجهد ثم ارسلك فاحط في حطفي الرابعة
مرات زيادة الاستحسان والتعب فقال اراء بسم ربك الباء في رواية والاستحسان الذي خلق خلق الانسان هذا

وغير معناه يستحق بالقرآن من غير ان يكون بعض الشارح بان الاستحسان
عن الناس وكلهم يقبلون الا من سجد من شذوذ القارى عن صحيح

درج
كوكب
شقا

استيقاق

استيقاق او تعبير بلطف الاول لكونه مبهما خصه بالاشارة بالذكر لشره من علق له بقلم حلقه لان الاشارة
بجمل بلطف اراء وربك الاتيم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفي شرحه بان هذه السورة نازلة اولاً
وعليها نور واستدلال بالاشارة على ان السبلة ليست من اول السورة ابو هريرة روى اتفاق الرواية عن
انزاله على نبي في الحريش اثناء الآفة الفاذة اى المغرقة وصفها بها لان الغلظ قلبية ومعانيها كثيرة
للمعنى انواع اللطافات فرائضها ونوافلها عن جعل مثاقفة خير ابره ومن جعل مثقال ذرة شرا يره
قال حنن سلا عن الجريفة لما والمير جيج جاراى عن وجوب الزكوة فيها م ابو هريرة روى مسندنا انزل
الله من السماء من بركة الا اصب فر يوم الناس بها بما فر من شرح من الشرح من قال المراد من كلفان النعمة لاقتحام
على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكثر لثبوت اصل الامانة يدل عليه قولها كما فر من ان يتلك البركة والبركة
نعمه لكن فيه ثاملا لان اسناد الشئ اليه سبب والاقتحام عليه شائع في القرآن والحديث فكيف يكون كلفان وهو
حرام ومنه من قال المراد بالبركة لان اعتقاد ان الكوكب ينشق للطر فقد اشرك بكون الياء في بها
للسببية ينزل الله الغيث فيقولون بكونه كذا او كذا اى يقولون باحتراق الكوكب الغلظان حاء المطر والحديث
ورد انما اهل الجاهلية وطعم كانوا يعتقدون ذلك ابو هريرة روى البخارى عن ما نزل الله من داره
الا انزل شفا من الانزال بها الاحرار والراة حلة يحصل بخلية بعض الاخلاط على بعضه والشفاء رجمها
الى الاعمال وذللك يكون باستحسان الالة وقيل يحصل بخلية الالة بلانرا ونتم الموت ان كان دا فالحديث
ليعلم لان الاله وما قيل ان دواءه الطاعة فيجب لانها يكون وانه للمرض المعنى ويطع المعاني
لا الموت ابو هريرة روى روى الكفار عنده ما بعث الله من النبي والاسحق خليفه لا الامراء فانهم خلفه الله
على عباده الا كانت له بطانان بطان الرجل صاحبته والمراد بها هنا الراية بطانته تلمه بالمعروف وتخصه
عليه ويطانته تلمه بالشر وتحت عليه والمقصود من عصية الاله اراد به نفسه لانه من تبتين في حديث اخر
ان كل احد وكل به قرينة من الجن وقرينة من الملائكة الا الاله تعالى اعان بنيانهم فاسلم قرينه من الجن ولهم في
لدواع الى الشرح ابو هريرة روى البخارى عن ما بعث الله نبيا اربعي الضم فقالوا وانت اى وهل يصعب
انت قال نعم قبل الملكة في رعيهم الضم تحصل التواضع لهم جواضة الصنفاة ونصفية قلوبهم بالمطوعة كنت
ارباعا على قرابط لاهل مكة القيراط نصف عشرة ديناراً اكثر البلاد واهل الشام جزء من اربعة وعشرون
جزءاً من اثني عشر من مقدار الخطر القيراط في كل شهر استهانة بالمخطوط العاجلة الالة نسي كتبتها وفي جوار
استيجار الاحرار ومن قال القيراط موصوف ضح عليه وعلى معني لا استعماله ان ياخذ النبي صلى الله عليه وسلم
تغصق لان الانبياء انما يتنزهون عن اخذ الاجرة فيما يعملون لله تعالى لا انفسهم على هذا الحديث مذکور
في المصابيح في بلاسجارة فخط هذا التوجه لا يتجد ابراه في ذكرها باسم هشام بن عامر الانصاري قبل ما رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم تسعة احوادث افقره مسلم منها بهذا الحديث ما بين ادم ان قيام الساعة ما نافية اى لا يوجد
المة الملائكة خلق الكبر اى مخلوق اعطيت سنة وشوكة من الرجال قاسمة بين ربي ردة اتفاق الرواية عن تركة
بعض فنة الشرح الرجال مع النساء وانما قال جبري لان كونهن فمنة صا اظهر جوده اوشة ابن عمر اتفاقاً
على الرواية عن ما نزال الملية اى السوا عن الناس بغرض ورة بالعباد منسباً ومقارنا حتى يبلغ الله بالشر
وتحت العاطفة يعني انى يوم القيمة وما في وجهه الوال والحال وما نافية مزعة بعض المير وسكون الزلا المحجة

خلق صح

والعلم المهدى قطعاً في بعض نكاحه لا يزال لا يوجد فيه هو كما هو في حقه من جهة الاستنباط عظيم لا يلهي
 في ابن عمر عن اتفاق الرواية بعد ما حق من مسلمة ثم عليه ثلث ليلان ما عمن ليس وتم حقه من جهة الأثر
 والانتباه الموت ثم عليه ثلث ليلان في صلح من اللحوال الأوعده وصيته يعني الأثر بهذه الحال ومع ان يكون
 وصيته مكتوبه عندلثة لا يدرى متى يدرك الموت فيدلث غير مقصود بل المراد انه لا يتبين ان جضي عليه زمان
 قليله هدي بعض ابي وجوبها لنا من طرديش واليه موردا استجابها لانه جعلها حق للمل اعلى ولو لم يمت
 لما نعت له لا وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قبل هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية باء الريح ودية
 الامانات فوجبه عليه اعلاناً ظاهر لانه يشترط بان يوجد الكتابة بلا اثناءه عليه كما في ليس كذلك بل لابد
 من الشاهد من عن عامه العلماء لان حق الغير يتعلق به فلا يزال الالة من حقه شرعية ولا يفي ان يشهد بها على
 ما في الكتاب من غير ان يطلع عليه **ق** المسور بن عزمة ومروان بن الحكم اتفاقا على الرواية عنهما ما خلا في الرو
 القصوة قاله عامه لطريقه حين كان في الثانية التي يعطى منها الى مكة فركبت بها راحلة فقوا اخلاء ست
 القصوة الطلاء باليمن في غير مسود في ليلان بالحوان للفرس القصوى بفتح القاف ناقة قطيع ربح اذنا فاذا
 زاد في غيبها في فاذا اظلمت كل قري ضلوا قال صاحب الصحاح كان النبي عم ناقة سبي قصواء ولم يكن
 الاذن وما ذكر لها بخلاف بفتح الحاء واللام ولكن حسبها ما حسن الفيل اي معها من السبع من منيع الصليب
 الفيل من مكة وهو الله تعالى ليلان يفتح بحارته وارقة دم في لحم اقبال وان الذي نعت بيده لاسا لو في
 خيطه وهي بفتح الحاء الحجج الامر العظيم اريد به ههنا المصاحبة يعطون فيها حرمت الله وهي جمع حرمة
 كطيات اربابها حرمة الحرم والاحرام والشهيرة كقولهم فيمنع القتال الا اعطيتهم اياها ان تلك المظنة
 المشويعين عن المستقبل بالمخاض مبالغة ثم وجه النبي عم الى الرسل الى اهل مكة فضا حوا وانتم **ق** انس
 اتفاقا على الرواية عند قال كان فرسخ بالمدية ليلان فاستعار النبي عم فرسا مع الى الطرية فركبه وهو لا يخرج
 يكسف فلي رجع عم ساء له الناس حتى راه من سيره فقال عم ما رايتاه من شيء اي مع البيهق الذي
 يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه ليج ان محفة من الثقلية اسمها حيدوق وهو ضمير الشان بعز نور
 الى طرية هذا تفسير من المصنف لغدير وجدناه الذي كان يقال له مذروب وفي نسخة للنبي عم حيث كان
 البطني سريعا بسبب وجواز اخذ العاريتهم ابو سعيد روى مسلم عن ما روى العبد رزقا وسع عليه
 من الصبر وفي حديث علي الصبر على محاره الدنيا **ق** زيد بن ثابت رضي اتفاقا على الرواية عند قال كان النبي عم
 يخرج من حجة فيصطفره رجال فصلوا معه وكانوا انا بون كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج
 فيقال ما زال يمشي عليكم يخرجهم من اقامة النوا فان بالجماعة حتى ظننت انه سيكسب عليكم يعني يكون
 ما فعله من الاقامة واجبا عليكم نحو اطلعت عليه من غير تركه وقيل ظننت بمعنى خشيته لان من فلاح وتوسع امر
 عظيم يخاف منه عادية فعملكم يخرج اذا علمت بسبب ترك الخروج للصلوة فعملكم بالصلوة في بيوتكم على صلاتها
 اللابجاء وفيه بيان رافعيه فان غير صلوة الموعود ببيت يخرج الصلوة في البيت افضل وهو اعاجيل
 النوا قبل والسنن الا النوا قبل التي من شعائر الاسلام والعين والاكسوف والاستنقاء الا الصلوة المكتوبة
 فانها في المسجد **ق** احابثه ربه اتفاقا على الرواية عنهما ما زال جبرائيل يوصي بالجماعة حتى ظننت سورته ان

سبحك جبرائيل مراراً واحداً من الاحبار من الاحويل اذا كان لما رسماً ارحم فدلث حقوق وان لم يكن ذا ارحم فله
 حقان وان لم يكن مسلماً فاجب حق واحد روى اندم قال اذا رويتك لجر جارك فقد اذيت **ق** ابو الورد روى
 مسلم عن ما طلعت الشمس قطاً الا يجيبها الجية بغير النون يعني لما نسب الحان يقولان الله هم جعل خلقاً
 وجعل لمسك تلغا قيل المنفق مستحق للخلق اعتر من ان يكون انفاق من الواجبات وغيرها واما المسك فأتا
 يستحق بالثقل اذا كان مكان الواجبات الا ان يعطى كما يجمل بكسيرة والظواهر ان المراد به الاتم ايضا ابو
 سعيد رضي اتفاقا على الرواية عند قال سئل النبي عن العزل فقال عم ما عليكم ان لا تفعلوا انتم يا من سئتم كما يات
 الي يوم القيمة الا يعي كما يات النبي عن العزل هذا تفسير من المصنف لمفعول ان لا تفعلوا العزل صرف الما مع المرأة
 حد بل عن المجلد ذهب طائفة الى اعلام جوانه لما روى ان النبي عم سئل عن ذلك الواد المنفق فنهى الخليل
 عندهم ما يتبع العزل عليكم ان لا تفعلوا روى بكسر الهمزة ولا الازدية وروى بفتحها فها هذا لا غير لانه فيكون
 عليكم ان لا تفعلوا الكلام ما استأنف مؤكدا لما قبله من الحكم المنفق وعلا الرواية الاخرى ومع لا عليكم ان لا تفعلوا يكون
 يتعلق بالجماعة لا بوضع اي لا تفعلوا وبقيته للديت ومع ما من شمة الى آخره يقولهم لانها وقعت موضع العلة
 لا قبله بفتح نك نفس قول الله خلقنا يكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقه شيء خلافا ليد في العزل ومع ذهابه
 تمسك جباري جبران رجلا سال رسول الله عن العزل فقال عم اعزل عنها ان شئت فنعاه عندهم عليكم
 جناح فان تفعلوا اوجب الاولون عند بان قولهم اعزل يحول على الغيب بقرينة قولهم يعوه فانه سلبها
 ما قبلها من النسب روى مسلم عن ما كان الرفيق في شيء قطاً الا لانه ما كان المرفق بضم الميم الحجج وهو ملق والعنف
 في شيء قطاً الا لانه الشين هو العيب **ق** الشريفة اتفاقا على الرواية عند قال اتت يهودية رسول الله بشاة سمومة
 فاكل منها والى القوم فقال عم ارفعوا ايديكم فانتها خبرتني انها سمومة فمات بشرى البراء منه فيجئ الى الرسول الله
 فسأله عن ذلك فقالت اردت ان افنك فقال عم ما كان الله ليلسلك عداكاه عاقلي او قال جباري من الراوى
 قال لصاحبة الشاة السمومة وفيه بيان عهدهم اختلاف في قول تلك اليهودية قاله القاف في صحيحه فيجئ مسلم انه
 لم يقبلها ورواية قولها وجه بلح انه لم يقبلها اولاً فلما مكثت من السموم فمات اوليا ثم فقتلوه **ق** كعب بن عجرة
 رضي بغيره العين المهلة وسكون الجيم وبالراء المهلة اتفاقا على الرواية عند ما روى عن النبي عم سبعة واربعون
 حديثاً في الصحاح اربعة احاد بث اثان منه السلم واخران متفق عليهما قاله راى النبي عم وانا محم والقعد
 تتنازعت وجرى فقال عم ما كنت ارى بغير الهمزة وفتح الراء مجع اطرح ان الهمزة بفتح الجيم هو المشقة وبفتحها
 الطافة والمعنى الاول مراد هنا بلح ك هذا هذا الفرو روى بك ما روى بغير الهمزة مجع اشاهد من روية العيون
 اما خبر شاة قلت لانا صم ثلثة ايام واطعمت مسكين الليل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو جرح المراد من
 الطعام البر واما من الشعر فللمسكين صاع وقال بعض فدم من الشجر ايضا تصق صاع لظاهر الحديث واخلاق
 راسك قتاله وروى لطريقه جواز خلق راس المحم لاذى القمل قاسوا عليه ملق معناه من الغر والمريض سهل بن
 سعدي روى البخاري عن عاتق اليوم في النساء من حاجة قاله لامة اعرضت نفسها عليه قبل تلك المرأة كانت ام
 شريك وقيل فوهل بنت حنيفة **ق** انس رضي اتفاقا على الرواية عند ما سئل احد يشهد ان لاله الله وان عبد الله ورسوله
 صدق قلبه لمارة الحجج ووصفة صدق وهو حال محض ما قد قيله لان الصدق قد يكون عن قلب اي اعتقاد
 اعتر به عن المنافق الاحمره الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والحاديث الاله على اعصاه

المؤمنين معذون في النار قلت هذا يجوز لعل من مات بعد اسلامه بلا عصية او علة صادرة في اول
الاسلام قبل وجوب شيء من الربا ذاب وقال لم يجهل بقوله الرسول فكذلك لم يجهل في خروج العاص عن
الحديث بقوله من قرأ او يقال المراد به حرمة دخول النار على الثابتة ابو هريرة روى انفق على الرواية عنه
ما من الاثني عشر الا اعطي من الايات من الحجرات ومن بيانية لما مثل ما مثل امر عليه البشرا موصوفة
بشيء ما او موصولة منذ مجيء صفة وهو مبتدأ، والجملة التي بعدها خبره والجملة الاسمية صفة ما وصلها و
المجاور المحرور متعلق باسم لتفني مع الاطلاع او حال يجوز في تقديره امر به البشر واقفا عليه وانما كان الذي
او يتبعه ايراد به معطى الذي اعطى النعم والآن فحجرات كثيرة غير القرآن وحيا وجاه الله الى بعض ما بيني الآ
اعطى محجزة من شأنها انما اذا شاهد بها البشر اسر عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المحجزة وانما يجوز في
وج وهو القرآن مشتمل على الدعوة والحوج مستوعب الدعوى يستغنى به الحاضرون عند الوج والثابتون
عند ولا يرتب النعم قوله فارحوا ان يكون الشرف يوم القيمة اشهد به روى البخاري عن ماس
الناس لم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الخلق الى الحد الذي يكتب عليه الخلق ونقول الامم الا دخل الله
الجنة بفعل رحمة اياهم وهو راجع الى ثلثة وغير رحمة عباد الله مسلم اي بزيادة شققة او عايد الى الله فان
ادخال الوالد الجنة بفعل رحمة عايد اولاده قال الشيخ الشارح لا بد منها من تقدير وهو بعد ما من النار
تحت القيمة توفيقا بين هذا وبين حديث لا يجوز تلاحس من المسلم ثلثة من الولد فتمت النار الاخلاصة
الحول الثلثة بينهما مقيدة بل هو يمين فيختل ان يدخل الله والرحمة الجنة بلائس النار وروى قوله بفضل
رحمة اياهم اشارة الى فلاحا الى التقرب اليه وما نقله من الحديث لا يدل على ان النار الالهية بل معناه
ان المستور ان كان يكون قليلا مقدرا تحت القيمة معقول بن سائر روى سليمان معقول بفتح القاف
الميم وكر القاف قيل هو ممتح بايع تحت الشجرة مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم وتكون حلالا في بعض
اربعه احاديث الفرد البخاري بواحد وسيل جدي يشرح ما من امير يلى امور المسلمين نعم لا يجهد لهم اي
لا يشق على نفس في حفظهم وقيامهم ويشرح لهم اي لا يريد لهم الا ان يدخل معهم الجنة تاويل امثال قوله في شرح
مئة اربع عشر روى سليمان ماس رجل مسلم مات فدفنهم على جنازة اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا
الا شفيعهم اليه اي قبل شفاعتهم في حق فان قيل قد جاء في رواية عايشة رضي مائة وثمانين حديثا ثلثة صفوف
فما التوفيق قلنا كل من الاجابة جرى عا ووفق سؤال سائل او نقول اقل الاعلاء متاخرا لان من عا دة الله
ان يبرهن فضل الموعود على عباد الله ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا المفهوم عدد لا يخرج به فلا يخرج
المائة ما دونها وفضعي لان ذلك العود يبي عينا جابر روى سليمان ماس صاحب ابل لا يفعل فيها حقا
هذا اعم من الزكوة والمخة وحمل المضط عليها الاحاجات يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثر كونها اكمل
في العلم ليكون انقل وقيل لها بقاع اي في مكان مستو فترق بفتح القاف ويرى وسكون الراء المهملة اي
الميسر وقيل القوم بمنزلة القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل من الصار صاحبها
يستريح عليه تشديدا لئلا يقواها واحفا في اي يرفح يديها ويظرحها معا عاصيا ولا صاحب يفر الى
من صاحب يفر لا يفعل فيها حقا الاحاجات يوم القيمة اكثر ما كانت وقيل لها بقاع فترق بفتح القاف وقيل بها وقيل
يقواها ولا صاحب يفر لا يفعل فيها الاحاجات يوم القيمة اكثر ما كانت وقيل لها بقاع فترق بفتح القاف وقيل بها وقيل

هذا هو الوجه في قوله لا يفعل فيها الاحاجات

هذا هو الوجه في قوله لا يفعل فيها الاحاجات

نظير له في قوله لا يفعل فيها الاحاجات

بالا فلا يجمع تلقى بكسر الظاء الجحيم وهو اللغز والبقع من زلزال الماء في الفرس ليس فيه اجماع بالجمع وتشديد الميم
والدالة الاقرب لها ولا تنكسر قريبا ولا صاحب كين وهو كل مال يجوز سلو نالما في الارض والا لكن
المراد به ما عدا ما وجبت فيه الزكوة لا يفعل في حقة الاحاجات كمنه في يوم القيمة يتخاها وهو الجملة التي ذكرها
بشيء فاجتازها فاذا اتاه وقت فنادى اي الشقاع صاحب كين كمنه في قوله لا يفعل فيها الاحاجات في حديث اخر يقول
انما كذا انك نزل الذي خاشة فان عذبة غني ظاهره مشعوبان الشقاع غير كين لعل هذا يكون تحريدا فانما كذا
في قوله كين اجرد عن نفسه كين اخر فاذا اراد ان لا يذم من سك يد في فقه فليظنها اي يعتقها من باب يعقل ففهم
العمل ابو هريرة روى مسلم عن ماس صاحب ذهب والفضة لا يؤدى منها حقا كما ان ينسج ان يقول
منها حقا كما اراد بكل واحدة منها فالفضة مؤنثة واما الذهب فذكر فارجع الخبر الثالث اليه
على تاويل الاموال ويقال غير منها وحقا راجع الى الفضة كونها اقرب كقيل في قوله تعالى الذين يكتسبون
الذهب والفضة لا ينفقونها في سبيل الله فاكفي بيان صاحب الفضة عن بيان صاحب الذهب الا اذا كان الميت
يوم القيمة صحته على بناء المجهول وتشديد الفاء فمن فيه من صيرت صفات جميع صفة وهي العريضة من
حديث وغيره روى منصور با على انه مفعول تام يجر جعلت ذهب وفضة كما سأل الواح من تار من البنا
الغاية فيكون باعتبار ما يقول اليه لانها لشدة كونها حجة في تاريخ جعلت كانه مأخوذة من نار الابد
ان يكون من جحر وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحى عليها في تاريخه وروى صفائح من فوجها على ان قابه مقام
الفاعل ومن بيان الجنس كثر النصب اقول لانه عايد الرافع يكون قوله عم فأخرج عليها في تاريخه روى
لمجا والرجور وهو عليها قائم مقام الفاعل والغير المحو والصفائح يجر تكسر الصفائح النار في حجة ثالثة
واوق النار عليها ليستند حرقها فيكون بها جسد وجسد ونظره انما كوى هذه الاعضاء دون غيرها لان
اذا اراد الفقير الطال للزكوة كان يحس جهته فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه جنب واذ بلغ بقوم من
وتولى ظهره اليه ولم يعط شيئا غلبا كلى بردت اعيدت له اي الكية ان تاريخه يوم كان مقران خمسين
الفي سنة حتى يعرض بريح العباد يعرض بسمه هذا النوع من العايد ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيل ضبطه
بفتح الياء المشنة تحت ويغنيها ويرفح سبيله ونصب اما الجنة بمعنى ان لم يكن له ذنب سواء اكلان ولكن
الله تعاف عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك ابو الربيع روى سليمان ماس عبد سليمان
لاخيه يظهر الغيب الظاهر معي والمراد بالغيض غيبه المدعول الا قال له الملك وكتم مثل بكر الميم وروى في تخمين
والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاق اليه يعجز جعله ماعونة وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمنذ ما عا
لاخيه وما قاله الشرح وكتم مثل ما دعونه اي بنوا به في حقا ركانة قال النووي كان السلوق اذا اراد
ان يدعوا لفسه يدعوا لاجية المسلم بتكسر الدعوة ليدعوله الملك بمنزلة فيكون اعوان للاستجابة اتم حمية رضى
روى سليمان ماس عبد سليمان روى سليمان ماس في يوم شتى عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بل بين تطوعا بعد الصلاة
مع الليل واوق في ثمانية المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة تسبق بيانه في الباب الاول
في حديثه من صلى في يوم شتى عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجب والتطوع يستعمل في التواضع التي يخرج المصل
بين فعلها وترتها فيقول في غير الفريضة يكون اذ لا على المقصود الا بئى الله بيتا في الجنة او الابن له بيت
في الجنة هذا شك من الراوى معقول برى سار رضى انفق على الرواية عن ماس عبد سليمان روى سليمان ماس عبد سليمان

حال مح

جسد في قوله لا يفعل فيها الاحاجات

المؤمنين معذون في النار قلت هذا يجوز لعل من مات بعد اسلامه بلا عصية او علة صادرة في اول
الاسلام قبل وجوب شئ من اركانها يقال لم يجهل بقوله الرسول فحاشا له لم يجهل فلو لم يجهل فلو لم يجهل فلو لم يجهل
الحديث بقوله من قرأ او يقال المراد به حرمة دخول النار على التابلية ابو هريرة روى انفقها الرواية عنه
ما من الاثنية شئ الا اعطي من الايات من الحجرات ومن بيانية لما مثل ما مثل ام عليه البشرا موصوفة
بشئ من الايات من الاعطى من الايات من الحجرات ومن بيانية لما مثل ما مثل ام عليه البشرا موصوفة
للماء والحجر متعلق باسم لتفهم معنى الاطلاع او حال يجوز في تقديره اسخ به البشر واقفا عليه وانما كان الذي
او يتبعه ايراد به معطى الذي اعطى النبي وم والاشجار كثيرة غير القرآن وحيا ووحاه الله الى بعض النبي الا
اعطى شجرة من مثانها انما اذا شاهدها البشر اسخ عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك الشجرة وانما يجوز في
وج وهو القرآن مشتمل على الدعوة والحج - مستوعبا الا وهو يتبعه بالاضطرار عند الوج والاضطرار
عند ولا يرتب النبي يوم قوله فارحوا ان اولئك منكم يوم القيمة - ان من روى الخبر عن ماس
الناس لم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الخلق الى الحد الذي يكتب عليه لثنت وثقوا لا اله الا الله
الذي يغفل عنه اباهم وهو راجع الى ثلثة وغيره من عباد الله بزيادة شقته او عاينوا الله فان
ادخل الاله الجنة بفعل رحمة على اولاده قال الشيخ الشارح لا بد منها من تقدير وهو بعد ما من النار
تحت القم توفيقا بين هذا وبين حديث لا يموت احد من المسلمين الا وله من النار اذ تحت القم
ان اول ثلثة عنها مقيدة بكونهم يوم القيمة في الجنة والاولم الجنة بلائس النار وروى قوله بفضل
رحمة اياتهم اشارة الى فلاحهم الى تقربهم الى الله وما نقله من حديث لا يدخل الجنة الا من اتى الله به هديا
ان المستور ان كان يكون قليلا مقدرا تحت القم - معقول بين بيان روى سابعه معقول في حق القم
القيم وكس القم قيل هو ممتح بايع تحت الشجرة مارواه عن النبي من اربعة وثلاثون حديثا في صحيح
اربعه احاديث الفرد البخاري بواحد وسبعين حديثا من امير بني امور المسلمين نعم لا يجد لهم اى
لا يشق على نفس في حقهم وقيامهم ويخرجهم اى لا يدخلهم الا لم يدخل معهم الجنة تأويل امثال قوله في غير
منه اربع عشر روى مسلم عن ماس رجل مسلم مات فدفنهم على جنازة اربعون رجلا لا يشقون ان الله شيئا
الا شفعهم فيه اى قبل شفاعتهم في حق فان قيل قد جاء في رواية عايشة رضي مائة وعشرون حديثا ثلثت صفوة
فما التوفيق قلنا كل من الاجابة جرى عا وفق سؤال سائل او نقول اقل الاعلاء متاخرا لان من عادة النبي
ان يري من فضل الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مضموم عند لا يخرج به فلا يخرج
المائة ما دونها وفضعي لان ذلك العود من النبي عن ماس صاحب ابل لا يفعل فيها حقا
هذا اعم من الزكوة والمخة وحمل المضطر عليها الا جازت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثر كونها اكمل
في العلم ليكون نقل وقيل لها بقاع اى في مكان مستور فترقى في القامح وسكون الرأه المهمة اى
المسوق وقيل القوم من القامح ذكره للتاكيد اراد به موضع لا يكون فيه شئ يمنع الا لمن البصر الصارح صاحبها
يستحق عليه شدة النون بقوا جميعا واخفا في اى يرفح يديها ويظرحها معا عا صاحبها ولا صاحب غيرها
من صاحب غيرها لا يفعل فيها حقا الا جازت يوم القيمة اكثر ما كانت وقيل لها بقاع فترقى بشئ بقرونها واطاها
بقوا جميعا ولا صاحب غيرها لا يفعل فيها الا جازت يوم القيمة اكثر ما كانت وقيل لها بقاع فترقى بشئ بقرونها واطاها

هذا الخبر من حديث ابو هريرة روى في صحيح البخاري

هذا الخبر من حديث ابو هريرة روى في صحيح البخاري

نظير له في صحيح البخاري خلافا

بالا فلا يجمع تلقى بكسر الظاء الجحيم وهو الخبز والخبز من الماء في القوم ليس فيه اجماع بالجمع وتشديد الميم
والدالة الاقرب لها ولا تنكسر قربها ولا صاحب كثر وهو كل مال يجوز ان يسلبه الناس في الارض والا لكن
المراد به ما ملأ من وجبت فيه الزكوة لا يفعل في حقة الا جازت يوم القيمة شتعا وهو الهيئة الترس اوضح
يشبه فاجازة فاذا اتاه فتمت فنادى اى الشقاع صاحب كثر كثر كثر اراد نفسه لما حيا في حديث اخر يقول
انما كثر انكثرة الذي خبثه فان اعند غني ظاهره مشعرا بان الشقاع غير كثر لعل هذا يكون تحريدا فان كثر
في كونه كثر اجرة عن نفسه كثر اخر فاذا اراد ان لا يذم من سكك يده في ثمة فيقضيها اى يعطها من باب يعط قضم
العمل ابو هريرة روى مسلم عن ماس صاحب ذهب والفضة لا يؤدى منها حقا كما ينبغي ان يقول
منها حقا كما اراد بكل واحدة منها فالفضة مؤنثة واما الذهب فذكر فارجاع غير الثالث اليه
على تاويل الاموال ويقال غير منها وحقا راجع الى الفضة كونه اقرب كقيل في قوله تعالى الذين يكنزون
الذهب والفضة لا ينفقونها في سبيل الله فاتفق بيان صاحب الفضة عن بيان صاحب الذهب الا اذا كان الميت
يوم القيمة شققت له عا بنا المهول وتشديد الفاء فمن فيه معصيت من صفات جميع صفة وهي العريضة من
حديث وغيره روى منصوصا على انه مفعول تام بعينه جعلت ذهب وفضة كما سأل الوراق من تار من البناء
الغاية فيكون باعتبار ما يقول اليه لانها لشدة كونه الحاجة في تارجه جعلت كانه مأخوذة من تار لا يجد
ان يكون من محض في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحى عليها في تارجه وروى صفائح من صفا على ان قابه مقام
الفاعل ومن بيان الجس كثر النصب اقول لانه عا تقدير الرفع يكون قوله عم فأصح عليها في تارجه روى
للماء والجور وهو عليها فاقم مقام الفاعل والغير الجور والصفائح بعين تذكر الصفائح النار في حجة ثانية
واوق النار عليها ليستند حرقها فيكون بها جسد وجسد ونظره انما كوى هذه الاعضاء دون غيرها لان النبي
اذا اراد الفقير الطال للزكوة كان يحسب جسد فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه جسد واذا بالغ فيقوم من
وتولى ظهره اليه ولم يعط شيئا غلبا كلى بردت اعيدت له اى الكلبة ان تارجه يوم كان مغران خمسين
القيسة حتى يعرض بريح العباد بعرضه هذا النوع من العا لسان ان يحكم الله بين عباده ويرى سبيل ضيقه
يقم اليه المنة تحت ويغفرها ويرفع سبيله ونصب اقا الجنة بعين ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن
الله تعاف عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك ابو الورداء روى مسلم عن ماس عبد مسلم روى
لاخيه يظهر العيب الظاهر معي والمراد بالغيث غيب المدعول الا قال له الملك وكتم مثل بكر الميم وروى في حقين
والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاق اليه بعينه جعلت ما عوته وهذا في الحقيقة دعا من الملك له بمنذ ما دعاه
لاخيه وما قاله الشراخ وكتم مثل ما دعوته اى بنوا به في حقها في ركابته قال النووي كان السلوق اذا اراد
ان يدعوا لنفسه يدعوا لاشية المسلم بتكثير الدعوة ليدعوله الملك بمنزلها فيكون اعوان للاستجابة اتم حمية رضى
روى مسلم عن ماس عبد مسلم روى مسلم عن ماس عبد مسلم روى مسلم عن ماس عبد مسلم روى مسلم عن ماس عبد مسلم
من الخلق واوقى لثانية المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانها في الباب الاول
في حديثه من صلى في يوم ثلثي عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجب والتطوع يستعمل في التواضع التي تحمى الخط
بين فعلها وترتها فيقول في غير غير الفريضة يكون اذ لا على المقصود الا في الله شيئا في الجنة او الابن لا يبيت
في ليلة هذا شك من الراوى في معقول بر سر رضى انفقها الرواية عن ماس عبد مسلم روى مسلم عن ماس عبد مسلم

حال

جسد في قوله الصواع
يشع ظهرك سرها

الرب رعايته ورجوعه مع الرحمة يوم تخرجه من جوارح النار مقدم على ما مد وهو غشاى خايبا رجة
المراد من يوم مودة وقت ارتفاق روحه وما قبله من حاله لا يقبل التوبة فيها لان الثابت عرج جانيته
وتقصير لا يستحق هذا الوعيد الاخر المتعلق ببلية تاويل التوريب قد مر غير مرة عبد الله بن عمر روى مسلم
ما مر غارزة اجماعه غارزة واسترته وحق ارجاء رجل انما اذ لم يظنها على ان ثبت في القليل والكثير
من العزلة ويجعل ان يكون شكل من الراوى تغز وتغز وتسلم انا كما ما قد يتجملوا ثلث اجورح اختلفوا
في معناه فذهب من قال انه ليس بجورح اذ لا يجوز ان يقصن ثوبهم بالخيمة الابرى ان اهل بدر كانوا
افضل الجاهلين مع كونهم غانمين حتى قاله النبيهم في حقيهم نال اهل بدر من الاجرام نال زعيم ان من
رواية ابانها في وهو مجهول وردت باذنة مشهورة اخبره مسلمة صحيح ومنهم من قال الغارزة اذ اقبلت
غنية وسلم فقد اصابها شيان من مراتب الغزو ويقع له دخول الجنة ففقد ان قد يتجمل ثلث الجورح هذا
سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء الجورح وقال شارح المسئلة للحل غانن اب مقدار في الآخرة
من سلب وغنم استوفى ثلث ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار من في الآخرة واليه الاشارة بقوله يتجملوا غنم
سلب ولم يغنم استوفى ثلث اجورح ويقع له ثلثان ومن رجح بجر وسما يقسم على هذا النقيح حتى جرح احد
ان الله لا يوضح اجرا للحنين واما نقله في اهل بدر فلا يتوقف حجة له لانه لا يزل على انهم لو لم يغنموا بالان
اجرح على قولهم غانمين غانية ما فيه انهم قالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الاتمام وامان غانية او سرتة حتى
الاحقاق ان يغزوا ولا يغنم كما قاله بطورى فتمسك اصابهم مصيبة الامة اجورحهم عمر بن حنبله رضى
روى مسلم عنه عبة بالفتيات والعيون والسين المهملين ما منكم رجل يعرف بشدة الراء وهو في غنم الوالو
الما الذي يتوضا به فيمضض ويستشوق ويستشترى الاخرت خطا يا وجهه وثوبه وحاشيته اى مع الماء ثم اذا
غسل وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشتراح اقتصره في شرح هذا الحديث على بيان لغاته وما يتوضوا
لحد تركيب مع الاحتياج اليه اقول وباللغة السوفيق الفم والميشوم لسان الوجع من وجع لسان المواجبة
لا يقع بهما من الوجع من وجع لسان المواجبة يقع بهما اذ ارفع الرأس وفتح الفم فهذا اسقط وفيه غشاما
في الوضوء وفعال الجرح فصار سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن غسل الوجع وانها سبب
لجود الحنانيا وفتح في تقديره ويستتر ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان رعاية الفروض يشعرو قوله
كما امر الله وجواب اذا انحرف والجملة الشرطية معطوفة على يقرب وصفه لرجل تقديره ما منكم رجل
اذا غسل وجهه يغسل كما امر الله الاخرت وما قيل النبيهم غسل الوجع بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده من الوالو
اكتفا بذكره من وعرفه مع الماء بيان ان الخطا يا بمحموعة بسرعة ثم يغسل يديه الى المرفقين الاخرت
خطا يا يدين من انامله مع الماء ثم يمسح راس الاخرت خطا يا راسه من اطراف شعره مع الماء اى مع حصول
انامله وهو البلل في اصابعه وانما ذكره مع الاتاملة واطراف الحية والشعر تشبيها للخطا يا بالاختلاط
الفاصلة الخارجة عن الاطراف عند الاختلاط ثم يغسل قدسية الى الجبين الاخرت خطا يا بوجهه مع انامله
مع الماء فان قام فصلا لحد وان شغل وجهه بالذي ان بالوضوء الذي هو له اهل الى الايق وفتح
قيد الله الاخرت من خطته جزاء الشترح وفتح فان قام فصلا مما يكون على حال الاعمال الاخرت
من خطية ونقائه منها كنية يوم ولادة والتشبيب في نقائه من الضاير لمن الكبار غدت خاتمة

كما امره الله الاخرت خطا يا وجهه

روى

روى البخاري عنه ما منكم من احدى ما احرككم الا سجدتم ربه ليس بينه وبينه العبودية ترجان بغضنا
وتضاهو معتبر عن لسان بلسان المراد به هذا الرسول لانه التذقة لا يفتي عليه لغة فيكون كلامه تعالى اللقمة
بالوج بالرسول فيظن ان منى الى جانب الايمن فلا يرى الاما قديم اى من اعمال الصالحين وينظر انشا من منة الى جانب
اليسر فلا يرى الاما قديم من اعمال السئية فيظن بين يديه فلا يرى الا انكار تلقا وجهه فانقوا النار ولو بشرق غراى
ولو كان بالانقاء يستغرق بعض غم فحرم لى حراى شيئا يتقى به من النار فيحلمه طرية اى فليتق منها بقوله حسن بطيب
قبله لم يتعدى ربه اتقوا الرواية عنه ما منكم من احد الا وقر كرتة مقعوه من النار اى ان ثبت في الوضوء الحفظ
او معناه قررة الازل ومقعوه من الجنة ففعلوا بالرسول الله افلا يتجمل حركتنا بنا يعنى اذا كان كذلك الا لا يتجمل على ما
كتب لنا من خير وشتر ونسج العمل لعلمنا فايته فقال اعملوا يعنى اعملوا بظاهر امرهم به وكون ذلك موافقا لما في
الكتاب وغير موافق فلسية منه شيئا فكل ما خلع لمن عمل الجنة او النار ونظيره اى الرزق المقصود مع الامر
بالكسب ففضل عدم ما اجله بقوله اقامن كان من اهل السعادة فيصير جعل السعادة السين في ليل العفة
كما في قوله تص سبكت ما قالوا واما من كان من اهل الشقاوة فيصير جعل الشقاوة قال المشايخ حقيقة الا ان
لا يفتقن لذاتها سعادة او شترها وانما هي باحوادث عنها باقتفاء المكتبة الربانية ونكر الامور معوضا عنها
حاصلة في القضا اجمالا يقع من الافراد تفصيل لذلك جرح او شتر ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف
الاجمال فيقع قولهم اعملوا ما شئتم فكل ما خلق الرجل لاجله ولا يقدر ان يستعمل غيره قال الامام
السعالي السيل في معرفته هو الشوق فحرق عدل عند واجان في العواضل وياه لانه العز رست ضرب ود السز
لم يتكشف لاحد من الانبياء والاوليا وانما يتكشفا اذا دخلوا الجنة ثم قرا فانما من اعطى الحق الله من ماله
وانتق اى خافه من الله وصرفه الحنى الى الجليل لانه الله فنيشره الى اليسرى اى اليه واما من جمل واستخفى الى
بلذات الدنيا عن نعيم الآخرة وكذب الحنى الى بلاد الله فنيشره الى اليسرى اى الى النار وهذا يؤيد قوله الى قوله
للعزى ابن مسعود روى مسعدة ما منكم من احد الا وقر وكلت عابنا الجهور من التوكيد بجمع التسليط
قرينه اى صاحب من الخلة الزاد به الشيطان وقرينه مع الملايكة ولما كان الامور العارضة للاشياء مستوية في
القضاء والحيز والشتر سلطة عليه من حكمته قرين مع عباده لظهور ذلك قالوا واياك بالرسول الله قالوا اياك
فان الامام الطيب لا يركب بهذين التعميد من اى يكونا مرفوعين فيقال وانت خفيقون عم وانما كركب كل
واحد من ضمير المرفوع والمنصوب يقام مقام الاخره وانما يع اقول يمكن ان يقال نعم لما قاله ما منكم من احد
الى اخره قالوا واياك اى واياك تدخل في هذا الحكم فقال عم واياي ولكن الله اعانني عليه فاسلم فيقع اليم الى انقائه
واشتر عم وسوسى او معناه دخل في الاسلام حقيقة فسلت من شتره يؤيده قوله عم فلان ما منكم من احد الا
اختار القاضية الرواية وروى برفع اليم الى اسلم انما من شتره قبله هو الفعل السلف اى فاننا اسلم
شكره لان النبي عمر كان يجرى عليه بعض الزلات في بعض الاوقات بسوسة فتكون قوله عم فلان ما منكم
الا بجرى لاجل اعم الاوقات رجع الخطا على رواية الرفع عم روى مسعدة ما منكم من احد الا وقر وكلت عابنا
اى يوصل الى اعصابه وهو بفتح الواو الماء الذى يتوضا به او يسبح الوضوء بفتح الواو اى يكبده على الوجع المسون
ولعله احتياجا لانه وهو شكركم الراوى ثم يقول الشتران لانه لا والله وحده لا شريك له والشتران اى سبحدا
عبده ورسوله الاخرت لانه ابو الجنة الثانية يدخل من ايتها شار ابو صرة روى البخاري عنه ما منكم من احد الا وقر

انهم

روي سليمان ما من يوم اكثر من ان يصدق الله فيه عديس السارح يوم عرفه من الاول والثانية زايدا ومن عرفه
 متعلق باكثره ان يكون ان الله يقرب منهم بغير ما يحق بهم الملازمة لمباغات هو الاضطرار الا قران والله تعالى
 عند قبوه وهذا النطق شفا بركا قبله والكرامات مباحة بهم وروية منهم رضاه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء الاشياء
 ان الواقفين يعرفونهم ولا تتعلم فضل يوم عرفه على سائر الايام حتى لو قال رجل انك تطلق في فضل الايام تطلق
 يوم عرفه وقيل تطلق يوم الجمعة لقولهم غير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاثر انها تطلق يوم عرفه فيقول
 يوم الجمعة على انها افضل ايام الاسبوع ما لم يكن منها عرفه نوقيا بينها م ان سلمه روى مسلم عنها ما نفق ما له من
 صدقة نفق هنا لا زيم والكرامات بالصدقة المفروضة بين احوال على ما في درهم حو ل يكون راجحة ورا حقه المسكين فاذا
 اخبرها لم ينقص ما له ان يصب من الماشي ويجوز ان يراها اعم ويخلق الله سبحانه كما قال الله تعالى
 انفقتموه شئ فهو خلقه فياكره في الباقي فينوب منار ما انفق وان لم يخلق في الدنيا يدخل في الآخرة ما انفق
 قاله الله تعالى منكم فينوب وما عن الله باق فانما قض ما ينفذ ويغفر الاما بها من ويوفى ولا عفا لرحمة من خلقه الا زاده
 الله بها عزنا سبق لروى الانسان الى ان يترك الاستقام مع الله اليه له وحج فيرح النبي يوم ان ليسه كركب بل يرنه
 لك عزابان ينقلهم من اساءة الله في الدنيا فيكون عزة اكثر من اعزازك بالاستقام بنفس وان اخوه الا الاخرة
 من حسنة او يطرح على الجاني من سبانه في ذلك الظلم ويزيد عز المظلوم وقيل الاستقام مصروف الى الجليلين وهذا
 العزة اخرى ويجوز ان يراها بالديوث لان من عرف بالسخي او العفو ساعد على الناس واداء كرامته المقراوة
 روى مسلم عن قال اولنا وصاحبنا على جعلنا نعوم انفسنا على الحق باق فليس احقر يقبلنا فائتينا النبي فاطلق
 بنا الى اهله فاذا ثلثة اخذوا فاعلموا هذا اللبن بيننا فكننا يخلط فيشرب كله انسانا متا نصيب ويحفظ
 النبي يوم نصيب وكما روي من المسيرة في البلد فسلم تسليم لا يوقظنا منا وبيح البقل ان ثم ثاب في مصلحه فيحق نعم
 ثاب في شره فيفسد فانما في الشيطان فقال ويجك شرب شره يجهد فليدعو عليك فتملكه في حال لا يجيبني اليوم فيحق
 ضغلك كما كان يفعل ثم اتي شربه فلم يجده فوضع رأسه الى السماء فقلت ان يدعو على فاهلك فقال اللهم اطعم من
 اللبن سموت واسق من سقاني فاحضت الشفرة فانطلقت الى الاعتر لان حج اسمها للنبي فاذ اظلمها حائل ليزن
 واصبت دعوتك فيحضر القيت الى الارض فقال لهم احدي سواك باعقار فقلت يا رسول الله كما ان النبي فردي
 كذا وكذا فقال لهم ما علة اي لطلبه الثانية في غيرها وانها الارجحة من الله اي عطية عظيمة افلا تستحيي لهما
 اواعلمت ما فعلت من حلك اولا وشرك نصبي فلو صا حينا فيصعبا منها اي من تلك العلية نصيبا فاقبلت
 الفداء علاج به بغير اللام مصدر الاعتر الثالث مرة ثانية عابثة روى مسلم عنها ما تخلف الله وعده ولا رسلا في
 عطف على الله ان قال بعديا وعده جبرا للعلم ان ثابته البارحة فلم يانه تقدم قصدي في النبي الثاني في حديث ان جبريل
 كان وعده ان بلغني النبوة اعلم ان تلك الغيبة كانت في ثابته ان كانت لحادثة واحدة يجوز ان يكون عابثة
 روى عن الملايين عموه فيكون من رسلا وان يكون عابثة حاضرة في بيت يموث في تلك الغيبة وان كانت
 على رتبة متعديا وهو الظاهر فلا اشتباه ابو سوسن روى عن من ما يصعب من وصوب وهو اجمع الازم
 ومن قولهم يوم عذاب واصبر لا تفعل في تعب ولا اسقم بهم السبع والسكان القاق وبعثهم على امرهم
 ولا اذى ولا اخذ من الجاه وسكون الزمان الجوع وفتحها لغتان حج الهمة بالرفح عطف على ما قبل وهو مستعمل

يوم

ذات ليلة فقال ان الله انما يظلمون
 وما يرحمهم ان الله انما يظلمون
 وما يرحمهم ان الله انما يظلمون

لكن قبل والحزان لما فات وقيل الهمة ما يذيب الانسان روح الغم والحزن خشونة النفس منه بهما قال القائل
 هو في الدنيا وفيها ما قلعها المسكين في اليوم من اى صبيحة وما والبارئ لله لله عا قول من جوزوا الضم الغنول
 المطلق وضبطه من بغير الياء وضم الهاء اي نعمة فالبارئ لله لله عا قول من جوزوا الضم الغنول
 صححنا ان الاكفون الله من خطاياها اي بعضها عابثة روى انعقاد الرواية عنها قالت اخو النبي صلى الله عليه
 وسلم حين نادى عمر بن الخطاب والنساء والصبيان فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما ينظرونها من اهل الارض احقر غيركم بغير صلوة العشاء
 هذا انفسكم الضمير ينظر بها حمل ان لا يصطوب ذلك الوقت الا بالابدية وان يكون في غير المدينة سلمكم عمر بن الخطاب
 بنور النبوة ان لا ينظر غيرهم كما ابو هريرة روى انعقاد الرواية عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب
 ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدرة فقال لهم ما ينظر بغير العاق وكسرها ابن جميل الا ان كان فقيرا
 فاغناه الله ورسوله يعجز ما يخض بل جميل على ان لا يصدق الا الكفران هذه النعمة وعلى ان كان فقيرا فاغناه الله
 وهذه ليست بما تمنع الزكوة فعلم ان الاما نغ اصلا وهذا الكفرانهم ولا يعجز عنهم غير ان سبوا فمهم قول من
 قراح الكنايب وانما عطف النبي صلى الله عليه وسلم على الله يكون سببا للاسلام وصبر ورية ما اجاه الله من الغنائم قيل
 تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا ينظر بالثبوت تركه ابو جعفر بن علي بن ابي طالب انها كانت نفقة لاربع العائلا
 يكون في الصدقات المفروضة وقوله في الخليل بن علي بن ابي طالب انها كانت نفقة لاربع العائلا
 الظاهر تطلق لكن اقيم الظاهر مقام المهر كما في قوله ان تسالوا لوق يعطى سائلا فاجابته راعا واعلمه
 بالمال الموحدة جمع البعد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة بغير افراس الاعبر من قولهم فرس عبد اذا كان سرج
 الوشب وخرج بعضهم هذا بان العادة قارية بحسب الافراس دون العبيد وروى بالتالي اثنان في وهو جمع العائلا
 وهو مما ينهى به الجور في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالد اوقف عبده مع انه غير له عليه
 فليق يقى لونه ان منحه ابو جعفر كمن المو الا اوله واما العبد بن عبد المطلب روى الله في علي بن ابي طالب
 ورواية البخاري في روى عليه والا اوله او قال ابو جعفر هذا الشئ في التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبي صلى الله عليه وسلم
 اخصه في العام المتقدم منه الى وقت سبانه حاجته اليه والتزم النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه صدقة العام الذي طو لبيته والعالم
 الذي قبله وقال النووي الصواب ان يكون هذا الخبرا عا مضي وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة ذكرا العام الذي
 شكى والعالم الذي بعده ما جاء في حديث اخر انما جعلنا منه صدقة عابدين المصن لكلامه واقول روى سلمه هذا الحديث
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بعد قوله صلى الله عليه وسلم ان عم الرجل صنوا ابيه يختمه وهذا يشرح القول الاول لانه
 وقع موقع التعليل لقوله صلى الله عليه وسلم في التقریب انما يحصل اذا التزمه اعطاه غير المقبول واما الحديث الاخر
 فيغير معلوم بوجه نوحا حرق السن روى انعقاد الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال انما قاله اوله قيل
 القائلون كانوا الثلثة علي وعثمان بن مسعود وعبد الله بن رواحة انما لم يذكرهم النبي صلى الله عليه وسلم باسمهم لعظم خلقه
 حيث كره حيا منهم عن الناس ككنى اصله وانام واصوم واوتر واخروج النساء ذكره في المفعول دون ما قبله
 اعقبا ما يشاء الحاج وقال شارح العقبة الوعد على تركه بغيره من شرح رغبتهم سنني فليس مني فان قلت لم
 يجعلوا له عبد راجعا الى الخلق قلت عرف الاقتصار من قوله صلى الله عليه وسلم الحاج من سنني فرغ رضعت سنني فليس مني اقول
 الاو بغير الوعد لاقتين ساق الحديث ذكره ان ما قبله لا يدل على الاقتصار والرحمن سمع ان لغز الصحاية
 قال بعضهم لان الزوج النساء وقال بعضهم لا انما هم على واوش ولا يجتمع على نوح احزان من قول
 الحاج

هذا الكلام اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
 انما يظلمون وما يرحمهم ان الله انما يظلمون
 وما يرحمهم ان الله انما يظلمون

انزلت هذه الآية وهو يا ايها الذين امنوا انكم فوق صوت النجوم وقد علمت اني لا ارضىكم وتاخر رسول
الله فانتصر اهل النار فخلصت لخلقة فلما اخبر بقوله يعني ما اخبر ابو يعقوب والنجيم نعم انهم اهل النار قال بل
هو من اهل الجنة ومع الآية اذا نطق النجوم ونطقته فلا تبلغوا اصواتكم وراي الخوازيكى يبلغ صوتها بل اعلموا
اصواتكم بحيث يكون كلامها على اهل الجنة الكلام المرامى والمرتب وراي الله انهم ربه انفقوا الرواية عنه
قال كان النجوم تاتي ابا بلقيش كثير الجاه يوما وقد ماتت نفي لابنه فوجوه حزينا فبناها من عند فاجروه فقال لهم
يا ابا عمير ربه تصغير عمر وما فعل النجوم تصغير النجوم وهو طائر ما يعصفو راجح المنقار ومن فيهم حرس خلقه
عمر حيث خالط الوالدان واباحة صيد المدينة لانهم لم يجمعهم عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعزبه واباحة
ان يكن احزان لم يكن له ولا جملا على التناقول ابو موسى ربه انفقوا الرواية عنه يا ابا موسى لعل اعطيت مراما من
مزامير الود او شعاع صوت في الحرح وحلاوة النجوم بالمرام الالها من المرام منه مزامير الود نفذ اذ لم
يشتر احد من اهل البيت او المراد بالال في مرمى الله تعالى يوم اودعهم يوم القيمة عند
مجزاة وانه لم يجز ان يكون نوحا على قومه وفي الرواية ان الله تعالى يوم اودعهم يوم القيمة عند
ساق العرش يقول يا اودعهم بذلك الصوت الحرح فيقول كيف وقد سلبتني في الدنيا فيقول اذ
ارقه عليك فرفعه وادع صوتها بالزبور فيسفر نعيم اهل الجنة ابو بصير ربه روى عنه قال كان
النجوم قاعدات في فروع السماء فقام فذهب من عندهم فارتبطا ففزعوا عليه فكننا ولا من نزع
طلب فوجدت في خايط لبني النصارى فلما دخلت عليه اعطاني نعليه فقال لهم يا ابا بصير ربه اذ هبت على عاتق
قبل كان ابو بصير نعتي رسول الله اعطاهم نعليه ليكون علامة انه في النجوم ويكون اوقع
في قوسهم والى ان خبره مقبولا بغير هذا فخرج نعتي من ولا هذا الخطاب يشهد ان لاله الاله مستيقنا
بها فيه فشرع بالجنة فان قلت ابو بصير ربه لم يكن مطلقا على استيفان قلوبهم فكيف كان بشارة مشروطة
بالتشهادة القبيحة قلنا معناه اخرجهم بان من كان صفة كذا فهو باطل من اجل الجنة وانما لم يذكر اجود الشهادتين
اكتفاء بالذي تمت الخديشة قال ابو بصير ربه فلما خرجت من عندهم فاذ اول من نعتي من فذكرت له
المديث ففزع من نعتي خرجت على اسر فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله ما جرى لي في عيني اني
فقال لهم يا ابا بصير ما فعلت قال يا رسول الله بالي انت واني انا احببت ان يتكلم الناس عليا فقلت لرجلهم
بمخول فقال لهم فاني اعلم ان وضع ربي لم يكن ربه الا لرسول الله بل كان شعري ربي عليه فقلت لرجلهم
الشركي اصل لهم وضرب بهم لم يكن لا لاني بل لاني في نزعهم فان قلت كيف لرسول الله عن كلامه براء عني
قلت يجوز ان يكون نعتي اجتهادهم لانه لا يجوز ان يكون له في الامور الدينية مع عدم نفعه عن خطاها في
واما عدمه من جعل اجتهادهم فنجوز ان ينزل عن خطا طبعه عن ناسي لوجي سبق باسم التبشير ابو بصير
ربه روى الخوازيكى عنه قال استخفى النجوم ثلثين صدقة الترفلخت ليلة فرائيت واحدا اخذوا من الطعام
فاخذوا وقلت لا ارضىك يا رسول الله قال المحدث وعلي عيا لخلية سعة فاجبت فنجيت النجوم فقال لهم يا ابا
هريرة ربه ما فعلنا اسير البادية قلت يا رسول الله شكرا جارة شديدة فرجعت فخلت سبيله قال ع اما ان تقول
وسعود فوسدة نوحا مرة اخرى في بيتنا كما في الاقوال في وقت في المرة الثالثة هذا الخليل مرات نزع اذ
لا تعود ثم تعود قال وعنه اعلم كلمات يتفكك الله بها فقلت ما هو قال ان الوديت المرافك فوا ان الكري في قاة

خرصة
رجح

لابان

لابان عليك من هذا فلا يقرتك شيطان حتى تصبح فقال امامان فصدفك وهو كذوب قال يا ابا بصير ربه نعلم
من خطا بسنة ثلث ليا لقلت لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعليم منه لم يعد بما يقوله ابو بصير ربه
روى الخوازيكى عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومع غلام صلاحي فاقبل الغلام بعد ذلك وكتبت اسم النجوم
فقال يا ابا بصير ربه هذا غلامك فانا انك فقلت اما اشهدك انك انت خير من الخليل ربه من عند من عرف غلامه
بلاسيق المعرفة وقول ابو بصير ربه اشهدك انك انت خير من الخليل ربه من عند من عرف غلامه
الرواية عنه قال كان انت لقاخ النجوم ترمي بنى قومه فلما اصبحت لعيني غلام فقال اخذت لقاخ رسول
الله فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث مرات لصاحبه واسمعت ما بيني وبين المدينة ثم اشد
على وجهي حتى اذ كنتهم وقوا حذوا يستقون من الماء فجعلت اريهم وافوه اني انا ابن الاكوع اليوم يوم
الرضي حتى اذا استنقذت القلح منهم واستلبت منهم ثلثين برة وجا النجوم والناس فقلت يا نبي الله
اني قد جيت القوم وهم عطاشون فابعث اليهم الساعة فقال لهم يا ابن الاكوع ملكتنا الود المخيرين
فاسيب بقطع المبرق وسين مهلة ثم تجمي مكره ثم جاء مهلة معناه ارفق فقد حصل الخباية عليهم ان النجوم
يقرون على بنا المجهول في قومهم بعن هذا القوم الذين اشاروا بجعل العفول لهم مكان قاطع واظهارهم
من جنتنا على النجوم في ذات القدر بفتح القاف والراء وباللذات المملكتين ما اعطى يومهم من المدينة قوله
اليوم يوم الرضخ اي يوم هلك اليبان من قولهم ليم رضخ اي رضخ اللوم في بطن امه وقيل معناه اليوم
يوم من تزكيت لم يرب من صغره وكما تدرعته عن روضه روى مسلم عنه قال ما كان يوم خير قاتوا فلان
شهره فقال لهم كلاتي رايت في النار برة غلها فقال لهم يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس ان لا يدخل الجنة
الا المؤمنون فو نعيم كلار عن ما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلان المؤمنين في العرش من
امن بعبادته ووجاهه ومن غل فلما لم يجر ولم يحرم جرمه على موجه تصديقه ولم يجعل النبي عنهم من المؤمنين
نجرانهم عن ذلك ويقال المراد من المؤمنين هنا المتقون من الذنوب ومن الدخول الدخول بالاعتدال
قال بعض العلماء قوله اني رايت في النار برة غلها في النجوم بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل
يوم القيمة ونقل الشيخ الشارح قوله في ثامن لان النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد
المشرق في هذه الرواية نجا وجب التمثل الشان الى ان تكون كذلك كما مفذ عن دخول بلان في الجنة قبل موته
نجم عذاب القبر حتى كنه يتبع آخر لاهذه الوجوه ربه انفقوا الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول
الله وهو مضطرب على حصير واذ الحصير قد انزله جنبه ونظرته في راسه فرائيت نحو صراع من شعير
فكبت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقصيرنا مومن على فربن طير وانت رسول الله عم اري بكين العفر
ما رى فقال لهم يا ابن الخطاب لا تتزعج ان تكون لنا الاخرة انما قال لنا ولم يقل مع كون السؤال عن حال
الناظر الى الاخرة لما تبعه ايضا ولهم الدنيا وبروي يا ابن الخطاب او ليك عجلت لهم طيبا منهم في الحياة
الدنيا بعن حقا الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الاخرة ق سهل بن حنيف يرمي للحا وفيه الودون
قيل ما رواه عن النجوم ارجعوا حديثا في الصحيحين ستة احاديث اثنا منها مسلم والاربعه سنن عليها
احاديثها الحديث قال كان رسول الله في صلح المدينة فجا عن فقال يا رسول الله ما اقدم الساع على حق وعلم
على باطل قادر على وقال ليس فتنان في الجنة وتلاطم النار قال في قال فجمع يعطى الدنيا على دنيا فقال لهم يا ابن

وكان اسم النجوم
مراد من النجوم
نجوم

نجم

وقد أتى وأما في الآخرة فبعضه من محارق ومن قيمته بفتح القاف وبالضاد المهملة ومخارق بفتح الميم
بالضاد المهملة وكبر الزمان فإما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من أتى بيته من غير ما يحب
ساق في منزله كما ساق في منزله من غير ما يحب من العزوة إرادة للجماعة ومنه قوله تعالى فانطلقوا بها
أي يحفظوا والاسم الربيبة وهو اللطيفة أهله حتى أن يسبقوه فجعل يهتف أي يهتف بصاحبه أي يهتف بصاحبه
أحزروا من شدة توجع الصبا حذوا كنهه يقال عند خفة الغارة ثم يؤيدان روى مسلمة بأنهم
اصطحبوا هذه يعني اصطحبوا قبل اصطحابه وهو بعيد المراد منه تقديره لأن كنهه الملايش قال الزوارق
فلم أره أظفر منها حتى قدم المدينة والمطوح الأرواح حتى يؤكل من مكة إلى المدينة وفيه دليل على جواز
الأطعام الطيب بعد الثلث **ق** أبو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤكل لحم
الموتى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه من غير أن يروح القدس تقدم شرحه في حديث أن روح القدس لا يؤكل لحمه
بمخارم روى أن كان من أشراف قريش ولدا قبل الفيل بثلاث عشرة سنة أسلم علم الفجر ما رواه عن النبي
أربعون حديثا في الصحيحين أربعة أحاديث منقولة عليها وقروقه الشيخ كما ترى البخاري وهو هو
كذا في الخفة قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني فقال أرحمكم
أن هذا الماء حذر حلو بغير طبا، وكسر الضاد المعجمة يقع الطبع السليم ميل إلى المال ولا يمتد منه كما لا يمتد
العين من النظر والخفة والتم من الخلو ويشبه بالخفة أشارة إلى سرعة زواله عن أخذه بسخاؤه
فمن يحمي أن يربو به نفس الراجح وهو أن يعطى بغيره من غير استخاء، وإن يربو به نفس المؤمن
هو أن يأخذ بغيره من بورك لا في أي فإما أخذه بأشرفه بكسر الهمزة وبالفتح المعجمة أي يطعمه نفس
له يبارك له في وكان كالتالي بالكل لا يشبع الكرم له وهو حور الكلب لا يشبع بسبب والبوا العليا وهو
يد العطي خمر من البوا السفلى وهي يد الأخر وقيل اليد العليا تعطف عن السؤال والسفلى بالسؤال فيها هذا
علوها يكون معنى **ق** الزبير بفتح الزاء وفيه الباء الموحدة بن العوامه بتشد الواو وبالعين المهملة
قيل أنه أحد العشرة البشارة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلاثون حديثا في الصحيحين تسعة أحاديث تسعة
منها البخاري وحديثان متفق عليهما قاله صاحبني رجل من الأنصار أسبل الماء فقال عمر في أسق يا زبير
ثم أرسل الماء المجرار فخصه بالأنصار فقال إن كان ابن عمك يعني له حكمت لكونه ابن عمك فتلقوه
وجه النبي صلى الله عليه وسلم قال عمر يا زبير أسق ثم أجبلها، حتى يرجع أي يبلغ إلى الجبل بفتح الجيم وكسرها وسكون
الدال المهملة هو الجبل الذي بين المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم من البرم أو لال إن يسق الزبير
دون قد يصدق بسوءه لأنصار يعلم بأنه يؤثر الأحسان الجاهل ومما قاله الجاهل ما قاله امرؤ أن يأخذ
جميع حقه وأمثاله بما مره من بقله لأنه كان في الأول الإسلام وكان يصبر على أذى المشركين قال الله تعالى
ولا تزال تطلع على خابنة منهم إلا قلوبهم ظاهري فأعرض عنهم وأصفى أن الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي
على الأنصارى خابنة مع قوله لا يقبض القاتل وهو غضبان قلت إنه عم كان معصوما من أن يقول
غير الحق ولو كان في الحسنة ولا الحديث دالة على جواز إرشاد الحاكم إلى الإصلاح بين الخصوم **ق** حذوا
بن الأرقم قاله اتفاق الرواية عنهما بإسعادهم فإل الله وأبي قاله يوم أحكمه بعض العلماء نقدي
المسلم بابو السخير قالوا إنما فاهم بابو بن لا تهم كما كان في قريش قال النووي الصحيح أنه جازي نطقا

عن ابن جبر

لا يلهي

لا يلهي في حقيقة الفداء وإنما هو نطق في الكلام وإعلام بجمته وللحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعلها
ح أبو سعيد روى البخاري عن قال حاصر النبي صلى الله عليه وسلم بني قريظة بعد نكفهم العهد الذي كان بينهم وبينه ثم حارب
لحصار فطلبوا النزول على حكم سعد بن مسعود سبيلا لاوس فلما سمعوا أنه جففت جابنهم لأن بني قريظة كانوا أخفا، أوس
فقال لهم يا سعد إن هؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمك قال سعد احكم بينهم بأن يقولوا ما نلتهم
ويجبون ذواتهم فقال لهم حكمت حكم الملك وطول الله سبحانه وفيه دليل على جواز الحكم وإن الحكم إذا حكم
لا رجوع عن حكمه قاله سعد بن معاذ في بني قريظة أي في وقت محاصرتهم **م** سلمة بن الأوع روى مسلم عنه
ياسلية ابن جففت أو دور ففكك من الرواية التي أعطيك قال أبو هريرة في التيس إذا كان من جلوه وليس
في حنيفة لا لعقب بقال دهجته وورقة تقدم قصة في الباب الثاني في حديث الأكلاني قال سلمة بن الأوع
رضي روى سلمة قال قاله غزا المسلمون بني قريظة وأميرهم كان الأكلاني في سياهم ابنه حنيفة ففعلت بها
أبو بكر فلما قدم المدينة لعيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا سلمة تعجب في المرأة فقلت لقد عجبني ثم لعيني عن مخرج
الفرجة السوق فقال يا سلمة تعجب في المرأة فقلت تعجبني ما رسول الله ما كشفت لها ثوبا ففعلت بها النبي صلى الله عليه وسلم
إلى أهل مكة ففعلت بها ناسا من المسلمين كما قاله أسروا مكة لله أبو بكر عليه كلمة مدح يعقده العراب الشفاء بها
فإذا وجد من الولد ما يحبه عليه يسأل الله أبو بكر حيث أتى بمثل من امرأة من العبي ففعل في الحديث جواز
سألت الألبان بالسير فيكون حجة على حنيفة رضي الله عن عدم جواز يكن الزنا بينه وبين عدم الجواز أما هو
إذا كان غيبته وأما إذا قدمت فخرج الأسير في سهم رجل من ملكه فهو وفداء وليس بمنورة أو يقال أن ذلك كان
مخافة أن يكون الأسير غاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء لضعفهن **ح** ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري
قال كانت برة امرأة منكم حرة لثقاله حيث فلما اعتقتا خارت نفسها وكان زوجها يجدها ويلوث خطنها ويؤذي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر يا أيها النبي صلى الله عليه وسلم كسر العين بالجمعة وبأثناء الخفة برة بفتح الباء
الموحدة وبالزاء من المملكين بينهما بالمشقة تحت أمه جهلته استزنها عاقبة فاعتتها ومن بعض برة فبما قال
ببرية وراجعة فقالت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قال إنما أمتعت قالت لا حاجة لي فيها **ح** سمعته لامة عن أن الامة إذا كانت
عبدت عتقت لها الحيا فإما إذا كانت حرة فاعتقت فلا حرج في حرة وصاحبا إلى ثوب الحيا وما كره في اليد
دبان المرسل من الطرفين موضوعه الفتة إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم ألا تعجلان التجيبا لفتال النفس فأخفى سببه وهذا كذا
لأن الجنب يقتضي المنسية والبعض عدما فإذ إن يقال حنا بوجه بعض المنسية دون بعض ولا خفاء في حيا
وفيه دالة على فوه برة حشره بين امرئ النبي صلى الله عليه وسلم وسفاته وعلم أن الوجوه دناه **ح** ابن عمر رضي الله عنهما روى البخاري
بأنه أرحه إذا ركب قاله له كما رأي في إزاره استرجاه قال أي الأبي فرخصته ثم قال أي النبي صلى الله عليه وسلم ففعلت في
الحديث كذا أرحه أرحه الكلام عليه **ق** أبو موسى رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنه إلا أن بعض كثر من كثر الجمل
لا حرج في التلق الأباه العلي الوطيه عن ابن عباس قال من كثر سببه الذي صدق نوابه المحرف الجنبه بالنفس ما يعرفون في
فإن كثر سبها لم يزل يفتق قاله النبي صلى الله عليه وسلم في عهد ابن عمر رضي الله عنهما اتفاقا على الرواية عنه إلا أن بعض كثر من كثر الجمل
بهم من الليل فقام الليل قال له في حقي علي مرواة أن قال الجبر **ح** عدي بن خاتم رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنه
عنه قال بنتا عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا جاء رجل فشكا إليه الفتاة ثم أتاه أخرفها فكأنه قطع السبل فقال لعل الله ما يعرفون
ما بين الخيرة بكسر الخاء المهملة وسكون الاء المقتضية تحت مربية قريش من الكوفة قلت لهم أرحها وقما ثبت على باب الجمل

باعد الله

اه اخبر عنها قال انه النبي فان طالت بكجوة لتزير الطيب وبع بغير الطيب المعجب وكسر العين الهبة
وبالوقوع بعد ايام المنة تحت المرات في اليهودج ترحل من الحيرة حتى تطوف بالعبادة لاختلاف احوال الاله
يعني سبته هذا الدين والامر في الامام حتى يامر الملاء على نفسها في التفرغ الحيرة الى مكة اخرجت بما كسر
جواز سفر الملاء من غير محرم فلما جماعة النساء شرط عنده في جواز سفرها وليرة الحيرة ما يذكر في الحديث
طالت بكجوة ليقتح عن ايمانها المير وكثرت كسرى قلت كسرى بن هرم بن قال الراوي رايت الظبي
ارحلت كما وصفها النبي ثم قال هذا الفتح بخلاف غيره وكنت ممن افترحت كسرى وليت طالت
بكجوة لتزير الرجل حيز ملاك فتم ذهابا وورق كسر الراء اه فضة بطالين بقله من فلا جدا يقبل
من قبل هذا انما يكون عند قرب القيمة وفي الارض كوزها ويليق الله احكم بالرفع فاعل يوم بلقاء
اه في يوم القيمة ليس بينه وبينه ابيه الله وعبد نزعان بترجمه بعز واسطة بينهما بنت كلام الله للعبودية
لما اذ الله لعبد الم ابث اليك رسولا فيبلغك بالبرم عطف على ابث يعني ان يبلغك الرسول فيقول بلي فيقول
الم اعلمك بالاولاد افضل بالبرم اذ احسن عليك فيقول بلي فينظر من بينه فلا يرى الا وجهه وينظر من بينه
فلا يرى الا وجهه والمناسبات بين السكوى والحديش ظاهرة لانه ذكر في مقابلة قطع اليد الحياية الظنية و
في مقابلة سكوى الفاقة كثرة المال وخر الخلد يش اشارة الا فضل الفاقة من سعد بن الخوقا بن روى
سبعين قال خلق رسول الله من علي بن الخطاب في اهل في غزوة تبوك فقال يا رسول الله اختلف في
النساء والصبيان فقال لهم يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى الا لا ينبي بعلي قبل ان منزهة
من موسى كانت في خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمهونة والحلافة والشركية في النبوة فلم استنى
النبي من النبوة في ما عداها على حاله فسكت الروايفض بهذا الحديث على ان الخلافة كان منسجة خلا بعضهم
بانة كقول الصبي في تقديمهم وغيره وبعضهم كقول علي لان لم يبق في طبعه في هرون في هرون في هرون في هرون
يرتد وينظر في واما ما علا نغلافة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل
مفيدة بكونها في حياة النبي في زمان سفره ذلك كما كان خلافة هرون كذلك لان مات قبل موسى باربعين سنة
فان قلت اذ لم يخلق هرون لم يمت في النبوة في الخلافة الهه الا استنشا بقوله الا ان لا ينبي بعدي قلنا اجاب
استنى فقال تعظم الشكر في النبوة كما كان هرون كذلك بغيره الا ان لا ينبي بعدي قلنا اجاب
كان بعث موسى بعدي رتبة عمرية باهر الاكبر عليه المصطفى بجملة مسلم كل صاحب الحجة قال ليس
هذا الحديث في الصحاح ولا في احوطها وانما اخرجه ما كثر في احوطها رواية زيد بن اسلم موثوقا عن عمر بن الخطاب
ابن الصديق النبي في سورة النساء قال حين اذن علي في السوا عن الخلافة وانما قال ابى الصديق لان في الخلافة
انراياتنا احدها في استنشا وبع قول تصه وان كان سجل يورث خلافة والاخر في الصديق وبع قول تصه
يستفتونك قل اني اني في الخلافة ان امره هلك ليس له ولولم اخذت فلهما نصف ما ترك وصغيرتها ان لم يكن لها
ولاد في رواية الصديق من ابياح ما ليس في ابى الشيا ولذا كما احل عليها لك هذا البيان لا يرضه ولا القبان
لان الخلافة من اولاد ولا اولاد وصغيرتها من الصباية وجمهور العلماء وسدريته الاسلية وبعوا ان
رسول الله سبى عن الخلافة فقال لمن ليس له ولا اولاد ولا اولاد موضع لذلك قالوا ابى الصديق بان اولاد من
من الولادة فبتا ولا اولاد الا في من من ما قال الحق في ترك ذكر الوالد في ابى الصديق كونه من هرون ما من اول

قال ابى الصديق كسرى بن هرم بن

السورن

السورة لان قال في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثة ابواه ثلثة الثلث فان كان له اخوة ثلثة السورن اعطي
امراته الابوين وبين نصيبه لثمة في الماتين فعمل ان باق لا يرضى لم يعط الاخوة ميراثا به وجود الارث في ابى الصديق
يعطى الاخوة الخلافة لثمة انما فضل ان الخلافة من اولاد الله ايضا وانما احوال النبي من غيره عارضة الصديق القابلة لثمة
النساء ويلا تحريفها لثمة النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا روى انه من طهنة ابى الصديق في صدره وقصة الحديث
مباغتة في لثمة عليهم عمر بن روى مسلم عنه قال سئل ابى النبي عن منع العيش الزكوة فقال نعم اما النبي في غير ذلك
معها يا عمر اما شعرت اما بالتحقيق حرفي نبيه الشهور روى الا انه لا يحق ان يتم الرجل صنوا ابى الصديق الا ان كان
النون واحدا والنون وفي النخلة الخارجة مع اصل واحد ويطلع صنون وقيل الصنونا مثلما فاستعمل القائل صنون
المثل هامة للادب ووقع في باعرا الماخز له انما تعطيل لان من اصعد الزكوة عنده ابو هرة روى مسلم عنه بان قال
تحن صلواتك ابى بالتحقيق حرفي نبيه صلواتك تعول انما لا ينظر ابى بالتحقيق حرفي نبيه الصلوات اذ ابي
يصل فاما بصلواتك حرفي نبيه لانه يفتكره فيكمله لانه يفتكره عاريا به ووقع هذه الجمل تائيدا لما قبله لى لا يبرهن ولا
كما البعثين يدعي قاله ما حيا يوما ثم انصرف بن عبد الله بن ابي اوفى روى انما عارضا الرواية عند قبل ما روى عن النبي من
وتسعون حيا في الصبح منة عشر حيا في الغد والجمعة ومسلم ابو اسحاق قال كثر في سنن رسول الله
فما عارضا الشمس قال يا فلان انزل فاجر بغير المال والجاه المهملة اى اخطأ السويق بالاء الناقلة اى فاجر
الله ان علكه انما قال هذا لانه راى انما الضياء اى يكون بعد غروب الشمس وفتح اى الغلظة لى لا يبرهن ولا
ايضا ان النبي لم يرضه فارادته تكبيره قال انزل فاجر حيا قال اى الراوي فنزل فاجر اى فاجر اى فاجر
فقر بن قال اى النبي من غير ابيه اذا خطبت الشمس ههنا وجا الليل ههنا فقرا فطر الصائم اى دخله وقت الفطر
وقيل معناه اظفر فيكم وان لم يعلم شيئا الوهم هو الاول وفي الحديث دليل على الصوم في السفر لا يتم حمل
فان قيل كفى صام النبي وم قد قال لم يبرح البتر الصيام في السفر فانا هذا المجهول على حقوق الشك فيه اى يكون فقط
عدم لتعلم الجواز بن عبد الله بن سرجة روى بغير السين وسكون الراوى وكسر الجيم قبل ما روى عن النبي من
سبعة عشر حيا انما روى مسلم منها ثلثة احاديث احاديث الصلوات استندت اى استندت بصلواتك
وحرك ام بصلواتك معنا قال رجل دخل المسجد والنبي من في صلوة الجوفى ركعتين في حيا في المسجد ثم دخله وفي
الحديث حيا الاقراء بالامام قبل السنة ففتح الكلام عليه في حديث اذ اقيمت الصلوة عمر بن روى مسلم عنه
يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله فخرقوا قال ما انتمى المصارع برملة في يدي
وهذا الاستفهام السخري فاني قد وجدت ما وعدني الله حقا اى من تعوية ديني والظبية عليكم فقال صلى الله
كذبتكم اجراء الارواح فيها فانما اسمها اسمها ما سمعها اقول ستم ظمرا لثمة لا يستطيعون ان يردوا عارضا فيل هذا
الصارح خاص لهؤلاء والواظ ان يقال انه علم لما سئل النبي من كان يعلمهم اذ خرجوا الى القباير ان يقولوا
الاستلام عليكم سائل الله لنا ولكم العاقبة فيصعب بين بخلاف روى مسلم عنه قال محمد حيا لى فاني سئل
الله اسأله فيها فقال اخرج يا نيا الصدقة فنام ركبتها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا للحد لثمة ربط بالرفع
خير مبتدأ محذوف وبالجر بدل من ثلثة محمد حيا لى ويخرج الجمل على الكفاة والمراد من الما الذي يتجمله
الانسان الاصلاح بوجه النعم ووقع خصامهم والعرب كانوا يعنون ذلك شرا وبياد روى ابو يعنى في لثمة
المسئلة بشرط ان يتكرر الاصلاح والتخليط في الظاهر بوجه الغيبة المنسوب في عاردا الماحصل لمن المسئلة

السورن

ومع الصدقة ويجوز ان يعود الى الجلالة فيعكس ان يدفع نفسه من المسئلة ويجعل اصابته جارية ان اذنه اجابا ما
اي اهلكه فقلت المسئلة تصيب قوما كبيرا فاق ما يقوم به الشيخ من عيشة وقال سدا من عيشة هذا استك
من الراوي السداد بكثر من ما يصدق به لاجابة ويجعل اصابته فاقه ان فوجعه يقوم ثلثة من ذوى الحج ان العقل
من قوله لقا اصابته فلانا فاقه فيقول من قوله لا يتم مع العالمون جعل المسئلة المستح بصيب قوما
من عيشة وقال سداد من عيشة فاقوا من المسئلة باقيمة سبت وهو لزام الذي يلحق الله من عار ولا يظفر
الشيء قال النون هكذا في جميع النسخ ورواه غير مسلم سبت وهذا اوضح ورواية مسلم يحتاج الى الاثبات وانما
سبت بالكلية صاحبها سبتا بدلا من الكيفية بالكلية او غير ملزمة صفة لسبت وارجاع الفاء الى المنة السبع ثانيا
الصدقة وافية هذا الحديث التوسيف ان حرم في اعتقاد صاحبها قال نفعه ويعقلون النبيين يخرجون في حق
اعتقادهم هكذا في كتابه صلى الله عليه وسلم يقوم والصواب يقولون لولا ان خرج ابو داود باللائمة عما من المنصوفة باور الى
تخطيه لفظ يقول وقال السوف في شرح مسلم يقوم هكذا وفيه في جميع نسخ مسلم وهو صحيح ان يقوم ثلثة
قالين لقا اصابته فاقه قال قوم ثلثة بشرط ان ثبات الاعصار نظر الاظهار الحديث وقال لهما في روايته
فاقة فيقول للرواية الاستحباب قال القاضى لقا ارام يقول ثلثة ان يصل احسان الاحوال اشهر المراد بها هنا
الجماعة او القليل فاقه قال قوم ثلثة بشرط ان ثبات الاعصار نظر الاظهار الحديث وقال لهما في روايته
او اعلمه اخر حجاز السوال بقدر فوجت يومه فلما المعنى ان المسئلة لا تجعل لمن كان معوقا بالمال الا ان يخرج في
المسئلة من كونها اذ ينكح مال باذنه سبوا وتيجوز المسئلة من غير نية كونه امر الظاهر او يتبع هلاكه بسبب حتى وان
يجوز له بعد ان يخرج به جماعة من قوم واما ما كان قاله راجع الكسبية فتركه لا يشترط العرجا زلة الصدقة فان تركه لا يشترط
الطوع كبره لصدقة التطوع جاز بره زوى البخارى عن قال كان معاذ يصلى مع النبي يوم العشاء ثم ياتي فقومه يسلط
فيومهم فيصلي ليلة مع النبي يوم العشاء ثم ياتي فقومه فاقه في يومه البقرة فاقه رجل فيصلي وادعه فقالوا لانا فقط
قال والكنى في رسول الله فاقه جازي وقال انما نحن الصالحين في الصلوة بايدينا فقال لهم يا معاذ انما انت
الغاشي المصل ومن قولك نفعه وما انية بقا نبيك عترت بالفتن تشد بلقي الاظا راجع الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه
على كراهة جمعية لانه اذ اذن اليفارفة الجماعة ثلثا قال النور في هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي
يعناه ان النبي يوم هذه الحجة ثلث مرات اقرا والشمس وضجها وبسبحه بسم ربك الاعا وضحها قال الذين قراء البقرة
في العشاء الاخرة هي الشافعية الحجازا فتداه المتعرض بالمتغلب بهذا الحديث وارجح منه لئلا يلزم اتباع الفتوى
الضعيفة وجملة الحديث على ان معاذ كان مع النبي يوم نفعنا نفعنا الا ان يلقى تسع عليها بعد انما نفعه الحجة بعد
الاستسباح تطول بالعلوة وفيه جواز التوسيف لمع التركيب مكرهنا كراهة تنزيه معاذ بن جبل رض انفق على الرواية
قال كنت روي رسول الله صلى الله عليه وسلم سار ساعة فقال يا معاذ قلت ايكل يا رسول الله وسعد بكية سار ساعة فقال يا معاذ
قلت بئسك يا رسول الله وسعد بكية ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت ايكل يا رسول الله وسعد بكية فقال انما نفعنا
ما حق الله على العباد قال الراوي قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي يوم فاق حق الله على العباد ان يعبدوه اي
يؤتوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ كفا راجع الاشارة في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري
ما حق الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعبدونهم فان قيل قدجا في روايته من معاذ ان قال كان بيني وبينه مؤخره
الرجل فانها يتخص بالابلا فلما جئت ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كونه معاذ هذا الحديث وقدمه النبي

الاصح في قوله صلى الله عليه وسلم انما نفعنا الله ورسوله اعلم قال اي النبي يوم فاق حق الله على العباد ان يعبدوه اي يؤتوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ كفا راجع الاشارة في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعبدونهم فان قيل قدجا في روايته من معاذ ان قال كان بيني وبينه مؤخره الرجل فانها يتخص بالابلا فلما جئت ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كونه معاذ هذا الحديث وقدمه النبي

عند

كانت

عند ما جاء في بعض روايات مسلم من ثمة الحديث قال افلا يشرب الناس قال لا يشربون حتى يتكلموا الجيب باحسان ان
النبي يوم جازي كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرا امر الشيخ فلما رأى معاذ يخرج النفوس بالطاعت
رواه ولا يكره ان معاذ رواه في اخره او يقال المني عند التبريد على سبيل العموم الا قاله افلا يشرب
الناس لعل ورواه المخيم من لانه سر الاسرار الالطية لا يجوز كسرها عند العامة ورواه رسول الله معاذ ثلث
مرات كان للتوق في افساء هذا السر ومن حديث ابو هريرة ثمة قال حفظت من رسول الله وعاء بين اما احدها
فان فيه ليكم واما الاخر فلما فيه لفظ هذا العموم رواه البخاري وقال البلعم جري الطعام قال بعض الشرا
المراد بحق الله على عبادهم جميع الملقوق الواجب عليهم وقد ان يعبدوه ارشاد لانه العادة انما يتحقق با
بالامتنان الواجب والاحتساب عن المنهيات فقول هذا التوسيف مع ما فيه من الحكمة غير مناسب ليعني النبي
ولقوله فيقولوا وان ناسب الاطلاق قول لول لا يعبدونهم في المغيرة بن سعدي ربه انفق على الرواية عنه
فكانت معنى في السفر يا مغيرة هذا الاداة بكسر الهمزة انا فيخرج من جلد يتخذ الماء قال فاخذها فانطلقت معا
حي يتوارى عن فقفت حاجته وعليه جبة شامية ذهب ليخرج يده من كفننا فاقه من يده من اسفل فصبيت
عليه فتوق ضاوضا والصلوة ومسح على خفيه ثم تحيا قبله دلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والوقار
والاولى انها جازية مطلقا وما روي عن النبي من انها محمول على ان يباشر الاجنب بفعل الاعضاء بنفس
فانكروه الحاجة نوع اخر جازية انفق على الرواية عنه باهل الحديث ان جازي رقصه كلفه فاقه
في الابرار الثالث في حديثه لا تنتزعت برمتك سورا بسكون الهمزة على طعام يدعى اليه الناس كذا في الرواية
تحمل تحمله بالكلية ان جعلنا كلمة واحدة بمعنى استعوا والاولى في البيان لكونها كالماء في قوله تعالى
فيجوز تحمله بالكلية بالنون هم ابو سعيد روى معاذ باهل الحديث لا تأكلوا لحوم الاضاح تشديدا ليهيا جميع الضحية
فوق ثلث قال القاضى ابتداء الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبيحتها وان يكون من يوم الخوان وان اخذ
ذبيحتها الايام التشريق وهذا الظاهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله انه لم يعللهم الا جمع عقيل بالشد بلجابه
جميع جازي حال اذ امانه وحضيا وحذا في حزمنا فليسوا بواو العليل وقال النور في حزم الرجل من
تعصبه وحزمه مع حزمه وتعصبه فيكون من ذكركم ان بعد العام فقال كلوا والطعوا واحبوا او
ادخروا شكرا من الراوي في انه نعم قال احبوا او قال كان معاذ بن سعد بن زيد بن عبد الله بن زيد بن عاصم ربه انفق
على الرواية عنه انما ذكره الراوي ليمتا زرع بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد الله بن زيد بن عاصم ربه انفق
الغنية يوم حزين في الناس وفي المؤلفه فلو بهم ولم يعط الاضاح شيئا فلما منهم غضبوا لذلك فقال لهم يا معشر
الانهار ما معشرنا لاجرة الذين يتعلمون وصفك بالاشياء التي احركم خلا لا فديكم الله اي بسبحه وكنتم تنفقون فالفك
الذي وعاءه باليقين اي وكنتم فقرا فاغناكم الله وفي الحديث تنبى عما غفلوا عنه من علم ما احصاهم
من نعمة الامان التي اعظم النعم ثم نعمة الاثمة وهي اعظم من نعمة الماهة ابو هريرة ربه انفق على الرواية عنه
يا معشر الانهار فتمت انما الرجل اراد به النبي يوم فاقه ربه في قرنته اي في ملكه بما اولا هذا القول لما نفع النبي يوم
مكة وقدر فيها اما قالوا فوكا في ذلك في قولنا هذا القول قال كلالا عبد الله ورسوله قال النور في
لها مستحاضا احداهما جميع حقا فمناه ان رسول الله حقا باي نبي الوحي فيخبرني بالمعنى لهذا القضية والثاني
بمعنى النبي ليعلمنا انما جازي ايكم بالمعنى كما فترن قوم عسى فاني عبد الله ورسوله انما كلاله لكان

ح

مسئلة في قوله صلى الله عليه وسلم انما نفعنا الله ورسوله اعلم قال اي النبي يوم فاق حق الله على العباد ان يعبدوه اي يؤتوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ كفا راجع الاشارة في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعبدونهم فان قيل قدجا في روايته من معاذ ان قال كان بيني وبينه مؤخره الرجل فانها يتخص بالابلا فلما جئت ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كونه معاذ هذا الحديث وقدمه النبي

كان الاقرب ان يقال كالحرف رديع الاليس الامر كما توهم عنهم من اذما مع بركة فلعن قول ان عبد الله ورسوله ان يكون عليهما
العصية يقتضيان ان لا يراد بليلة مهاجرت منها بالامر الله ها جرت الى الله واليك بين فصدت في الهجرة الى نوب ليلة واليه يركب فلا
الرجوع عن الهجرة الواحدة لله الحيا كرم والمهالك من انكم يعني فصلها ان ارجع في بلدكم واموت فيها ولا وافر قاتل من
دنة اتفاقا على الرواية بعن بعض الشيوخ جمع الشاب وهو عن اصحابنا من بلية ولم تجاوز ثلثين كذا قال النوفسي واستطاع
سكن البصرة وحبها ارجع لغات النفوس المشهورة منها البصرة بالحق والمهاجرة والثانية بلاء والثالثة باليه بالمد بلاها والاربع باليه
بها يشين بلاء معناه بلية كذا لا رها مع تقدير الحفا يعني من استطاع لمونة البصرة مع المهرة والنفقة فليترج ورجع فانما يصح
انقض للغير وهو اقل نقض لمن عقر طرف اذا اخضع بغيره التزويج احفظ عين التزويج عن اجنبية واحصر الفوج ومن
لم يستطع اى مؤنة البصرة من امره وغيره فعليه الصوم فان لم يان فان الصوم لمن قدر على ما وولم يقدر على التزويج فعليه
بالكسوة والدرع والمقتدرين لبعض الخمول مع ان الصوم يتصل بالشهوة ويذهب عن المتكلم كما يوجب الامر في الحديث للرجوع
لانهم على حال التوقان بالباشرة قبله بامتنان الشباب فانهم ذوو اذواتهم على الجيلة السليمة كما كتبه روم انتفاع
الرواية عنها قالت كان رسول الله اذا اراد من اقر بين سائر فانه من خرج سها اخرجها معه فخرج بينه فخرجت بعد
المصطفى فخرج سها فخرج معه وذلك لئلا يزل الجباب وكنت اهل في سواد بيني وبينك من كبرك لسانك فخرجت من
عزيمته وتكلم في نواحي المدينة فاذا ليلة بالرحيل فتمت حاجتي فلما قضيتها قبلت الراجحة فلمست صدرها فاذا
عقدت على حيزج قد سقطت ففجعت القم فحسب ابتهاؤه واقبل المغزاة كما نوا يرحلون في فاحتملوه حتى
فوضعه على بعير الذي كنت فيه اركبه وهم يحسبون اني فيه وساروا ووجدت عقود فحيت منازلهم وما وجدت
احدا منهم فقصرت منزلة الذي كنت فيه فجلت في قوم سبقتهم وني ورجعوا في طلي فبينما انا
جالس في مكان اذ غلبتني عنيا ففنت وكان صفوان بن عساله مع وراة الجيش فذعرس فاصبح في المنزل
فراي سوادا انسانا فاناني فوفني وكان ينادي قبل ان يضر بعلينا للجباب فلما راى استجمع وقال عرض رسول
الله فاستقلت باسترجاه فسترت وجهي برء اني فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاه حتى جاءه بعيره
فانان وكنت واخذ بزمامه فيقوده فاني الجباب فافان اهل الافكار في قولهم فذلك من شأني من هلك في خلقنا الحديث
فقصت شبرا وكنت لا اري مع رسول الله اللطيف الذي كنت اري من حرج انك في فلي تقهت اخبرني امرأة بقول
اهل الاك فارهوت وجعا عيا وجع فاستاذنت من رسول الله ان ابي و استيق للجباب فاني ابوي
فقلت لاني باءة ما يتحدث الناس فقال تهوى عليك فلما اراه ذات منزلة عند زوجها وانضرا بالاكثون
عليها القول فقلت سبحان الله وفوقه شرب هذا فكيف تلك البلية حتى اصحبت فدعا رسول الله عليا واسامه
يستترجاني فراق اهل حرج اسليمة الوصي عليه في حقه شبرا فقال اسامه بارسول الله ما فعل في اهلك الاخرى
وقال علي في بعضه الذي عليك والنساء سواها كثيرة ارسل الى الجباب فحجرك فدعا رسول الله بيرة فقال لها هل
رايت من عانيت شيئا يريك فقلت والذى بعك بالحق عانيت طيبة من طب الدهر فقام رسول الله اعلم الخبر
فقال نعم ما بعثت للمسلمين من يعزوني من رجل قد بلغني اذاه يعني من يضرني في اهل بيتي فوالله ما علمت
على اهل الاخرى ولقد ذكره رجلا ما علمت عليه الاخرى ما كان يدخل على اهل بيتي فقام رسول الله استرا الاخر
فقال ان انا اعزركم يا رسول الله ان ارجع الى حرج عنت وان كان مع الخوارج امرتنا ففعلنا امرك فقام حدين عبادة
ستين يوما كذبته والله الملائكة انظر لظلمة الخيام انزال الوري والارواح من جحيم الذين ورسول الله على المبرح ففعلتم حتى يسكن
رسول

رسول الله قال فبينما انا اكل اذ دخل رسول الله وسلم وجلس فحدثني فشهد ثم قال اما بعد يا عابثة فانه قد بلغني عنك كذا فان
كنت بريئة فان الله سيبيك وان كنت املت بذياب فاستغفرت الله وتوبت اليه فقلعت ومع حج است من قرة فقلت
لاني باءة اجيب عن رسول الله فيها قال قال لي يا بنية والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتمه وبلين قلت
لكم ان بريئة والله تعلم ان بريئة لا تصدق في ذلك وليت اعترف لكم بما يعجز الله التي من بريئة لتعزفتي والله لا اجرب
ولا لكم مثلا الا كما قال ابو يوسف فصبحت جميل والله المستعان عا تصفون في ان ما تارق رسول الله مع حج انزل الله
تعالى على ان الذين جاؤا بالاك حمة سلك الالية فتمت عن رسول الله طاج اول مني فحلم به وهو يقول اشري
باعيشة اما الله فقد ترككم به فقال لي الخ والى فوي اليه فقلت لا والله لا اقوم ولا اجد الا الله الذي انزل براني
ق ابو سعيد ربه اتفاقا على الرواية بعن بعض النساء فاعرف فاني اري كبره انزل الله النار قاله ما حيز الى المصلي
في يوم عيد فحدثني عن النساء ق ابو هريرة ربه اتفاقا على الرواية بعن بعض البرهه هو اسلموا تسليما قال له هو مدينة
ور في طريقه بل على الامان والاسلا واحوا عابثة ربه اتفاقا على الرواية بعن بعض البرهه هو اسلموا تسليما قال له هو مدينة
الذلة لا والله الا الله انكم لتعلمون ان رسول الله صفا قال اول ما قدم الميت بعوا سلام عبد الله
بن سلام قال لما حرك الخفة لبروي البخاري هذا الحديث الا عمن لعل شئت الى عابثة يكون سها مع
الطبا تب تونغ اخبر عن اجناس من شفتي وهو ما في اول حروف من حروف النواهي اختلاف انواعها والنادي مغرانا
ومضاي اخرى المتغيرة من شفتي ربه وصف لمحنة الخبيث وما ينسكب يقال نصير الرجل كجبال الكسرا انعيته انه لا يظلم
اي لا يضرك يعجز الدجان قاله لما كتبت رسول الله لرجل ان اخرج البخاري بعن رواه عن الراوي المأكول الا لظن اي
ق اسامه بن زيد ربه اتفاقا على الرواية بعن قالك ريب النجوم على جوار في وراة لهجادة سعد بعبادة فسار حتى
جعلت في عبادة بن ابي وجاعت من المسير والمسير فسلم رسول الله ثم وقف فرعا على المالة ففر عليهم الزمان
فقال عبد الله اليها المرأ احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به في السنا وارجع الى حركه من جاك فاقصص عليه وكان
ذكر القول قبل ان يظهر الاسلام قاله الفاق فقال عبد الله بن رواحة بلي بارسول الله فاعشنا به في السنا فانما حجت
ذكر فاستبلسمون والممشكون حتى كادوا وابتنا ويون فاسكتهم رسول الله فاعشنا به في السنا ثم ركب دابة
فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعرا لم تشع الا ما قال ابو حبا بعدي السمع عينا بالي لفتي مع النبي
قال كذا كذا قال سعد بن عبادة فقال سعرا عني عني بارسول الله ولقد اعطاك الله الذي اعطاك فعني عند
النبي سمع ابو حبا ب بغيره لما المهلة فهو عبادة بن ابي وقهواوا الشكاية من ابن ادم الى ابن ادم العباس
بن عبد المطلب روى سلمه قال لما ولي المسلمون مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله عنهم يعرف بخلت الى
الكفار وانا اخذ بجام بخله اكثرها فقالهم اي عيسى نادى السيرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم المدينة
فقلت باعصو اي ابن السيرة فقالوا لبيك يا بيبك فاطلقو قننلو الكفار فظن رسول الله عنهم وهو علي
بخلته السبا التي يقال لها ذلك المظلم ولعليها ان قتالهم فقال هذا حرج بن الوطيس ثم اخذ عصيان فومر
بهمته وجوه الكفار فقال انهم موارب محب فانهم موارب الوطيس التفراد يكون محبا استناد الحرب ورواية
على البخل في مقام الحرب بل على انها بية شجاعة فانه ليل قد ذكره في رواية سلة ان رسول الله قبض قبض من
تأرب فومر بها فلما جهل القوم اخذ قبضه من حبه وقبضته من تار من ملامت من رسول الله قبض قبض من
بها قبضه ووه حنين كانت من سؤالات ثمان من الهجره وحين واد بيرة مة وطابق ورا عرافات في السيرة حزين

والله ما اتوا رسول الله
فقلت لاني ابي اجبت عن رسول الله
فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول
رسول الله فقالت صحح

لا تاريخ غير معلوم وقيل انه يجوز على ان يراد بهم اهل الزمة الذين شرط الامام فيها ومن غير علم من المسلمين
قال النورى هذا ايضا ضعيف لان الشرايف انما صار في زمن عمر بن الخطاب في الاسلام دون زمن النبي صلى الله عليه وآله
في طبرستان يمسك عرضهم بالساعة و يومهم الا ان باعظ طاهرين من ائمتنا رضوا روى مسلم عن قال رسول الله
عمر الساعة وهذه علامة من الاشارة فقال اننا يعيش هذا السلام فحسب ان لا يترك الهام حتى يقوم الساعة قال
الفاخر المراه بموت ذلك الفروع والحق بطبع بقربته ما حاش في رواية عايشة ان يعنى هذا اوله بذكر الهام قلت
عليكم ساعتكم قال الضمير الشارح قبل المراه بالساعة في قرب الساعة وفيه بعد و هو قورجا، تصويروا اخر الكثر من باب
وقربها وهو هو فلو لم يبعث انا والساعة كما تبين مشيرا الى السبابة والوسطى قال فانه يبعث افضل احسن بها على
الآخرى فقال رسول الله اشهد اني رسول الله لا ابل اشهد ان لا اله الا الله فقلت ذري يا رسول الله
اقبل على ظن انك الرجل فقال عمر ان يكون هو فلو تسلم عليه يعني ان يكون ابن القيان هو الرجل فلو تسلم عليه على قوله
لان لا يقبل الا عن ابن مريم وان لم يكن هو فلا خير في ذلك فلو يبعث ابن ميناه ضربه في موضع المنطق
ويجعل ان يكون تأكيد المسكوك واليزيد في اى ان يكون هو الرجل والمكان في قرابين الدالة على احوال كونه لا
ذكر النبي يوم لم يبعث يومه في السنة **ابن عبيد بن روى مسلم** قال صاحب النبي يوم عاشوراء وامر به ما قالوا
يا رسول الله انك يوم يعظم اليهود فقال عمر لم يكن يعظم اليه قال الراوى فلم يأت الحديث القابل حتى توفي رسول الله في الثاني عشر
الى اليوم التاسع عشر عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوى فلم يأت الحديث القابل حتى توفي رسول الله في الثاني عشر
من الربيع الاول قبل ما روى اليوم التاسع عشر وان لم يعظم النبي يوم عاشوراء وكما فعلوا وعز عليه او
اسروا حتى يذهبوا من ثبوتهم قبل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى وهارون والنجار يوم عاشوراء فقاموا
سكنا لانه في روى مسلم في الذين صرقت ليل جلعن الجنة قاله ليعلم ان بن ثعلبة لما سأل النبي عن الغواصين
ولان وفاء عليه فقال بعد بل انعم على سائله وان لا ازيد على هذا ولا انفق منه ابو بصير روى مسلم في روى
كنت كما قلت ان كان معوقا فكيف فلي خذ من اهل الجحيم ويرمى بها فلما تم استقام الله تنفق من بالافعال
من السوفى انما يعنى الم هو المراه المراه قال الطيبي في ثمانية الفاه، وفيه هكذا في المصاحف ومجرب علم وكنا للمجربى
وجامع الاصول كبر الثا هو ان يكون باللام لان الامة في قوله ليرحم كنت موطية للقسيم وبعض اجوابه مستند
جوابه الشرط الهم ان يعكس ويجعل جواب الشرط اسما سد جواب القيم قال النورى انما كانتهم تطعمهم
بشيء النبي ما يطعمهم من الاثم بل يطعم المراه من الاله وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تمنعهم وتحتوهم
في انفسهم فصاروا كمن يسبق المملوق فيمنه واحسان اليهم كالملمح في احتسابهم ولا يزال معك من الله طهرت عليهم
الى حياهم افعى عنك اذا هم ما دمتم على ذلك على الاحسان اليهم قال لرجل قال يا رسول الله انى قرابة اى ذوق اية
اصلمهم ويقلعوننى واحسن اليهم ويسبون الى واحلم بفتح اللام من باركتم بكم من الملمح لك الماه، ووعوا الامة
عنهم ويجعلون على ايتون والذين يهينوا هو البعير من القول **مسئل** حكيم بن حزام روى عن ابي بصير انما روى
خير الصدقة ما كان على ظهر عني يعني افضل الصدقة ما شئت بها عني لصاحبها لا ينظر في جاهه صالح لان من لم
يكف كذا ندم غالبا روى ان مفضل فاجا، رسول الله بهيمة من ذهب فخر فيها النبي يوم يبعث ماعرف ان لا يملك عرقها
وليس قوة الفان قلت ثبت ان النبي من ائمتنا ابو بصير روى عن افضل الصدقة قال عمر بن الخطاب يبعث ما ينصفه الفقير
مع احتياجه اليه ويجوز وسنة حكيم بن حزام قلنا انما في الحديث انى المراه ان يكون غنى النفس وغنى الماه وصدقة

في حديثه ان يفرام ابن عبيد بن روى مسلم قال عاشوراء

المقالة انما يكون اذا كان عن غنى النفس فكون كذا في خيرا واجاب عنه الطيبي بان الغنى يتفاوت بحسب الاشخاص
وقوة التوكيد فلما كان ابو بصير مقلدا متوكلا على الله وكانه حكيم بن حزام وجعلها في الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب
حاله وما وقيل المراه بالغي الفقير يعني افضل الصدقة ما غنى به الفقير **ابن مسعود** روى عن ابي بصير انما روى
قوله القران اهل كذا زمان وهو ابو بصير سنة وقيل سنة وقيل ما له سنة واما قوله فيهم عيون روى عن النبي صلى الله عليه وآله
يلونهم وهم الذين فيهم عيون روى عن النبي صلى الله عليه وآله انهم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عيون روى عن النبي صلى الله عليه وآله
كفى الصبي ان يندم الصحابة والقران الثاني تابعوهم والشايف تابعوا تابعهم وعلم هذا النبي صلى الله عليه وآله في يوم تسبق شهادته فاجاب
بجسده وجسده شهادته قال النورى معناه وجمع بينهما فتارة بروج شهادته وتارة بجسدها وعنه هذا في
الماكية الى ان شهادته من خلفه شهادته وقيل هو عبد الله عن كثير شهادته الزور واليمين الفاخرة وقيل هو مثل مسرعة
الشهادة واليمين صحح الابدان بآياتها بيده الغلة ملالة بالدين **ابو بصير** روى عن النبي صلى الله عليه وآله في يوم تسبق شهادته
في يوم الذين يلونهم قال ابو بصير وانه اعلم اذكر النبي صلى الله عليه وآله وهو في يوم تسبق شهادته في يوم تسبق شهادته في يوم تسبق شهادته
تم يحلق قوم يحقون السماء بغير السح اذ السح المراد منها ما يكون مكتسبة بالتوسيع في المال كما لا يكون خلقه وفي
قوله يحقون اشارة اليه وقيل المراد منها جميع الاموال وقيل الكسب بما ليس فيه من الشرف فيشرون قبل ان يستهدوا غايبا
الجمولة فان قيل هذا يترك على انها مذمومة وقوله عن خير الشهود الذي يأتى شهادته قبل ان يظهر له حاله تلك
الشهادة مذكورة في التوفيق قلنا انما في حق من ياد بالشهادة لانه هو على ما قبل الطلوع المرحم فيجوز كونه من شهادته
لا يظهرها صاحبها مخفية بها ليستهدى عن ذلك فيحذر بالمرحوم من هذا ان الشهادته قبل الاستشهاد لا يقبل في الجهور على
خلاف **ابن مسعود** روى عن النبي صلى الله عليه وآله انما روى عن النبي صلى الله عليه وآله انما روى عن النبي صلى الله عليه وآله انما روى عن النبي صلى الله عليه وآله
واداءه لطلال بنو النجار ثم عبد الله اشهد ثم بنو النجار ثم بنو النجار ثم بنو ساعدة في قوله والاشهاد في قوله والاشهاد في قوله والاشهاد في قوله
عنا قوله ما نفيهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز التفضيل لبعض على بعض اذ لم تكن فيه مخالفة الفتنه ابو بصير روى عن النبي صلى الله عليه وآله
صوفى في الرجال اولها وشرفها اخرها وخير صوفى النساء اخرها وشرفها اولها المراد بالخير تفضله النوار وسبب ان الصفا
الاول اعلم حال الامام فيكون متابعه اكثر ونوابه واوله وقرية النساء لما كانت متاخنة به مرتبة الذكور يكون
اخرا صوفى في السق بمرتبتهم قال النورى المراد بصوفى النساء اللواتي يصلين مع الرجال وانما فضل اخرها بجهده عن الغلبة
الرجال وتعلق قلوبهم بهم واما اذ اصليهم بمخينات فبهم كالمراجل خير الصفا في اولها جابرة روى البخاري عن النبي صلى الله عليه وآله
احسبكم فقاه المراه قضاء الارب وحسنه ان لا يوجد من ما يوزى صاحب ليق **عثمان** روى عن النبي صلى الله عليه وآله انما روى عن النبي صلى الله عليه وآله
القران وعق قال شارح المسكوة لا يرد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص روى ان عبد الرحمن السلمي حرروا هذا الحديث
عن عثمان فوجدوا في القران من زمان عثمان الامارة ليلجأ به وقال هذا الحديث اقول في هذا المعنى **ابو بصير** روى عن النبي صلى الله عليه وآله
على الرواية عند خريسا، ركب الابل اراد بنساء العرب نساء، ونسرا حناة الضيف في جسد النساء، فان قلت هذا يقتضي ان
يكون نساء، فربما يخرج من مريم بنت عمران قلت لا فيهم هذا لان مريم لم يزل الابل قطعها ولولده وصغرة هذا السباق جوابا
عنا يقال ما سبق من خير وهو من النبي صلى الله عليه وآله في قوله في ما له المصاف اليه وقيل هو كذا في غيره البصير الذي
وان تزوجت فليست حيايت وارعا **ابن مسعود** روى عن النبي صلى الله عليه وآله انما روى عن النبي صلى الله عليه وآله انما روى عن النبي صلى الله عليه وآله
هو ملكه يصطفي احد حفظا فيجربها لربها **ابن مسعود** روى عن النبي صلى الله عليه وآله انما روى عن النبي صلى الله عليه وآله انما روى عن النبي صلى الله عليه وآله
حزب في المراد بجميع نساء الارض فيجوز ان يكون احد منهنما خريسا، الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فيكون عند

من الرعاين جميع القائلين

ان هذا الكلام المراد زيادة توضيح الاقضية كان معلوما متقدما بلوغه عايشته روى مسعرا قالت لما قال عم
لازواج السحرة لما قاله اول من يموت سكر بعد موت الطوكية يراى بها ولا يتبره الطوبى بدا وكانت طولنا بلا زنب
لا تها كانت تبول بها ونفرد هذا المكون في غير مسلم قال الشرح قلت ازواج النبي عم ان المراد من طول الليل معناه
الظاهري فاجتمع بينا والليل والليل في كناية عن سخا بته يقال فلان طويلا البراءة لان جواد القول يستغنى
من امر عظم الازواج طويلا والمفهوم من حديثه ان شرا من ان يترج فراض من السقي وتناول اليد بين عبادة عن
مقاييسه اعطيت وتكون طويلا من طول جوارحه لا استقام تعظيها بقولها انها لما تبس تعول بيدها ونفرد ومعلوم ان
من له اذنة يعرف ان لا يتحقق طول الضيق وعمه كلف غفلت عن ازواج النبي عم مع قوة ذلك ما يترج وفي نسخة
النبي عم حثمانت زيب والبرج ولحققت به عم ابو هريرة في هذا اتفاق الرواية عند اشركه الى اصراف كلام حملت
بها العرس كلبه ورواية اصدق كلمة قاله شاعر وهو ابو عجل ليدبر ربيته صحابي كان وقد فقه في الجعفر و
كان شريفا في الجاهلية والاسلام الا ان شرا ما خلا الله باطلاق فان في حد ذاته وهو المكل وهذا قريب من قوله تعالى
شبهها كالوجه واما كان هذا القول اصدق لانه النفاذ الفصل شاهدان على روى ان لبيد لما نشد هذا المصراع
قال عم صدقوا وانما كان ذلك نعيم الايمان رابل قلا عم كذبت فان نعيم الازل هو ابو هريرة روى مسلم عن ابي هريرة
روى اصدق حديث الاصدق الثاني مبتدأ والاصدق الاقضية قال النبي هذا على الاطلاق وحكي القاضي عن بعض الحكماء
ان هذا الحديث في آخر الزمان عند موت العلماء فيحصل الله ذكر عونهما لهم سخا فان والاول للظهر لان الحديث في حديثه
يتطرق حاد الى ذواته فيختصر فيها له صور غير موافقة لما في عالم الدنيا فكذلك الرواية ابو هريرة روى مسلم عنه
انظر على الله يوم القيمة واخبره رجل كان شريفا في الدنيا ما كان الاملاك لا ما كان الاله الضيف غضبا العاجز عن
الانتقام وهو مستحيل في حق نبي فكيف كان عن شقة كراهة هذا الاسم وعقوبة المستعجب اذا التزمه حابرة
روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت بين افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة واشاف في
عناء طول القيام افضل كثرة السجود ليل كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود لان وقت
صلوة النبي عم في الليل وصف طول القيام قلنا ما ذكرتم سخا في فعل والمنطوق اولى ابو هريرة روى مسلم عنه افضل
الصلوة بعد شهر رمضان المنفق في محض وفي هذا بعض افضل شهره والصلوات شهر الله المحترم فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه
ما روى عنه من كان يصوم في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله عدم علمه فضلية في اخرجوه واوله كان يومئذ اعزاز
فيه من طرائف وسفر وغيره اعزاز افضل صوم اود عم فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار
الزمان فيكون طريقة اود عم في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد العنصرية صلوة الليل وفيه
جهد لبعض الصحابة في تفضيل صلوة الليل على سائر الزواجر ثوابا روى مسلم عنه افضل دنيا وثيقة
على ليله اعم له من ان يكون نفعهم واجته على او مستحبه وتم نفعهم لان الاتفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار وثيقة
الرجل عدا اب في سبيل الله قبل يكونها في سبيل الله لان افضل الدواب ما اتخذ لذلك ودينار وثيقة الرجل الصالح به
في سبيل الله ابو هريرة روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد ربه وهو ساجدا او ساجدا ووجهه خروا وجوبا
لست لجان سب في يوم مثل قولهم اخطى ما يكون الامير في الملائكة مفود وهما جبر مقرون بالو والتمالك العبد
اقرب ربه الله حاد السجود لانها حاد غايات الطلاق والاعتراق بعبودية وكانت منقبة الاجابة وذا المراد النبي عم بقوله
فاكرو والدعاء في السجود اشق في شدة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض هذا الحديث على فضلية الاول

واخرون

واخرون على الفريضة الثاني حديث جابر تقدم قربا اجتمع أهل التحقيق القول الاول بان السجود مكره لعمد والمعاد
الدين بلوح الربها في رتبه منها خلعتا كم وفيها لغوا كم ومنها تحريك والمعصوم وهو منها ووجه قول النبي الثاني
بانه مستعمل على العادة التي فوضت في الصلوة ولا كذا السجود ام حرام بنيت لجان اول جيش من امتي بغزوة البحر
قرا وجوا الى انفسهم بنيت قالت فقلت انا فيهم فالعم انت فيهم فيما تحرام انفسهم بنيت لجان اول جيش من امتي بغزوة البحر
في زمن معاوية المفسر فصدعت عن ردها فتوقفت هناك وقد كتبت اعوان الشيخ في هذا الحديث بعبارة قالته
من افراد البخاري ولم تجزبه مسلم وذا في الجمع بين الصحيح المذكورة افراد البخاري ام حرام بنيت لجان اول
جيش من امتي بغزوة مدينة قمبر مغفور لهم اذ ذكر الجيش عفو لهم قالت قلت انا فيهم بارسل الله قال لا و
هذا الحديث الضامن افراد البخاري وقد اعلم الشيخ بعبارة في فان قيل كان في اول من غزا مدينة قمبر يزيد بن معاوية
فكيف غزوا اجيب بان لم يخض الجيش وبانه عم اراد الجاهلية فيكون من بالثغليب لكان هذا الجواب ان علي بن ابي طالب
مستحلاما فعلم وهو غير معلوم وهو من اصحاب اكبا برفاهه الى الله وما قاله الشيخ الشارح وله الحديث والاعزاز
القتل في سبيل الله والموت فيه سواء فضعف لان المفهوم من انفسية الاله ان يرا وند التسوية في الحقة ام ابن سبيح
روى مسلم عنه اول ما يقضي بين الناس يوم القيمة في الدنيا البدلية جعفر في الدنيا بذكرها عهدها وعظمها لانه يوم
البنية الانسان ولا ينبغي ان يكون بعدا كقربان اعطيت من القتل ليقال هذا الخالق ليعم اول ما يجاسد العبد
صلوة لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد بذكر عليه قوله بين الناس ابن عجل روى
البخاري عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
الكفار سبق بيان وجه التحقيق عنهم مع استوائهم في جرمة الكفر في الباب الثالث في حديثه لا يقع **فصل**
ابو هريرة روى عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
العصر وسكون الجيم هو العظيم الذي في اسفل الصلوة عند العبد ويقال له العبد ايضا من خلق وفيه ترك الجاهل منه ان
عبد الذنب بلول بغاؤه لانه لا يتبى اصلا ما روى في حديث اخر ان عبد الذنب اول ما يخلق واخرا ما يتبى قبا للجملة
لان الله تعجز عن اجسادهم ابو هريرة روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اى ارافة دمه
بلاحق وهو فاعل حرام او بدل المسلم بول العبد من الجاهل وعرضه اى عكس حرمته بلا استخفاف له وما اذ اخذ
ماد بالثغيب ابو هريرة روى عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
تقديره اذ لم يكن يعلم سائر الناس واليه من الاله الجاهل من المراد بهم الذين جاهدوا وبعاصمهم او
تحدوا مستات الله عليهم من ذنوبهم فواخروا بها في الدنيا باقامة لظهور عليهم وغيرها وروى الاله الجاهل
فوجهه الاتي قال معاوية بن ابي سفيان فيكون استثناءه من كلام غيره موجه وان من الاجرام ان يعمل العبد بالليل عملا
ثم يصير قسره ربه فيقول بافلا ففعلت الباردة كذا وكذا وقوات يسته ربه ويصير يكسب ستر الله عم
ابو هريرة روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا امر اى ان الزيد بالامة الاجابة وطعم المؤمنون في الاثبات
منقبط لان العصيان به ما اطلع غير مقهور وان اريد من الامة امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فلا استثناء
قول ومما ياتي من الماعني دخل الجنة ومن عصيان فقال المراد من العصيان عدم تقديرا لا الاثبات بمنتهى
ابو هريرة روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا امر اى ان الزيد بالامة الاجابة وطعم المؤمنون في الاثبات
منقبط لان العصيان به ما اطلع غير مقهور وان اريد من الامة امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فلا استثناء

الفتوة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر

امتع

الله في طهارة فنت ثلثة اى ثلثة اولاد **عمره** روى البخاري عن لقمان عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثم انا فنتا كل ثلثة مينا ثلثة اى ثلثة اشهر السنة احزابا بشرة بالثقة والمعقود والمراد به فنت مكة وفنت خيبر وفنت جرج
ما فتح الله عليه قال انس لما قرأه النبي عم انا فنتا مكة قال رجل ههنا مرثيا فذبت الله كما فعل ما فعل بنا فانزل الله
الاية التي بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار الالة ابو هريرة ربه اتفاق الرواية عنه
لكن راوي في الصحيح ابو موسى وروى ابو هريرة لقد اهدكتم او قطعتم ظهر الرجل بين تفسير الرجل المطبق على بناء
اي الذي جوز في الحرة مدحنا الثمان المائة في الملح سببا لهذا المدح لانه ربما يفهم الا العجم عمران بن وهب
وروى مسلم عن قال انت امرأة من جبهنة رسول الله مع وهي جلي من الزنا فقالت يا نبي الله اجبت حردا فاقه على
فراعهم ولتبا فقالوا احب اليها فاذا وضعت فانت بها ففعل فامر بها النبي عم ففعلت عليها ثيابها ثم امرها ان تلبس
ثم صليا عليها فقال له عمر انصا عليها يا رسول الله وقولت فقال لعم لقد تابت بوبه لو قويت بين سبعين من اهل
المدينة لو سعتهم وعل وجرت جميع ما وجدت بوبه افضل من ان جادت بنفسه الله وعل مع الموءد قاله للثينة
التي اقرت بالجلب من الزنا لو قال الشيخ قال لعمر بن الخطاب الهام ابو هريرة ربه روى البخاري عن لوقم
واسعا يبع ثقيت شيئا واسعا وهو نعمة الله قاله لارواح الهم رحمني وحمدا ولا تزجر معا احرام الشربة
روى مسلم عن لوقم ان النبي صلى الله عليه وسلم روي تكلم بالحلم الى الستيا لعظم قورها التيم
بوقها هذه الخلية الاستفائية الانشائية وقصصا المعقود بنا وليد يعني يتدبرونها حال كون زواج ابنتها
مقودا بقتلها يقال في حقهم انهم يرفهم قاله لرجل كان يعز ولا ركل الصلوة مع رسول الله وقصصا النفس
اي فو نتاج نف من سابق فقال الله البر ليلته حيا كثيرا طيبا مباركا فيه فقل قضى عم صلوة قاله لريك الخاتم
بهذا الجملة فقال رجل انا وقيلا الرجاء عور رفاعه بن رافع الانصاري قال صاحب الثقة معن غصص العود
ان الجملة بعد التكبيرة فضا عن ذلك العهد الى هنا لانه كثر الاوطان بقوضه على ذلك الى الشارع
وفيه دليل على جواز الصلوة لسكونه عن المنع كثر المستحقوا السكنة ابو هريرة ربه روى مسلم
عن لوقم ان رجلا يتقلع الخلية في شجرة اى سبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت يؤذي الناس ابو هريرة
روى مسلم عن لوقم ان النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة الجمعة في حجة الوداع فريش تساني عن مرالى مصدر مبي اى عن سبب الى
البيت المقدس فسا لشي عن اشيا من بيت المقدس لم انتهها اى لم اشاهدها على الصحيح وكرب يعنى الخاتم
اي حزنه كرب يعنى الخاتم وضمها وعل الفم الذي يلمخ بالنفس ما كربت مثلها كرقا وفعه الدلى انظر اليه
ما سألوني عن شي الالاساتيم وقوليتي في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا اجلس جود يعنى
احد اجود الهم وهو جماعة والثاني جود الشعة وههنا الاول ايج لما جاء في رواية ابو هريرة ربه انه
جدا لشعوكا قاله صاحب الخبر وقال النووي يجوز ان يراد الثاني ايضا لان يقال شعوكا اذا لم يكن شديد
الجودة ضرب اى حقيق الخاتم مع رجال شوية شين عجمي مفتوحة ثم نوح ثم وروى عن شعبة بن جابر وروى
من ابن عمر وشيخ شاني قال ابن السكيت ربما قالوا شقوة بالشد لا غير ممنون وشعبة بن جابر وروى وادا
عسى من مريم قائم يصلي اقر الناس به بشا عروة بن مسعود الثقفي وادا ابراهيم قائم اذ اهذه للفا حاة
هوا انفسهم هذا من الالاساتيم وروى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة
والا فاما يعنى انفسهم هذا من الالاساتيم وروى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة

بالصلوة

بالصلوة اليها كذا قولهم فحانت الصلوة وقولهم فامتهم لا يناسب او نقول مثله لعم حالهم **التي** كذا في قوله
لانهم يصلون حقيقة او نقول لانهم اجابوا والمنطق عنهم وجوب العمل الالف فنت من الصلوة قال قابل
بما يوجد ما هو صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فيداني بالسلام بوا ما كان السلام يزيد ما استعمر من الخلق
مذكوذ خازن النار في المسوين بحمة ومراوان من الحكمة ربه اتفاق الرواية عنهم قال اصحاب النبي عم اهل
مكة زرع للدينية عانا انا يحلوا ابند وبن البيت وازيرة عم من اجابهم منهم اليهم وان اسلم ولما رجع
الى المدينة جاءه رجل مسلما يقال ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين فدفعوا اليهما فخرجا به حتى بلغا المدينة فزلاوا فيه
فقال ابو بصير لاهلها والله اني لارى سيفك هذا جيرا اربا انظر اليه فامنته من فضة حتى مكث في الخوخ المدينة فدخل
المسجد ويحرق فقام عم لقرى هذا ذمرا اى بنتم الالاساتيم وسكون العيون المهمل اى خونا يعنى احد الرجلين الذين
رجعا بالي بصير من المدينة فتم انتمى الالاساتيم قاله والدة قتل صاحبها ولى لفتي لاجاءه ابو بصير فقال يا نبي الله لقد
او قيت صهرك ثم اخاني الالاساتيم فقال لعم وبلاءه مشوح لولان له احوال احد عينه ونيمه لانا لالاساتيم فتم عرف
انه تسيرة والهم حتى اى ساحل البحر جعل لا يخرج من قريش بطر قرا سلم اللطيق بالي بصير حتى اجتمع منهم جماعة فخلت سمح
خروج لغير قريش الى الشام فتلوه مع فاحزو والموالهم فارسل قريش الالاساتيم ثمانية اى ان لا يوجهوا الى المدينة
فماتاه مع وبيهم فهو ارحم ثم بان ربه روى مسلم عن هذا الساني عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله
عليه السلام اى من ساجدة انا في الله اى ان اثنى لكل الله يجوبه قاله صاحب خبر بكرطاه وفتح اى اعلم من اجاب
البرهون ع اول طعام اهل الجنة روى ان اسائل كان عدالة بن سلام فقال لعم زيادة كبر النون وعه السباق
الاوليا اجوابه فقال لعم اذ اعلا بن الزكر كيون ذكرا واذا اعلا بن المرأة يكون النبي باذن الله فقال السائل
فاسم ابو هريرة ربه روى البخاري عن قال قلت يا رسول الله مع اسعد الناس بشفا عتك يوم القيمة فقال لعم لقد
ظننت يا ابا هريرة ان الالاساتيم يخرج هذا الحديث اى اقله منك لما لا يث كبر الالاساتيم وما فيه ممدودة ومن في قوله من وصل
للتعبين وموصولة ومن فيه للبين على الحديث اى على ما ساعد لعلم اذ السائل كان موقوفه من هو كثر حقا بشفاعته
مع المؤمنين فيبته بقوله عم اسعد الناس بشفا عتك اى اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه
نفسه بكر الخاق وفتح الالاساتيم الموحدة اى من غير اكرامه والالاساتيم من كان بقلبه محلا في ايمان فوه المحظوظ
بشفا عتك فيكون افضل التقبيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف يلحق بريح هذا الحديث وحديث الخوخ وهو انعم
بجرح من الالاساتيم بشفاعته مرات عديدة فيقول يارب اذن لي فيرحم قال لا اله الا الله فيقول تعذ ليرة لك ولكن
بعزق وجلاط لا يخرج منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاض الخوخون بلا شفاعته بخصوصه من عموم هذا
الحديث وقال المظهر المراد بالخبير اهم ساير الانبياء وبالمتعدي شفاعته امت وقال الطيب المراد بالخوخ من
لهم ايمان بالخرة وبالمتعدي من لهم ايمان مع غربة وعز زيادة البقيع والعمل عايشة ربه روى البخاري عنها
فقرعته تعليم الخلق بالهك قال الالاساتيم لوما نامها ليلة الزفاف فقات اعوه بالله منكنا في الخوخ قبل انما
حتمنا عداك القوم بعض الروايع النبي عم غيره عليها وعل بها فلما عر معن هراه القول وتولها كانت مخلوقة
لا تلوكن لما روى عن ابن اسيد ان ابنة لحيان لما اتيت وازولت في بيت مع نيلها فاطلقنا مع رسول الله اليها
فلما اتينا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال يهي نفسك لي قاله وعل تهتم الملك نفسها بغير الملك فهو اى ينف
يره

خبرهم

عليها السكينة فقلت اخوة بالله تكفوا عن الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد اني رأيت في المنام ما اهلوا ولا يكون
ما اظهروا مع من رافقين ومع ثوبان من كتان ابيض صفا فالاستعارة بالبراءة والاشعة بالبراءة والاشعة بالبراءة والاشعة بالبراءة
ان رسول الله ساقط على قومه وكفره فيه ليل على جواز نظرنا طر من يريد نجاحها واسمها السماء بنت النعمان بن
الاطول بن الحارث انما يحض المصنف لذكر اسمها لثبوت اختلاف في المستعارة قبلها بمئة بنت شراحيل وقيل
ملكته بنت كعب اللخمي والاكثرون عمامة كره المصنف جويرية بنت الحارث تروى مسلم عنها من حديث ابي المؤمنين جويرية
قبل سبب في غزو بني المصطلق ووقعت في سهم ثابتهما فيس قتلها فقتل النبي يوم مكنها فتر وجمها فكان اسمها برة فيها
فتما هاء جويرية مارة عن النبي سمى احد ابيها في الصبيح ثلثة افره البخاري منها بواحد مسل باثنين
قالته خرج النبي يوم من عندي وانا في مسجد بني نجرع بعرا ابيهم وانا حالي في مسجد فقال ما لست على حال التي فارقتك
عنها قلت نعم فقال لعزلة بعدك اي بعد خروجي من عندك ارجع لك ثلث مائة ثوب وولدت ما قلت منذ اليوم لو زنتها
اي نظمت حسنة من صفات ما قلت سبحان الله ويحمره عده خلقه عده نصير على المصدر ان تسمى ببلغ عنده في قاتو
رضاء نفا وبعقار رضاء الله عن عباد فانه لا يظلم ولا يظلم ولا يظلم ولا يظلم ولا يظلم ولا يظلم ولا يظلم ولا يظلم
المعلومة من سده ممد جميع الزيادة واكثره يقال مدهت الشئ مدها ومدادها ويحتمل ان يكون في جميع مذهبهم وهو مكالم
في رطلان عن اهل العراق والمردية التمدد عن كثرة لانه التسبيح لا يدخل في اكمل سبحان الله المصدر مذهب بعض
وهو اسير فيكون هذا الفعل اخبار عن نبوت التنزه لانه لا يفسد ولا يفسد ولا يفسد ولا يفسد ولا يفسد ولا يفسد ولا يفسد
بن الازهر بن بختيونا الحنفي وتشد يد الاله الاصل الموحدة والارث يشهد بالثبات المنة فوق بعد الاله الملهمة قديما وراه
عن النبي من اثنان وثلاثين حديثا في الصحيحين تحت الحادي عشر منها تسليح حديث البخاري عن عبد بن ابي ابي
قال شكوا الى رسول الله فقلنا لعزلة من المشركين شدة لان قولنا فقال لهم لعزلة من قولهم لم يظلم بمشاط المطير
مادون عظامه من لحم وعصا يهيم فذكر عن عده في موضع المشركين عمامة في راسه فيسحق باثنين ما يعرف ذلك عن
دينه وبينت الله الامراء التي حجت بسير الركب من صنعاء وهي مدينة بالبحر الحاضر موت وهو موضع عبادة الاله
ما جازي الاله والذبيحة على غنة وكنكتم تستطوع انما ذكره الدعاء واشتغل الى اعتبار الصحابة لعلمه ما سبق في القدر
من جريان عليهم ليوجروها كما جرت عادة الله في سائر اتباع الانبياء فما يشتره انعقاد الروايات لعزلة من
في كثره فيقول وهو الذي للاختصاص وكان اشد بالشمس خبر الحار واسم ضمير عابد الى المفعول الحار وفي ما قيلت
شهرها من قولك من الاذى يوم العقبة وهو موضع ويومها اليوم الذي وقع عن الصفة ودعا القبائل عما اجاب بودا وادو
كسبا وكان ذلك بعد وفاته المظلمة لانه لم يصره وذكرا اليوم كان موقفا عند عظيم اذ اعرضت بعد انظر لعزلة من
نفس الحار بن عبد بل باليه المنة تخبر اوله بن عبد كلال بنهم المظلم في اراوهم بعض نفا الاعوة الى الاسلام فلم
يجيب الاله اريد فلما لم يجد المدعى سبب ستمها فزينا بنهم وموهو بالي راجد موهو رجله فانطلق وانا
مهمم على وجهي وهو حار من ضمير مهمم اي مكنا على وجهي فلم استسق ان له في قولك ذكر النسخ انا وانا يعرف
التعاليق لثلاثا ثلثة والعين المهمله وهو جمل بين مكة والطريق على حلتين في فوعت ياس فاذا انا سبب في
انطلق فظلت فاذا انا جمل في فوان ان الله قد سمع قول قومك كدمار ووا عليك وقد بعث اليك ملكا ليل
لثامه ما شئت فيهم فنادى ملكا ليل فسلم على نبي قال يا ايها الله قد سمع قول قومك كدمار ووا عليك وقد بعث اليك ملكا ليل

بعثني

بعثني اليك ملكا ليل فسلم على نبي قال يا ايها الله قد سمع قول قومك كدمار ووا عليك وقد بعث اليك ملكا ليل
الهمزة وسكون اللام وفتح الشرح مجتهد وفتح الهمزة الموحدة وهي اجلا ملة بحسبها احوالها بوقس والاخر
المعاني ليل ان شئت اخبر المصنف فاجعلها كما يطبق عليهم فيمكثون تحت فقال رسول الله من بلدا رجوا ان يخرج
التمه اصلاهم من بعد الله وحده لا يشركون به شيئا قال لها حيرت قالت هذا في عليك يوم كان استلام يوم احر فانا
قلت كسبي وفتح الحار بنهموا بالعبادة عن هذا السؤال قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم استلام احر كسب اليوم
الذي اذاني قومك في كان قريبا من واشتد يوم العقبة وقيل تقريه لعقبت من قومك اذى هو اشد من الاذى
يوم احر ويوم العقبة ابن مسعود روى مسلم عنه لفظ لعقبت اي قصدت ان امر رجلا يصعب بالاسراى
لمعة ثم اخرج حار بنهم فمختلف في عن الحجة لبيوتهم حتى انطلقوا واطلع حار بنهم فمختلف في فمختلف في
بيوتهم فيلهذا فمختلف بزما ندمه لانه لم يتخلف عن عن الحجة في ذلك الوقت الا مائتا وجمعت ان يجعل عام فيكون
تشد يد حار بنهم في الحجة فيمخضد وتبها على حار بنهم عا بنه تشد يد البخاري عليها لقد علمت ان ارسل الى
ان يكونه اراد به عبد الرحمن واعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعرض ان يقول الفالوج ان كراهية ان يقول
قال انا حق من الخلافة ابي بنهم الحجة اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعرض ان يقول الفالوج ان كراهية ان يقول
يحيى ترك الالمام والاعتماد على الله تعالى عن كون غيره خليفة ويزعم المؤمنون غيره او يرفع الله والى
المؤمنون اي واعتماد الحار بنهم على الله كون غيره خليفة وياستؤمن على المؤمنون عنه وفي فضيلة لابي بكر
واخبار جاسق بعد وفاته فخلوا كما قال ابو الورداء رضى روى مسرعة قال نظر رسول الله من بعض اصحابه
الى امرأة سبية جعلت باب فسطاط فشا عنها فقالوا لاه فلاح فقال لهم لعزلة من قولهم لعزلة من قولهم لعزلة من قولهم
فقال لهم لقد علمت ان العفة صالحة لطبي الاله وطه يدخل مع قبره وفي تشد يد عليه كسبي يؤرعه وهو لا يحل
له هذا وقيل تعليله من الاستسقاء اللعرة والاستسقاء في معنى النجس المتعفن اللذم بعد اذا اولها نجاهت بولسنة
اشهر بحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطي فان لم يقربه يبقى غلاما فكيف يستخدم مولده وهو لا يحل
وهو لا يحل ليحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطي فان لم يقربه يبقى غلاما فكيف يستخدم مولده وهو لا يحل
في حليله الا مشاع من اولها حذرا عن عذرين المحضون من حذامه بنت وصبره حذامه بنته ليم والاول
المهمله وقيل بالهجة والاول الحار بنهم من عن النبي من حديثه ان الفرد مسلم مشرعا بهذا الحديث لعزلة من
عن النبي وفتح كسر العين الهجعة ان جميع الرجل امرانه وبعي ترضع الحار بنهم سبب قصدهم خو ضرر الولد لان
الاولاهم بيرون ان ذلك الممن داه حجة ذكرت ان الزوم وفارس يصنعون ذلك في الجمار وقت رضاع المرأة فلابد
اولادهم وفي تلويح الاله يقول له الاقرباء من الضريسين يمين وجوار اجتهاد **الباب السابع**
سليمان بن مردويه روى البخاري عن الاله نغوصهم ولا يغزو وتا في هذه الساعة نبي من الله انظر لنا عليهم
لاهم علينا نحن نسير لهم قاله حار بنهم ارجع الحار بنهم لا يرفع اعلا على قال له هو هرق الجمل حتى لا زما وتعد بالى كسب
الحار بنهم صحاح المدينة وهذا من معنى انهم حيث قالوا كما قال الملهة في عا بنه رضى اتفاقا الروايات عنها
الارواح صوح ومحمد اي مجموع صحفها فتعارف منها اى كذا وح شارك الاثر في المعرفة بها بان الله عز وجل ان الارواح
تبعوت فخرها بعض الارواح بالهجر والملاذ وبعضها بالطق والجل وبعضها بالهجر وبعضها بالهجر وبعضها بالهجر
استطقتها بقوله المست بر بكم ثم ادع الارواح في الاجساد انطلق اي الى قلب قلب الاخر وانا بعد جسدا وما تاكلها

بعثني

بلاد يلزم ان ارجاع الخبر الى المعروف للتعريف غير مفاد انه يعرفها او كونها معروفة لهم غير مقبول بل اوجه
ان يقال الماء البارد ينفع الجوع لطاوة شربا ووضعها على طرف الاذن الماء للطفة يصل الى اماكن العدة فيدفع
حرارتها والمكسر عند الاذن غلبه بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه قاسم وعمران بن حصين روى انفاجا
الرواية عنهما على خبر كذا لان مذهب انكار بلقي الانسان بخافة ان يسب الى القبح ونهاية ترك القبح وكل
ذكر خبره عمران بن حصين روى انفاجا الرواية عنه ليا ، لا يلقى الا تخيرق ابن عمر روى انفاجا الرواية عنه
لمياء من الامانة معناه والحق مما سبق ابو موسى روى عن سلمة بن ابي حفص عن الامير الذي يعطي ما امر به الى
امر صالح لما يصدق طيبة بفسه اي نفس الانسان لا ينجون فيها اخذه ولا يودى الفقير اعطاه احد
المصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه من ثواب الامام لا ففيل كلام تقدم بيان
في الباب الثالث في حديث لانتم المرأة ويعلمها ما هله ابو هريرة روى عن سلمة بن ابي حفص عن النبي صلى الله عليه وسلم
التيان والعتبة يحرمها من النجس وبقرتها خير منها وخوف وبروك الكرم والخلة ويروي الكرم المراد
من الخبزها ما يخاف العقل ونزله لان الخبز المغوي وهو الخبز من ماء العسل او الخبز وقدره بالذبح لا يكون
من الخلة والخوف من الحديث بيان حكم الخبز يعني يحرم الخبز مما يترن لبيان حقيقته لان الخبز بعوض لبيانها
فتخصيصه من الخبز بالخبز بالذبح على ما عداها ابن عمر روى انفاجا الرواية عنه الخبر المقفود في
نواحي الخبز تقدم بيانه قريبا في حديث البركة في نواحي الخبز الى يوم القيمة اي الى قبه وفيه دليل على ان الخبز قديم
اليوم ذلك الوقت ابو هريرة روى انفاجا الرواية عنه الخبز لثلاثة لرجل وهو يد لمرثنة بغير العمل اجرو
لرجل ستر وعاد رجل وزر فاما الذي له اجر فجلد بها في سبيل الله فاطال لها الخبز جليها في مرج بسكون
الرداء والخبز الموضوع الذي يربح فيه اورضة سكره الرواية في اصابته في طيلها كسر الطاء وفتح الياء اصله
الطول وهو الخبز الذي يطول للذبح لتتبع ذلك صفة طيل من الخبز او الروضة من فيه بيان ما كانت له حسنات يعني
يكون لصاحب الخبز ثواب مقدار ما صنعها من الخبز الذي يربط به ولو ان الخبز في الشار قطعها طيلها
فانستتبت بشد بالثوب او عدت شرا اذ به عدوها الى انفاجا او شرفه كانت له اثارها واثارها وادواتها
حسنت ولو انها مرت به بسكون النما، وفتحها واحدا لانها رقت من منه ولم يرد ان يسبقها الى الخبز لان
صاحبها لم يقبل سبقها الى انفاجا ما شئت من غير مقدار حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذ حصل
لحين لم يقصد سبقه ففي قصده يكون اولى لثوابه لذكر الرجل اجرو وجلد بها نقيا اي استغنا وتعتقا عن سوال
الفرس عند الحياجر النبي لم يرض حق الله في ثوابها اذ به اذ اذ كونها اذا كانت سامة ولا تظهرها اذ به اذ كونها
في سبيل الله استدل به للمح على وجوب الزكاة في الخبز واقواله المانعون فان المراد بحق الله في ثوابها الاحسان
اليها والقيام بعلمها ولكن متعجب لان ذلك لا يطلق عليه حق الله في ثوابها بل ذلك لا يملكها في ذلك
وجعلها خيرا ورعا ونورا بغير النواحي اذ به اذ اهل الاسلام قرض لذلك وزر قبل علة كونها وزر مجموع
هذه الاوصاف الثلاثة لان الخبز لاهل العلم والروسا ليس هو جليل وزر كمن هذا الخبز والظاهر ان كل واحد
سواء هو جليل وزر حذيفة بن اليمان روى سلمة بن ابي حفص عن الدجال اعور العين اليسرى جفال بفتح الجيم وتخفيف
الفا، جمع كثر الشرح معجته وناقشاه جنة وجمته نار يعني من ادخل الدجال ناره بتكذيبه اياه يكون نكس النار
سبا لدخول الجنة في الاخرة ومن ادخل الجنة بتكذيبه اياه يكون نكس الجنة لادخول النار الاخرة فان في روى

مفاد

في بعض

في بعض الاحاد يث القبيح انه اعور العين وفي بعضها انه سموع العين يعني ليس في موضعها الشرح فما وجهه قلنا
ان سموع اخرى العينين واعور العين الاخرى في بعض الاحاد اعور العين وبعض اعور اليسرى ليدل ذلك على
وبطالة امره وانقول يجوز ان يكون على نحو عوراء لان عور العين ان لا يكون سليمة انفق فيمنه المسوحة
ايضا قال الشيخ الشرح يعني الراوي سمع اليسرى او اليمنى على العينين فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه
واقول لو كان راويها واحدا اعتبر هذا الاحتمال وكلاهما راوي اليسرى حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمر
ما ذكره سلم ونسبة النسبان البرهان بعينه ابن عمر روى سلمة بن ابي حفص عن المؤمن اي بالنسبة الى ما عدل
من النبي وجمته الخرافة بالنسبة الى ما عدل من العزاب اليمين ويقال المؤمن ممنوع عن شهواتها الحرة فكانت في النبي
والخاف عكس في له كالجمل حتى انه اود الطاق لما مات سمع من الهاتق الطلق اود من السجود عبد الله بن عمر
روى سلمة بن ابي حفص عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لا يمتنع من ثواب آدم وخير مناع الدنيا المراتة الصلوة لا يمتنع
تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امانة ومعينة عاين ورواية القضاة وخير مناعها في جميع الروايات في قوله ان كان
يحب الزوان في كفة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر حديثا انغره منها سلمة بن ابي حفص عن النبي صلى الله عليه وسلم
النسبة الذين النسيحة ذكرها ثلث مرات قبل هذا الكلام مدار الاسلام لان النسيحة هي ازالة الخبيثات عن عباد الله
النسيحة كما يقال الخبثات اي عاينها قالوا المراد بالرسول الله فانه معني نسيحة نفي الامانة واخلاص العمل فيما امر
ولرسول نسيحة تصديقه لخلع على محبي به واحياء طريقتهم وكذا به نسيحة الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بحكمه
والسليم جنتا به وفي الحقيقة هذه النسيحة راجعة الى العمل ولا يمتنع من نسيحة اطاعتهم في المعروف عند
الشفقة وعانتهم نسيحة عامة للمسلمين ودفع المعاصي عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع ابو هريرة
روى سلمة بن ابي حفص عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لا يمتنع من ثواب آدم وخير مناع الدنيا المراتة الصلوة لا يمتنع
الغفوة بالفضة وزنا بوزن مثلا يمثل في زاده اي مقدار المبيع الاخر من جنسه او استزاده اي طلب زيادته واخذ
قهر ربا اي الزيادة يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الربوا من اخذ في المأثم سوا، عرية
انفاجا الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لا يمتنع من ثواب آدم وخير مناع الدنيا المراتة الصلوة لا يمتنع
الهمزة صوت جمع خنز ومنه قوله تعالى في سورة البقرة لا تأكلوا مما اصابه من ثواب الربوا وهو المأثم وفتح
قبل الشوق ومحمد انصب على الظرفية والمستفاد من مقدارين هذا البيع ربا في جميع الامنة الا في زمان حضورهما ونفاها
والتر بالتر بالانما، وما، والشعر بالشعر ربا الانما، وما، والتر بالتر ربا الانما، وما، ويروي الورد بالورد
ربا الانما، وما، والذهب بالذهب ربا الانما، وما، اعلم ان الحديث المتقدم كان يبيح حذيفة الربوا وهي زيادة احد
البدلين على الاخر في القرض او الخبز في النفس وهذا الحديث يبيح منه حقيقة الربوا وهي بيع احداهما بالآخر
سواء اذ اختلف في النفس او اختلفا لان الفخذ وفيه شبه الزيادة على النسيحة انشرد روى البخاري عنه اذ رواها
لمنعة الى الصحيح وهو بان يكون من الامانة الشيطان ويحتمل ان يرد به حسن ظاهرهما قاله سلمة بن ابي حفص
من يكون مزاج معتدلا وخيالا فانها عن الامور المنجحة والذات الوهنية جزء من سنة وايضا جزء من النبوة
يعني اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبار من الغيب والنبوة غير باقية كعلم باق وهذا الذي يبيح من النبوة
النبوة وبقية المنكرات وقيل معناه تغيير الرضا كما اعطى ذلك يوسف وما تحو بالجزء سنة وارجح فيها
ينبغي

في بعض

بضآن

بقول حقيقة وبنوع من استعمال كيفية ان في ايات العود مختلفة في صحيح مسلم والمشهور من زمانه وارجح
وكذا في غير مختلفة في رواية ابن عبيد بن ربيع وفي رواية ابن عمر من سنة وعشرين قال القائل الطبري
هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الراوي فروي الفاسق يكون من سبعين وروى الصالح يكون من سنة
واربعين وهكذا يتفاوت على ما رواه الصلاح ابو سعيد روى البخاري عنه الروايات الصالحة الى السنة جزء
من سنة واربعين جزء من النبوة قبل هذا الخبايا من النبي من زوايا لا تدمع انباء بالروايات بدو نبوة سنة
اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فما زوايا بالنسبة الى جميع زمانه وحينئذ من سنة واربعين
جزءا وضعة الامام القاسمي يفتي بان يكون زمان زواياه سنة اشهر قدره هذا القائل لم يساعده النقل
ابو قاسم فنادى المحدث بربيع ربه اتفاقا على الروايات من السنة والحلم من الشيطان الروايات والمطهر
بما احتار به النائم كمن غلبت على الروايات الجوية والحلم في الكهولة ولهذا اضاف الروايات التي تضاف
تزييف والمطهر الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الروايات التي
لانه اذا نام العبد وسعد روحه وكل له ملكا معك لالاشيا على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وما لم يكن عليه
الشيطان ويحذر له ما كانت تحذره نغم وتمناه في الغفلة فيكون ما رواه خلقا قال النووي الميرزا في الحاشية
واسكان اللام والغفلة من بلوغ الامم عايشة ربه اتفاقا على الروايات عنها الرجم معلقة بالروح وهذا الراجح
التي يوصل ونقطه مع من المعاني وليست بحجم فيكون ذكر تعلها بالعرض استعانة واشار الى اعظمها
تقول من وصلني وصل الله ومن قطعني قطع الله اي قطع عن كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا
واذا يكون دعاء ابو هريرة روى البخاري عنه الرجم بركب شفته ويشرب لبن الذر اذا لا يذوق
وتقول الباق اذا كان مرموفا لم يقل مرموفا باعتبار ان يذوق الحيوان يذوق اذا اراد المرمون ان يركب لبه وهو
او يشرب لبن المرمون برون اذن الرجم فلهذا كونه لوهلك الرجم بركوبه لا يفتن شيئا للرجم وعي الذي يركب
ويشرب الشفة بين نفقة بقدر ركمه وشدة من لنها يكون عليه وينها هو الحارث عملا احمد بن حنبل وقال
غيره لا يجوز اتفاح المرمون بركم منافع اللبن وخواه يكون للرجم عند الشافعي ويكون رصنا لما اصل
عندنا وبيان الالابل موضع الفقه ابو هريرة روى اتفاقا الروايات عن الساجي اعيا الائمة بفتح الهمزة
لها غفلة كانت او ففورة تزوجت قبل ذلكام وقيل على النبي فارقتا زوجها والمسحور اراه بالساجي الحاسب
لتصديقها في روايتها قال ابو هريرة روى بسبب الله لان القيام لمصاحبهما انما يكون بصبر عظيم وبها نفس يتم فيكون
نوا بعظمتها قال ابو هريرة روى واحسبه ان النبي عمر قال وكانا قايما لا يعجز والاصحاب لا يظفر بين شك الراوي
في انهم يشبهه بالحد وحده او يشبهه وبالقيام والصايم معه ابو هريرة روى اتفاقا الروايات عنه
السفر فلو من العذاب يفتح اي السفر هذا استيناف في بيان لعلة الحكم السابق احكامه بوجه وطعامه وشرايه
المراه من سنة من هذه الاشياء من كان التناذ المسافر بها يكون مقارنته بالمشقة فانه اذا قضى احكامه بوجه
بفتح النون وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه انما يوجب اليه فليجلب بفتح الجيم الى الهدوء فيه ترجيح الاقامة
على السفر لا غير الواجبة في ابع من ربه اتفاقا الروايات عنه الشوم وهو بفتح الشين وسكون الهمزة تقييد
البع المراه به عدم الموافقة في المراه والفرنس والازار ششوم المراه سون خلقه او غلما مرموها وقيل ان اللد
وشوم الفرنس عدم انقياد وان لا يعزى عليه وشوم الازار ضيقها وسوجار جارتها وهذا الحكم على وجه الغلبة

لا التلع

الا قطع حقن الثلثة بالذكريات فيها يسهل الضرر الكثير الى صاحبها والانهما اقريل في الآفة فيما يتلى به الانسان في شفاها
بالمذكورات فليما رقتها اعترض علمه بحديث اللمرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص صحت الالمية التي تعلق
الثلثة يشبهه ما روى ابن عمر عن رسول الله عم قال لا عدوك ولا طريق وانما الشوم في الثلثة المراه والفرنس والاذار
ذكرة مسلم في صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق التوفيق والنافاة من انس روى مسلم عند الشرب في ثلثة انفاس
لما نفس منها يكون في خارج القدر لوروه النهى عن النفس في الامة امراه الى الكثر مريا في المعرة واشفق الخبر مع
جمله بالشرب في نفس واحد والشهني او الكثر اشتها بالشرب وابهاء الى الكثر براهة ونها من الم العشر ابي يحيى
رضى روى البخاري عند الشفا في ثلثة في شرط الحج او شرط غسل او كية بنا تقديم بيان في هذا الباب في حديث ان
كان في شيء من اوديتكم خير في شرطه الحج لغيره فان قلت المتبادر المعوق بالامة بغير الحصر فكيف يسقم بها والشفا
ثابت في غير هذه الثلثة فلما هذا حصرا دعاه على معنى ان الشفا في هذه الثلثة بل نحو الكاثة لعدم في غيرها وانما
النهي عن شرب الكاثة انما نهى عن عدم الكاثة بوسيلة في حديث آخر ان في خير الالة في تعذيب بالنا فلا يركب اليه بدون
الاضطرار كما كان يفعلون قبل الزمان احتراز عن حرمة وقدرت ان النبي عمو اب التابيد حرم جرح يوم
الاخر ابرح حار بره رفق البخاري عند الشفة فيما لا يتم بفسم وفي بيان لشبوت الشفة فيما لم يفسد احد
من ان يحمل القصة الا واعد الشافعي لاشفة فيما لم يتم يحمل القصة وهذا الحديث لعموم حجة عليا في
وقوع الظهور وصرفت الطرق على انباء الجمهور ان ابنت فلا شفة احتج به الشافعي على انه لا شفة للحا لان البتلا
الموق بلح الجسد بغير ضرورة فلهذا يوجب ان يكونها لجا لرفوع عدم جاز الازار حق بالازار فيجوز على ما يفهم من النص
على الامة وقوله فلا شفة حرام في شفة من جهة لظلال الزواد بصرف الطرق ابو هريرة روى البخاري
عند الشمس والقرم كوران يوم القيمة يعني بلقاء او معناه بلقاء منة وبتعبد معناه يسقطان من فكلهما
من قولهم صلوة فلو قره اذ القاه وانما فعل ذلك بهم لتوحيها لرح عبد عنها وقيل انها خلقا من النار فعاد اليها
ابو هريرة روى اتفاقا الروايات عنه الشونيز في دواء في كل داء قال الامام المازري هذا يحتمل على العلل الباردة
لان الشونيز حار فقال القاسمي هو عامة اذ لا يبعد ان يذوق الحار بالخاصة او يكون الشونيز نافع
عنه كل داء بالتركيب بارة ومنفرد اخرى وله مناه في كثير من خلق النخ ويقال الديران وينفع الزكام والظلال والماء
العريض في البع وغير ذلك كما ذكرت في الطب الالاسام اي الموت فانه لا دواء له اذا جاز ابو هريرة روى في الحديث
الشهدا من المطبوع وهو من مات من الطاعون والبسوط وهو الميت من داء البهل والقوق بكسر الراء
وهو من موت غريبا في الماء وصاحب الهم بلغم الالان ما يهدم وصلح من موت تحت والشهيد في سبيل الله
انما اخره لانه من باب التوق من الشهيد للحكي الخلق فان قيل الطوبى بفتح حصر الشهداء على الخفة وقدره جاز
اندم قال الشهداء سبعون سوي الغنل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب فوات الجدي وهو المرمون
ولحق والمراه يجمع بفتح الجيم بين موت حيا ملاحا معا ولدها وقال النووي هذا الحديث مذكورة الموقا على اختلاف
وان لم يجره الشيخان فانه يجمع على ان يكون عدد الشهداء وقت صدق الحديث بخصوصه راجحة في ثمة
بفضل الله تعالى وجعل الثلثة المزمومة من الشهداء حكما كما كان من عاداته تعالى زيادة فضلا وعنايته على عباده
مرة بعد اخرى فيتمه وقال الشهداء سبعون من النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا وهكذا المراه الى اصابع
يدتي مكتوب في ثمة تغفر في الثالثة اصابع بين يدي اصابع في المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين

سنة تغفر في

والدعا فاستجاب له فادع مع عبته اذ ان الله قال علم اول الفرائض اي لصاحب الفرائض وللصالحين فبما معناه للراي الربيع
كان هذا انما يستفهمه اذ كان محصنا ويحوز ان يكون معناه للراي لطيفه فيما اعاده من النسب ليعود اعتبار دعواه
به وجوب الفرائض لا يخالف لفلان حتى وتراب اذ الخراب ابو هرة منه اتفاق الرواية ذكر الراوي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هو ابو هرة روى عنه قالوا لانيان والتميز وغيرهم اليمين الحاذية منقطة للسنة
مصدرة بين سبيلين فما روي في طائفة من الروايات في حجة كلكم في سبيل الحق البركة المكسوبة
وذهابها ما يتلوه ليقدره ما لا وباللغة في غير ما يبعده وانفع اليه في العاجل والنواب في الاجر او يبق عنده وحرم نفعه
او روى من لا يخبره وروى عنهم اليمين فيها **ابن عبيد بن روى البخاري** عن اليمين على المذبح على هذا اذ انما كان المذبح
بيته نفعه بيان في الباب السادس في حديث لو اعطى الناس يدعوهم ابو هرة روى عنه اليمين على
نية المسكين يبع من استلق عمره عاشق ونوى الخالق في حله غير ذلك التي سواء لان مترعا في عينه او بقفا يجز
نية المسكين لانه لائق ووقيته وبه عمل الشافعي مائل وقال الشافعي اليمين عناية للخالق اذ الاستحالة الخلق
في دعوى يقره عليه اليمين فيعتبر نية المسكين وجد الحديث عن هذا اذ الاستحالة القافية بالة واما اذ الاستحالة
بالطاعة فيعتبر فيه نية الخالق لانه القاطن ليس له الزمام لطلقة **فصل** ابو هرة روى عنه في امره انما امره
اصابت خورا وهو بالفتح ما يتخير به بلا مشيئة مع العشاء الاخرة خض العشاء ما لا يكون له وقت انتشار الظلمة وحلق
الطرف عن المردة سبب النهي احتمال وقوع الفتنه لان الخيا يرتكح فيه من قضا الا وطار جلا في وقت العشاء
بالاخيرة ليخرج المغرب **ق** ابو هرة روى عنه اتفاق الرواية عن اجماع امره مسلم اعقب امره مسلما استفاد الله ان يخلق
بكل عضو منه او بمقالة كل عضو من العقيق المسلم عضوانه من النار تقوم بيانه في الباب الاول في حديث من
اعتقد فيه من حجر يورثه روى عنه اجماعا عقب من مولاة بفتح الباء اي في اعراضه انما للشروط مترا
وما زايد للثمن والابن خيره لا صفة لانه المترا يبيع بلا خرج جواب الشرط قوله ففوقه برأيت من الذمة اذ ذمة
الاجان وعنده فيقول الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراه لزمه قال الجوهري انما يجمع
مع حق الحية يجمع فيجوز الابن عن اجرام المسلمين ولا يجوز احد بينه وبين سبه في حقوقه الجارية عما
ابا قوروق ابق من مواليه فقد كراى كفران نعمة المولى حتى يرجع اليهم **م** ابو هرة روى عنه روى عنه
انما قرية اتيه بها واقتت فيها يبع اذا اتيته قرية من قري الكفار وما وجف عليه بجبل ومنازلة بل صلحوا اهلها
عما لم يفسرهم فيها يبع ما اخذتم منهم يكون فيها منهم جميع المسلمين وانما قرية عصاة ورسول فاشق
منهم ما لا يجان في خيل ومجارية فان حشرها لله ورسوله ثم يبعكم بغير ذلك انما يكون غنيمته يؤخذ حشرها لله
ولرسوله ويقدم اليها منها بئكم الحديث بل حشرها انما الفايحس وقال الشافعي انه يجمع كل الغنيمه والقرية
يكون يجمع عليه **ح** روى عنه البخاري عنه اجماعا شهد اربعة نفرا رجال بعد موتة بغيره اذ الله عليه
قال في الراوي فقلنا في شان يبع لو شرب ميتا شانا بغيره يخل الله بنية تقدم الكلام عليه في الجار الاول
في حديث من اتيته عليه خيرا علمه في المنزلة بذكرها انهم لم يبعوا او ثلثه والكروى عن ابن اسحاق
بذلك انهم شلو عن الثلثة ثم شلو عن اثنيه والظاهر من باب الاحتياط **فصل** ابن مسعود روى
روى البخاري عنه ايكم مال وارثه اجرة اليه من مال قالوا يا رسول الله ما لنا احوالنا اجرة اليه من مال وارثه
قال فان مال اى ماد الذي يتبعه ما قبح اى تصدق ومال وارثه ما اخر فبتمه ووارثه ويحيا عليه مورثه

قال ابو الهيثم بن عمار
في كتابه عن الراوي ان الراوي اذا شهد
بغيره يجمع عليه من الله عليه **م**

م جابر روى سلمة عنه ايكم تجيب هذا روى يبع بشعره يورثهم بغيرها اسك اي صغير الاذن خلقه يقال اسك
لنفي الاذن لها كذا قال الجوهري هذا تفسير الراوي ميتا فشا اول اليمين ذلك الجوهري فاخذ باذنه فقالوا اما
خبرنا اننا يبع وما تصعبه اي اليمين ان تقع به قاله ابو الهيثم يبعون انكم قالوا وانما لو كان حيا كان
عيا فيه ان اسك بفتح الهمزة اسم الجاهل ان كان اسك كلفني وهو ميت فقال قول الله الدنيا اهلون على الله من هذا
عليكم انه من اهلون الذي يبيع عليكم انما كانت الدنيا اهلون كونها مله من عر الله ولهذا قال بعض الحكماء انما كان
مولد فهو وذاك من عبدة بن حمر روى سلمة انكم تجيب ان يبع وكل يوم ان يبيع ان اذ يبيع الباء الموحدة
وسكون الطاء المهمل اسم واد بالمنية اي منومها اليه والالعقيق بفتح العين المهمل اسم واد فيها خبرهما
بالاكر كون كل منهما اقرب المواضع التي يقام فيها اسواق الابد الالمانية فيأتي منه بنا قين كوما وبن كوما
بفتح الخاف الناقصة العظيمة السنام قلبت الهمزة في شيتها ووافي خبرنا ان الاكيون حصولها بسبب فعل فيه
انما تعضف وسرقة ولا قطعية روى قلنا كذا يا رسول الله **ح** ذلك قال افلا يبعوا وحكمه الى المسيح فيبيع
البا، وتشد بالامر **ق** في البيع كذا في البيع بفتح الهمزة وقال شارح المشكوه فيجعل بفتح الباء، وسكون العين
ح كذا ويقال البين تنازع في العلامه من كتاب الله هذا نقل من الراوي خبره من روى في اذها خبره
من النافين وثلث ايات يقرها خبره من ثلث ايات يقرها خبره من ثلث ايات يقرها خبره من اربع ايات يقرها خبره من اربع
اي اربع نوق ومن اعداده حتى يتعلق بجزي وبيع والشهر اربع ايات يقرها خبره من اعداده نوق عن القفيل المذكور
من الابد الال من اعداده وبيانها كذا قاله القاطن وقال بعض الشرح بفتح ان يراه بان الالبين خبره من اربعة نوق ومن
اعداده نوق من الابد وثلث ايات خبره من ثلث نوق ومن اعداده من الابد لانه يتبع في الدنيا والاية نافة في
الاخرة التي خبره وبيع وانما قاله من عا و فقه ما بغيره ويتخير الخطاب والآلية الواحدة خبره من الدنيا وما
م ابو هرة روى سلمة عنه ايكم يكره بيع القر وهو ملتقى جفنة الواو فيه الجاهل والسبق بالكر
التقف والجفنة بفتح الجيم معروفة قاله ابو الهيثم لما ذكروا اليه القرع عنده بغير انها يكون في اواخر الشهر لان
القر يكون كذلك **فصل** ابن روى عنه روى البخاري عنه اي رجل عبد الله فيكم بغير عبد الله بن
سلام قال اليهود يبعوا اسلامه هذا الكلام مع التفسير السابق للحام المعنى والراوي فقالوا خيرنا ويخبرنا وسبقنا
وا بن سينا قاله ابو الهيثم اي اخبروني ان اسلام عبد الله تجوابه عزوف بقرينة ما قبله بغير ان اسلم
عبد الله فاجر لو كيف هو قالوا اذنا الله من ذلك اي من اسلامه فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا رسول الله فقالوا اشترنا وا بر شربنا واشتقموه وذاك شيوخه الى العير قال الجوهري يقال فلان يتقصر فلانا
اي يجيبه فقال اي عبد الله بن سلام هذا وهو اشارة الى مصر انقصوا الذي كنت اخاف يا رسول الله وفي
الحديث دلالة على خاتمة اليهود وشدة تعصمهم **ابن عبيد بن روى سلمة** اي واد هذا قالوا وادى الازقة
وهو وادى بينه لومر قال كافي الشرا المومسي هابطا من الشية ومع الطريق العالي في الجبل وله جوارا، بفتح
الجيم وبالهمزة يقال جارة الرجل اي تصنع بارعا، والذلة بالنبيه ثم اذ ان النبي من عا شية هربتي بفتح الباء، وسكون
الراء وبالسين المعجمة مقصورة الالف جيل قريبه الجفنة فقال اي شية هذه فقالوا شية هربتي قال كافي الشرا
ابن يونس بن مقيس قال في شرحه جرة اي كثيرة الوبر عليه من صوف خطام ناقة وهو يخر الخا، الجحيد
يقاد بالعين خلبة بفتح الخا، المجره وبالبا، الموحدة وبهنا لام هو البيق وهو يبي فان قلت كذا قاله اليمين

ابن ح

م جابر

حجتيان وهما في الأثر فلتسجدوا عرف تماسق في الباب السادس في حديث لقد رأيتني في حجر فصل ق ما كان
محمدة رافعة الزاوية عن قال الرواية كسم الزاوية عبد الله بن مكيه الغنبي بكر القان وسكون الشيخ المحيية
وجمعة بالبا الموصفة والماء المهلة على الزاوية صيغة التصغير ثم عبد الله الصير الرباعي الممنوع والمذموم فيها المشقام
عجائب الآثار قال الشيخ المصنف أصليت بنبه البحر اربعا قال رجا صير كعتين في الصير بفتح الما فم صيرا كعتين
اخويح وقال الشؤوي المعنى اصقيا وقص الصير اربعا لانه اذا صير كعتين بعد القامة لان كل صير اربعا اذ الصلوة
بعد القامة الا انكسرت به ابو بصير بقره روى مسلم عن انورون ما اتعبه بالسرير انورون جواب هذا السؤال
قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكر الخصال بما يكره ويعوج الغيبة ان تصف الخصال حاله ان يكون غيبا بوصف يكرهه اذا سمع
قبلا قال الله في ما تقول فقل اغيبته وان لم يكن فبما تقول فقل بئس ما بلغها قال الجوهري يقال بئس اذا قال عليه ما لم
يقط بقال بئس الرجل بكرالها ومضها اذا غيب قالوا الغيبة ما حرم في مواضع منها ان يصف المظلمة الظالم فيزدر
على انصاره بان يقول ظلمي كذا ومنها ان يقول لمخ قد رجعوا تغيرا منك فلان يفعل كذا فانزعه ومنه ما حرم المحرمين
من الزوايا صوة للشيء من غير الاخبار بل يستند المشاورة في مواضع الاشارة او بعين البصير اذا لم يعرف المشتري ومنها ما
ذكره الفاسق جملها يحرم من الغشوق لا بعين الاخر ومنها ان يكون مشهرا بذلك العيب فيكون كالغيب للقلب كالاجع والاعرج
م ابو بصير بقره روى مسلم عن انورون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حريمي في الثامن من صحيحه خريفا في رواية
ان يصفه بغيره بالمناهي للمناهي استغناءا لثقل الخلة البدنية في الثامن من وهو اسم الموصوف الذي فيه وهو قول غير متين وقع
معرفة ولم يدعيه الا في الامم للتعوية لانه ليس ما يشكر صرح النبي ليقولها وهو يدل على ان قوله الله انهم لم يرد
حرم صريح بغير الواو وسكون الجيم السقفة ميمونها قال ابن الاعراب مات في ذلك الوقت وهو في عمره كان سبعين
سنة فذكر قوله الله ان النبي ليقولها كذا الاوجه الوجبة حقيقة ويسمع الله لهم ولا يغيرهم صوتها حارة للعادة
ليس النبي عنهم عموما وفي قوله سم انورون ما هذا وقوله الله ورسوله اعلم لانه عليه م ابو بصير بقره روى مسلم عن انورون
الشيخ انورون من الغلس قالوا الغلس فانه لا يدعوه ولا تمنع اعلان المذكورة في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب
المجرب وجامع الاموال انورون ما الغلس وهذا هو الظاهر لان من سأل عن الغلس وجماع الوصف وهذا بقره النبي
بوصفه الذي لا يمكن الزالة لا كسب قال ابن الغلس من امة هذا بياح المظلمة في الحقيقة وليس باختيار عن سائر الامم
من ياتي يوم القيمة بصلوة وصيام وقراءة ويأتي قد شتم هذا فربما يتحقق كماله في قوله تعالى قد سمع الله قولهم وفقد هذا
والظالم هذا وسفاحم هذا وضرب هذا بغيره في الجحيم فيعطي عابنا الجحيم وهذا من حسنة الى المظلمة بعض
حسنة الظالم وهذا من حسنة فان حسنة قبل ان يعنى بغير ما عليه ان من الملقوق الخ من خطا با علم اخطا با
اصح الحقوق فطرح عليه وهذه الاوزار كلها جزاها لا يراه فلا تنافي قوله تعالى ولا تزروا زواجره وزاخرى في طرح
في التاخر عمر روى البخاري عن هذا الخبر الميراث السابق في اوائلها الباب من ان جبرائيل علم حاله النبي من فساده
الاسلام والاحسان وغيرهما انورون من السائل قلنا الله ورسوله اعلم قال فانه جبرائيل علم وفقد الله عز وجل ان
المكتملة في صفة بشر باذنه الله تعالى انما كرسيتا في انما يحكم بعلمكم ويحكم حال بين عازما عليكم المراد به شتمهم
على علمهم لانهم كانوا عاقلين بدينهم قبله انما احاط به العلم الى الله ورسوله في رتبة ذلك على ان السائل ملك
اشارة ان وظيفة المعلم عندئذ ان يستنطق ولا يبادر بالجواب عما تصوبه في انما حرمه اتفاق الرواية عند
انورون ان كوج ذوا ربح اهل الجنة بفتح الباء وسكونها وفي الصحيح لكل اسم علمه احد في اول مفهوم واسطه ساكن

الشيخ الرباعي

ان كان في ما هو عليه قال بعضهم اجبروا رسول الله ان كان
في موضع ما وصفه هل يكون غيبه قال ان كان هو

مسألة في الغيبة

مسألة في الغلس

وسكون المعاملات

يجوز فيه

يجوز فيه وسط مثل غيبه وغيبه وحل في قلنا نعم قال انورون ان كوج ذوا ربح اهل الجنة وهذه
لظواهر غير متحدة بالحا منين بل ارادهم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قالوا الذي نفس محمد بيده الى الارواح ان
تكون يا نافع اهل الجنة فان قلت لم يثبت من اول الامر كونهم ينفق اهل الجنة قلت لان في الرواية من الرجال الثلث ومنه
ان النفق تكريما للتبشير وجلاياهم عجبوا بالسكوت وكثيره ثم اذعم ترق في حديث اخر من النفق ان الثلثين وقال
ان اهل الجنة ما يرون عيشرون صنفا وهذه الامة منها ثمانون وانما هذا تفصيل من الله لهذه الامة حيث زاد عددهم
فاخبر به النبي عم فلما تم استجدوا كونهم ينفق اهل السامعهم من النبي عم ان من كل التي يرمح اهل الجنة يختار
واحد للجنة فان اذعم استجدوا هم بقوله وذلك ان اهل الجنة يبيعونكم بشفاهم سبيل الجنة لا يرضونها الا تسلف
بيع مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا لما لشجرة وبيع بغير العيون معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود وما لشجرة
السواد في جلد الثور السم لا يستعد دخول كلهم الجنة في عمره انفقوا على الرواية عند انورون في المرأة طارئة
ولرطاف الثور قلنا لا والله فقام الله اللام في لا يبتدأه الرحم بعباده من هذه المرأة بولدها قال جرح ران امرأة
من السنة تسبق اذ وجدت كذا في صحيح في النسخ الصحيح كبر صوابه اذ وجدت لانه اذا لم ينفق اذ يرضى الفداء واذا
المفاجاه بدخا الاسم والمذكور في صحيح مسلم اذ وجدت صبيانا في السراخنة فالزفة بسطنها ان النفق فافضت
ابو بصير بقره روى مسلم عن انورون ان يقول انما قال اهل الكتاب من فكم سبنا وعصينا بل قولوا سبحنا
واطعنا غفرا نكرنا وانا اليك المصير قال لما نزلت لانه في السقوات وفي الاثر وان سيدوا ما في انكم وتخفوا بحاسن
الله فقالوا الخلفاء من الاعمال ما نطق الصلوة اذ هي الصلوة والقيام والبراهاد والصدق وقد انزلت عليك هذه الآية
والانطقها قبل هذه الآية في حق الشهود خاصة لانهم المذكورون في سياق الآية يعني ان تظلموا ما في انكم
من الشهادة او تخفوها بكم وفيها العامة شاملة لغير اهل الشهادة والمعاين المحفية في الغفوس وقيل يكون بحسب
الذات اياهم في الاخرة وقيل يكون في الدنيا باصا به المكروهات والنواب تقدم الكلام في ان الآية منسوجة
او محمولة في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امة سلمه روى البخاري عنها ان يزيد بن ابي ذر دخل
السيطان بيتا اخرج الله منه ان اكراما لان سلمه بغير اسلحه وحسن عهده قال للزوجة ان تستوي اى تعيب الم سلمة
على البكا على الاسلحة لعل المراد من دخول الشيطان البيت معصية من في ذكر السبب واداة لهيب انما جعل
اعانتها سببا لمعصيته لانها تؤدى الاغلبة البكا وهي تؤدى الاصر وكلمة غير مرفوعة في عاصيته من اتفاق الرواية
عنها قالت جات امرأة رافعة الى النبي عم فقالت كنت عند رافعة فطلقني قلنا فنز وجمعت عبد الرحمن بن الزبير
فوجرت ما مع مثل هذه النبي بفسحة رسول الله عم فقال ان يزيد بن ابي ذر رافعة قالت نعم قال لا ان لا يجزى لك
الرجوع حتى تزني عسليته ويزوق عسليتك وهي تصغير عسلة اذادها بالجمع تشبها لانه بلدة العلماء ورهبانها
عازادة قطعة ورة تصغيرها الشاة المانك الله وان قلت تعيبوه للشفة فقط لما في في الحديث وعن الحسن
البصري ان الانزال من طلائع حقيقة العيلة تحصل به والمجهول وعلاخلاف وفي الحديث اشار النبي حيث ذكر الازوق
والانزال ليس بزوج بل شيع وفيه دلالة على ان وطى النامة لا يجزى لانها لا تحسن الذة قال الامراء رافعة القوطي
رافعة بكسر الراء وبالفتح والرجع المهمله والقرفظ طين القاق وفيه الراء وبالفتح والجمع وقوله قلنا
البراء بن عازب رده اتفاق الرواية عن قال اهدى النبي عم جبهه حبره فم جعلوا يمسونها ويجعلون من بينها
فقال عم النبي عم من هذه لئلا يدلسوا معاذ في لئلا حرمها والبرح ضرب المتل المتل بالمد لان المتل
ادنا

الخطبة
تقدم

بضم

التياب وهو قطع كبرياء من غير بها اليد فاذ الحان هو خير اقلق يوصف اعلاها وفي بيان فضل سبعين
معدا في ابوكرة ردة انتفا على الرواية ارايت معناه اخرج استعمال ارايت في ذلك المعنى لان روية الاشياء طريق
المعلم وهو الخبر عنها ان كان اسم وغفار بكسر الفتح الميم ومنزلة التي كانت ناقصة الغفر عند القوس خيرا
من غير تيم ويخبرنا عن اسد فيجرب الهمزة والسين ونون الزمان وعطفان فيجرب الفتح الجيم وسكون الهمزة و
فتح النون لانه غير متصرف اخا بها وحسروا عن الاستقام للتقريب وصحير الجيم والفتح الميم والقابل التي
بوجودها ان تلك الاربعة المفضولة في نزع العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاعلة وسادة في نزعهم
خاب هذه الاربعة وحسرت قالوا في الاصح برضا بسهم ثم قالوا اني علم هو الذي نفع بيده انهم اي قبيلة اسلم
واتفا القبايل الثلثة بعد ذلك كونهم مسلمين الخبر منهم امر بنى تيم وما عطف عليه ولا اعتبارا في فضلهم في
الاهلية كما فضل بلال وغاروصيب وسلمان على صناديد القريش بالاسلام الامة في الاخير لا ابتداء التي بصيغة افعال
متفقا غير ما لانه لا حير الحان معددا في فضل الفضيل قاله للا فروع برضا بسهم جرح قاله انما يكسرك سرك في الجحيم السرك
جرح سارك في الجحيم جرح من السلم غفار ومنزلة وجهية وهذه الاسماء كلها لا ينصرف في انشده انتفا على الرواية
عند ارايت ان منقح الله القبول لم يمتن به بوصوله في سوايته جرح يستعمل اصله مع حروف الالف من الماسته متما
انك تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث ان بعث من اخيرا فها في الجحيم ام ابوامامة روى محمد
قال اني النبي رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حزا ابيذنا هو سب لي في فامع على فسكت النبي ثم عاهد فسكتهم وقفا
ثلاثة واقمت الصلوة فقرأ النبي في النبي ثم تبع الرجل فقال يا رسول الله اصبت حقا فامع فقال له ارايت حرم حوزت
من بيك ليس ليس قوتونات فاحسنت الوضوء قال بل يا رسول الله قال النبي ثم شهدت الصلوة معناه معقول
على ما قبله بقدره في الاستقام يقع ان احضرت الصلوة معناه فقال يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حرك اوده نيك
طفنا من الرواي فان قيل كيف يكون للذ مغفورا بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يثبت
سبب عند الحكم ولم يستغفر النبي ثم انما اراي اختيارا للفقهاء في المراه من قوله حرك اوده سبب حركه في حكم
وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فخففوتيه يكون لا يصح الزامة
عليه الحارة بكل الصلوة يشعرب طلب الحد وما تقر بتبع ان ما قاله الشارح القول يحملا ان يكون سقوط الحد
عنه ذلك الرجل خصوصا بجهنوره الصلوة مع النبي ثم يفي بعد قيل ذلك الرجل عن عمر بن الخطاب وكان يسبح
النبي فقال المرأة في البيت فخرجوه من هذا فوطت فوشب عليها فقبلها فصارت ما في رسول الله ثم باكتافين
اقم الصلوة في النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الهذه يا رسول الله قال من عملها
من اعنى والمراد بالصلوة الصلوة للمسلم في كل وقت في النهار والليل والنه والعبادة في قوله وزلفا من الليل اي
ساعات من المغرب والعشاء في ابراهيمية انتفا على الرواية بعد قاله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلوة العشاء و
كان قريبا من اخرجهم فلما سلم قام اليك ليملك هذه فاما راسه مائة سنة منها الحار والبرد وصدفة مائة ان ما يظلمة
من هذه الليلة لا يبقى من صلواتها الا ارض احواي في تلك المائة هذه جملة الاخبار بالخير من كل ما نفع موجود في هذه
الليلة على الارض لا ينجس بجموعها ثم ما يمتن وليس في الحديث نعتين لم يوجد بعد ذلك الليلة الجيلة بهزيمة قالوا
لظنهم بيت والجهنم على اتج واولو الهدية بانة لظنهم كان في ذلك الوقت على الجحيم ووضوحه انما واولو الارض
متناول للبر والحق بل للبر هو البر لا الارض بل الوجود ان يقال لظنهم خصوص من هذا الجليل الحديث في ابراهيم

انما

انتفا

انتفا على الرواية عا قاجا ست امرأة فقالت يا رسول الله ماتت ابي وعليها صوم نذرا فاصوم عنها فقال لهم
ارايت لو كان عليك دين ففقتيت الحان يؤدى عنها اذ فكذلك الدين عنك انك قال النبي قال لهم فاصوم نذرا
وفي دلالة على جواز القياس في الشريعة وارشادها على العلة تقديم الكلام على في الباب الاول في حديث
من مات وعليه صيام ق ابوهريرة ردة انتفا على الرواية عند ارايت لو ان شهر ارباب احكمت يغسل منه كل يوم خمس
ماتت عليه صوم من ورده في الحج والعمرة وسنة من فيه زايمة قالوا لا يبقى من ورده من تنافع العسلان في هذه المرفوع
في ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين فان قيل كذا في النهر المذكور مثل الصلوة مع النبي ثم نحو الله
برهن الخطا على الصغار منها وجا برودة انتفا على الرواية عند اركت ركعتين قاله لا قال في فاركهما وبروي وقيل
ركعتين وتجويزهما بشدود الواو او حقيق ادها قاله لسليكم على وزح الصغار القطع في حين جاء يوم الجمعة
وهو قاعد على الجحيم ففعل سليلك قبل ان يصل تقدم بيان في الباب الرابع في حديث اذا جاء احكم ابوهريرة
انتفا على الرواية عند قاله انما بنا رسول الله صلوة العصر فمكة ركعتين تمام فاتحا عا حنيفة في الصلاة خلفان
وز العوم ابو بكر وعمر فيها باه ان يحتملها فقال رجل يقال له ذواليد بن رسول الله اقتصر الصلوة ام شيا قاله
لما ذكره لم يكن فقال له ذواليد بن رسول الله صلوة العصر فمكة ركعتين تمام فاتحا عا حنيفة في الصلاة خلفان
الشمع مع ما يتبع الصلوة يتم سجودتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله لم يكن غير صادق لانه ليس
مطابقا للواقع ولا يرفع بان يقال معناه لم يكن قصر والاشياء انما يكون سها وان السهو ما يتبته صاحب بان تبيته
ولم يكن الامر كذلك ولا يقال لم يكن قصر والاشياء انما يكون سها وان السهو ما يتبته صاحب بان تبيته
فائدة قلت قوله لم يكن سجودين لم يكن سجودين لم يكن سجودين لم يكن سجودين لم يكن سجودين لم يكن سجودين
ذكر التلزم وادارة الانتم اجرح بالديث ماك وانشافج واهم على ان الكلام العدة الصلوة من قبل ان ليس
فيها لا يبطلها لان طرفة النبي ثم انتم الصلوة وطرفة القوم انها تسخى من اربع الركعتين كل ركعة كلامهم ضعيف لان
قول ذواليد بن بعض ذلك قد كان في قولهم نعم انما كان بعد قوله لم يكن فكيف ظنوا النبي وقاله النوف
هذا الخطاب والمجاوب كان مع النبي ثم وذلك لا يبطل الصلوة عندنا ولا يفتي ان هذا المعنى مما سبق والمنفيون
اعتدوا من الحديث بوجوه من احدها ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث جادة فامو اليكركم لا يخفى بعد
لان خلاف الظاهر هو انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم ايماء وبعضهم كلاما والجمع الامران في بعضهم
وتأنيها بجمع خلاطة في قبل شيوخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الابدال ان لو كان بعده ما كان فعلا كذلك فان
قلت الرجوع الى القول الصلوة بقوله الغير غير جائز فليكن رجع عم قلنا رجوعه طان ينكره عم لا يقولهم
كسبتا في ردة انتفا على الرواية بعد بفتح العيون وسكون الجيم يؤدى بك عوام راسك قلت نعم قال فاحلق وسم
ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او انك انك شكك بعض السنن ان اذ جرح في كل الصوم يجوز في اي موضع
كان والذبح يفتن بالحجر بالاتفاق واما الاطعام فيجوز بفتح مكة عندنا خلافا للشافعي لا ادرى باي ذلك بدلا
هذا من كلام الراوي يخبره ذواليد بن رسول الله صلوة الاجزية ولا يعرف بانها في الزك قاله زعم الحديث حين رآه النبي
محا والنمل يشا وتعلم وجهه قال الراوي في تزمت هذه الامة فتح كالح منكم مريضا او باذ من رايه خوفية
من صيام اوسفة او شك ابوهريرة روى مسلم عن ابي حنيفة اذا رجع الاطعمه الا انهم فيه ثلث
خلقات يفتح الحان الحجية وكسر الالف يجمع حلقه وهي الحامل النوق عظام جميع سمين قلنا نعم قال

علا روايته عن الامام هبة بن اشارة الى ابي جعفر في حديثه في هذا الباب في حديث الامام عمار وان
القصة وعلة الغلو اي شذها عن اعطى تفسيره في القصة في الفداء من عند اصول اذ اناب الله فقدم
مع الفداء من عند النبي حديث الخبز والخلابة في الفداء من حيث يطبخ في الشيطان الى جانب اشارة المراد
بهم المشرك فان الشيطان يظهر فيه وقسط طوع الخمس في ربيته ومقر بول من حيث يالفت فيهما لانها لا يضر فان
العلية وانما شئت بعض ان العساوة فيهم لانهم عانوا والبيعهم واوسع احبابه في كلهم عقبه بن عامر
الاضار في روى مسلم عن الامام الفقيه الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي وذكره ثلث مرات اشارة
الى اعتباره في عدم بيان الرمي لانه يرفع العيون من بعيد واي قوة اقوى منه قال علي المشرك واعذر الله
ما استظهره من قوة وفي الحديث تصريح بغير القوة المذكورة في الآية **ق** المسورة بحجة ربه انما اعطى
الرواية عنها الا ان بنها هتاهم بن المعيرة استاذ فونى ان يتكلموا بينهم على ان الطالب فلا اذن لهم ثم لا اذ
لهم ثم لا اذ لهم ذكر ثلث مرات اشارة الى غاية فقرة الامام بن ابي طالب ان يطبق النبي ويظهر انهم فانما
انني بقصة بفتح الباء قطعوا من النبي بعضه بنى يربى بفتح الباء المضارعة ما رايها قال الطوسي في
راي فلان اذا رايت منه ما يكرهه في الامور التي يكرهها النبي فانما اكرهه ويؤذي ما اذاها فقدم الحلام
عليه في الباب الثاني في حديثه ان فاطمة بنتي **ق** فاطمة ربه انفقها الرواية عنه في قوله ما روى عن ابيها النبي عزم
ثانية عشر حديثها في الصحيح حديث واحد قالت عايشة كانت ازواج النبي هم عنده فاقبلت فاطمة
عشي فلما راها قال مرحبا بالنبي فاجلس في جنبه ثم ساروا فيكيت بكاء شديدا فقلت لها خضك رسول الله
عم يترنم بيننا ثم انت تكلمين في اراء حزنها سارها الثانية فضيكت فلما قام رسول الله عم سارها عما سار
قالت ما كنت افني بتر رسول الله عم فلما توفي رسول الله عم استخبرتها عنده فقالت تجس سارها في
الاولى اخرى ان جبريل كان يحاضرني اى يلا رسي بالقران كل عام مرة وان قد عارضني به العام مرتين ولا
ارث الاجل الا فراقا فاقبلت الله واصبري فالى نعم السلفي لكرهنا قول اهلنا خوفا فيكيت لذكر وجس
سار في الثانية قال الارضين ان يكون سيده نساء المؤمنين هذه الامه قالها هذا قوله المنقذ
وفي الحديث نحوه النبي عزم حيث اخبره جود عزم لحوق المنذرية وصار كما قال **ق** ابن عمر في انفقها الرواية عنه
قال بكى النبي عزم لما مات ابنه ابراهيم عزم فقال الناس انك يارسلو الله فقال عزم الاستمعيون ان الله لا يخذل
بلدح العبيد ولا يحزن القلب ولكن يعزب الوريد بهذا اشارة الى اللسان **ح** ابو هريرة روى الخياط
عن ابي بصير في حديثه في الله عن عبيد بن ربيع وعنه انهم كانوا يسبون النبي الى المتقات الذين من المشرك
واكفاهة وغيره في اوله ثلثي منها واذاه رقت وخا بها طمعي من مذمى يستهون مذمما ويعنون مذمما
وفي رواية اخرى انهم كانوا يقولون له مذمى طمعي من مذمى يستهون مذمما ويعنون مذمما
مذمما كانت العورة ذواتها لبت فقولوا مذمما فلينا وديننا وامرنا وعصيانا وانما نحن اى كثير المحبة و
موصوف بالصفات المحمدي م حديثه بن ابيان روى مسلم عن الارسل يا شياخ القوم بلده مؤذون
وهو مبتدأ خبره جعل الله مع يوم القيمة قالها ثلثا ليلة الاحزاب قال الراوي فلما لم يجهج احد قال قريا
حذيفة اذ هي فابتن خبر القوم ولا ترضهم على اى لا يتقونهم بل يابغون اعلى فلما ابتهم رايت ان اسفغان
بعضهم بالان روضت ستمها في ليلة القوس فادوات ان ارميه فذكرت قول رسول الله عزم على

فرجعت

فرجعت فاجرت خبر القوم فابتن فضل عبا فيله ازل ناما حجة ابيوت وفيه استيجاب بعنه الجوا اسير الكسفي
حال العروق حابر روى مسلم عن الامام بن ابي طالب رجل عند امرأة بنته الا ان يكون نكاحا فاذرنا محمد منها مخلوقة
بالجنسية حرام بالانفاق في ليل طانت او نهارا نيا لانيات او نهارا والنفيد بالشيب والبيوتة اخراج الحلام على الغالب
لان الشيب في النهار وانكسر مطلقا مصون في العادة **ح** ابن عمر روى الخبر عن الامام كان خالفا فلا يصح الا امانة الفجر
منه النبي عن الخلق يحلو قات الله تعالى ما كان عادتهم في الصلاة لاجل الخلق بصفاته تقدم الحلام عليه في البار الا ان
في حديثه كان حالف ليحلو بالته نعم **ح** جند بن عبد الله روى مسلم عن الامام ان من كان فكله كما يوايخزون
ق قول رابعا فيهم وصلحهم مساجدا للفقير ولهم ولا تعفاهم ان العباوة فيها افضل كما في قوله عز وجل ولا تعفوا عنهم
الا فلا تتخذوا للفقير مساجدا لئلا يكون لهم ولا تعفوا عنهم ولا تعفوا عنهم ولا تعفوا عنهم ولا تعفوا عنهم
الرواية عن الامام جبر بن ابي الجهم انك تصوم ولا تقبل ونصيا الليل فلا تقبل وفيه حذف تقديره تعفوا الليل فلا تنام
لان النبي ليس عن نصر الصلوة بل عنها مع عدم النوم فان تعفوا حنظا اى من النوم ونسك حنظا اى من الطعام ولا
ولا هلك حنظا اى من ليلع فلا تصنع نفسك صياح الدهر حتى يقطع قوتك ولا تقدر على فاعر بزوجك وقصم
وافظر وصل ونه وهم من طاعة ايامه وكما جرت ايامه اى نوا ارضهم شعبة ايامه غير ذلك اليوم ويروي فاك اذا
فعلت كراى الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم بفتح عينك اى غارت وتفتت بالنوم وسرعا اى اغتبت
وكنت نفسك صحيح الحديث من صيام الاظهر ويقولونهم لاصحاب من صام الا بدم واجبه عنه من جوارى كالتى
حنيفة وما كرهه الشافعي بان النبي يفتها بالاولى بدليل قوله في بعض الروايات فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه
يجوز على حقيقته بان يصوم كل السنة بالاولى والى التشرية فلا يكون صايحا لارتكاب الهيمى م عقبه بن
عامر روى مسلم عنه انه تزعمه كل يوم تجايات انزلت هذه اليلة له ثم ظلمت فها هذا البيان لسبب التعجب
ببطله بوجرايات كلهن تعوب يد غير عايشة السوريتين وعيا فدا عوة برت الغلو وفدا عود برت الناس
وفي الحديث دليل على انها من العراة ورة عايشة نسب الى ابن مسعود انها لم يمسها **ح** ابو هريرة روى
مسلم عنه انه تزعمه الانسان اذا مات شخص بصره اى ارتفع اجفانه قالوا لى قال فذكر حين يتبعه يوم بعد
اى روجه تقوم البيان عليه في الباب الثاني في حديثه ان روح في حديثه ان الروح اذا قبضت تبع البصر وخيشة
رما انفق على الرواية عنها انه ترى بسكون الدنيا خطاب لعائشة ردا صله ترئيس فاعل ان قومك اراهم فريشا
حين يتوا الكعبة اقمصر واخراجه قواعد ابراهيم جميع فاعرة وهي الاساس اى عن بنا بها الاول فريشا من سعة اذع
وكان بنا وهم واقصم ابراهيم قبل النبوة بخمس سنين ففعلت يا رسول الله اتزها عا قواعدا برابهم قالوا لى
لولا احزان قومك وهو بكرى لما بيع لولا اقرى عبد الله ففعلت اى لردت الكعبة الى بناها الاول قال العلاء
بن ابي بصير فمات بنية الملايكة بن ابراهيم عزم ثم قرئ في ليلة هلمة وكان النبي عزم يتكلم معهم في ليلة
الله بن ابي بصير عا ما حكى ان البيت لما احترق زوما يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام ترك ابن ابي بصير في يوم
الموسم فقال لى الناس اسيروا على الكعبة انقصها ثم انى بناؤها واصطلح مساهها فقال ابن عباس اى ان تغربها
وتدعها عا بعث عا ما بعث عليه النبي عزم فقال ابن ابي بصير لولا ان احكمه احتق ببيته ما رضى حتى تجرده فكل بيت
ركبه ان سمعت عايشة ان النبي عزم قال لولا ان الناس حديثهم لم يلقوا وليس عندي من النفقة ما يقوى على بناء
كنت ادخلت من بلجى خمس اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس ويا يخرجه عنه فان اذكريه فانما اجرد النبي

كان ح

ما نفق ولست اخاف الناس فزاد في نفس اذرع من الخوف جعل له ما بين وكان طول ثمانية عشر ذراعا فراد في طول
عشر اذرع فخره من الزبر كسبح الخيل المصنوع الملك بمرور ان فاخره بما فعل ابن الزبير فاجاب باننا سنان
نظير ابن الزبير في شئ فانفق البيت واجعل الاول في الطول وابنا، ففعل واستمر الى الآن عدا كسبح ابن زهرون
الرشيد سنان ما لم انا بدمه الكعبة وورد بها ابنا، ابراهيم عم فقال ماك يا امير المؤمنين ان جعل هذا البيت ملحمة
للملك نذمت حبيتها عن صدور الناس و فبه ولاه عاجوا ان يرك المصلح خوفا من المغسوة ق ابو بكره انقفا
عيا الرواية عن قال لها هاجرت من النبي عم من مكة فاسرنا ليلتنا لعلنا فلما انشقق النهار نام عم في الظلمة طويلا فحمل
انفس ما حود فرائس راع غنم فعملت من لبنا عليه فصبت عليه الماء فلما استيقظ اعم شرب من فقال الم بالانبي
يقال اني باي انا، ان احسان اي قرب بضع الم بعي وقت الرحلة والرحيل اسم بعي الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زلت النفس
بعضا سرفا بما ملك فلما صنادع عم فساخ فوس في الارض اى دخل الى بطن فقال يا محي قد علمت ان هذا علمك فادع
الله في والله اني احد الارادة فودع رسول الله عم لم يخج فقلنا المونية قاله بعرض وجه الم المونية في قول كان احد
سبعه ان الله تع فاذ له في الهجعة فلي نوا اذا صلاوا اليواخذ والاسلحة وخروجوا الى مكة هارطلة لغو ومعه اذ الم
يقظ رجعوا فزاد النبي عم بهودى يوم عا طبع من اظام المونية فصرح باحاطة يامعشرا العرب هذا
صاحبه الذي تنتظرون فيا دوروا الى اسلحة وخروجوا من النساء والضياع بناه ون يا محي يا رسول الله ولما نمت
لمو ارى يمشي بالذوق وتعلق قلبه بالبر علينا من شيايات الوداع وجعل الشكر علينا ما اذ بع له اذ فقل لمحى بنى
البحارى احوال المطلب يوم الاثنين عشرة ليلة خلفت من شهر ربيع الاول **فصل** ابو هريرة عن انقفا
عيا الرواية عن قال قال فلان المهاجرون بارسلوا الله ذهب لعل الذين راى الاغنيا بالاجات العيا فقال
ما ذك قال يصلون كما نصوم ونصومون كما نصوم وينصرفون ولا تصدق فقال عم اعلما علمك شيئا نذكره
من سبكم اى في الضارب وتيقون به من يعركم اى تسفون به امثالكه الذين لا يقولون هذه الا لار فيكون
البعز يوجب الرية ولا يكون احوا فضل نك الم امن صبح مثل ما صنعت فان قلت ما صحت والانتفاء بعني
ثبوت الافضية للمنتفي وهو ما نزل المستني من القول عم مثل ما صنعت قلت معناه لا يكون احوا الاغنيا
يزيد عليكم بعدة في التوا ب بل انتم افضل بهذه الاظار الامر يقول منهم هذه الاظار فيزيد عليكم بعدة و
قال الامام البيهقي في شرح المسكوة معناه ليس احوا افضل نك الم امن صبح مثل ما صنعت ومعلوم ان احوا اثار ليع لا يكون
الاضمار الاخر فاذا لا يكون احوا فضلا وقول فلان غير مقبول لان احوا في قول لا يكون احوا قدر اذ من
الضغوة الاغنيا لا يقع لان من قال من الاغنيا هذه الاظار يكون بعدة افضل من الغفارة الم الم الم وان قد
الزم الغفارة لا يكون مناسب لما سبق لان الطلام بسوق في بيان النسبة بين نوا الاغنيا والغفارة وقوله
والا يكون احوا افضل بيان لما قبل وليندا افضل عنه فالوا بلى يا رسول الله قال تسجون وتكبرون وتجرون
دبر لمل سلطة اى عقيبها ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون جميعا ثلثا وثلثين كبح الاظهر ان كل واحد من الاظار
يكون ثلثا وثلثين ق عابضة رضى انقفا عيا الرواية عن فلما اتى عبد شاور اى سالف في بكن رضى قاله
حين قيل له اى قالت عابضة رضى لئن بهم حين رأت ان قديمي نورا انك تصحيتا مع القيام في الصلوة
الحق هذا اى تصنع مثل هذا الفعل وشقك به تفكر فقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر عبد الله
بن جعبون اى طالب روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم منه وعشرون حديثا في الصحيح

الشيخ الحسن بن علي بن بطي

ابو القاسم

ثلثة

ثلثة احاديث اشان منها متفق عليها فلا يتيق الله في هذه الهبة اى في تفسيرك في حقها التي ملك الله اباها
فان شكك ان اى كسبح و تذييه يقال ادا بهن بعد الدال المهملة اذا تعبه وتذكر غير الغير راجع الى الهبة
باعثا لربها وان قال الرجل من النصار حين دخل بنا خطب بعباد حرمه فاذا قيل لعل فلما راه جرحا اى صورته بوز
عيا اى اى حى ومع عينا فلما اتاه النبي عم فحضر ظهره الى السامه واصل اذ ذبح سكر وفيه بخره لرسول الله
ق الشريفة انقفا عيا الرواية عن افلا تجزون مع راعينا ق ابه الغير راجع الى الراعي انا فاذ باعنا الم الم الم
فصوبوا مع ابوالها والبنا بها بعن تجرون بعضها ونشر يون منه قاله لغرض علكا او عربية شكك مع الضمن
نقدم بيان في اول الباب من **فصل** انقفا عيا الرواية عن قال قاله رجل يا رسول الله كيف
يجزى الما في عمل وجهه يوم القيمة فقال عم اليس الذي امناه عيا رجلي في الدنيا فاه راعا ان يجزيه عايه
يوم القيمة كما ذكره سلم وقال النضر كان سوا السائل عند نزول قول تعنى يوم يجزيه في النار
عيا وجوههم ق اقول هذه الالة انما سب السؤل لان السجده هو الجرا بفرهم منه المنى بل المناسك قوله
تعنى الذي يجزى عيا وجوههم الا ان الحرف اذا الم عيا وجوههم مائة المى يكون كذلك باستحباب الحال
كان السائل قال كيف يجزي الما في عمل وجهه **ق** انقفا عيا الرواية عن قاله رجل يا رسول الله
بن دحيم ظنا منهم انه منافق وودوا لا يدعو عليه النبي عم فقال عم اليس يشهد ان لا اله الا الله و اني رسول الله
بم ما كبره خيرا هذا تفسير من المعنى غير شديد ذكره جامع الاصول ما كلفها هو ابرح الراضين بغير الال المهملة
وسكون الحاء المنيه وفيه الشين المنيه وبان ونور في رواية الدختر باذن الشون بيا قالوا انه يقول ذكره
هو في قلبه قال لا يشهد احدا لله الغير للشان لاله الا الله و اني رسول الله فيقول اني را وتكلم من الرواية عن
تحرقه النار اقول لا حى بها انتباه وانقفا عيا الرواية عن قاله رجل يا رسول الله فيقول لعم لا يشهد
احوا ما يكون عن لسانه في فلا يجر معناه لان المناق في الورك الاسفل مع النار وكذا ان اريد ما يكون
عرح قلبه لانه عصاة المؤمنين يدخلونها عيا لانه لا يقع هذا الكلام لان دعوا لعم ان ما لم لم يشهد عيا
قلب واما الثاني فبان يقال المراد بها ما يكون مع لسان ورحم الدخول للحكم عيا وجعل لعم لان حكمه
كان مستلزما في عين عم ان من اى الشها بين ليس لغيره ان يحكم عليه مع عنده بانة في النار لعم عيا
حال قلب لانه شئ لا تطلع عيا له الا الله ورسوله **ق** ابو ذر رضى انقفا عيا الرواية عن اوليس قد جعل الله لكم ما
نصدقون اى نوا امثل نوا ب ما صدقون الاستفهام فيه لتقرب ما بعوا عيا وما عطف عليه الواو ويجزى ق
اى البس كرم نوا ما صدق ق نوا بالاعغيا، وليس قد جعل الله لكم ان لكل شئ صدقة ببعنا ان كل شئ
اجرا م صدقة وكذا المني في قوله وبكل كبيره صدقة وكل كبيرة برفع طل صدقة وكله بملية صدقة و امر جوف
صدقة ونه عن منكر وفي بضع احركه بعن في جماعه وانما لم يقل وببضع احركه اشارة الى انه اعمال يكون صدقة
اذا نوى في عفا في نفسه او زوجته او حصوله ولا صلح وفيه همة اخرى وهي الايراد والشهوة وعيا هذا
يكون صدقة فقولوا يا رسول الله اباي احوا ناسيون ويكوب لاجر قال رايتم لو وضعا اى شهوة بضع
في حرام لان عليه فيها وزر الاستفهام فيه لتقرب من ذلك اذا وضعا في اللال كان لاجر قاله النبي عم هذا
المربى ناسر م عيا اى اى عا منهم قالوا يا رسول الله تصعب اعمل الذي رجمه وزهوه المال الكثير
بالاجر يصلون كما نصحا هذا استينا في جواب عيا قال كيف ذكروا ببعوا م كما نصوم ونشهدون بفضول
المواهم

او عربية شكك

فيها ع

واجاب الله عليه وبتقريب ان يكون ما قد مر من الزنوب في حق عا الاطلاق وانما ذكره ليعلم ان الله مع الاسلام
بكل ما في شرايته وتبليغها الى ما بعد قاله جرح بعض الراوي يده عن البيعة بعد قوله النبي عم اسطى عليك
ابايعكم على الاسلام وبسطه مع غيره فقال ما كان غير وقال الراوي اذت ان اشترط قالوا ابايع النبي عم اشترط
ماذ كان ينبغي ان ياتي انما تقدم ماذ اشترط لان ما ذكركم واحده منصوبه للجل على انه مفعول
ومشترط مع الاستقبال وهو بفتح الضارة فتوجب الكلام ان يقدر قبل شرط ما ذكركم مفعول قال
الراوي في شرطه مشروط بما اذا بانبات اليه فيجوز ان يكون ابايعنا فيكون كذا في قولها وان يكون
يشترط مع شرط ما قال ان يعطى ابو هريرة في رواية اخرى ما لم يسمع عن اهل بيت من غير ان يسمع عن اهل بيت
انما التماسات مع شرط ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من يقع له التفات هذا المقام قال
ابو خزيمة واما ان توع في حواله جرح في الراء في الوجوه الا الله لم يستعذ آباؤه ولم يطير الالاء والبراء
لان في هذا المقام قال اعمو بلكم تقدم مع الخيرات وتمامه في الباب الاول في حواله من نزل منزلا لم يفكر
قال لرب قال بارسل الله ما لقت من عوب لا تغني الباردة قبل ما للشيء لقيه وقيل موصولة وطي
مترابا خيرة في حواله في الذي لقيه له عظيم ابو هريرة في اتفاق الراوي والبيعة قال سال رجل ابي العلاء
اعظم في قوله اما وابيك الواو في لقبه كنه جرح من النبي عم على العادة بلا فساد المصباح لثباته على بن ابي
مع بالتحليل جو القم معناه تغيرت ما سألته ان تصدق اى تصدق في حواله احدث التائين وانت في حواله
الواو في حواله النبي وهو الجمل مع الموصولة وقيل الشترع كونه بالمال وبالجموع وبالجملة بالمال
تحق الفتوى في قوله في نفسك لا يلق ما كليل لا يصير فقيرا وتامل النبي بضم الهم مع تلمع ان تقول انك ما ك
في بيتك لكون غنا عزم عند الناس ذاه مسلم وتامل البقاء ثم اتفقا اى النبي ان عا قوله ولا تامل بالنسبة ان
لا تخرج صدقك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مترابا يحزوق اى افضل الصدقة ان تصدق حال تحكك مع
احتياجه الى المال واخصا ماله في حال تحكك في لغت الملقوم المراد بان يقرب الروح بلوغ الملقوم
اذ في حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا قلت لغلاذ كذا ولغلاذ كذا في اذ وصلت الى هذه الحالة وعلت
ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا واصرفوا من مالي في عارة السجرات الفلاني وقيل ان لغلاذ
بمع والماناة المال في تلك الحالة يكون متعلقا لغيرك ولا يجوز قصر فك فيما زاد على ذلك ما ك وانت تصدق
في جميعها فكيف تقدر تعرفه مسلم بقوله اما وابيك يعني تعرفه مسلم بفتح الهم احدهما قوله اما وابيك تنبأته والثاني
لغلاذ البقاء في موضع الفتح المستتيب بزحون في اتفاق الراوية عن اباؤه الاستخفاف في كماله انه
نفسه يحكم عا بنا والمحمول مع النبي عنك المصراع استفادك فانزل الله تعام الحان النبي والذين امنوا
الى قوله اعطى النبي اى انزل الله هذه الآية وطي ومالان النبي والذين امنوا ان تستغفروا للمشركين ولو
كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم اى انزل هذه الآية وهي مالان للنبي وم والذين امنوا
اي معناه مالان النبي قال الغسرة في النبي وفي النبي الواو في ولو كان في الحان قاله لاني طالع عزو فاة
ابو هريرة في اتفاق الراوية عن اباؤه اما يحكي احكامه اذ اخرج راسه قبل الامام ان تحول الله راسه الى حمال
او جعله في صورة جارية اشبهه بالراوى وتلا النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقة لان المسيح
لا يكون في صورة امه بل هو عبارة عن ان لا يعتد بما فعلت الملوه كمالا بعد بافعالها بل هو الصلوية

ولكون ما دام

ادام

وقال الامام

وقال الامام النبي معناه يستحق به من العفوية في الدنيا هذا الجرا، وعدم فعل الله ذكر فضل من وفيه دليل على ان
المؤمن لا يرفع راسه قبل الامام في الركوع وبما عليه السجود **فصل** ابو هريرة في مثل الخيل
والمصرف مثل رجلين علمهما جنتان بالبا، الموحدة بعد العلم او جنتان بالنون بعد الجيم ستتان والمراد بهما
هنا درعان وفي بعض النسخ وفيه الاون بالنون والثانية بالبا، قال القاضي رواه جنتان بالبا، عا الشكر في تحقيق
عن بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله من حيدر اذ هم المتصل به صدقة استعت عليه
اى صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فضتها عا راسه يسهل اللبس عليه ويسك يديه في كبتها ويرسل راسها
عا يردن حتى تسترته وحضنته وهو معنى قوله حتى تعق اية عا بنا، المجهول من باب التعليل اى نحو انتم في اللول
ويست جميع بذكره كذا لو اراد اذ اقل صدقة سهلت عليه واتسع صدره وانسبقت بالعلل، يراه وصار الصدقة
جنة عليه وحضنته واذا هم النبي بصدقة تعلقت عنه اى صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة وتقلصت الدرع
عند اى اجتمعت على عنقه وانضبت يواه الاثر اى في حيز ترقوه ومع العظم الذي بين عنقه والعا في القصد والحلقة
المصاحبة في جبهته ان يوسعها اى تلك الدرع فيدخل يديه في كبتها فلا تستطيع ويروى فلا تستمع والناز الذي
تخل عليه من غير تخصيص ليدنه فكذا الخيل اذ الودان تصدق ضا ق صدره وانقضت يراه عن فلا يستطيع عليه
فيبقى بلا خصص من الصدقة ابو موسى روى مسلم عن مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر
الله في مثل النبي والبيت قال الشيخ الشارح هذا منية البيت بالنبي والبيت من حيث وجود الذكر وعدمه وفي المضاف
فيه مقرر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن حج كلف يكون مثل حج اهلها كماله وافضل الى المنية به من يتفح
سجود بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المنية كمنية المؤمن بالنبي والحق بالبيت مع كونها حيتين في قوله تعالى اومع
لان ميتا فحياها عا ان تشبه غير الاكرم من جهة ان ظاهره عاطل وباطن بالاسم تشبهه ببيت به يشهد عليه
الزوق حابر روى مسلم عن مثل الصلوات الخمس كذا في جرح الراوي كثيرا ما عا با احدكم يتصل بهذا كل يوم
خمسة مرات فمن فعل كذا الايق في بنة وسبح كذا من صلا الصلوات الخمس لا يبق مع صفا يرتفع النعمان بن بشير روى
الجاري عنه مثل القام في حور ود الله اى المحبتين عن الجارم والناس عينا والواقع فيها ان الربك للمناجى مثل قوم
استمعوا اى اقربوا عا سفينة وفيه اشارة الى استجاب الدعوة اذا استجابوا اى تنازعا على الخلو في الاعلى
والاسفل وذلك اذ انزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو احق به من غيره فليس الاحاد يقم
منه فاصاب بعضهم اعلاها اى الطبقة الاله عا من السفينة وبعضهم اسفلها فكل الذين في السفلة اذا استسقوا
من الماء، تراعى من قومهم فقالوا لو اننا حرفنا في فميننا حرفا ولم نؤذن من قومنا من القوم بالمرور عليهم جوار
لو يحزوق الى الحان حسنا فان نزلوا عليهم اى ان نزلوا الاعلون الاسفلين وما ارادوا اى مع ارادوا
للقول ولم يتعوه عن ذلك اجمعيا وان اخذوا على ايديهم اى ان منعوهم يقال منعوه اذ اشبهت جوارا وجمعا
جميعا كذا القوم اذا نزلت من باشر المكركب فيهم عا الضرر عليهم بنزول البلية العامة بسببهم وان كانوا عن
ذكر نحو الحرام ابن عمر في اتفاق الراوية عن مثل القوان مثل الابل المعلقة اى المعتادة بالقول وهو لجل
ان عقابا يشترط القاف وتحفيظها اى مشرفها بالحق صاحبها مسكها وان تركها هبت انا مشبه القوان بالابل
المعتادة بالحق اشارة الى ان وان اعتبر قرانه نزهة ان تركها ابو موسى روى اتفاق الراوية عن مثل المؤمنين
الذي يقراء القوان مثل الارتية بضم الهاء والراء، وتشد يد الجرحى طيب فطهرها طيب ولونها ايضا طيب وهو افضل

تعلق على الرواية

وهو افضل مما للعرب ولغيره لهدا ضرب المذبحها ومن المومح الذي لا يقره القواح من الشرة لادرجها و
طعمها حلو وفي بعض النسخ طرحت بحا حلو ومن المانف الذي يقره القواح مثل الرجانة ربهما في طعمها
ومثل المانف الذي لا يقره القواح كمثل الخنظل ليس له راح وطعمها مر اسنابن عم في ضرب هذا المثل في بيان منها
ان ضربها مما يخرج الشجر للشبابه التي بين وبين الاعمال فانها من غمرات النفوس ومنها انه ضرب المثل للمؤمن بما
يخرج الشجر وضرب مثل المانف في عاقبته الاضربتها على اعلق شاشها من الموم وارتجاع عمله والمخاطب شاش المانف في
واحاط به حمل ومنه اذ لا يقره الاضرب المخرمة لا يخرج من يقرها ويسوقها ويرتجها كذا المؤمن يقض الله من يده ويعدله
ويزيده ولا كذا كمثل الخنظل المهرولة بالقرآن وهو الملة الغضا ولا استر به جابره مثل المؤمن مثل السلية
فالاصح للحنق هذا الحديث لا يرا اتفاقا عليه كمن روى سليمان بن عمار وكذا البخاري عن الزهري لانه جابري كما
ذكره الشيخ في كتابه الراجح في قوله مرة ويقع اخرى ومثلا للما في مثل الارزة في غير الهمزة وبراهمه سانه في قوله هذا
هو المانف وورد في الحديث وصاحب الغريب في قوله الرأ وهو يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن
وقوله هو شجر الصنوبر لا تزال قايمه حتى تنفق يبيع ان الموم كثير الايام في بلدته وماهنا كما قيل في قوله في قوله
ليس كذا في قوله سنة كاملة يوم القيمة **التجارة** بن سيرين روى سليمان بن عمار في قوله وهم يشهدون
الرجال صدقوا ما عاهدوا من امر ولم يحاربوا في بعض النسخ يدون في قوله بدلا من المؤمنين بدلا من المؤمنين
اي تصالطهم كمثل الجراد الواحد اذا اشتكى اى من بعض نواع من الدعوة سايرة اى بالجراد اسم فاعل من اس
اذ بق وهذا مما يظن في خلاصه فيستعمله موضع الجريح بالستر بفتح الهماء ترك النوم قليلى اعلم ان لفظ المذبذب
خير من معناه امر يبع كما ان الرجل اذا تاه لم يبع جسده مسرى كذا لا لم يجمع جسده كذا المؤمنون
ليكونوا ككف واحده اذا اصاب احد امة يبعه بكل الغصية جميع المؤمنين وليصدقوا ازانها **ابن عمرو**
روى سليمان بن عمار في قوله المانف في قوله المشاة العابرة اى المزدوجة بين الغنمين اى القطيعتين من الغنم تعيدل المعده
اى تذهب تلك المشاة الى المعده القطعية مرة والذهبه مرة الى القطعية الاخرى مرة ولا تستقر في احوالها
لانها غريبة ليست منها كذا العنافة لا تستقر بالمسلمين ولا بالما في من يذوقون الحلا منهن اناسك **حبارة** اتفاقا
على الرواية عن مثل ومثل الانبياء كرجل اى كمثل رجل يود ان ياكلها واحسنها الاموض لينة فاذ يكون خالبا عنها
ويحط الناس يدخلونها يبع شراها يدخلونها ويحجرون اى من حسنها ويقولون لولا موضع اللينة جواب
لولا حذوف اى اذ كانت كاملة زاد مسلكا فاما موضع اللينة الموضوع را يدا من فانا اللينة اى المانف في مقدر يعنى
موضع موضع اللينة حيث ختمت الانبياء **حبارة** روى سليمان بن عمار في قوله مثل ومثلكم مثل رجلا وقربا
فمثل الجناد بجمع جناب بفتح الجيم وفتح الدال وفتحها وحياها القاض بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع
من الجراد والواش جمع وايشة بفتح الفاء وهو دويبه تطير ويقع في النار يبعث فيها وهو يذبحها
اى يذبح عن النار والوقوع فيها وانا اخذت بحسنه بفتح الحاء وفتح الجيم بفتح حية وفتح الجيم اى الازار
وجرة السراويل موضع الكفة عن النار اى اذ فيه عن نار جهنم وانشية تغلقون بتشدد الهمزة اى تغلقون
من برى ويظلمون الوقوع في النار يتك ما امرته واركاب ما نربته **فصل** ابو سعير
اتفاق الرواية عن اباكم وللجوس في الطرقات ايضاحا روى عن الجوس في الطريق اى اخذت
عن علي وجه الكراهة لان الملقوق كانت متعلقة بالجوس في وخافهم ان يغترب بعضها عن القاعد

فقالوا

فقالوا يا رسول الله ما لنا من محاسننا بقد تحدث فيها ما نأمنه البذر بتشديد الولا جمع القرعة اى من تحتها
الى الجوس في الطريق والنفوق منه تخوف نفع فقال رسول الله فاذا البذر اى الجوس بفتح الهمزة مصدره اى اذا
استعملت عن الاضرب للجوس في الطريق يبعث اذا دعت حاجه لمصالح الجيران وغيرها فا عطا الطريق حقه
واقصروا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال خض البس بفتح كذا عن النظر الى الحرم واخذ الاله
اى الامتناع عما يؤذى المارتب ورة السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر عقيبته بن عامر بن اذعنا على
الزوا وابتعد اباكم واليخول بها النساء اذ به بالرخول الملوقة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله اريدت
الجوس بسكون الميم قريب الزوج يعنى الخبر عن دخول الجوس عليهم ان يجازيهم لا فقال نعم الجوس الموت بفتح الميم
المراة مع جوها قد يؤذى المارتبا عا وجه الحصان فيؤدى اى اذ الموت بالزيم او معناه انها يؤذى الضلال
الدين وهلاك كهلالك الجوز او معناه الجوس مثل الموت فلجوز عنه كما يجز عن الموت قبل المهاد من الجوس
هنا غير الاب الزوج وابنه لانها من الحاصل لا يمنعان عن دخولهما على المرأة وقال الامام في الازن
الجوس يستعمل عند الناس اليوم في ارب الزوج وهو محرم من المرأة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت
ابو هريرة روى عن النبي رضى عنه اباكم والظن اذ به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووي
المراهبه ما يستعمل عليه صاحبه دون ما يحظره قلبه فان الظن اقام الظاهر مقام المضمر في القياس فانه
لزادة تمكن المسند اليه في دفع السامع حشا على الاحتجاب كذا الحديث اى حديث النفس لانه يكون
بالغا الشيطان **ابو هريرة** روى عن النبي اباكم والوصال اباكم والوصال رقى في الاول علامة
لانها كانت متعلق عليه ورقم الثاني بجملة من اشارة الاذ كان كذا في البخاري يعنى اخذوا عندهم الوصال
تقوم الحلام عليه في الباب الثاني في حديث انكم لستم مثلي **اسد** روى البخاري عن اباكم ودعوة المظلوم
اشاحر رضى عنه لان الظن انما يشرافوا في نفس المظلوم فيكون استنصرنا وانما استنصرنا بدعابة وان
كان ظاهرا فان قلت يفهم منه ان دعاء المظلوم معتبر وقوله الله تعالى وما دعاء المظلوم الاضلال قلنا الآية
في حق دعواتهم النجاة من النار في الآخرة فلا يهتم منه عدم اعتباره في الدنيا **ابو قتادة** روى سليمان بن
اباكم وكثرة الملقوق في البس فانه يتفق مع باب التقييد اى بروج البس يتم بحق بفتح حرف المضارعة اى يذهب
بركة ابو هريرة روى سليمان بن عمار قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة فالتج من الجوع فالتج ابا بكر وعمر فقال
ما اخرجكم من بيوتكم هذه الساعة قالوا للجوع يا رسول الله قال النبي عم والذى نفس بيده لا اخرجني ما اخرجكم
فذا بوهو البيت رجلا من الانصار فاذا ليس هو بيته فلما راى منهم المرأة قالت مرحبا واهلا فقالوا لها ايتها
فلان قالت ذهب يستخذلنا مع الماء فلما جاء الانصارى فخطب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه فقال للجواد ما
اجرا اليوم اكرم اضيا فامنى فانطلق فيهم بعد ذلك وعمر ورجل فقالوا له ما اخرجكم من بيوتكم
في يومه سكتين ليدع لهم ذبيح فقال لهم اياكم ولعلوب يعنى لا تدع الشاة للعلوب ليدع لهم شاة قالوا
سها والذوق فشر بوا من الماء فلما سجدوا ورواوا قالوا لمصاحبه والذى نفس بيده لئن لم نلتصق
التعجب يوم القيمة قال القاضي المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتعجب وقال النووي هذا السؤال
تعداد الشكر والامتنان لسؤال تعجب وقال البيهقي يدل على القول الاول ما جاء في حديث اخراجه
قال ما هذا القول اخذ على العرف ففرض به الارض حتى تناقض منه الجبريس قاله لابي الهيثم بالغا الشدة

مطامح

عما رسلكم عليكم واسئروا من الله عليكم ان الله سبحانه وتعالى...
الساعة احدثها هذا من الراوي قاله حين اعتم بالصلوة اذ دخلت الظلام...
يسعون بعد الى الاستناد ابو هريرة روى مسلم عنه عليك اسم...
اطاعة اميرك في عسرك ويسرك اذ في حاله هو كذا ومنه...
اولوا امرك احوا عليك بخير استحقاق فاصبر عليه ولا يخالفه...
تساولها اشادة الى سنة تلك الحادثة ثوبا ان روى مسلم عنه...
الارض التي الله ادرجه وحطها عنك خطية قاله حين سال عن رجل...
السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في حديث...
جابر بن عبد الله قال امرنا رسول الله بمقتل الكلاب...
الذي لا يظلم لونه لون اخو ذلك الطفيلين الطفيل بالتحصير...
السواد وخصها خور وها شيبه لطيف على وجه الكلدان...
بعض الكلاب تفسر للاسود اجرب به اهد على اصبر الكلب...
الحديث يعبر عنه بالشرطان في الكفاة لانه اخراج من...
كنا مع النبي عم بن الظهران بن النبي الكلاب وهو النقي...
لان السوء يكون النقي قاله جابر فقلت كنت ترى الغز...
تعزلكم في ربي كذبي النقي ان يحصل له التواضع بوانسة...
بما يطيقون يعني لا يحملوا اعلى انفسكم اوراد كثيرة...
فان الله لا يعزب عنه احد من شئ ولا يحيط به في حق الله...
الثواب يعثر عنه بالمال لينه واج قوله حتى تملوا ان...
سؤال ان النبي روى هذا الحديث بجملة مسلم عن ابو هريرة...
كذا قال صاحب الحنفية عابته روى النبي عنهما بالاسكون...
عليك بالرفق وهو اخذ باسرا لوجوه واحسنها واياك والعنق...
والعنف قاله حين قالت لبيد وعليك بالسمام اى الموت...
ورده عن عليهم بقوله عليك حابرة انفقها الرواية عن...
كنا نحن وكنا الجليل كره للتاكيد قاله تقدم بيانه في...
مسعود بن عتبة بن عمر والاضلاى روى مسلم عنه كتابها...
مخلوبة يعني مذلة مهينة للركوب المثلث في الاصل...
سبعائة تارة يركب من حيث يشاء وان يراه فوا رب سبوا...
اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الابل قاله جابر...
وسل الخياطه والابيض شئ مخلوق بقدره فاذا اصبغ...
يقال برى من المرض بزه بالغيث والضم اذا عوى تقدم الكلام...
ان الله

ابو هريرة

واسئروا

الله من داه الا انزل رشفة قال ابن مسعود روى عن النبي...
قوله ولا يغل فغلا فغل في من روى جابر روى جابر عليه...
الحديث انه نصب عنده مقعدا استقر به الى ان علم الفزة...
الناس فيزاد فيصيح بقدر عذرة يعني ان كانت كبيرة...
الرواية عن النبي دعوة يدعوها يعني فاريدان شاء...
يوم القيامة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث...
للاشكر واقتداء بقوله ولا يقولن لسبحي التي قاله...
البخاري عن جابر روى عن النبي عن خمسة احاديث...
وانما يريد تصدق بها فوضعها عند جمل في المسجد...
الشمع فقال كلما منيت بان يزيد الى رح الثواب...
نافلة فلا يشبه في جوار اخذها وان كانت فضا في...
نظير الحديث وقال اذا ذاق الرزق وكيل الارب او...
ادابته اليب في الظلم من غير خوف عابته روى البخاري...
الاعمال افلا يحصى فقال نعم كذا افضل للهادي...
ابو هريرة روى عن النبي ان من اعطاه الله رزقا...
ابو هريرة روى عن النبي ان من اعطاه الله رزقا...
ضرورة واجبة عابته ولا يملك طعامه وسوته...
المراد بما يطيق ان يقدح على عمله دا عما حتى لو...
يركبه سباعه تقريته قوله في رواية اخرى فان...
انفقها الرواية على خمسة اسما وانما هي وانما...
اكثر الثم كانت قد بعته وانا لما اشترى الذي...
بعده وقبل المراد به بغيره في قيام الساعة...
ابو هريرة روى عن النبي ان من اعطاه الله رزقا...
تقدم تقريته في الباب الثاني في حديث...
عما الرواية عن النبي ان من اعطاه الله رزقا...
في المهديتيا قاله عبد الله انا في الكتاب الارب...
في حديثه كان جرح رجلا صالحا اذ اعلان الحكم...
في الجمادات وان يكون عن عوف بان خلق الله...
البالغ فان قلت كيف صح الخبر وقد قيل شاهد...
قدم من قبل فصدقت وهو من الجاذبين...
حين امتنع من النار اصرى فانك يحيا الحق قلنا المذكورون...
ان الله

الابراهيم

الذي يكف فاعلمت ثلث مرات ما واما الميت فانه ما فتح في حركه من الطواف والسبح
والمطوق واجتنب النساء والطيب والنكس وهذا ليس على جمهور لان العبرة لا وفوقها قال لرجل جاح
بالجواز وفي كسر الطيب وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع جاحته اسلمت مكة ومنه لخطاها
فذكر فيها العين وبشدة الراء كما في المغرب فذاصل بالراء وهو مصفر لونه ورائته اذ بزغفان وطيب
وعليه جنة فقال اني احمرت بعمرت وانا كما ترى اختلف في ان الحرم اذ البس وطيب ناسيا واجهلا فاعلم
عليه فدية ام لا ذهل الشافعي الى عدلها سلكا بالحديث لانه النبي لم يامر به فدية ولو كانت واجبة
لا سبها اذ الرجل كما رجها فلا قريب العهد بالاسلام وقال ابو حنيفة عليه الفدية ليعوم الاحاديث الواردة
في وجوبها للميت فيمكن ان يقال ان الظاهر من قوله ما تصح في حركه انه كان عاملا باعمال الخبيث على
انه كان عاملا بوجوب الفدية في جنابة الخبيث ولم يكن عاملا بان احرام العمرة كاحرام الخبيث فلما امره بان
يصنع في عمرة كما يصنع في الحج ويقيم وجوب الفدية عليه منها **ق** جبير بن مطعم روى انك انفق على الرواية عنه
انا انما فاقض على راسي ثلثا كقبيح الحافق وشهد يد الفاء جمع كقبيح والمراد به المغنفة وقال البخاري
ثلاثا وشارى النبيهم بيده كلبهما قال حين حماروا في تنازعوا في الغسل اى مقدار ماء الغسل
عنده فقال بعض القوم امانا فاني اغسل راسي بكذا وكذا وفيه دلالة على الاستسباح علم اسرافي
الماء **ق** عابسة روى انفق على الرواية عنه **ق** قالت لما وصق النبيهم التبر الذي يشبهه وكان في يده
ذي ابروان بان خطها كرويس الشياطين قلت لافاخرجه قال لا امانا فقد عاها فاما الله اى من ضرر
ذلك الشعر فكيف ان اشترى بضم الهيمه اى اشترى على الناس شرا يعني حفت ان يتعلق امر اجزائه
شيئا فيكون في تلك البيعة ما وجده فلم اخرج **ق** عبد الله بن سلام روى انفق على الرواية عنه اما
اول اشراط الساعة فثار يجتشر الناس اى يجتمع مع السوق مع المشرق الى المغرب والظاهر
انهم ارادوا بانار الفتن والمغرب وقررت كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب
اعلان كون النار اول الايات مشكل لان بعنة بيتنا محمد مع الاشرار والنار لم يقدمه وقد قال
عنه في حديث اخر ان اول الايات خروج الشمس من مغربها لعل النبي فيكون ان يقال بعض
علامات الساعة علامة قربها وبعضها علامة غاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم
الاول بعنة بيتنا محمد ومن الثاني النار والواخان والبيجال وخروج يا جوج وما جوج ومن
الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الابهة والرجفة اى الزلزلة لاسي والالاة مبتداه
ذلك القسم واما اول طعام تأكله اهل الجنة فزيادة كبر حوت اى زايدة وعلى الفدية المعروفة المتعلقة
بطرفه واذ اسبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد اى اجزءه الى جانب ويجعل مشابهه واذ اسبق ماء
المرأة ماء الرجل نزع احابه اى بالاحكام المذكورة حين سأل عنها قبل اسلامه **ق** ابو سؤدة
روى مسعدة اما اهل النار الذين لهم اهلها اى لهم حصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون
فيها ولا يجيرون اى حيوة يتفقون بها ولكن ناس اى من المسلمين اصابتهم النار بعد نومهم
او حال حيا بهم فانهم اذ ماتهم الله حذق الفاعل للعلم به وبغ بعض النبيخا ماتهم
بنايين امامتهم النار كذا قال النووي وعنه الذي نبيح مع المؤمنين يستمر الله حقيقة بعد ان

يعذبوا

الذي يكف فاعلمت

عنه

يعذبوا المدة التي اراد الله على قدر نومهم ثم يكونون بحسب في النار من غير احكام قال الله
بجواز ان يريد با ما تتم ان يغيب عنهم احكامهم بالاام او ان يكون الايام اخف لكم المناسب
هنا ما قد بيناه امانا من حقه اذ انما قالوا انما اذن بالسفاعة فيجربهم بعض حملوا كما جعل الله يحمل الامعة
ضباير ضباير نصيبها المال هكذا وفقدت كسرة في الروايات واحدة ضباير كسر الضاد المعجمة
والكسر الفصحى ومع الجماعه فجنوا بغيرها اى جعلوا استفرقوا على انها الجنة ثم قبل باهل الجنة انفقوا
علمهم اى من انهم انهم فيلغضون فيبتون نبات الجنة بكسر اللام بزور نبات الصحراء مما اهل يقولون
يكون في حيا السبل وهو ما جعل السبل من طين قبل اذ انفق في حيا ينبت في يوم وليلة شدة عدم
سرعة عود ابراهيم بسرعة نباتها وفي حديث اخر يكتب على جباههم هولاء عتقا الرجم زيد بن ابي
رضوى سلم عنه اما يعزى بعد اى الله الاية الناس فانما انما ينسب يوسف ان لا ياتي رسول في اراد
ملك الموت فاجب ان ياتك فيك ثقلين اولهما كتاب الله في النور والهدى لحدوا بكتاب الله واستسكوا به
واهل بيته اى وثانيهما اهل بيته وهم بمن حرم الله عليه الصدقة من اقرانها وقيل ساقه ستمها فليس
اعظاما لغيرها لانه يقال لكل نفس خطيئة اعظم شغل اذكر كذا الله في اهل بيته اذكر كذا الله في اهل بيته اذكر كذا
الله في اهل بيته ذكرته ثلاث لزيادة التأكيد وهم حرم الله عليه الصدقة بعده كمال علي وعقيل وجعفر
وعباس وعاطفة يكون النساء من اهل الايمان يكون لها ستمية ورواية اخرى ساقه من اهل بيته
 والمعروف في غير مسلم الرواية الاولى ورواية كتاب الله في الهدى والنور من عسكرو واخذوا كان
على الهدى ومن اخطاهه يعزى ليعمل بهضل ورواية هو جعل الله المراد به ستمه وقيل السبب الموصل
الى رضائه من ابق كان على الهدى ومن ترك كان على الضلالة **ق** المورين محومة ومروان بن الحارث
روى انفق على الرواية عنه اما بعد فان احوالكم قد جازوا تابئين وانى اقرانك ان انه اليهم سبهم اى سبهم
في حيا حيا تمك ان يطيب ذلك يشد بالبا اى يرة ما في يد بطيب قلبه فليصحا ومن احبتم ان يكون على
حظ اى يكون له نصيب عوض مارة حتى تعطي اى ذلك لظلمه من اول ما يعطى الله علينا اى يعطينا في وهو
ما حصل من اموال اكثرا من غير قتال فليصحا اى ارة يعطى فوهوا اى تغيب لقله احوالكم تقدم النبيخ
على هذا في الباب الثاني في حديث ان الانبياء من اذن منكم **ق** جبر بن زوى سلمه قال جاحا النبيهم قوم
عرات متقلد والسوق في فتح وجده رسول الله عم حار اى بهم مع العاقبة فامر بلا فاذن في خطب
فقال اما بعد فان الله انزل في كتابا يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وعلو نفسهم
وتوكلتم منها وخلف منها زوراها اى خلق حق اى من ضلح من ضلحها معطوف على مقدر وهو صفة
نفس وهو انشاءها انما لا يعطى على خلقكم لانه يودى الى تكرار لظن في زورها كونها داخل في الناس
وبجوز ان يعطى على خلقكم انما يريد بالناس الذين بعث اليهم الرسول ومبشراهم رجالا كثيرا
نساء واتقوا الله الذي سئلوا به امله تسألون فاذ غي الثناء والاسين والارحام بالجر فحم واعطى على
الضغير الجور على تقدير اللطف في تخذفت للعلم بما في قولهم الله لا فعلن المعنى يسأل بعضهم بعضنا
بان يقول بالله وبالارحام افعال كذا سبيل الاستحقاق وبالنصب عطوف على الله اى اتقوا الله
الارحام ولا تقطعوا اوعا يحى لجاز والجور وبالرفع مبتداه خبره محذوف اى والارحام فأتى

عن الله اي اتفق الاحرام ان الله كان عليه رقبيا اذ حافظا يحفظ احكامه فانفعه فيها بملكه عن ربه انما الذي لم ينزل
منه نورا الله ونظره على ما في من لئلا يكون اليوم القيمة واتفق الله ان الله خير مما نعلمون تصديق رجل لفظ ماض
ومعناه امر النصارى من دنياه من درهم من نوبه من صاع بوزن من صاع غيره قال ولو سبق غيره من غير بلديت
في رجل من الامم اربعة كاد يتبعه من انما يتبعه انما سرح اجتمه كومان اذ صبر ثاب من طعام وثياب فتمثل
وجرسول الله عن الامم استاروا من غير الله اما ارات السور لم جابر ربه وروى عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب
الله وخير الحديث بفتح الله وفتح الال ارشاد هادي خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز في الهاء وسكون الال الال
عان لكون جمع الطريق والسيرة يطلق على الواحد والثنى والجمع والاول بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد اي خير
الطريق طريق محمد وسيرة الامم ربحا ثابا بفتح الال جمع محنة اسم مفعول من احسرت وكلما بعدة طلاله الحية والرب
جمع والجمع في الالف السبعة مع الالف السبعة مع كل خمسة جدي في بها ولم يفعلها النبي صلى الله عليه واله
ترك الطريق المستقيم والزهارة بالغير والاربع المستقيمة من هذا الحكم البعد لانه كما قال في غيره في الاربعة
بفت البعد قال الحكماء البعد عن واحة تنظم الدلائل لراه شريعة الملاحة وغيرهم ومدى كنعين
اكتسب وبناء الملاحة ومباحها كالوسط في الال اطعمة وغيرها وكروية هبة وحرام وهي اطعمها
ح ابن عيسى روى البخاري عنه قال قال النبي في مرضه الذي قبض فيه اما بعد فان هذا خير من الاضيق
بيان الخي يقفون ولكن الناس بين ان الاضيق والنجوم وقت الحاجة وقد اتفقوا ذلك فلا يطعمهم في احد فليكن
واحد منهم في هرج غير بل ما يكون غيرهم وهم يقولون ومن وطأ شيا من امة غيرهم فاستخرج ان بعض فيه
اي في ذلك الشئ احد وينفع في احد فيقول من محنتهم ويحبوا ورحم منهم يعني ليجي وزمتم اساءة من الاضيق فيما
سوء الخرد ح من تغلبه من بالقاء المشياة فوق وسكون البعج الجمية وبكر اللام قبل ما رواه عن النبي
ثلاثة احاديث في الصحيحين حديثان انفراد منها البخاري بهما اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل ادرى بفتح
الهمزة والال الى انك الرجل الذي ادرى بالحق من الامم اعطي ولكن اعطي اقواما لما بكر اللام ادرى في قيامهم
اذ اعلم من الخرج والطلب للخرج نقض الصبر والمصلحة شدة الخرج يعني من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو
من تغلب في فضيلة له وحماسة ربه اتفقا على الرواية عنها اما بعد يا عابثة فانه قد يلحن عنك كذا وكذا فانه
كنت بريئة فسيبك الله اي سيبين براءتك وان كنت احميت بذنب انزلت به في الصالح الامم عقارة المعصية
من غير ما في وهذا المعنى لفظ عظيم معنا معلوم بالزوق فاستغرى الله ونويعون اليه فان العبد اذا اعترف
بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اني قبل ذنوبه وهذا الحديث بعض من حديث انها م عابثة روعنا بصو
بعض ان تقدم بيان في واخره بالخطاس في حديث من يعزب من رجل ج ابو الدرداء رضي الله عنه
عن قال ج ا ابو بكر الي النبي عيبت ماجرى بينه وبين من التماسن فقبل ان يقول لعوقه النبي يوم بنور
البوة فقال اما لصاحبك فقد عا مرى دخل في غمرة الحصومة وهي معظمها يعني ا بكر تقدم بيان عليه
في الكلب الثاني في حديث ان الله يعذب اليك ق تحببت ما كره انتفا على الرواية بعد اما بعد فقد صدق
فتم حتى يقض الله حيك قاله حين قال والله ما الحار في من عجز حين تخلف عنك وهو احد الثلاثة الذين
تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيان في الباب الثاني في حديث ما حلقوا لم تكن قيات تحت لمسك
الباب الثامن فصل في العود المقفاد روى مسلم عنه احاديث في مقفاد يعني

اي اقول قول الامم في مقفاد النبي
ويروى في نسخة في مقفاد النبي في مقفاد النبي

هذه

هذه الضمكة احدي خصالك الائمة لانها تكون من الضمكة وفي النجاة السوء الخلفه المقية قاله للمصنف
المقفاد المان وقع على الارض فغرب حصة اليوم من اللبن وهذه سوانه الاخرى وحلج الله بمقفاد حليب
الثانيتها جلها اعين الثلث جمع عنز وهي الاذن من الخزمنة ثانية تقويم بيان في الال بطاس في حديث ما كثر
الارحمة من الله م ابو هريرة روى مسلم عنه اثنتان في النساء خصلتان في خصاله هما بهم فلو كان من مال
الكفار لامن خصالا للمسلمين الطعن في النسب والسياسة على الكبر والمواد لكون النجاة لان من طعن في نسب غيره
فوقه نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناع على الميت فقد كفر بغيره النبي ق ابو موسى روى في حقه في الرواية
جنتان متبادا خبره محروق في النبوء جنتان او في الجنان جنتان من فطة النبيهما وما فيها النبيهما ابتلا خره
من فطة الجملصة جنتان او فاعل الطريق الوافع صفة وصجنتان من ذهب النبيهما وما فيها وهذه الجنان
جنان الفروس لما روى ابن عمر النبي عن ان جنتان الفرد وساربع وما بين القوم وبين ان ينظروا اليهم ما لهذا
نافية الا اراهم الكبرياء على وجه اذ انة قال النبي في جنتان النبي من يستعمل الاستعانة لتقويم العرب جنتان عن
ما في رواية النبي برواه الكبرياء فاذا تجلى عليهم يكون الاله لوكا ط هذا الكلام والاجل ان يقال انما هو الاصح
للقوم عجا من كرو لانت حسيتهم ونقصان بشرة بغيرهم المناغفة عن رؤاة الرب فلا يقي بهم وبين الله الا
هيبه كبرياءه ومع اد هشتهم عن الزونية لكن لا يجمعهم منها اذا حصلت الدعوة اليه بقره ما قاله النبي
من ان الله تعال لا يري بلاءه في جيب فلا يقدر احد على جيبه انة بل يقي في جنة عن طريق ليطروا وفي اشارة
الوان النظر لا يحصل الا بعرا بوزن لهم في دخول جنته عدت سميت بها لانها موضوعة في الرواية ومنه المورح
لمستطابوا روى ان جنة عدن اعلم الجنان عنزة دار الملك في المدينة يدور عليها ثمانية اسوارين كل سورين
جنته فالتي جنته عدن انما هي جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي ووجه جنة عدن اما الوسيلة فهي اعلى الركن
في جنة عدن فاذا اراد الله ان يحيي العباد نادى مناه باهل الجنة هلموا الي زيارة ربكم في جنة عدن فيها درون اليها
في دخولن فيها خولة منا زلمهم على فرس ربهم فيجزي الله عليهم جنتنا الله وانا كم من الامم اليهم ابو هريرة
روى مسلم عنه صفات من اهل النار لم ارها فيهم في عمهم الظمان ذلك العصر بل حدثا بعده قوم معهم سيلا يعني
احدهم قوم في الايام سباط جمع سوطا سبي نك السباط في دار العوب بالمقارح جمع مقرفة وهي حلاطتها مشدودة
كعوض الصبيح الوسطي يرضون بها السارقين عراه وقد كتمه (طوا فون على ابواب الظلمة الى الحار يطرون
الناس عنها بالظرب والسحاب كاذن البقر يرضون بها الناس ونساء يعني ثابها نساء كاسيات يعني في
الحقيقة عاربات يعني في المعنى لا يمن ليلن ثابا قاحه تصق ما تحترق الامعاه عاربات من لباس التقوى وهن
الاقى بلقن ملاجهن في ورايلهن فيكشفن صدورهن كسناه زماننا ومعناه كاسيات بجمع الله تعصمات عاربات الفكر
بعض نعم الدنيا لا يفتح في الاخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير محقق بالنساء ميلات اي قلوب الرجال
اذ الضاد بهن او ميلات الكافين والقفالين كما يفتل الال فاصلة او ميلات بقا نبعين عن رؤوسهن ليطرس
وجوههن ميلات الى الرجال ومعناه في شين رؤوسهن كاسية الخبز يعني يعطين رؤوسهن بالخر
والنكسوة حتى تشبهن اسنة البحت ومعناه ينظروا الى الرجال برفق رؤوسهن المائلة لاهن من الميل لان اعلا
السنام عيل كسنة في صوابه بالثاء المنفذة يعني المرتفعة الظاهرة لا يظن لينة ولا يجرد وجهها من ثا وراياتها
غيره وان رجعتا لئلا يرض من مسية كذا وكذا اي بوج من مسية ارضيها عما هكذا صرح في حديث اخر

عن النبي

عن النبي
عن النبي
عن النبي

وتصام شهر رمضان فقال صل على غيره فقال لا الا ان تلوح و ذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل
عليك غيره فقال لا الا ان تلوح قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الساعة من الرجوع وبلغ كان وجاب السنة فقلت
منها فعدم ذكر الخ في الحديث يكون نحو الاعلان الراوي لم يسمع الخ وقد ذكر الشيخ في روايته عن ابي عبد الله
بريدان مروي في رواية له ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا اقل من تقدم
السلام عليه في الباب الاول في حديث من ستره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقل او صاحب الفلاح
وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق روي بفتح الهمزة الى الاح صدق وكسرهما فان قيل حكاه
لان من اهل الجنة في رواية الاطرية مطلقا ووجه تقيده في هذا الحديث بقوله ان صدق قلنا يجوز ان
يكون مع هذا الحديث قول الاخره الله تعالى بصدق ذلك الرجل ورواية البرهوية يكون بعينه او تقول انما
فيه ليلا يغترب ويغفل عن العمل ونقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون له مغفل الا الفلاح
هو النخلة من عذاب الله تعالى وبروي الفخ وابه ان صدق الواو في الواو اب للفقير او دخل الجنة وابه ان صدق
وهذا القوم صدر من النبي من غير تصديق في احوال العادة في عيشته وادبها عا اربع عن ابن ابي عمير
كثير فواسق سميت فواسق كوثها موداة على سبيل الاستعارة والنجيم المثل كما قال الله تعالى ذلك
فسق بعد ذلك ما حملت له يغفلن في الخرم الغراب والدراسة والعقرب والغارة والمثل العقوب المراد
به عند الشافعي كما ما يعترس لانه لم يعترس من السباع يسمى في اللغة طبا عقورا وعند المنذرين
المهلب العروف اختلف في تعليل هذا الحديث فهو ينفية الاعداء لانها لو علت لبطلت فائدة التخييم
بالعدو فان قيل كيف لظن الاذيب بها بالقباس قلنا ذلك باعتبار ان الذيب وجوه رواية لا يربق
الالحاق ومن قال بالتعريف اختلف في علته قال ما كثر كونهم موداة وقال الشافعي كونهم من
لانما يؤكل في ابوهرة روى واقفا على الرواية عن سبعة يظلمهم الله في قلبه تقدم معنى قوله في الباب
الاول في حديث من انظر مصرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اي عادل قال القاضي المراد بالامام هنا
من يلو امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما يولد بالان نفع كثير ومتعد الى غيره والمخبر المتعد او لم يتكلم
نساء في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد اى ملازمة الجماعة فيها ورجلان صابا في الله اى في طلب رضاه الله اى
عليه ونفرا عليه بيمينه يكون سببا لاجتماع الغائب اليه ولم يزلوا حتى نفرا كما من مجلسهما ورجل عدل امرأة
اي الى الزنا بها ذات منصب او ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله وهذا القول اعلم ان يكون بلاه في اول قلبه
وقيد معناه دعته الى طهارتها فحقا في الله في القيام بجمعها والاوجه لوجه ورجل تصدق بقرعة فاحفظها على الجول
على الطلوع لاح الزكوة اعلانها افضل من ان يعلم شيئا به من شانه وقدره او به المبالغة في اخفايتها بحيث لو كان
الاستئمان عاما لما علمها ما ينفع حينه قال النووي هكذا رواه ما كثر انه في البخاري في صحيحه وهذا هو الصواب
لانه المعروف في النسخة فعلها باليمين كمن الوافع في جميع روايات مسلم لا يعلم عينه ما ينفع شيئا قال
القاضي بينه ان يكون هذا من التاكيد عن مسلم لان عن مسلم وفي حديث اخر ان الملايكة ساءوا الرب عبر
استد الخلق قات فقال الرجح فقالوا هل من خلقك استد من الرجح قال نعم ابن آدم بقرعة صدقة بينه تخفيها
من شيئا ويجعل ذكره اذ خاليا اي عن اللغات الى ما سواه فحافظت عينها اى بكي وبجلاؤه يكون من
خوف او عن الشك سنو في وحيته لله مما عا بينة روى من مسلم عنها عشر من الغفرة تقدم بيان الغفرة

وصيام

تخصصه بالمعاقبة المقدر كما في قوله تعالى قد كرم عند الله مقدره لكل واقفة من الحسنه والسنة وسرع لسكر
تقدم بيان في الباب الثاني في حديث انه ليس بكما اهلكه صوان في اشهره انفعها الرواية عن ثلث اى
خصاله ثلث وهو يترا غيره بلية الشريعة وهي من كرم فيه وجد حلاوة الاعمال وهي استلزام الطاعة و
صقل المشارق في طلب رضاه الله ويحوز ان يكون بلية الشريعة صفة ثلث تكون لغيره كان الله ورسوله
عاجز في المعاقبة اى حصلت احب اليه مما سواها تقدم المراد من الحديث في الباب الثالث في حديث لا يؤمن
احدكم حتى يكون احب اليه ولا يحرم المرء الا حبه لا يحبه لغرض الافتراض رضاه الله حتى يكون
حبه ابو لانه نفعه امر بالاحسان اليهما وحبية ولده لانه لا ينفعه بالارعاء الصار له وعلى هذا وان
يكبر ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله منه اى انجاه كما يكبره ان يقذف في النار وفيه تنبيه على ان
اكفر بالانذار ابو مالك الاستعري روى مسلم عن اربع في امي من امرها طلبة اى من افغان اهلها
لا يتزكو منهن اى امي تلك لفضل الاربعة الف بالاحسان جمع المصير وهو ما بعد الرجل من مفاخر
ابائه والضعف في الاستسقاء بالنجوم بان يطهروا المطر من بعض الكواكب والنجاسة
عبد الله بن عمر ورواه اتفاقا الرواية عن اربع من كرم فيه كما ما نقفا خلاصا ومن كانت فيه حيلة منهن
كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا هاء تخرج اى جعلها مينا ووضع عنده امانة حان واذا حذر
كذب واذا عا عذر اى ترك الوفاء واذا خاصم في الجاهل اى ما لعه الحق قبل هذا بخصوص زمانه
الافلاحة بنو الوحي بواطن المتصفين بهذه الفضائل فاعلم ايها النفا قتم ليجتزوا عنهم وانما لم
يبيهم جزا رح الفتنة بان يلحقوا بالحار بين ويحتمل ان يكون عاما لا بخصوص زمانه من فختار
الى تأويله بان معناه من انفق بهذه الفضائل واستعملها يكون منافقا ومعناه من انفق بها يكون شيا
بالمنا في الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شيا به تخليفا عليه لعل هذا يكون في حق من اعتاد
بهذه الفضائل لا في حق من نددت او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنا في العرفي
لا الشريحي فاحسب قبل جاء في حديث اخر اية المنا في ثلث ولم يذكر فيه اذ خاصم في حقنا وجه الجمع
قلنا لعل الاربعة يكون علامة للمنافق الخالص قال صاحب النخبة لسبب التعريف اية المنا في خصوص
في الثلث والاربعة مطلق بل كان من اطلع خلاف ما ظهر فهو من المنافقين فصدور العدد من
خبر الانام يكون باعتبار اقتضا المقام في طلبة بن عبد الله روى اتفاقا الرواية عن خمس صلوات
في اليوم والميلة اى على خمس صلوات فانه رجل يقال له تمام بن ثعلبة ارسل بنو سعد ليشال النبي صلى
عنه وكان الاسلام ويخبرها هو عما قاله سأل عن الاسلام عن فرايقه ولهذا لم يذكر الشهادتين
فيه فقال صل على غيره حتى يجمع على خمس صلوات فقال لا الا ان تلوح وهو من اربع
يحذف احرى تأنيبه قال شارح الاستسقاء فيه من قبل عند من قال بوجود التلوح اذا شرع في طاعة
حسنة ومنقطع عند من لم يقل به كما شافى واقول هذا اذا قدر المحنة فيما قبل الاستسقاء وعلني اذ
غيره وانما اقدر صل على غيره حتى وهو الظاهر فالاستسقاء منقطع عند الظاهر قاله في الحديث

من ستره بيان

في الباب السابع في حديث العطرة جس من التبعية ولهذا يذكر فيها الحاشية كذا قاله الشارح كحل لوجعلت
 للابتداء حتى يعثر على ما من العطرة لما ان احسن قطن الشارب واعطاء النبي اه انكاره بلا نقص منها كما
 قال الله تعالى تعافوا وقالوا انكروا وقيل الكروه وقصها واما الخبز من طوبها او عرضها لتناسب
 كحل الحاشية ان العطره لها بقصه شيخ من الاذا اذنت طية فيحجب لها خلفها واسوال او استعملها واستنشق
 اما واقتار الاظفار تقدم كيفية فقها في الباب السابع في حديث العطرة جس وغسل البرامج جمع البرجعة
 بفتح الباء وجمع عقده الاصابع ومعضلها وغسلها على العزادها سنة وليس بمختص في الوضوء قيل لمحقق
 بها ما اجتمع عليه السوسه كاللائق والاذن ونفق الاطراف استوجها وحلق العانة وانتقاص الماء بالاقاق وهو
 كناية عن الاستنجا باماء لان انتقاص الماء المظهر لازم له قيل معناه انتقاص البول بالمال فانه اذا غسل الذكر
 بعد ما مال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول
 فيكون الجراه مع عطفها الوجه البول والانتقاص محج ومعديا ولازما كما جاز في قولهم ولم ينقص من البيت
 قائدة وروى بالفاء وهو نقيض الماء ودفعه عاد اخله الازار بعد الوضوء دفعا للسوسه لانه لو لم ينقص
 ووجد للبلل لظن النبول وهو اقرب لان المذكور في كتاب البراد والاشفاق قال الراوي وسيت
 العاشرة الا ان يكون المفضلة اح فيه محفة والاستنجا منقطع بحيث يكون وهذا اشك من الراوي في العطرة
 وقال القاضي عياض لعلمها الحاشية المذكور في الجسر وهو ابو عبد الله بن جرير روى البخاري عن ابي
 حفصه بتدليخه اعلاها من العزق وهو ما يعطى مع المعزق ليدفع بلينها او صوفها زمانا ثم يرد
 الى مالكها ما من عامل يعمل محصلة منها رجاء ثوابها بالذهب مفعول له وصرف موعود على ما وعد لفاعلها
 من التوارى على وجه الاجمال الا انه خلة الله بها لينة قال بعض رواة هذا الحديث عهد تاماه ونسخ العزق
 من رد السلام وتسمية العاطش واما ليد الاذن من الطريق ونحوها مما استطعن ان تبلغ حجة
 عن حفصه **وصلح** ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اى في قرة قلبها
 كقوله يشاء لا يبعث في اى يبعث وينقى ولو بكتاب او شخص الباء فيه زايدة او جمع من كان في قوله
 تعاف عنها يشرب بها مقبول ان منها احدم كلمة الامة اراد بها امة الدعوة وهذه الشارة الى
 جنبها او الى المحاصرين منهم لان الشارة لايشاؤون المحروم فينت لكل ندم وجد يجعله قتيلا
 به الامان من اصحاب النار خصهم بالذكور يثيبها على انهم مع انهم كانوا اهل الكتاب وانتم في من عرف
 اذا ما انكركم مغن عنهم من لاكتناس له يكون اولى بذلك وفي الحديث ولان حاله انهم يسلف دعوة
 الاسلام فهو معزور ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده ليا تبت على احكام
 يوم والايراني يسم لان يراى اللام في الابتداء اجلاله من اعله وما له معهم قال النووي في
 تقديره وتأخر تقديره ليا تبت على احكام يوم لان يراى فيه تحذير لئلا يراى بعونها اجلاله
 من اعله وما جميعا قال الشيخ الشارح والايراني صفة يوم ويكون العوا والتكليف لصوق الصفة

وشه

وتم يحول على التراجيح التي يبع بعدت مرتبة روي عن ذلك عن مرتبة الاهل وهذا هو توجيه النووي وفي اشارة
 الى وقوع الفتن بعد عهده واعلام انهم سينبئون على ترك ملازمة عهده كما روى عن عمرو ان قال الماني عن النبي عمن العتق
 في الاسواق **حفظه** بن الاسدي بفتح الهمزة وفتح السين وشذوذ الباء واخره مشوب اليه اسيد وجمع بطن
 بن بجم قيل انه كان من كتاب التوح ما رواه عن النبي عمن ثمانية احاديث الفوه مسلمها حديث قال انطلقنا انا وابوك
 حج دخلنا على النبي عمن قلت نافع حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت يكون عنك نذركنا بالثار والمذبح
 كانا نراه راى عمن فاذا خرجنا عمن الا اذ واج والاولاد والفتيات فنبينا كثيرا فقال عمن والذي نفس محمد
 بيده ان لو نذرونا ان هذه بكسر الهمزة محفة اسمها **حفظه** على ما يكون نوح عدوى الى من الحضور وفي
 الذكر عطف على عدوى لسا فيكم الملازمة على فرسكم ولطرقكم انما في معانية فانفتت مصالحتهم لانتماء الملائكة
 لها بصفة عندهم ولكن باحفظه استدراك عن هذا التعليق فنبينا على ان الطريق المستقيم وما انفق ولهذا
 ناده باسمه ساعة يبع تكون على الحضور وحقوق ركب تارة وساعة اى وتكون على الغيبة وحقوق
 انفسكم تارة فلما يكون الخراب بين الملائكة منا فقا فيكون تحفيهم لهم ثلث مرات اى قال هذا القول لثلاث مرات
 اذ لمعنا ما نتميمه بقره ويجعل الا يكون هذا احتيا على الملائكة يبع كونها عليهم الليلا تسامهم النفسى العادة
 وبهذا مثل ما جاز في الاثر وهو القلوب ساعة وساعة في اشارة العفا على الراوية عن والذي نفس بيده
 انكم لاجرا الناس الى يستدل به الباء من رتب اراد بهما الكثير كما في قوله تعالى فارجع البصر كرتين يوا الانفا
 ابو سعيد وقتا ومن بعدا روى البخاري عن النبي عمن والذي نفس بيده انها لتعدل ثلث القوارن يبع
 سورة الاحلام تقدم بيانها في الباب الثاني في حديث هوان النبي العزق **حفظه** ابو زرارة روى مسلم عنه والذي يبع
 بيده لانت بفتح اللام والهمزة الجمع المدودة جمع الائمة وجمع الائمة الاولى في منبره راجع الى حوض النبي عمن
 اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار قال القاضي هذا الشارة
 الى غاية الكثرة بما اخذ وقال النووي انه حقيقة اذ لا استعمال فيه الا في اللبنة المطهرة الا بالتحقيق طبع ما
 بعده واستيفاء جواب عمن قال كونها مرتبة في اى وقت المعية ومع التى لا يتم فيها وصفها بها تبت العتق لان
 النجوم فيما ترى اكثر اية لينة روى مرفوعا على انه خير منها محذوف ومنهوب على انما راجع من شرب
 منها لم يظن اى لم يعطش بهذا استيناف جواب عمن قال ملحال من شرب آخر ما عليه بالصب اذ الى
 اخر حالات من شربها العوصك ذكر لعدم الظن غايته في الطافوك في المنع مؤيدلا لاذالم يظن
 في الاستبدال فلما يظن بعد ما بطريقه الاولى وقوحا في حديث اخر من شرب منه لم يظن اى اذ قال
 القاضي الطاهوران المشرب منه يكون بعد الملب والينة من النار فهو الاى لا يظن بعده وقال
 شارح اخر لا يشرب منه الا من قدره السلامة من النار كنعاما قال لا يكون في مدرج الحوض **حفظه**
 والنجوم في صدمه على الوجه اى قال من شرب وقوله دخول النار لا يعذب فيها بالظلمة والنجس
 بالشرين المجهية وبعين الماء والنجس والنجس ومنها اى سبيل في الحوض هذا استيناف في جواب عمن قال هذه
 صفة الائمة غا صفة الحوض ميزان من الجنة من شرب منه لم يظن ولا يظن ان هذا تكرار لانه الاول

اشارة الى ان من شرب بلا واد لم يظلم، ومن شرب من الخوض بغيرها الماعترا في وضوءه لم يظلم، ابو ايمن
عمره مثا طول ما بين عمان وغيره الصريح المزمع: وشذوذ اليم السيلد بالشام الى ايلة اسير بلاد بالساحل
على بحر اليمن الى بحر من هنا كما تقول ولا تظلموا اموالهم الى اموالكم والموصول مع صلة خبر جوهر ما، في
اشد بيانها من العين والاطراف الصل قاله لجن قال يا رسول الله لما انيت الخوض اعلم ان جوابه ببيان كثره الانية
مع ان السؤال لم يكن عنهما من بار اسلوب لتكلم او من استعمل ما وقع له العادة في كذا، في حديث اخر قال
ادمم وما بحث النار قال الله من كل الواسعانة وتسعة وتسعون ابو هريرة ردا لتفقا على الرواية عند
والذي نفع بيده لا يذوق اي لاد فتن رجلا عن حوضي كما تراه الخزيه من الابار عن الخوض ببيان في الكلب
التى في حديث ان حوضي لا بعد من ايلة ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفع بيده لا يذوق الخوض للجنة
يؤمنوا ولا يؤمنون اي يظلموا ايما تكبر حتى يأتوا اولادكم بفتح الواو وطرزة الاستفهام قبلها عارض
اذا فعلتموه حتى يمتدوا اسما والسلام بيده وهو بان يسمو ويسبح سلاب عما من يعرفه ومن لا يعرفه حتى
ان عبد الله بن عمر كان يقول الى اخبرني الى السوق وما لي خارجة الا لاسلم ويسلم علي فاعطى واحدة واخر
عشر ابو هريرة روى البخاري عنه والذي نفع بيده لا يؤمن اخره حتى انزل احد اليه من ماله ولله
تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن من احركتم استعمله روى مسلم عنه والذي نفع بيده لا يؤمن
عبد حتى يخرج حماره ولا خير سكن من الزاوي ما يجب لنفسه ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفع بيده
لست انزل عن هذا النعيم يوم القيامة اخرجه من بيوتكم لموضع هذا الى اخر الحديث بيان سبب السؤال
ثم لم ترجعوا حتى اصابتكم هذه النعيم قاله لان كبر وعمر تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اياك المطلوب
اندره روى مسلم عنه قال ما نزل الملعون بدرا وردت عليهم روايا قريش ومها غلام اسود
فاخروه وكانوا يمشون عن اليسفيان واحيا به فقال ما علمه باليسفيان ولكن هذا ابو جهل
وعتبه وثيبة فبضربوه فبعول نعم اخبركم هذا اليسفيان فاذا تركوه فشاوه فقال ما لي علم
باليسفيان فبضربوه والبيشمير قائم يصلي فلي راي ذلك انصرف فقال والذي نفع بيده لضربوه اذا
صدركم بالتحقيق اي قال كلاما صادقا ولم يتركونه اذا ذكره بغير غلام اسود ليني الحجارة وهم قبيلة كان
على روافد قريش جمع راوية وطع ليل اي يستحق عليها يوم يرد وفيه ان اقرار المضروب والكفر غير
مستحق ابو هريرة ردا لتفقا على الرواية عنه والذي نفع بيده لا يؤمن اي ليقرب ان ينزل فيكم اي
يريد حكيما ليعتدك احكاما مستظلا اي عاود لا يكسر الصليب ويقتل الخزيه يجوز ان يراه بها
حقيقتهما وان يراه ملزومهما وهو ابطال الدين الكفر ويقضي للزينة بغير علم كل ما فراد لا يكون
احد حارب قال النووي الصواب ان يعاونه بترك الزينة ويومرهم فعما عن الكفار ولا يقبل منهم
الا الاسلام فان قلت اذا نزل الخزيه فيجب قبولها في شرع بيتنا علم كلبو خالفه عن علمه وهو
ناسية قلنا لا بل بيتنا بيت ان شرعنا هذا الحكم بتمهين وقت نزول عيسى علم كلبو عدم قبول
الجزيرة في ذلك الوقت من شرعنا ايضا فان قيل جاز في الرواية ان عيسى علم بقتل الخزيه وبكسر

الصليب

نكسر الصليب ويتردى في اللعاب ولو كان حكما علمه الشريعة لم يزد في الخلق لقوله علم الخلا ما جرى
على سائر الاديوم الغاية قلنا معناه انه ينزل في اخر الزمان ويترجم امة وذكر زيادة فيما كان حاله
لانه لما نزل التلايح حتى رفعوا امة وبذلك يوقن لخصرائي انهم من امة واحدة ويقض الحال بغير
حرق المضارعة اي يكفون حتى لا يقبل احد وذكرا لعل الرغبات اليه بقا الاض فلا يكرهها كما جاء كذا في
حديث اخر في سعد بن ابي وقاص وابو هريرة ردا لتفقا على الرواية عنهما قالوا استاذن عن عمر بن الخطاب
وعنه نساء من قريش يطعنونه ويستكفون بعالية اصواتهم فلما استاذن عن عمر بن الخطاب فبينما هم في المجلس
فما فرغ له النبي عوم وهو يجلي فقال عمر اي عداوات اغضب من انهم من التهنين ولا تهينين النبي عوم فبينما هم في المجلس
والذي نفع بيده ما لهما الشيطان قاله من الخوض في الحيا والاطراف واسعا فظن بغير الماء المشدودة
ويجوز باسنانها طرفه مني حتى زين المعنى الاسك كذا غير فيك هذه رواية سعد ورواية ابو هريرة فقط
سالحا في ما قاله لعمر بن الخطاب بفتح الهمزة معزورات في طيبتين تكلف لاهيك والشيطان به ارتكبه قبل
مهاه ضرب المثل لبعيد الشيطان عن اغواه عمر واي طريق سلك من طريق الدين لانه مستحق لالف
خون فان قننته واما النبي عوم فالحيا في من وسوسه ولا يبالى به كذا قاله الشيخ الحلالا روى وقال
النوى الصريح الى الحديث بحول عاظا هذه ابو هريرة ردا لتفقا على الرواية عنه والذي نفع
بيده ما من رجل يدعوا امراته الى فراسة فتا على اي تمتع عند استعمل بغير تقية مع السخط الا
كان الذي في السماء وهو الله او الملائكة لما جاء في رواية اخرى الا لعنة الملائكة سلحط عليها
حتى يرضى عنها او الزوج عن زوجة بالاعتق له وفي الحديث حتى تمتع امرأة عن فراسه بغير
عذر وللذين ليس بعدد لانه لحق الاستمتاع بها فوق الارزاقان قيل هل يكون الزوج
كذلك اذا اذانه ولا تمتع قلنا لا الا ان يفرض بالاستمتاع اضارها **فصل في** ابو هريرة
روى البخاري عنه والله اني لاستغفيرة والتوب اليه في اليوم الثامن سبحة مرة وفيه خبرين
على الاستغفار تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه ليعان على قلبه **ق** المورن حتى
وراءه وان لم يكن ردا لتفقا على الرواية عنهما والله اني لرسول الله وان كذبتوني اني لست بجد
بن عبد الله قاله زمن الحديثية حاله المصالح لما حاسا اسهل من اهل مكة للصالح فقال كتب بيتنا
وبنيك كتماننا على النبي عوم المطالب وقال كتب باسمك اللهم هذا ما وقع عليه محمد رسول الله فقال
سهيل والله لو كنا نعلم انك لرسول الله ما صدركنا عن البيت ولكن كتب محمد بن عبد الله **ق**
ابو هريرة ردا لتفقا على الرواية عنه والله اني ليل احركم بفتح اللام وشذوذ الجيم من الحجارة
وهو الاحرار والدم فيه للابد ابديت في اهلها اي في قطعتهم كما خلق على ان لا يتكلمهم ولا يهل
البرهم اتم عبد الهمة افعال التفصيل اي اكثر اثما وهو خبر لقوله لا يحل له عند الله اي
لذلك خلق للاجل الجار من ان يعطي تقارة التي فرض الله على عباده تقدر ليلت بعد اذ احلف على سخط
يرى ان غيره جرمه يجب عليه الا يحتم وبكفر لانه الاثم الكثرة الاقامة عاودا لذكر الخلق ابو هريرة ردا

والله وان محمد رسول الله وبع الجبل عن الامام وبالرفح خبر مبتداه محذوف واقام الصلوة واتاه الكرم
وان يؤدوا ما عثمتم انما امرهم باءه ليس لانهم كما فعلوا بل هو غناهم وفي بعض روايات الصحيح
وشهادة بزيادة او ووه بعضها وصوم رمضان فلي هذا يكون وان يؤدوا معطوا فاعلموا رواية
لمدرب يكون الامام والاسلام واحدا قال القاضى انما لم يذكر لي لان وفادة القيس كانت عام الفتح
ولم يكن يلغ مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر وعلم قولهم قاله ان فرض سنة خمس
منها يكون عدم ذكر بلح من غفلة الراوى وكذا عدم ذكر الصوم وانها لم تكن الزكاة بالحد والغنم واحدا
ذبا، وبشديد البنا، ومع القوع والحتم واحدا حتمه بفتح الحاء المهملة ومع حرة حفرة، والقبر وهو اصل
التخلة بنقروني من اوعية الخرافة بشديد البنا، المشاة تحت وفتحها ووعاء يطلى بالقبر وهو
الزفت وانما من عن الانتباه في هذه الاوعية لانها غليظة يجعل ماؤها حارا فينقلب الى اسكار
من غير شعور صاحبها قاله لو قد جمع وا فوهو الرسول عبد القيس ومع قبلة ارسلوا جماعة الى النبي
ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد مرتيا رسول الله بالمرئيل به ونزع اليه من وادنا **ابن عبيد**
روى سلمة قال لما اسروا الاسارى في عزة بدر قال النبي لم لا تكبروا وعمر ما ترون في هؤلاء الاسارى
فقال ابو بكر يا نبي الله انهم بنو النعم والعشيرة اريد ان ياخذ منهم فدية فيكون لنا فدية عن الكفار فبقي الله ان
يدينهم للاسلام فقال عمر اريد ان نكفنا فنضرب باعنا قهقهة فان هؤلاء ضايد الكفرة وانهم قال عمر
الى ما قال ابو بكر وما كان من الغدجا عمر فاذا رسول الله وابو بكر قاعدان يتكلمان فقال يا رسول الله
اخبرني من اى نبي تكلم فقال عمر اى الذي عرض على اصحابك من اخذهم الغداء لقد عرض على عبد الله
من هذه الشجرة قال لعمر بعد يومين روفيه جواز الراى لرسول الله عند عدم الوج وجوا لظلمة، فيه
ويكمن ان يقال القول كان حنا وقول عمر كان احس والمقربون بعائتهم على ترك الاحس كما قيل
حسانت الابرار سيات المقربين **ابن جرير** عن اتفاق الرواية عن ابي ذر بن ابيهم قد تواما، است الى
نوافقت قال النووى هكذا هو في النسخ بظا، ثم تاه، وكان ينبغي ان يكتب بالذبيح الطاء، والهاء، والواو،
مهورا قال الله ليوطوا عدة ما حرم الله في السبع الا اخرج كان يتوبها الى طابا ليلة ١٢ القرر
فليتوبها في السبع الا اخرج تقديم بيان في الباب الثاني ان حديث ان ناسا منكم قد راوا ليلة **ابو هريرة**
روى البخارى عنه اراك رايت جارتى وهو يطعم من الانصار قد خرجت من الحرم ثم التفت فقال بل انتم
فيه وخرجت بتشد يد الراى، مسلم عن ابي هريرة ان النبي جعل اثني عشر ميلا حول المدينة حتى حاصه
نفسه فان عرف قد جى بعده عمه لذلك تقدم الطلام على حرمها في الباب الثاني في حديث ابي ارحم مابن ابيس
لابن المدينية **ابو هريرة** بن روى سلمة اشهد ان لا اله الا الله والى رسول الله لا يلقى الله بهما اى بجانين
الشهادتين غير غير سناك فيهما الا دخل الجنة تقدم بيان غير مرة **ابن** بن روى البخارى عنه قال صعد النبي
المسرى متعبا راسه بحاشية برد وكان ارضعوه فهدى الله وانى عليه فقال اوصيكم بالانصار اذ عابتم
فانهم كرهت في الماطق وكسر الراى، وهو من الحيوان كالمعدة للسان وعيسى بفتح الهمزة المهملة وسكون
البنا، وفتح البنا، ومع ما يجعل فيه الثياب يعز انهم صواب سرك ومحمد وقد قضوا الذي عليهم معنى
فقضوا في حق ما لا يجب عليهم من النعمة ويق الذي لهم اى حقوقهم من ان يجاوزوا باحسن الجزاء، فاقبلوا من

وابو شريح الخراج روى البخارى عنها والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكرها ثلث مرات واراد به في
كمال الامام قبل من رسول الله قال الذي لا يؤمن جاره بوا بعد جمع باقية ومع الذي ق البراء بن عازب
رض اتفاق الرواية عنه قال كان النبي يوم ينزل التراب يوم المنذوف وفروا التراب بياض بلنه ويقول
والله لولا الله اى لولا عناية الله ما اعتد بنا مصداق قوله وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله والتمسنا قوله
صلينا فانزل سكتة علينا اى وقاروا وامر من العرق ونبت الاقلام اى اقوامنا اى لا فينا اى العرق والبر
والمشركون قد بعوا علينا اذ ارادوا فتنه اذ بها الرية الى الكفر اينا اى استخاروا اى انما كان يرفح بهذا
صوته ويكره **فصل** م عقيب بر عام روى سلمة سنة تسع عليكم ارضون بفتح الراء، جمع
ارض وحكى الموهوبى اسكانها ويحكم الله اى في امر العدة بان يرفع عنكم شرهه وتغلبوا عليهم ونفخوا
فلا يجرى بفتح الموهوبى اسكانها ويحكم الله اى في امر العدة بان يرفع عنكم شرهه وتغلبوا عليهم ونفخوا
كونها معية على قتال الاعراب **ابو هريرة** روى اتفاق الرواية عنه سكن القاعد فيها خبر من القام
لان القام اى قرب من القاعد اى تلك الفتنة لمشاورة ما لا يشاهد القاعد والقام فيها بفتح القام كمان
في تلك الفتنة خبر من القام اى تلك الفتنة لمشاورة ما لا يشاهد القاعد والقام فيها بفتح القام كمان
في الفتنة من نشر قائلها اى من نظر الى تلك الفتنة ينشره بفتح نجره ونفوه الى الوقوع فيها فاطلوا
في التبا عندها و هو الهلاك في مقاربتها ومن وجر مليا، او معاذة اشكح الراوى اى موضعها يخلص بالزها
اليه مع الفتنة فليعز به يعز ليعقب اليه ومن لم يجز يتركه فيقع ليلابح فيها **ابو حميد**
الساعى روى اتفاق الرواية عنه ستهتت النبله رجع سترية فله يق فيها احد عن كان له بغير فليشد
عقال وهو ليل الزه ينشد بوليف البعير مع ذراعهم قاله يقول قال الراوى هبت في تلك الليلة ربح
شديدة فقام رجل فحمله الريح حتى الفتنة بجبل طين **ق** على رة سيجرح قوم في اخر الزمان حدثنا، جمع
حدث وهو نقش القوم كمال جمع صغير على صغاه الاسنان يعز يكون شبا بسما، الاحلام
اى خفا في العقول يقولون من خير قول البرية يعز يكون من خير ما يتكلم به حديثا، البرية وهو النان
ووع المصابير يقولون من قول خير البرية وهو لمدرست بقرون العوان لا يجا وزايمانهم حنا جرحهم جمع
حنيه ومع كلفوم يعز لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى الى الخارج فيرفع الله وينبت عليه
مخرونى اى يخرجون الدين كما يخرج السم من الرمية بنشد يد البنا، اى من الدابة امرمية فابن القهقموهم
فانقلوهم فان في قتلهم اجرام عند الله يوم القيامة **ابو هريرة** روى سلمة سكنون
في اخراين اناس يجدونك ما لم تسعوا النعم ولا اباؤكم فاياكم وانما هم هذا اخبر عن مصاحبتهم لبيدوا
يدعونهم اما النبي عن الهجرة فوق الثلث فاما هوية امور الدين **فصل** م في القول
المضارع اسم روى سلمة اى باب بلنه يوم القيامة فاستخف يقول المان من است قال
محمد ويقول كى اى بالفتح كما مرت عابنا، المجهول لا افرح لاحد بللك **ابن عيسى** روى اتفاق الرواية
عند امرهم باربع وانها لم عرج الامام بالله بالجر بدل عن اربع في قوله امرهم باربع شهادة الله

تفسير
عاشق بيان

9

منها

11

والتوراة

ان الله

من ان خبر الدجال وتسمية المدينة طيبة وافق خبر النبي صلى الله عليه وسلم ان مكة حرم الله فيها الدجال والناس لم يعلموا
اعين حديث جبريل الذي ذكره في حديثه من حياض وافق الذي كنت احذركم عنه اي عن الدجال وعن
المدينة وكذا من انه لا يدخلها الا في جوار الشام الا بالتحقيق للثبوت اراة جوار الشام ما يلي الجانب
الشام او جوار اليمن اراة ما يلي الجانب البحر والجزر واخره اشارة بينهما اما لان الوحي لم يكن
ثانلا بالصريح بحال بل قال على طرفة عين عرض له طعن الخو اما ينقل الرجال من بعض الى بعض لا بد من
قيل المشرك ما هو في اية هو مبتدأ خبره الطرف المقدم ويجوز ان يكون موصولة الى الذي يخرج
هو منه من قبل المشرك ما هو من قبل المشرك وما هو واما ما يره الى المشرك فالذي الطبيعي لما يتبعه
بالوحي ان من قبل المشرك في الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحق الثالث وقال النبي يضرب اضرب
عن القول مع حصول التفرقة في احداهما لا في كليهما موصولة لان العرب يؤمنون لم
يسافروا الا في هذين البحرين كما تكرار عن قوله من قبل المشرك ما هو موقول الطبيعي انتم
روى عن سعة قال لما دعوت عينا النبي عن عمه وولده ابراهيم وهو حال النزوح لزمع العرب ويجوز القول
ولا نقول الا ما يربطنا اي عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكونا بضمي من باب الافعال والنية
يا ابراهيم انك اي بقولك لم يؤمنوا ق ابا عمرو انفقوا الرواية عن نطق الطوام ونقرا السلام
عامة عرفت ومن لا يفرق واستماه شرا كما سبق بيانه قاله لرجل قال ان السلام ان حصل السلام خير
لعد النبي عن فهم ان مسائل عن الحاصل المتعدي التفرقة فاجاب بما هو الا نسب جبال السائل وقال بعضهم
نطق الطوام ولم يقل الطوام م ناطق ابراهيم عتبة بن روى مائة عن تفرقة جزيرة العرب تقدم
معناها في الباب الثاني في حديث ان الساعة لا تقوم فيقتم الله ثم تغزون فارس فيقتمها الله
ثم تغزون الروم فيقتمها الله ثم تغزون الدجال فيقتم الله اي بغية ثقلة عما يدعيه ولا بعض النسخ
فيقتمها اي بغية مملكة و في الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المكونة قد فتحت وسكون في
الدجال كما قاله م ام سلمة بعثت ابا ربيعة رثا المن بعلمة من لعله وفيه سره وامه لان
الحديث بعثت مذكورة في صحيح مسلم برواية المكونة وبعض العمل قالوا ان يخرج النبي في قتل عمارة
شيئا اعلم ان عمارة قتله معاوية وفيه وكانا غايبين في المبعين باغيين بهذا الحديث لان عمارة كان
في عسكر علي وكان علي هو الحق للامامة فامتنعوا عن بيعته حتى ان معاوية وبني الحارث قاوا مع الحارث
ويقولون في بيع باغية يعني طلبة لرم عثمان وهذا كما ترى تخريف منه لان البيع جمع الطلب للرم غير
مناسبه اصلا ولا عدم ذكر الحديث في اظها رفضيلة عمارة ودمه قاتله لانه جاء في طريقه وعار
ابوهريرة روى مسلم عن تقوم الساعة والرجل يجلس للتخية وهي النافذة العزيرة الدم القوية
الغمد من النتائج الوافي والرجل الى ان يوصل الانا الى اية اي في حجة تقوم والرجلان يتبايعان
التيوب كما يتبايعان اي لا يتبايعان تلك المبايعه حجة تقوم والرجل بلوط حوشه اي يصطلي ويغيبه يسبق
منه في بعد اهل البرج عن حجة تقوم وفيه دلالة على ان الغيامة تقوم بغية كما قال الله تعالى لا
يا تكلم الا بجملة المستور به روى مسلم عن تقوم الساعة والروم الثا الناس تبت في العلي
ان لا يبق مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهو قوم معروف اكثر الكوفة في ذلك الوقت

كما كان اليوم الترميم ابوهريرة روى مسلم عن نبي الارض انفلها افلاذ كبرها يخرج كثرها
كما قال الله تعالى واخرجت الارض ما فيها والافلاذ حية فلذة كبرها والافلاذ الحية قطعة من كبد
معدونة طولها اثنا عشر اذنا من الذهب والفضة فيقول في هذا اي بسبب هذا وهما هذا
للتخفيف قلت ويجي الغاية فيقول في هذا قطعت رشي ويجي السارق فيقول في هذا قطعت يده ثم
يدعون فلا يا خزون منه شيئا ق ابو سعيد وانفعا عاروا به عن تكون الارض يوم القيامة خبزة
واحدة قال الامام القوي بنيت ليس معناه ان جرم الارض يقبل من طيب الى طيب الماكول ما ورد في
الاثار ان الارض تبتها وتجرها عتيا نارا وينبع الى جهنم لمعناه تكون الارض خبزة وفيه بيان خبزة
الارض بوئيد وبيان عظم الخبزة التي اعلا الله لاهل الجنة بكفاها لها لجا راى يقبلها ويبدلها وهذا
استعارة عن سهولة تقربه بيده كما كفاها احدكم خبزة في السفوف وهي الخبزة التي ينعق الماء ويغلبها
عابده حجة يسمى نزلا لاهل الجنة وهو يسكون الرضا وفيها ما يعجز المتصديق عند نزوله ق ابو هريرة
هو انفق عاروا به عن نزل عدا ان شاء الله بحقي بن ثمانية حيث نقاسوا على كفا قاله لما اراد
قروم مكة الخبز بالماء المجهية ما انحد من الجبل وارتفع عن المسيل بين الحيت وهو الشعب الذي
يلو احد طرفه منا ويتمثل طرفه الاخر بالايطح هذا تفسير من المص بحقي بن ثمانية انما اضاف الهم
لانهم وقربها تخالفا في علم ان لا تخالطوا النبي شاة ولا يبايعوه حجة يضطروا فسئلوا النبي
النبي عن فلما نزل الله تعالى رسولنا نزل بذكر الموضوع اراه لظن فيض الله تعالى ق ابو هريرة
انفق عاروا به عن نزل الشيطان احدكم يعني يوسوس في قلبه فيقول من خلق كرام من خلق
كلامه يقول من خلق ربك بالنفس غرضه من ذلك ايقاعه في اكفوبان يعتقد ان ربه مخلوق فافا
بلغة الضمير المستكن للشيطان او لا حاكمه وضيم المفعول عابدا ومصلا يقول من خلق ربك
فليست بعد بالله طرد للشيطان عنه وليتته اي عمره نكر الوسايس لئلا يغلب عليه الشيطان ابو
هريرة روى مسلم عن ثاب الميرح اي الرجال من قبل المشرك ان من جهته وطهته اي مراده
المدينة حتى ينزل ذبوا بغيتي اي اخزجبل احد ثم تقرف الملايكة وجبهه قبل الشام وعندها ينزل
م ابو هريرة روى مسلم عن ثاب على الناس زمانا يدعوا الرجل ابراهيم وقويته اي ان الخوارج
من المدينة لطيف المعيشة فيها بقوله هلم الى الرجاء اي الى سيرة المعيشة وعلم اسم فعل حتى
اقبل هلم الى الرجاء كره للمكيد والمدينة خير لهم الوا وفيه الحال لو كانوا يعملون جواب
لو محذوف يعني لو كانوا يعملون ما في الاقامة في المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها والذوق
نفس بيده لا يخرج منهم احد رغبته اي اعراضا عن المدينة الا اخلق الله فيها حرامها الا بالتحقيق
للتبعية ان المدينة كما كبر يخرج لثب لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة بشرها ما نفي الكبر
حسب الخليل تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما المدينة لا تكبر ق ابو سعيد انه انفق عاروا
الرواية عن ثاب على الناس زمانا ينزلون بكرا الفاء وبالهمزة بمعنى الجماعة كثيرة لا واحدا
من لغتها من الناس فيقال لهم هل ينزل من راي رسول الله فيقولون نعم فيخرجهم ثم ينزلون
من الناس فيقال لهم هل ينزل من راي من صحب رسول الله فيقولون نعم فيخرجهم ثم ينزلون
من الناس فيقال لهم هل ينزل من راي من صحب رسول الله فيقولون نعم فيخرجهم ثم ينزلون

في قوله تعالى انما المدينة لا تكبر
يعني في قوله تعالى انما المدينة لا تكبر
يعني في قوله تعالى انما المدينة لا تكبر

وقيل قرب زمانه الموت بعينه من الاعار وقيل معناه برو الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون
السنه لما شرب كثره غفلاتهم واشغالهم بالذبا والنجيم بالفتح النظام فان قيل العرب يستعمل
قصر الزمان في المترا وطول في المثار فما وجه هذا قلنا معناه ما قلنا ان بؤول احكامهم بمرو الزمان
كثرة ما طع فيه من الاخرى ومع ما قالوا ان الناس يتنوخ الحاله الزمان في السعه والرخا
وقص في الشدة والبلاء وهذا غير ذكر ويقتضى العلم ورواية يقين وذلك بغير العلم وبلغ الشيخ
اي يوضح في القلوب الخي باءه بالقوق ويظهر القن ويكثر البرج قالوا يا رسول الله انما هو قال
الفتل التفتل فسرهم بالقتل وكثرة التكاليد اعلم ان المذكور في شرح المشارق انما هو كمن المذكور في
شرح المدايع والمنسوخه وصحح سلم قالوا يا رسول الله وما البرج وهذا قرب للمع لان مما يطلب
شرح الاسم لا باق **ق** اسره بفتح القاء الرواية عنه جميع الناس يوم القيامة فيموتون لذكرك الى
يغتمون اجسامهم كما قاله الشرح وقال النووي ان يقتنون لسوا السفاة لذكرك ورواية فيلهو
ان يلهم الله سواله ذلك فيقولون لو استغفنا الي ربنا بقالا استغفنا ان فلان ان سألته ان ينفع
لي اليه لو سألته بغير لغتنا استغفنا الانبياء حتى يرجعنا الى البراء المهمله وبالمنسوخ جواب للثاني اي
يزيلنا من مكاننا هذا فيقولون انت ادم ابو الخلق خلق الله بيده ونعم فيك من ربه
لانك في كل جبرائيل نسب النبي اليه **ق** للتشريف وامر الملايكة **ق** فسر وكذا اشفع لنا عند ربك حتى
من مكاننا هذا فيقولون استغفنا اي استغفنا الذي تظنون في من الشفاعة اشار بقوله
هنا كمن الى التجدد من مقام الشفاعة لان هنا اذ الخلق به كافي للخطاب يكون للتجدد من الخلق
المشار اليه في ذكر خطبة النبي صلى الله عليه وآله من النبي التي نرى عنها فيسبح ربه منها ولكن انما هو في
نوحا اول رسول الله بعث الله فان قلت كيف قال في حق اول رسول وقد تقدم عليه شيعه م قلت مراده
اقل رسول بعث الى الكفار وادم كان مرسل اليه وعلم لم يكونوا كفارا ولكن كثر شيت واما ما
قاله اهل التاريخ ان ادرس ارسلكم بالكفار فيل نوح فيجرب منيت لان ادرس وهو السلس
وكان يتينا في بني اسرائيل فيقولون نوحا فيقولون استغفنا لك خطية التي اصكبت وعلى سقارته
بغير علمه قوله ان ابنى من ابي و قيل غرق اهل الارض بسبب عايبه فيسبح ربه منها ولكن انما هو
ابراهيم الذي اخذ الله خيلا فينا نون ابراهيم فيقولون استغفنا لك ويذكر حمله التي اصكبت وعلى
الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وعلى وان لم يكن كذبات في الحقيقة بل كانت منسوخة المصحح لكن
الطامل قد يوافقها هو عباد في حق غيره كما قيل حنات الابراستات المتقنين فيسبح ربه
منها ولكن انما هو من الذي كلف الله واعطاه التوراة فيقولون موسى فيقولون استغفنا لك ويذكر
خطية التي اصكبت وعلى قتله القبطي فيسبح ربه منها ولكن انما هو روحه الذي وكلته فينا نون
عسر روح وكلته فيقولون استغفنا لك انما خالكذا مع ان خطية غير مذكورة لعلة كان لا يستحي اليه
من افتراف النصارى في حقها فاذبح الله ولكن انما هو قد عرفه ما تقدم من ذنبه وما تاخر فان قيل
هذا يشيران الى ان ذنبا وكان الواجب ان يغفر عن الاقدام اجبا بانه عايل الوضو والقدر وقيل
المتقدم قبل النبوة والشاخر عمنه من ذنوبه وقيل المراد به ذنوب امته فيقولون فاستغفنا عن ذنوبنا فيقال
ما كان من

انارانية

انارانية اي رايته بهذا الشفاعة من الظلم الى الغيبة وقعت ساجدا فمد يده الى الله انارانية
فيقال يا محمد اني قد اشركت في شيعه بالجزم جواب الامرين ببناء الجمهور اي يسبح فوكسر سجد اشفع
يشهد به الغيا مع بناء الجمهور اي بقيد شفا عنك انما بلهوا اولان يستشفعون بغير اعلم بظهورها
جميع المحلوقين انه هذا المقام خاص له فارفع راسي فاخذني بيمينه لاني اشفع لي عندك
بيتين في حداق عينه فلا انوراه مثرا يقول قلت شفا عنك فمخيل بالصلوات والاشغال
شفاعة في كل طوره طابفة من العاصم من الخلق بالذكوة او انك سائر المنهات فاخرجهم من
النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقف ساجدا فمد يده الى الله ان يدعني ثم يقول يا محمد اني
يا محمد وقيل تسبح وسجدت و اشفع شفيع فارفع راسي فاخذني بيمينه لاني اشفع لي عندك
حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة و ناع قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم للاراحة
من الموتى واخره على ان الشفاعة لا يخرجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان يرد بالنار
شدة الحرس من ربه الشمس وبالاخراج الى الاوص منها اوان يكون المؤمنون فرفيقين فرفقة يسارهم
الى النار من غير توقف ورفقة جسدوا في المحشر فيشفع لهم اولا للاراحة من الموتى ثم للاخرة في النار
اوان يكون الشفاعة اقساما اولها للاراحة من الموتى وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند
المروءة الصراط والابصار للاخراج من النار فذكر في الحديث التسعين وطى الاخرين من اليمين قالوا
ادرك في الثالثة اوله الرابعة هذا قول الراوي واوله ليس للشك لعدم استقامته مع وهو ظاهر
بل معنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع مشركا فلان اولها قول ما راي ما في النار الا من حبه
القرآن اي وجب عليه الخلود وهكذا افترق او فتادة وهو احد روايات اربابهم ككفار لانهم اذكروا
القرآن ولا روايت بقرآنة الغير المنسوب لله تعالى او اعود الرابعة شك من الراوي وذكر موت
الذي تقدم وهو بعض روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعه عن كما تقدم مذكورة جميع
روايات سلم ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكورة ابو موسى يروي سلم عن جبريل يوم
القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى
فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانغرامها لا يوضحه عايبه فيقول الله تعالى
ولا تنزروا وازرة وزراحي قلت هو مجاز لانه تعالى لما سقطت السات عن المسلمين وابفاها
على الملائكة فبر ما رواه في معنى الما ملية ذنوبهم فيما احب ان اظن انها يوضع على اليهود والنصارى
من جملة الكفرة قال ابو نوح في رواة المهمله وسكون بعدها الحدرواة هذا الحديث لا ادري من
الشك يعني لا يعرف ان قولنا احب صاد من النبي يوم من الراوي ابن عجلان بنو انفا على
الرواية عنه يحرم من الرضاة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الرضاة
يحرم ما يحرم الولادة ابو هريرة بنو انفا عا الرواية عنه تحب الكعبة والاسواقين من الجنة
السوية بعد تصغير الساق وهو مؤنث اراد به رجلا جسيما وديق الساق انما صغرها
لان الغالب على سوق الجنة الاقنة قال البيهقي نقل السرة تصغيرها ان الكعبة المحطية بهنك
حرمها حقيقة صغيف الحلقه فان قلت كيف سلف الله عليها ولم يجبه كما جبه الغيا عنها قلنا انما
يكون

انارانية

هذا قريب الساعة عندنا اهل الحق فسلط على تحريرها لئلا يقع بهانة معتلة بعماد كانت مطافة
بميلة جابره روى البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث جمة المعتزلة
في نعيم الشفاعة من اهل الكبار ان الصفا بمرغوفة عندهم فيكون دخول الكليسي في انس هو
انفعا على الرواية عن جرح من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من ليقولوا له به حصة المؤمنين
من العزة والرهبة الباعثة ليعا العمل في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله
وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن
ذرة هذا ما يشاء معونة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بحجم حتى يوزن زاد البخاري في رواية
قناة عن انس من ايمان الحان الجزية المذكورة صحيح البخاري والحان في قلبه من الايمان ما يزن
اقول لو قلنا ذكر الحان زاد الحان اولى لان قول من ايمان غيرنا يودعنا ما يخرجنا من النار ولو كان
لغلة ائمة والمراد من الايمان عا هذه الرواية غيرت من الاعمال المنة قطرة وفي عبارة عن العباد
المدود بين الجنة والنار في بعض من بعض مطالع لما يتبينهم في الدنيا ما كالتة او عضة سبق
بيان في الباب السابع في حديث اندرون من المجلس ان حنات القلم ان قيت قبل ان
يقع ما عليه اخل من حطبا المظلوم فله رحمت عليه ثم يطرح في النار اذ هو يوا ونفوا بضم
النون وتشد القاف اخلصوا من الزنوب كما اذ لهم في دخول الجنة في الذي نفس محيى سبل لا حرم
اطرف بمنزلة وهو فعل تفضيل من هدى بمعنى عرف في الجنة من اى من احب يعرف بمنزلة كان في الدنيا
وهذا من قبل الكليسي عين زيد احسن منه من عيسى وعرفه بمنزلة في الجنة يكون الكليسي من
عرفان منزل في الدنيا ابو هرة يوروى مسلم عن يدرخل الجنة اقول ان اولهم اى قلوبهم مثلاً في
الطير اى في الرقة واليه سما وروا اهل الجنة ارق القيد في اول اى في التولى كما وروا انهم يتوكلون على
الحق التوكل على لركم كما يزرق الطير وقيل اى في الخوف والخذلان الطير الكرخون في ابو هرة
انفعا على الرواية عن يدرخل الجنة من امة نوتهم سبحون الفاتح وجوههم افاضت القليلة البور المراد
بالانوار التي اشياص وهم الذين يدخلونها ولا الامراء يدخلونهم بالدخول بلا حيك ولا عذاب كما روى
ابو امامة عن النبي انه قال وعدي نك ا يدخل الجنة من امة سبحون الفاتح عليه والاعدا
مع كذا ان سبحون الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يروا بقوله سبحون هذا العود وان يروا به الكثرة
ابو هرة يوروى مسلم عن يدرخل الجنة من امة سبحون الفا المراد به الوضوء بقرينة قوله عدم مرة والحق
منه مما صور في قوله يوروى في الدخول يكون وجوههم على ارضه الكواكب ابن عمر وهه انفعا على الرواية
عنه يدخل النار اهل الجنة لفة واهل النار نارهم يقوم مودن بينهم فيقول يا اهل الابوت ويا اهل
النار موت كل خالد في هوف من النعمة والنعمة وذلك النماء يكون لازد ياد فرح اهل الجنة ونوح اهل
النار ابن عسك يوروى البخاري عن يدرخل من امة الجنة سبحون الفاتح بغير حيك الائمة اجعل من
ذلك التوفيق بينك خير البشر ابن عسك يوروى البخاري عنه يرحم الله امة اسماعيل لو تركت زمزم
او قال ان النبي لم يترك اى لوله تاخذ الماء بيدها من زمزم الحانث زمزم وضع المظلم موضع المغز
لزيادة تمكن المشا لله في دهن السامع عننا معنا اى جارية عا وجر الارض مرتبة بالعقول والمنة

ان الامام الذي هو النبي في البخاري ابو هرة
روى البخاري عن الحسن بن المثنى عن ابي بصير

ماري

ماروي ان ابراهيم جاء بها جرات اسماعيل وهي ترضع فوضعها عند البيت ووضع عندها انا فيه
تحميها ما ثم قول فتبعتهها جرفا لت مراد ابن تذهب تركت في هذا الواو وليون في انس
ولابناء ولم يلتفت اليها ففالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يقيننا فوجدت
فاستطقت اذ كان عند الشفة حيث لا يروى استقبال البيت فقال لى انا اسكنت من ذوقى واد
غير ذى زرع عند سبيل الخرم الاية فلى نفذ الطعام والشرب فطقت وجاعت جعلت تنظر الى
ابنها بلوى من جوعه فانطلقت كرا نعا ان تنظر اليه فوجدت الصفا قرب جبل فقامت على فم ترا
حدا فمطت منيح اذ بلغت الواو رفعت طرفي ورعها ترست حتى جارت الواو ثم اتت
المروة فقامت عليها فلم ترا حيا ففطت ذلك سبع مرات فلى اشرفت على المروة سمعت صوتا فاطاها
باكل عتوم وضع زمزم بحيث جنا حية ظهر الماء ففطت جعله حوضا للابوي الماء وجعلت تغرق
الما في سقاها وهو يقور ففشت وارضعت فقال لها الملك فاة ههنا بيت الله بينه هذا الغلام
وكان موضع البيت اكمة مرتفعة من الارض وكانت تذكر حتى تترقم فترى لو ان اسفل مكة فراوطا برا
يترو وحول الماء فارس لورسولا فاجروهم بالما فاقبلوا فقالوا لها تاين لنا ان نزل عندك قالت
نعم فلما نزل في بيوت وشب الغلام جاء ابراهيم وقال يا اسماعيل ان الله امرنا ان نبني ههنا بيتا فاشار
الائمة مرتفعة فخذوا كرفع القواعد من البيت ابن مسعود به انفعا الرواية عن ابراهيم
موسى لقوا ذى بالتر من هذا يعني اذ اذومه اشوم من هذا الايزاء ففبرقا لحين سمع رجلا قالوا
حين حين قس النبي عم الغنمة فاعطى بعض الناسه وترك بعضهم والله ان هذه القصة ما عا له فيها
والاريد بها وجاء الله فقشير وجب النبي عم من اتم فقال فمن يعول اذا لم يعول الله ورسوله في طوبى
تسلية للنبي عم وتحميض لغيره على الصبر عا شة به انفعا الرواية عن ابراهيم الله لقوا ذكرى
و في بعض النسخ ذكر في تشديد الحان كرا وكذا الاية كنت انسيما عا بنا الجهد اى انسانى الله تلاوتها
وبرك اسقطها عا بنا المعلوم اى تركت تلاوتها من سورة كرا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن زيد
للظن بفتح اللام المبحر وسكون الطاء الماملة مشوب الاحطية وبه قبيلة من الانصار الانصار بقره
من الليل وفيه استجيب الدعاء لمن ذكر اية او مثله قد سبها واما من عاها فبالطريق الاولى
ابو هرة به انفعا الرواية عن سبل الراكب على الماشي لان الراكب اعيا مرتبة فيروا باللام
انها بالنو اضح والما شح القاعد لانه في طيبته الوقاو له بذكر مرتبة عا الماشي فيروا الماشي
بالسلام ويرد جميع الكثير ابو ذر به روى مسلم عن يدرخل على سلاي من احدكم صدقة وهو اسم يصح اى
يصح صدقة واجبة على سلام المراد بالصدقة الشكر او يقال اسمه احدكم على قول من يجوز زيادة من في
الاشيات وخبره الطرق وصدقة فاعل الطرف اى يصح احدكم واجبا على كل مفصل من صدقة او يقال
اسم ضمير الشان والجملة الاسمية بغيره ومن اى حركة صدقة على سلاي فلى تسبيح صدقة انفا
فيه للتفضيل وكل جملة صدقة وكل تهليل صدقة وكلمة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى
عن المنكر صدقة من مع التسلي والبلاد عليه في الباب الثاني في حديث ان خلفا كل انسان
وجوز من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله وبعده بفتح يكي تما وجره للسلاي من الصدقات

بجملته

رعاية لادب والقبول على الترخي في الترخي
وعزيمه قال النووي الا فضل ان سبل جميع الترخي في

ركتان بركتها من الفحشاء والفسق والبرق فيقوم كل عضو يشكره وما بعد
الطلوع إلى الزوال كالصلاة **ذكر** أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
منه عز وجل في قوله تعالى **وإذا قالوا قلوا** ولما كان صلواتهم لله تعالى هو لهم منة
المؤمنين فإن أصابوا فلكم بغيره أن أتوا بجميع شرائط الصلوة وأركانها فلا جرهم ولهم
وإن أخطأوا فلكم وعليهم قال الشراح فيه ليل على صلوة القوم صحيحة وإن صلوا أمام
جنا أو قول هذا إذا قور الخواص فقد حصلت الصلوة كبر تامة كما هو في ذهب الشافعي به من
أن صلوة المؤمن مستقلة في نفسها وأما إذا قرأ الأجر فلكم الأجر وعليهم الوزر فلا يزال عليه
أن يجوز أن يوجر القوم بحسن نياتهم وإن فسدت صلواتهم بفساد صلوة أمامهم كما هو
بذهب الخرج عليه **ق** ابن عمر عن اتفاق الرواية عنه يطوف الله السواك يوم القيامة
ثم يأخذ من يديه النبي هذا امرح المشابهات وقوم الخلاق فيها ومن يرى ناولها يقول
الرواية التي التخيروا بالبدعة ثم يقول أنا الملك ابن الجبارون ابن المتكبرون ثم
يطوفه الأرضين بشكره وإنما قال في الأريض بشما لا إشارة إلى شرق العلويات كما أن جرت
العادة على أن الشرفي يشار بها إلى شرق وهو اليمنى لأن التناوت ينطق الله الله ثم يقول
أنا الملك ابن الجبارون ابن المتكبرون **ق** أبو هريرة عن اتفاق الرواية عنه يعرف الناس
يوم القيامة حتى يذهب عن قلوبهم في الأرض سبعين ذراعا قبل سب هذا العرق ثم لا يزال
وتراحم حاشيئ والنازكا جاب في الرواية أن جهنم تدبرها هذه الحشر يوم القيامة فلا يكون للذي يترك
الأضواء فيكون الناس في ذلك العرق على قدر أعمالهم فبعضهم يكون فيه إلى العجب وبعضهم إلى
ركبت وعاءها ويلجهم إلى يصل العرق إلى الفواهم فيصير لهم كاللجام يمنهم عن الكلام حتى يبلغ
أذانهم فإن قلت إذا كان العرق كما يحيط ببعض البعض فكيف يصل إلى العجب الآخر فلنا جوارح
بخلق الله تعالى ارتفاعا في الأرض تحت أقدام البعض أو يقال يسلك الله عرق كلنا انسان عليه
بجسده فلا يصل إلى العجب منه شيء كما مسك جرة الرجل يوسرهم وقومه حين انبجهم فرعون
ق عمران بها صحت به اتفاق الرواية عنه قال جله رجل يطلب دية شئ من صاحب وكان
عنه يوصا حبه فذ صاحبه به فسقطت شئ فقلاعه بعض أحلكه براخه كما بعض الفحل
وهو الزكر من الابل لا يدركه وبه عمل ابوح والشافعي إذا لم يكن للمعضوض سبيل إلى الخلاص
منه إلا بقله سنة وقال مالك بن نضر العاصي كيف مالان وكذا الوصو رجلا ليجود بامراه فلا يمكنها
للأصابع الأبقلة فقلته لا شئ عليها **ق** أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يجوز أهل جرة من نار وبع قطع خشب متخرق قبل أن يجنونا في جعلها في يده قاله حين
رأى خاتما من ذهب في يد رجل جعل لرس الأذهب كلبس النار لأنه خاتم المشهور **ق** كتب
الصالح النقل عن ابن عباس أنه وفي إزالة المتكبر بالبدن قور عليها وما قاله شراح يجوز
أن يكون الطابح ذلك الرجل فشب رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر الحديث كونه أمرا فلا يجز
تحتي الزكاه الجازم مع انما الحقيقة قيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم
خزنا كما التقى

الذي
ويستوي أو صوابا فترى طبع
الذي سورا ثم قال الشيخ
روى الحسن عن أبي هريرة عن

اي يبيع او يبيع فقال والله لا اخذ ابدا وقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما قال كما مع ان الشاه كان
عن ليه لا يبيع مبالغة في الاحتساب عنه وقصدا إلى الأبرار لمن أراد اخذ من القوا **ق**
عائشة بنه اتفاقا الرواية عنها بغزو جيش الكعبة يعني بقصد هلكها بالأساءة والقتال
عبر عنه بالغزو وإشارة إلى شدته اعتبارهم بالاضرار كما يعجز به ديار كافر والنظار
المراد به التخريب كما جاء في حديث آخر يحرب الكعبة ذاتا وتوقيتها وإذا ما ثوابها وعلى
مفازة ملسا، وقيل اسم موضع بين مكة والمدية من الأرض يحسبها بالولم والخرم ويعنون
عائشة بنهم أي فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد لأنه ربما يكون فيهم من هو متبر
على حضوره معهم **ق** أبو هريرة عن اتفاق الرواية عنه يقضى الله الأرض يوم القيامة ويظون
السماء، بيمينه ثم يقول أنا الملك ابن ملكوك الأرض تقدم تقديره عرح قريب **ق** أبو هريرة
روى مسلم عنه يقطع الصلوة الحلب والمراة والمخار ويقع من ذلك إلى يخفون القطيع
مثل مؤخرة الرجل ويقع بضع الميم وسكون الهيمزة وكسر اللام بمعنى آخره تقدم بيان معنى
آخره الرجل واللام في قطع الصلوة في البيت الحرام في حديث إذا قام أحركم بصل **ق**
عبد الله بن التميمي بكسر التيميم والياء، المجمع في تشديد اللام، قيل ما رواه عن النبي صلى
سنة أحاديث تفرد مسلم منها بحدِيث يقول العبد ما لي يبيع بغير شية المال إليه وإنما يبيع
وهو كل من مالك أما ملكت فأبيت أو لبست فأبيت أو تصرفت فأصفت أي أفترت على كل
وأتمه **ق** أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العبد ما لي وأما لمن مالك فافتح أو
لبس فأبلى أو اعطى فأقتى يعني اعطى من ماله العروة فأذخر ثوابها ما سودة كمامو سولة وسون
بمع غير فهو ذاهب وتارك للناس **ق** أبو ذرره روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالمنة
فله عشر أمثالها أي عشر جنات أمثالها حرق الميزان الموصوف وأقيمة الصفة مقامه أو أزيد
بمع أعطاه العترة أي ما يهدى الله بفضله ولا من حصوله وقديضا عفا فأكثرة لبعض
دون بعض علاج حسب مشيئة ومجاهد السية تجزأ، سية سية مثلا أو اعوه ضمير عابد
إلى السية عانا وبل الأذب ومع تقرب إلى طلب بالطاعة قوية نبي بشرا ببيع مقورا قليلا تقربت
منه ذراعا بضعه أو وصلت رحمتي إليه مقورا ما أزيد منه ذراعا هذا كلما زاد العبد قربة زاد من الله رحمة
ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعاً وهو قور المرادون وما بينهما من الدين وما أتاني يفتق
أنيته هو ولد وهو الأسراع في المشي دون العود ويعني من تقرب إلى بسهولة وصل إليه رحمتي سرعة
ومع لقبني بقواب الأرض بغير القاف وهو المشهور أي ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب
أراد به ما يقارب ملاها حلبة لا يشرك في شئ لقبته بمنزلة مغفرة هذا بيان لكثرة محفوفته
كلما يئأس المذنبون عنها كثره للخطية والأجور للمراة يغتفر بها وكثر المعاصي لأن الله
تعالى عفون سريده لبعض المذنبين فينبغي له أن يجانق منها وبرجوا المغفرة فإن قلت الحديث
مخالق لأنه لا مقتضاها إلا تقرب الله تعالى عشر شئ من تقرب إلى الله شرا قلت الحديث
غير موقوف لبيان مقدر الأجور وإنما سبق للحق أن الله تعالى لا يبيع عمل على عمل قليلا كان

بعضه طبع

ولا ينكر ان الامن اشرب من هو ابيض من اعتقاد استه القاسدة وشبهوا ان النفسانية لهذا
من باب التاكيد الامم بما يشبه الملح يعنى ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم من ان يكون
فيه خيرا البته الخليل متفق عليه والياق لم يصف الخليل المذكور متفق عليه في المعنى كقول القائل
المثلومة عاها الترتيب كان لسوا وهذا انبى اليه ابو هيرى به روى مسلم عنه يعنى ابواب
ليلة يوم الاثنين ويوم الخميس قال النابج فيها مما زعن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القائل
يجوز ان يكون عاها طهر الله ليلة مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيقول الخليل عبد الله
بانه شيا يعنى ذنوب الصغار يغفر وسيلة طاعة يكون مغفورة من فضل الله الا اجل كانت بسنة
وبين اخي شيا يعنى الشرح المعجز وسكون الحيا والمهلة والتدبير النور اى عداوة افعال انظروا
بفتح الهمزة يعنى يقول الله للملائكة انزلت بهذا المغفرة امهلوا هذا حتى يعطى يعنى لا تعطوا منها
انصافا الرجحان اللذين بينهما عداوة حتى يرتفع ويقع بينهما الصلح في سقيا بن ابي زهير الازدي
انتفاعا الرواية عن يعنى البحر اى بلادها في اى قوم يستبوع بنها ليا، وتشهد السرح اى سقيا
الهمم فيقولون باهليهم ومن اطاعهم يعنى يرحلون من المدينة مسرعين الى الامصار وانما المغفوة حنة
التي فيها حبيب والمدينة خير لهم يعنى للحال ان الإقامة في المدينة خير من الإقامة في البلاد التي ينتقلون
اليها الا ان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي لو كانوا يعلمون اى ما في الإقامة في المدينة من النوازل
الدينية جوابه ميزوق وهو لما ارتحلوا منها ويفتح الشام في اى قوم يستبوع فيقولون باهليهم ومن اطاعهم
والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتح العراق في اى قوم يستبوع فيقولون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة
خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على مشقتها ابو هيرى به انتفاعا الرواية عن
تلك المرأة الارجح لهما ولجسها حسب العز ما فيه وء ابانة من المغاخر وجمالها والدينية فاطمة بنت الازدي
يعنى الناس يترجون هذه المرأة في العادة فاحترمتها المؤمن المرأة الصالحة ولا تطعم في
شي اخر تربت يدك وهو في الاصل الدعاء بالافقار وكلم العرب يستعمله لغاخر كما لعنة والاطحار
والتعجب وتعليق الامر والموت على الشيء وهو المراد هنا كذا اقال الطبيعي وقيل ارادة تربت يدك ان لم تفعل
ما تريدك فاسامة بن زويه انتفاعا الرواية عن بوتي بالرجل يوم القيامة فيبلغ في النار فتندلق اقسام
بطنة اى يخرج امعاء فيدور بها اى الرجل بالاقتباس كما يدور الجارح فيجمع اليه اهل النار فيقولون
ما نزلنا ما لك ليه كبر تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول لا كنت امر بالمعروف ولا نهي عن المنكر
انته اى اقول ان الله روى مسلم عنه بوتي بانع اهل الدنيا ليا، فيه للتقوية وانع افعال تفضيل من النعمة اى
بكونه يفتنه من اهل النار من هذه بانية في محل النصب على الخال يوم القيامة فيصيح في النار رصبة يعنى
يخش فيها مرة ارادة من الصبح الشمس اطلاقا للملزم ومعا الا لزم لان الصبح انما يكون بالصبح غا ليا ثم
اراد من غيب فيها اصابتة لفتنة من النار ثم يقال بالابا ادم هل رابت خيرا فط بعيرة زمان هل من كنعيم
فيا فيقول لا والله رابت ففتنة العذاب تنسبه ما من عليه من نعم الدنيا وبوتى باشتد الناس بوشا اى
شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصيح صبيحة في الجنة فيقال له يا ابا ادم هل رابت بوشا فقط لم تترك شدة
فقط فيقول لا والله ما تترك بوشا فقط ولا رابت شدة فلي ابر مسعود به روى مسلم عنه بوتي بجهنم يومئذ اى

يوم القيامة البها، بجهنم المتعدية يعنى يوطئ جهنم من الحان الذي خلفه الله في يدار بارض المحشر حتى البقي
ليلة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث العجيبة لها سبعون الف زمام مع كل زمام ومعها ما يشبه
ويربط سبعون الف ملك بجوزها وهذه الائمة التي تجربها جهنم تهتم بها من مزاج عا اهل المحشر الا ما خا
الله اعادنا الله منها واما وجه تعجب العدة فوض العلم الله تعام جابر روى مسلم عنه يعنى كل عبد عا
مات عليه يعنى ان مات نومة يعنى نومة وان مات كافر فاما فوا ان الله انتفاعا الرواية عن
يجا، بالما في يوم القيامة فيقال له ارايت لو كان لك ملو الارض ذهبا كنت تغدى به فيقول نعم فيقال له انك
كنت سئلت عا بنها المجهول ما هو اسم من ذلك اى ما هو اسم من الاثمة المذكور وهو ترك الاشتراك
بالله ابو هيرى به انتفاعا الرواية عن جعفر الناس على ثلث طرائق اى ثلث فرق ومنه قوله تعالى انما
عن بين كفا طرائق فدا اى فرقا مختلفة الالهة الا ان الله النور واغيب اى في الجنة وهو يدور عن ذلك وهو
احد الفرق وهم الذين لا حوى عليهم ولا هم يحزنون ورا هيرى اى من النار وهم الذين يخافون وكلم
ينجوشا وهم الفرقة الثانية وثالثها عا على بعير الوافيه الى ارضه المتبراة مخذوق اى اثنان منهم وكذا الحكم
فيما بعدوا وثلاثة على بعير اربعة على بعير وعش عا بعير وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الامانة
والتمثيل في حال اعلا رتبته كالحاقل منكرة واستدسرة واكثر سباقا فان قلت سكون الاثنين واحوا بطريق
الاجتماع ام الاعتقاد سلك الاولى ان جعل على الاجتماع لان في الاعتقاد لا يكون الاثنان ولا الثلثة
على بعير حقيقة وانما قصص عداوة العشرة اشارة الى انها غاية عدو الكبر على بعير وذكر البعير المجل العشرة
من بدائع فطرة الله كما قاله صاحب قولى ما لا يقوى غير من العرات وانما لم تذكر لينة والسنة وغيرها
الى العشرة للايجاز ولم يذكر ايضا من السابقين من نفرة منهم بركوب بعير لانه المراد من الناس غير الخواص
ولعل ذلك يكون مرتبة الانبياء والاوليا، وتخفى بغيرهم النار اى جمعهم وهم الفرقة الثالثة تعقل معهم حيث
قالوا من القبوله وصلى النوم في الظهيرة ويسبت معهم حيث بانوا ويصبر معهم حيث اصبحوا وجمعهم
حيث امسوا يعنى انزلت هذه الفرقة في جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض الشرح هذا الخبر يكون
قبيل القيامة احيا، الى الشام بغربة فيقول ليرهم ويتونهم لان هذه الاحوال انما يكون في الدنيا والان الناس
يعنون من العبود رخصة لامر صوفين بالركوب والتعاقب وهذا الخراشط الساعة كما تلوحا في حديث
اخر واتخذوا كونا يخرجون من قعر عدن تظرو الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لانت
لشراذم كرم مطلقا ينصرف الى ما بعد الموت وهو بيتا الامام النور يشق لما روى عن الازهرية عن الناس
يوم القيامة ثلثة اصناف في صنف مشاة وصنف ركبان وصنف عا وجوههم وطولوا فوق لقلون تبا وتنته
ازواج ثلثة الامة المراد بقوله عم راغبين عوا المؤمنين الذين خلطوا عملا صلحا واخر شيئا
لعلمهم اصحاب الجنة وهم الصنف الاول والصنف الثاني الركبان المسرعون الى ما اعلمهم في الجنان وطعم
الذين اجنبوا الشبهات لعلمهم السابقون سهل سجد به انتفاعا الرواية عن جعفر الناس
يوم القيامة عا على ارض بيضا، اى خالية من النور عفا، وعلى البيضاء التي ليست بشدة البياض كقصة
التي اى قصة الجنز النقي في اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحداى علامة من الابنية وغيرها لا يكون
مستوية ليلبا يخفى بها احد وقيل ليس فيها علم حديث سبيل او غير وليس من كلام النبي يوم
سلمت

يخرج من النار اربعة وهم الاخرون خروجا منها فيعبرون على الله فيلقت احدهم فيقول اى رب
اذا خرجت منها فلا تعرف بشي من الدنيا فيها فينجي الله منها ابو سعيد بهر والبخاري عنه يدعى نوح
يوم القيامة فيقول ليسك وسوسيك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لا لله هل بلغت فيقول
ما اتانا من نبي من قبنا في اقامة للحي عليهم فيقول لبحر وامة فيشهدون انه قد بلغ اى ان نوحا قد بلغ
تبلغ امة وهو اعلم به اقامة للحي عليهم فيقول لبحر وامة فيشهدون انه قد بلغ اى ان نوحا قد بلغ
امة ما اوج اليهم وانزلهم في ذلك قوله نعم وكذلك جتنا كرامة وسطا اى خيارا وعدولا لتكونوا
شهداء على الناس انما شهد امة محمد بذكرهم انهم بعد نوح لعلمهم بالقرآن ان الانبياء كلهم قد
بلغوا الامة ما ارسلوا به وقجا في الرواية بنو في محمد فسأل عن حال امة فيتركهم ويشهد بهم
فذلك قوله نعم وتكون الرسول شهيدا ابو بصير في اتعقا على الرواية عنه يستحب لاحد كماله
يجعل يقول هذا السنيان بيان للاستحالة في دعائه قد عوت رفق فلم يستجب لي في حيث عاترك
الاستحالة واستجابة الدعاء وقيل لاجابة الدعاء شرط في الراجح وهو ان يعلم ان الاقاد على
حاجة الى الله ويخشع الى الخلق والارادة شرط في الدعاء وهو ان يكون مبتدئا بالصلوة على النبي
ويختمها بما يشترط في الدعاء وهو ان يكون من الامور الجليلة التي يطلب شرها عبد الله بن عمر
روى مسلم عنه يقول للشهيد كل ذنب الا الذنب المراد به جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم
واعراضهم فانها لا يغفر للشهادة قيل هذا في شهيد البر لما روى ابن ماجه عن اى امة مرفوعا
ان النبي قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والذين وقيل ايضا الرواين الذي يحسن الجنة
حتى يقع القصاص هو الذي صرف ما استرانه في سفره او سرق واقام من استدان في حق واجب
لغاقتة ولم يترك وفاه فان الله لا يحب عن الجنة ان شاء الله شهيد لما كان او غيره لان السلطان
كان عليه ان يؤدى دينه فاذا لم يؤد عنه يقبض الله عنه فابرض خميم لما روى ابن ماجه عن عبد
الله مرفوعا ان الذين يقتلهم يوم القيامة الامم تذبذب في ثلث خلل رجل يضحى قوته في سبيل الله
فيستدبر ليتقوى به عدو الله ورجل يموت عنده مسلم فلا يجعل ما يجهز به الا بدني ورجل خاف
عائفة العزوبة فينكح حشيشة حيا فيه فان الله يقبض عن هو الا يوم القيامة ابو بصير في روى
البخاري عنه يقال لاهل الجنة يا اهل الجنة خلوه ولاموت ولاءل النار يا اهل النار خلوه ولاموت
اى كلهم خلوه في النار روى ان هذين القولين يكونان بعبارة يوقى الموت في صور كبشة فيخرج بين
الجنة والنار ويمثل الموت بهذا المثال ليسا هدهد باعينهم ويستقرية انفسهم ان الموت يرتفع
فيزداد اهل الجنة فرجا ولاءل النار يرتجأ وتخصيص صورة كبشة لانه لما كان فرا عن اسماعيل عم
الذي كان نبيا عام من نسله كان في المعنى فراء عن جميع الاحياء في الدنيا لانهم خلقوا لاجل فناسل يكون
فرا عنهم ودار الاخرة ايضا هذا هو ضبط المقال والله اعلم بحقيقة الحال **الباب التاسع** عمر بن موسى
البخاري عنه اتى الليلة اربع من ذي القعدة في هذا الوادي المبارك وهو واه العقيق من اودية المدينة
وقد عرفه في حجة معناه اربع انا عمر بن في حجة قال النبوى اعتمر النبي ثم اربع عمر وجميع واحدا فكان
حج عمر في العاشرة من الهجرة النبوية قبل فرض الحج في التاسعة منها ولهذا لما مر الناس بالبحر قبلها وقيل فرض

عمر بن موسى البخاري
عنه اتى الليلة اربع من ذي القعدة

سنة او سنة كذا عم كان ما مولانا بالحدثة واعلا كلمة الله ولم يكن متفقا اى بل كذا ما يعنى
لان امر الامة ابسر ليس له وقت معين وما فتح الله سنة ثمان من الهجرة امر النبي عم الناس بالبحر
وامتريهم بالبر واما لم يجمع في الناس لان كل المواضع كانت مملوكة بالمشركين لكن عم ان
يحضر معهم فيها فيبعث الناس فاسرا ينادى في اهل الموسر ان لا يحضر هذا العام مشركا اختلفت
الروايات في انعم كان مفردا او قارنا او متصفا فالصحيح انه عم كان او لا مفردا ثم بالبحر وادخلها
في الحج وما روى عن ابن عمر انه قال فتح رسول الله عم في حجة الوداع بالبحر اى بالبحر يكون بمحو الاعانة اذ
التبضع الغوى وهو الارتفاق بعن ارتفاق عم كونه قارنا لما ارتفاق المتبضع بان لم يحرم له من اول الامر
ق ابو ذر بن اتعقا على الرواية عنه اتى جبريل في بشرى انه الغي فيه للشان من مات من امك البشير
بالله شيئا دخل الجنة قلت وان ذى وان سرق قال وان ذى وان سرق هذا السؤال من اهل البيت كان نشأ
غفرة من المعصية واستبعاد مع المعاصي ولا الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا يقبل له
بالنار وان اخلاها اخرج منها وخلصت منه **ق** ابو بصير في اتعقا على الرواية عنه اجتر آدم وموسى في قول
هذا الحاجة كانت روحانية يؤيده ما جاء في رواية عندهما وقال القاطن يجوز ان يكون جسمانية كانت
اجسامية واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انهم اجتمع مع الانبياء وصحابهم فقال موسى يا ادم انت
ابونا الذي حبيننا اذ كنت سببا لحيننا عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا مع الجنة فخطبنا التي
خرجت بها منها فقال لادم انت موسى اصطفا ل الله الكلمة اى جعلك خليفة وخطبنا لك التوراة ببره وهذا
متشابه تقوم في قول التسليق وناويل لطفى التوميز همة الاستفهام في الحاد عن المرقون الله على
اى كتبه في اللوح المحفوظ في اول التوراة قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد منه التكثير لا التجديد فان قولنا
متا لوقال هذه محصية قدرها الله على له سقلا منه اللوم فكيف الكرامة بهذا القول على كونه ملافا فلما انكر
اللوم من العبد بعفوا الله عنه ذنبه ولهذا قال التوميز لم يقل ادم على نيا الحجر لوقال اللوم على
المعاصي في دار التكليف كان للجزيرة في غيرها لا يقيد فسقط في ادم موسى في ادم موسى كرهه لنا كذا
يعني غلب بالبحر عم موسى لانه احال ذلك على الله وتب عليه بان غفل عن القدر السابق الذي هو الاصل
وقصر النظر على السبب اللاحق الذي هو الفرع **ق** ابن عباس في روى مسلم عنه احسنته واجملتم كذا
يعني فعلت الفعل الحسن الجليل فاصنعوا بعن دا ومواعي هذا الضمير قاله النبي عبد المطلب حين سقوا
النبي على زمزم اى على بئر وفيه دليل على استحباب النماء عم مع يفعل الخير والى على **ق** ابو بصير
اتعقا على الرواية عنه اختنق ابراهيم النبي عم اذ نف وهو ابن ثمانين سنة زواه مسلم بالقر وم
بفتح القاف وبتحقيق الدال التي بنت بها النبي اى روى في عواسم كان بالشام وفيه التحقيق والتشديد
ق ابن عمر روى البخاري عنه اخذ الرابة وهو العلم الكبير والواؤه دون ذلك زيد فاصيب ان ناله
المصيبة بعن مات ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امة بكسر
الهمزة ومع الولاية بعن ثم غير ان قوله النبي عم على اخذ ذلك فقوله تقدم توضيح في الباب الثالث في حجة
لا تعلى يا خلد **ق** ابو بصير في اتعقا على الرواية عنه اذ نب عم ذنبا بعن ذنبا لما بينه وبين الله
تعالى فقال اللهم اغفر ذنبي بعن بعن توبة عن ذنبي فقال تبارك وتعالى اذ نب عم ذنبا فعم ان ذنبا بعن
الذنوب

كذا

يراد به بشارة اهل و اقبالهم اليه و قيل هو كتابه عن تعظيم موته لان العرب ينسب الشيء المعظم الى اعظم
الاشياء كما يقال اظلمت الارض في وقت فلاح **ق** انسبه اتفاقا لرواية عنه قاله اخيرا ابو طليح عند
التي عن ابنه من ام سليم مات فحسب ثوب فقالت لاولها لا تحذوا باطليح عن وفات ابنه حتى تكون
انا احذ فيها فقال كيف حال الحريص فقالت لليلة الان اهدوا الى اسكني فلما حل عليه فخرت اليه
عشا فاكل وشرب ثم تصفوت له احسن ما كانت تصنع قبله فورا فامر امراته ان تاجع فقالت يا ابا
طليح ارايت لو كان الاخروي بعد عنك فاسترته هاهنا هل يتأسف على ما فعلت او قالت احتسب
ان ابنتك وبعده فاسترته فلاننا ساق عليه ففضب وقال بركتني حتى تخطت ثم اخبرني بانني فلما اخبر
النيهم بما جرى بينهما قال نعم بارك الله لكما وليتكما دعاه بالاطليح وام سليم قوله عاب اليه اخ كلام
المصنف روى ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسمته النبي محمد عبد الله **ق** ابو طهر بن
انفعا والرواية عنه تحتاج وبروي اخيحت النار والبلية يخرج ان خلق الله فيها فيزله وقت فخا جتا
ق اخي هو من باب الغشيل فقالت هذه اخي النار يخرجني من النار والملكرون وقالته هل هي الى الجنة
يا علي الصواعق يوقن على الضعون والمساكين فقال الله لهذه انت عذابي اعزب بك من اشياء وقال
لهذه انت صبي سبي الجنة لانهما مظهرها السهم بك من اشياء عذابي ان يكون الجنة رحمة ولهذا فصل
ق قبله وكذا الكلام في انت عذابي والكل واحد كما ملوها بجمع ما جلاها **ق** ام ابن مسعود يروي عن
تزييد يداك اشهداني رسول الله قال لابن صبا قال لرسول الله عده في جوابه اشهداني رسول الله
تقديم بيانه في الباب السادس حديث ان بكره هو قتل بسط عليه **ق** ابو طهر بن
تقص بفتح العين اى سقط عا وجهه هذا دعاه عليه المعنى عبد الربنا روعيد الدرهم وانما لم يقلها
ما كرها اشارة الى ان المزموم من يكون اسير لطبع الاموال بحيث لا يؤذن حق الله عنها وعيد الخليفة
وغيرها اسوه معل ان اعطى رضى بعد بيان لشدة حرمه وان لم يعط سخط نفسه وانكس الانجاس
طوى الانقلاب على الراس انما عاده نفس لبيته في الدعاء عليه من الالهون الى الغلظ ثم تزييد في
قوله واذا شئك اى دخل شوك في عضوه فلا انتفض على بناء الجهور دعاه عليه لعلم اخراجه بالانفكاك
بعده اذا وقع في البلاء فلا يرحم عليه انما اخفى انتفاش الشوك بالزكر لان الانتفاش اسهل ما ينصو
من المحاذنة لمن اصابه مكروه واذا في ذكر الالهون يكون ما فوقه منقيا بالطريق الاولي طوي لبعده اخذ
بعنا فرس في سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالجاهدة لا يجمع الدرهم اشعث راسه بالرفق فاعل
اشعث وهو خرميتا محذوف والبلية صفة عبد فقال الجوهرى الاشعث وهو مغتر الراس مقترن قدماه
ان كان في الحراسة اراد بها حراست الجيش عن ان يهتج عليهم العذو ويقعون في مقدمة الجيش كان في
الحراسة تقرره علم البيان ان الشرح والجزاء اذا اخذوا لخطا منه الجزاء يعنى ان كان في الحراسة
يبدل جهل في الحراسة ولا ينفذ عنها فان كان في الساق كان في الساق وهو مؤخر الجيش ظهرها بالذكر
لانها اشده مشقة واكثر افة اذا لا ولا يخلد خولهم والجرى عند خروجه منها والشطيتا
مؤكدتان لما قبلها من كونه اخذ بعنا فرس ولهذا فصلها عنه قال الامام التوريشي اراد بالشرطين

حسن

حسن ابتداء اى انقيا ده تأمر الامام بحيث لا يفتك عن مقام امره به اذا استأذن لم يؤذن له لكونه غير
ملتفت اليه في الدنيا وان شفع له لم يشفع له لانه قبل شفاعته كونه من غير الغيرة ابو طهر بن روف
الخبار عنه تكفل الله الاضامن الله وهذا تمثيل لمن جاهد سبيل الله لا يخرج من بيت بلية المنفى حال
الا لجا بعد سبيل وتصديق كلامه ومع ما وعد الله في حق الجاهدين من المنى بات وقيل المراد منها
كلتا الشهادتين ان يدخل الجنة اى بان يدخله وهو محقق بكفله ويروده الى مسكنه كما قال من اجر
او غنيمته هكذا رواية البخاري ورواية ابو داود ومسلم بن اجر وغنيمته بالوا ومعنى اللذيت غنيم الله
للجاهدين الموصوفى ان يوصل الخيرة لاجل ان ملكه يدخل الجنة بلا عذاب وان لم يمت بركة الله بالجر
وغنيمته ان غنم وبالاجر فقط ان لم يمت كذا قاله في السنة **ق** ابو طهر بن روف اتفقا على الرواية عنه
جاءت تلك الموت الامور اى في صورة البشر فقال له ارجب ربك اى الموت يعجز جنت لعين روك
فقطم موسى عين ملك الموت اى ضربها مع باطن اليد فقفا اوهما اى شقها فان قيل كيف صار من
موسى عم هذا الفعل ارجب عنه بان يشابه فيقوض على الله ويا ان موسى عم لم يعرف ان ملك
الموت وظن انه رجل فصدمه فدفق عنهما فادت موافقة الى فقي عنه هذا هو الحق والملائكة
والفانغ عاين وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل اذا دخل عليه لم يقصد بالجملة
حتى يدبره بل دعا للموت وجمعه هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فاما ذلك لموسى
بمع حلقه شانه واخول ان موسى عم كان في طي حدة حتى روى ان النبي عم اذا غضب لم تلت فلسوة
فاذا جلم عليه رجل فوجده الى الملاك عرف انه عم لا يكون الا بالجرى فدفق قبل قصد وهذا احتمال ان
يكون جازيا في شره ولان موسى عم وعجانه لا ذب جرح اذ عى قبض روحه ليعلم ان بشره لا يقين
الروح فغضبت عليه فطهره ولى من هذا الغضب ليعلمه ولى الله فليكن مؤمنا ولهذا لم يعاب
الله بعم موسى عم حين اخذ روحه وولى الجنة وطان بجره مع ان يعرفون البرية سنا واجل قورا
عند الكثر العلماء من الامم وقولهم حتى كسر الاخوة عليهم نحو والد على ولده وما اخيانا
الشيخ الشارح في الجواب ان موسى عم جميل ان يكون ما ذونا في هذه اللطيف ويكون ذلك احتياجا
للمعلوم فلا يهتج بعده فوجه الملك الى الله فقال انك ارسلتني الى عبدك لالتزم الموت وقد فقي عيني
قوة الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدك فقل له ليوه تزييد بعد معرفة الاستقامة في الحياة فان كنت تزييد
الحياة فضع يدك على منن توراى ظهره مما ارثت يوك اى سترت من شعره فانك تحبها اى
بعده تلك الشجرات سنة فقال موسى عم بعمه الهاء فيه الملك وما للاستقامة يعنى كما يكون
بعده ذلك الحياة ام موت قال ثم الموت قال لان قوريب يعنى اختار الموت في هذه الحالة فان
قلت لم لم يعذ موسى عم ما فعله ذنبا اذا علم انه مسلم من الله ولم يتدلم عليه كما ندم حين قتل قبطيا
بقوله رب اى قلت نفسي قلت الظاهر انما ارثت في عينه الصورة دون عينه الملكية وكانت تلك
العين للملك كاللباس فلم يتقضى عن خلقه الروح وحاشية شق نقله الله عند طهر موسى عم على صورة
انسان فحقت عينه رب اذ نبي من الارض المغلثة انما سال موسى عم قربة منها لشرها ولم يشال
نفس المقدس لانه خاف ان يكون قربة مشهورة فيعتنى به ربي حتى اى عفا ذكره قال ابو طهر

الروم بالاغراق **ق** عاتقها الرابة عند شغلها عن الصلوة الوسطى اي الفضا صلوة
العصر بدل او عطف بيان وفي نسخة عاتق قال الصلوة الوسطى غير العصر وعاتق قال لانها
ابهم الله تحريفها للخلق عاتقا فظنوا كساعة الاجابة يوم بلغة فان قيل ما روت عاتقته انه
عم قال خافوا عاتق الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر بدل عاتق الوسطى غير العصر
قلت يحتمل ان يكون الوسطى نعتا والحصر اسما فذكرها عم باسمها ملا الله في روتهم وبيوتهم نار
قال شارح المشكوة عتاد عاتقهم بعد اب الدارين من بيوتهم في الدنيا فيكون النار عتاد
للجنة ومن استعاد النار في روتهم قاله يوم للخلق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع
من الهجرة **ح** ابو سعيد روى البخاري عنه قال وعظ النبي يوم عيد وامره بالصلوة وكانت
عزوى فلما رجع النبي عم الى منزله جات اليه زينب امه ابه مسعوده فقالت يا نبي الله انك امرت
اليوم بالصلوة وكانت عزوى حتى في فارت ان اتصلق به فزعم ابن مسعود انه وولاه احق من
تصدقت به عليهم صدق ابراهيم مسعود روي ولول احق من تصدقت به عليهم اي بحكك والغدير
الحجر عاتق الامم وتلك الصدقة كانت تطلق على الاحمروسة لا يجوز اعطاهم وها الى الزبير والولد
ق ابو سعيد اتفق عاتق الرواية عنه قال جاء رجل الي النبي عم وقال اني استطلق بطنه فقال عم
استبقه عاتق فذهب فعلى نبي جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال استبقه عاتق ففعل وقال لم ينقطع فقال
لم ينقطع فقال عم استبقه عاتق ففعل فقال لم ينقطع فقال عم استبقه عاتق ففعل وقال لم ينقطع فقال
عم في المرة الواحدة صدق الله بغير كون شفا، ذلك البطن في شربة من العسل فوا وجع الله الي والله
صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض الشرح من ان المراد به قوله تعالى في شفا، للناس
لان الامة لا تروى عاتق شفا، من كل واحد وكذب بطح الحيك يعنى اخطا، كما يقول العرب كذب سمي
اذا اخطا، ارا وخفا، عدم حصول الشفا، له وذلك انما لا يشبهه في شربة لم يكن خالفة اولان
الدواء لم يعمل بعد نية الحديث فسقا، فغيره فان قيل الصل مسهل ملطف فكيف امر النبي
به في دفع الاسهال قلنا لعلم عم عليه ذلك الاسهال كان من اجتناع فضلات بلغمية ودفعتها الطبيعية
مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعه بملتين فامر بشرب الصلوة بعد اخرى
فلما انقلعت بالملية **ق** عاتقته اتفق عاتق الرواية عنها صدقتا بغير الال والتحقق انهم
يعزبون عاتق ابا يسمو النبي لم يكلها يعنى عجز زبير تفسير من المصنفين صدقتا من عجز
يهود المدينة ومع بعتين جمع عجز ووقع الهزة الكبيرة السن ولا يقال عجزوا والعامية يقولوا
دخلنا عاتقنا شبة بليلة صفة عجزين فقال لنا ان اهل القبور بعد موتهم في قبورهم كذا نبتها
عاتقته فلما خرجنا ودخل رسول الله عم لحكمة ما قال لنا قال عم الحديث **ق** ابو هرة اتفق
روى البخاري عنه عجزا من قوم ارا به رضاه لا يستحله مع التبع حقه تعالى يدخلون
للجنة في السلاسل ارا بهتهم الاسارى الذي يوتى بهم في القيود فيهد بهم الله الاسلام جعل الزبول
في الاسلام دخولا في بلية كونه وسيله له قال الطبيب يحتمل ان يراه بالسلاسل جزبات ملحق
التي يجذب بها من شفا، من الضلال الى الهدى قال الهلا باذى يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب

هذا الامر ويدرج لخلق وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم الذي يراى ربح اليها ذوق العقول ليشغل
المخارج ليناها فتؤكل، يمنعون عنها حتى يتقوا ذوق اليها بالسلاسل وفيه اخبار عن عطف فضل الله
حيث يشترط ارا وجعل فيها انواع النعيم في عاتق اليها باللطيف في عاتقها اقوام فقاه عظم اليها بالسلا
وكيف فضلها اقوام رغبوا في خدمته ونحو الحمار في طلب رضاه **ق** البراء بن عازب به اتفق عاتق
الرواية عن علي هذا سيرا وبروي قولا واجوبه الرهنة وسر اليم اصار شاجورا العجزا كثيرا قاله
في رجل من بني النبيت بنون معنونة بنى با، موحدة بنى با، مشاة تحت بنى با، مشات فوق وبني النبيت
قوم من الانصار روى ان ذكر الرجل كان لا يفر الى النبي عم مقتضا بالحديث فقال يا رسول الله اتانا
او اسلم فقال عم اسلم في قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله والى محمد رسوله ثم تقدم فقال
حتى قتل وصار يشهد **ح** انس به روى البخاري عنه قال كان النبي عم عنده بعض نسائه فارسلت
احدى امهات المؤمنين بصحبة فيها طعام وضربت النبي النبي عم في يدها يد الخادم فسقطت العصفرة
فانقلبت في النبي عم فلق العصفرة ثم جعل فيها الطعام الذي كان في العصفرة وقال غارت انك تمجس
لخادم حتى اذ عم بصحة من عند النبي عم فادفع العصفرة الصعبة الى النبي كرت صحفها فان
قيل العصفرة مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجد فوعم صحفة اخرى كانها
قلنا ففعل ذلك على سيد المرقة لا عايطيق الغنائ لان العصفرة كان رسول الله عم وقيل طاب
العصفرة متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالعدييات المتقاربة في زمان بدو عا احدى بدل الامة
ق ابو هرة به اتفق عاتق الرواية عنه عاتق النبي من الانبياء قيل ذلك النبي عم كان يوشع بن نون يعنى
تصد غزوه فقال له لقمه لا يتبعني رجل فدمك بضع امزاة الى فوجها وهو يريد ان يبنى بها الي
يدخل عليها بالزقاق ولما بنى بها والاخرى لا يتبعني رجل اخر قد بنى بناينا وما يرفع سقفها ولا اخر
قد اشترى عتقا وخلفات جمع خلفه بكر اللام ومع لما مل من النوق وهو ينتظر الالها اذا
نهى عن متابعة الاثنان المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق النفس بوجه عزم الامم المرفوعة
المصلحة وفيه اشارة الى ان امور الهمة لا يوقض الا الى الذي يفرغ بالهم عن الامور المشاغلة
بالنفس ففوا في القرية اي وصل اليها حين صلوة العصر وقريبا من ذلك فقال عم للنس انت
نامورة ا بالسير وانا ما موراي بغيرك القرية ا حبها عاتق عاتقها عن السير ما سيرا
فحبست عليه حتى في القرية عليه اي تلك القرية قيل اني قال ليجوا عاتقها ما غنوا فاقبلت النار لئلا فابت
ان تطلع لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان النار تاكل غناهم اذا طابنت خالصة عن الغلول فرفع
الله عن هذه الامة كرامة لهم فقال اي ذلك النبي عم لما عتق فكم غلول فليبا يعنى كل قبيلة رجل فابوه
فصلقت يرا رجل يده فقال فكم الغلول فليبا يعنى قبيلتك فبايعت فاصقت يده بيد رجلين او ثلثة شك
من الراوى فقال فكم الغلول انتم علمتم فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضوه في الماء وهو
بالصعود فاقبلت النار فاكلت فلم يحول الغنايم لاحد من قبيلتنا ذكر وهو اشارة الى كون الغنايم
خلالنا بان الله راى صنعنا وعجزنا فاطمينا لنا ولم يحرم علينا جابر به روى مسندنا قال الله

سل

ال

اليهود اى اهلهم الله اتخذوا قبورا شيئا ينام مساجدا يستناب وقبع تعليل المع لربا به عليهم لان
اتخاذهم كذا اما الصواب ثم الانبياء ونسبتهم الانبياء وكلامها مذموم ان ابن عيسى بن روى الخيران
عنه قال ما قدوم النبيهم مكة الى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر بانها فخرجوا صورة ابراهيم عم
واسماعيل وفي اربهما الازلام اشار الى انهما كانا يضر بالازلام فقال عم قائلم الله اما بالتحقيق
والله فاعلموا انهما لم يستقاما قط اى بالازلام الاستقام طلب علم الاقسام بضر بالازلام
قبل بيع السهام الى كان اهل المطلة يلقونها طلبا لمعرفه ما قد لم عن عزم امر وبعي اعواد مسكو بجر احدها
امر بنظ وعلا الخونها في ولا شئ في الاخر فان خرج الامر فعل وان خرج الشئ ترك وان خرج الاخر اعاد
الضرب حتى يخرج احدها ابو هريرة به اتفاق الرواية عنه قال رجل لا تصرق اللبلة بصرفه تنونها
للتعلم حتى يخرج بصرفه فوضعها في يد زانية فاصبح يتخون تصدق اللبلة عازا زانية اى وهو عيا
بنا، الجوهل اخباره مع التعجب واللائح اربح وفوت صدقة غيره موضعها فقال اللهم لك
الحمد عازا زانية اى تصدق عازا زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا في كلامه عازا زانية انما جزم ان
يتصدق بصرفه عظيمة فظهر خلافا لجمد الله عازا زانية لم يقع علم ما هو اسو، حالاً من الزانية
وان يكون واردا عازا زانية تعجب من فعل نكاحه بل كماله عازا زانية تصدق عازا زانية فقال اللهم لك
الحمد عازا زانية تصدق بصرفه فوضعها في يد غنى فاصبح يتخون تصدق عازا زانية فقال اللهم لك
الحمد عازا زانية تصدق بصرفه فوضعها في يد غنى فاصبح يتخون تصدق عازا زانية فقال اللهم لك
الحمد عازا زانية وعازا زانية وعازا زانية وعازا زانية وسارق كالطلام في حمله عازا زانية فأتى
عليها الجوهل يجوز ثابته ان بانيه بنى فاخبره اوليا به غيره في المنام فاخبره فيقال له اصابه فمك فقد
قبلت اما الزانية فهذا تفصيل ما اجري فيها قبل فعلها يستعقبها عن زناها ولعل الغنى يعبر به بنظر
الى تصدق ويقتدي به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعقبها عن سرقة وره للمدين شيئا الثواب
في الصدقة وان كان التخييف او فاسقا هذا في التطوع واما في الزكاة فلا يجوز دفعها الا غنى ابو
هريرة به اتفاق الرواية عنه قال رجل لم يعمل حنة قط لبنة صفة لرجل لاطله الجوارح ورتعلق فقال
اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالغبية وهو القات عند بعض من قوله يتشدد البراء امر باحراقه بالنار
اذ رواه عن اى نصف مراده يقال اذ ازابت الشئ اذ الغيبة كالحق لك الحب الزرع في التبر ونسوق في البحر
فوالله ليرى قور الله عليه ليعذبته عذابا لا يعذب به احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلموا ما امرهم
قالوا الله التبرج ما فيه امر الجحيم ما فيه ثم قاله فعلت هذا من خشيتك يارب وانت اعلم فقور الله له
اختلف العلماء في معنى قوله ان قور الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشئ في قدرة الله كافر
فكيف يعقوب بل معناه ليث صديق الله عليه وانا قد في المكسب كما قال نوح فقد رزقه الله الضيقه
وقال الشيخ الملا باى قدرهنا من قدر التشديد كما قرأه فلظن ان له قدر عليه بالمشدد بل يخط
ان كان في قدرهنا ان يعذبني اشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب وافضل الاقرب ان قد من القدرة
وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه موعلا بما يقال ان كان ط صدق فهو فلان لم يرد به التردد

في ثبوت

في ثبوت الصدق بل اراد تحقيق كمال صدقة فلان فان قيل فدجا، في بعض الروايات هذا الحديث
بعد قوله ان ذروا الصدقة التي اذعيتي الصلتي الله اذعيتي ولا يعرف في هذا اذعيتي فكيف
غفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الطلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يواخذ به لانه غاب فظنته
بغلبة الخلق عليه كما لم يواخذ من وجد راحله فقال من شدة فوجده اليه انت عبدي وانا ربك ونقول
يجوز ان يكون عرفا ان الله يجسر لخلق فينبغي المحسن ويغيب المسي فظن انه يجوز ان لا يجنبه
الله اذ اذعيتي نفسه فخطى اضل ربك يركن تراه ولا يبيح وهذا الظن لعله علم لا يخرج عن الايمان
فغفر الله له من شدة خشيتي عنه لا باحراق نفسه ابو هريرة به اتفاق الرواية عنه قال سليمان
بن داود عم لا طوفن اللبلة جمانة امراة اللام فيه لوطية القم بنخ والله لا جمانه لتلك
امراة مشتهر غلاما يقال في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء، ولم يقل وشي عا وزنا عارون
بضم النون وتشديد السين وهي احسح فاطي يهن ولم تلم مشتهر الامراة نصف انسان ويه ليرث
والله لا يخلو حوص سليمان عم عا اعلا، كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابنا، والابن طابا به الى الهام
الذي هو في خطر وعيا استحباب قول ان شاء، الله فيها يقصد به ان لم يكن شره الا ان شاء، الله
لم يجتث وكان ارجى لحاجته ويروي سبعة ويروي سبعون قيل علم حنة لانه عيتمه حنة كان
معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنة حصول مطلوبه يعني لو فاد ان شاء، الله
سألني سبيل الادب حصل مراده ويكون هذا مخصوصا سليمان عم لابيه ان كل من يتبني
شئا ويقول ان شاء، الله يحصل مراده ابو هريرة به اتفاق الرواية عنه قال خرج النبي عم في
عزاة فلما افا، الله عليه قال لا صحابه هل يفقدون مع احد قالوا نعم فلانا وثلانا ثم قال هل يفقدون
من احد قالوا نعم فلانا وثلانا ثم قال هل يفقدون من احد فقالوا لا فقال عم ان افقد جليسي فاطلني
في الغيا فطلبوه فوجدوه اذ جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاناه النبيهم فقام عليه فقال قتل
سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشرح لتوجيه هذا الطلام زعما لوضوحه وكان ينبغي لهم ذلك اذا قتلهم
اياهم غير تصدق بوجوه قتل اباهم لعل معناه والله اعلم جرح جليسي سبعة ثم قتلوه فانوا بعده من جرحه
فاستدعوا اليه القتل مجازا هذا من وانا منه معناه في البعثة في اتحاد طريقتهم واتفاقها في طاعة الله تعالى
لصدق رغبته يعني جليسيا هذا تفسير من المصغير قتل جليسي بفتح الجيم وفتح اللام وسكون اليا،
المناة تحت وكسر الباء الموحدة وبجريا، مناة تحت ثم با، موحدة وروى انه من حين رآه وضع
على ساعدته كفي له فضلا ما صدره فحفة من قول النبي عم وفعل ابو هريرة به اتفاق الرواية عنه
قومت عملة القوس العشر بطراف الاصابع والمراد به هنا اللغز نبتا من الانبياء، قيل كان ذلك النبي عم
موسى وقيل داود وروى انه عم قال يارب يعذب اهل قرية بما صهم وفيهم قاراد الله ان بره
العورة في ذلك فسقط عليه المرتجح الحي، ان اظلم شجرة وعند عابت النملة فغلبه النوم فلما وجد الثوب
لذة النوم لاغت فامر بقرينة النمل بنخ باحراقها والمضاي في القرية تحرق فاحرق قاراد الله اليه
ان قوسك حرق في لبر اى لان قوسك عملة احرقت امة من الامم تسبيح المضارع حال من امة

المطبخ

توقع عليها فجلت فلما ولدت قالت هو من جرح فاقوه فاستنزوه وهو موامعة وجعلوا يمزقون فقال
ما شاكركم في الازمنة بهذا البقي فولات منك فقال ابن النبي فجاؤ به فقال دعوني حتى اصلي فمضى
فلما انصرف الى النبي فطرح في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال اي النبي عزم فاقبلوا على
جرحه يقولون ويضجون به طامعين من بركة وقالوا النبي كما هو معكم من ذوقه قال لا اعيد وهما من طين
كما كانت ففعلوا وبينا صبي يرتفع من امه فمز رجل راكب على اداة فارضة بالفا، اي قوتية وشارة
بالشبح المعج مع ليل حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل هذا فتك النثرى واقبل اليه فنظر اليه
فقال اللهم لا تجعل مثله ثم اقبل على نديه فجعل يرتفع فقال انه الراوي فلما انظر الى رسول الله عزم
وهو يحكي الرضا ع باصبعه المتسابة في عه فجعله بمفها قال اي النبي عزم ومروا بجارية وبهم بصر بونها
ويقولون يا زينت سرقة وبقي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثله فتك
الرضاع بغير الرأ ونظرا اليها فقال اللهم اجعل مثله فهناك تراجع الحديث يعني اقلت المحدث عن النبي
تحدثت ولما كنت اول الاثم اهلا للجملة وما تكرهه الكلام علفت انه اهل لذلك فقالت امه خلقه رواه
الحديث بغير توثيق ومع اللغة يقولون مصدر فعل محذوف يقال خلقه خلقا اذا اصاب به وجع في خلقه
مز رجل حسرت البنية فقلت اللهم اجعل ابني مثله فقلت اللهم لا تجعل مثله ومزوا بهذا الامة وعلم
بصير بونها ويقولون يا زينت سرقت وكرهت في خطاب لامة الرجل كما جئنا فقلت اللهم لا تجعل مثله وان
قال في الرضيع ان ذلك بكسر الخاء في خطاب لامة الرجل كما جئنا فقلت اللهم لا تجعل مثله وان
ظفره يقولون لها زينت سرقت وكرهت في خطاب لامة الرجل كما جئنا فقلت اللهم لا تجعل مثله وان
روى مسلم عنه كان جرحا فسانا بغير الفاء اي حوارسنا كذا في الصحاح اليوم ابو قتادة وجرحا فانا
ويعني تشد لب الجرح راجل وهو خلا في الفارسي سلمة قاله سلمة بغير الميم وفتح الفاء اي وقت
انصر انه من ذي قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته في الباب لطاس في حديث بالبر
الكاوي عهكته في ابوه هزيرة بو اتفاقا الرواية عنه كان رجل يدعى الناس اي يجعلهم مدونا فخط
يقول لفتاه اذ التبت معسرا متجا وزعمه الحيا وزعم المدبون وهو المسامحة في الاثقا، والاستيفاء
لعل الله يتجا وزعمنا قال ان النبي عزم فلق الله متجا وزعمه بغير ضفة نوبه ولم يواخذ بها ج ابو طهريق
روى مسلم عنه كان كروبا، متجا وفيه اشارة الى اهل اهل النبي عزم ان يتكبر عن كسب بده لان النبي
مع علق ربه اختار ج عايقته ن روى البخاري عنه كان عزا با ضير كان عابوا الى الطاعون المشرك
عنه ببعته الله عايم يشا، من عباده فجعل الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في البلدة يكون فيه
اي يكون الطاعون في تلك البلدة ارجاع ضير التذكير الى البلدة باعتبار المالح وبليلة صفة بلدة
وبكث فيه عطف عا يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا بليلة حال من ضمير بكث محتسبا
اي طالب الثواب على صبره عا خوف الطاعون وشدة يبعثه لاي صفة الا ما كثر الله
بليلة حال بعد حاله عن ضمير لا يخرج الا طاع له مثل ابو شهير وهو استثناء عن غيره وهو تبدأ
وهن في ذابرة وما بعد الاثره قاله لعائشة حين سألته عن الطاعون تقدم الخلا عليه
في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون بارض من جنود عبد الله ن روى مسلم عنه

كان فيهم كان قبلكم رجل به جرح بليلة صنف رجل فخرج بكسر الراء اي لم يصبر فاختار سكتا فحتمها بده وهو بالراء المشددة
بعد الحاء المهملة يفتح قطع فمارقا بالفاء فاسكن الراء من مات قال الله تعالى ما راعونك بنفسه يعني اسرع عودي
باعتلاكك نفسك قبل ما يرد يوهنم ان اجل كان مشاخر فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتأخر خواتي سبب
طاح فلما معناه يارد على سبب الموت فاعلم ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايها من كتب الله تعالى
في قوله في آية الاجل لا يقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبه فخرت عليه الجنة تا ويل يجرى بها على المل
قوتة غير مرة في اوسعود واتفقا على الرواية عنه كان فيهم كان قبلكم رجل قتل سبعة وتسوع نفسا
التاء في سبعة وعشرا وويل النفس بالتحصن بالثانيات العود عكس كما قال الله تعالى والله خلقكم
من نفس واحدة فسال عن اهل الارض هل عابنا، المجهول عارا عيب ما خذوه من الرهبة وهي
لخوف يعز بخايا من الله فتاباه فقال انه قتل عشرين نفسا بالغيبة وهو التفات عن غير بعض تسعة
وتسعين نفسا فهل لمن توبة فقال لا فقتل فكل به مائة ثم سأل عن اهل الارض قول الجرح
عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل لمن توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستبراء للظنار
يعز لا يحول بين الله وبين توبة عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب ان يفارق الثاني
عن موضع الزنبة والمساعدين ويستبدل منهم صحبة اهل العلاج فان بها اناسا يعبدون الله فاعلم الله
معلمهم ولا يزوج الارض فانها ارض سوء بغير السير وبانفاة الارض اليه وفتح الكثر استعمالا من الصفة
فا نطلق حتى اذا انصف الطريق بفتح الصاد وتخفيفها اي بلغ بصرها انا ه الموت فاحتمت فيه ملائكة
الرحمة وملائكة العذاب فقاتلت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب
انه لم يعمل خيرا قط فاناهم ملكة بصورة اذ هي فجعلوه بينهم اي جعلوه ذكرا اذ هي حكما بينهم فقال
النبي و هذا محمود عا ارح الله امرئ عند اختلافتهم ان يحكموا رجلا ممن يتوبهم فقال قيسوا
قيسوا ما بين الارضين اي الارض التي قصدها والارض التي قتل فيها الراعي فقال ايها ما كان
اذ في قوله يعني ان كان ذلك الميت صرح مات اقرب الى الارض التي قصدها يكون الموتى
الرحمة وان كان اقرب الى الارض التي اساء فيها يكون لمن يطلب للعذاب فقا سوه
فوجدوه اذ في الى الارض التي اراد جاء في رواية انها وجدوا قرب بئير فقبضته ملائكة
الرحمة وذو اية فاوج الله الى عبده اي ارضه سو، ان تتابعوا ان عبده مفسرة لما في الاجاء من معنى
القول والهزة اي ارض قصدها ان تعذب وقال البخاري فناءه اي قام بصيرة نحوها اي جبهة ارض
العبادة يعني قال البخاري كان قوله فانطلق فئا، بصلته نحوها فان قلت الظاهر من الحديث انه قيل
توبة ذكرا الرجل وهذا مخالف لما ثبت في الشرح من ان حقوق العباد لا تسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم يقرب
وقبل الله توبة بغيره ذنب متخالفه امر الله وسابق عليه وحق العرف هو في مشية الله ان شاء ارض خصمه
وان شاء اخذ حقه منه ولطوبت من التمس الاول وسبق تقدير الارضا، لا يكون ساقط الارضا لا يفر
عوضه من الله صاحب نورى مله على كل من قبله وكان له ساحر فلما كبر كبره ابا، اي مشاخر
قال للملك اني قريت قابت اعث الى غلاما اعلمه النبي وبحث اليه غلاما ما يعلمه وكان في طريقه اذا استك ان الغلام

وهو تحفة الرجل الذي عاير على

وهو تحفة الرجل الذي عاير على

واذا نظر في رايه فقعد اليه اي سوجه الي الراهب وسبح كلامه فاجاب اي اعجب كلام الراهب كذا
فلما راى ان الساجد بالراهب وقعد اليه فاذن الي الساجد فقام الي الساجد فجلس اليه فجلس اليه فجلس اليه
فقال رايه ان الراهب للسلام اذ احسنت الساجد فجلس اليه فجلس اليه فجلس اليه فجلس اليه
حسبي الساجد فينا هو لا كذا انما اذ اذ عظمة قد جئت الناس فقال اي الغلام اليوم اعلمت
بالمزومة فيه لاسم فام الراهب افضل يعني اني جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلم
افضل الراهب وازو فان كان عالما وانما اضاف العلم الي نفسه طلبا لانها فهم وتقريرهم الي خلق
فاخرجوا وقال الراهب ان كان الراهب اجب اليك من امر الساجد فاقول هذه الذا به حتى يحض الناس
فوما فعلها ومع الناس فاني الراهب فاجره فقال الراهب اي بيني وبينها يا تصغير ارجع اليك
اليوم افضل حتى قد بلغ من امرك ما راك الوصول هنا للنفخ وانك سبني فان ابلت الالتهام كلاهها
عليها يا مجهول الابتلاء معنا جميع الامتنان فلا تزل علي وكان الغلام يبر الالتهام وهو الذي ولا ياتي
والابيض ويروي الناس ساير الالتهام واي يبع يدعيه لشقا بهم فسمع جلس للملك اي مجالس ونزله
كان قد عي فاته بهدبا كثيرة فقال ما هنالك اجمع ما موصول والظرف صلة مرفوعة على الابتداء
وغيره كذا وجمع تأكيد للبين ان انت شقني جزاء فان امتت بالله دعوت الله فشفاك فان باله
فشفا الله فاني الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رة عليك بمرح قال ذلك وقال
غيري قال ذلك وركب الله فاخره فلم يزل بعد حتى رة له على الغلام جى بالغلام فقال له الملك اني
قد بلغ من سحر ما تبر الالتهام والابيض وتغفل وتغفل يعني تراوي مرض كذا وتراوي كذا قال فقال اي
قال الراوي قال النبي عم فقال الغلام اني لا اشفي احدا انما اشفي الله فاخره فلم يزل بعد حتى رة
على الراهب جى بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فاني قد عا بالمشار بالبرية في رواية الاكثر ويرجع
تحقيقا بقلها يا وروي بالنون وهي لغتان صحبتان فوضع المشارة مفردة راسه اي في وسط
وهو الذي يعرف فيه الشعر فشفا به حتى يقع شفاه ثم جى بجلس الملك فقيل له ارجع عن دينك
فوضع المشارة مفردة راسه فشفا به حتى وقع شفاه ثم جى بالغلام فقيل له ارجع عن دينك
فاني فروع الي نور من اصحاب فقال اذهبوا به الي جبل كذا وكذا فاصعدوا به الي جبل فاذا بلغتم ذروة
بكر الالتهام اي اعلاه فان رجعت عن دينه جزاء وه يحزوف وهو فان تركوه والافاطر جوه را
فذهبوا به فصعدوا به الي جبل فقال الراهب اليهم بم شئت يعني اذ فجع عن شرهم باني سبب شئت فخرجتم
لجبل اي اضطرب وتحرك فسقطوا وجاه يعني الي الملك فقال الملك ما فعل اي ايك قال كفايتهم الله
فوقع الي نور من اصحاب فقال اذهبوا به فاجلوه في قرفور يعني القافير وبالرايخ المهلين معي
السفينة الصغيرة فموسوا به الي البحر فان رجعت عن دينه والافاطر جوه فذهبوا به فقال الراهب اليهم
بم شئت فالكفايتهم الله فقال الملك انك لست بقا علي حتى تغصوا ما امرت به قال وهو قال يجمع الناس
في صعد اراد به الارض البارزة واحدا وتصلبني عا جلع ثم خذسهما والالتهام المقدما في البحر الامر

المقدما مع شين قال في الاشارة على انما يطبق التدرج
الشرط محذوف عن الصبر في البرية الوصول

وهذا

وهذا الامر مطوق عليه من كنانتي وهي بكر الالتهام التي تجعل فيها السهام ثم تضع السهم الي
القوس وهو مقبضها عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام ثم اربني فانك ان عطيت فحلت ذلك
تلقني في جمع الناس في صعود واحد وصلبه على صليب ثم اخذسهما من كنانته ثم وضع السهم في اليد
القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوضع السهم في صدره في صدره وهو بالعين
الحجة ما بين لفظ العين والاذن في موضع السهم فأت فقال الناس انما برت الغلام انما
برت الغلام انما برت الغلام التكرار ثلث مرات للتأكيد فاني الملك فقيل له الغلام انما
يعني ان الملك ات فقال له ارايت ما لنت محمد بن الموصول مفعول ارايت قد والله لولا انك
توسط القسم بربك فوالفعل معناه قد نزلت بك ما كنت تحذر منه وخافي فدام الناس استئناف
جواب عن قال اي شئ هو فامر بالاحذو اي يحفر ينق مستطيل في افواه التكاثر جمع السكة وهي
الطريقة المصطفة من النخل يعني في ابواب الطريق فحلت بضم لظا وتشد يد الاله اشقت
واضرم الشيران اي او قرحها وقال من لم يرجع عن دينه فاجوه فيها قال النووي في عامه غير مسلم
فاجوه به بدمية قطع بعورها ما سكتة ونقل القافير اتفاق الشيخ على هذا معناه رموه فيها من
قولهم اجمت للدمية اذ ادم خلقت النار فيموت ووقع في بعض الشجر بلادنا فاجوه باقاف وهو انما
معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له فقم ففعلوا احتجاجا امتراة ومعها صير لها ففعلت اي
تأخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا اميت اصبري فانك على الحق ووالله انما اثبت كرامات
الاوليا ، وجواز الكذب عن حوفي الهلاك سواء كان الهالك هو المذنب او غيره معا ويبر
الحكم السلي به الحكم بغيره لى ، والى في السلم بغير السبع نسوب الي النبي سليم روى مسلم عن
سائل النبي عم عن خطا الرمل فقال عم كان ينج من الانبياء وهو ادريس وقيل وهو انبائه
يخط عمره وافوق خطه بالنصب فذاك يعني من وافوق خط ذلك النبي عم فذاك الذي يجدون اصابعه
كذا قال القافير وقال الخطا يجوز ان يريد به الزجر لانه خط ذلك النبي عم كان معجزة له وموافق
خط غيره لخط منعه فلا يباح لخطا الرمل قال النووي هذا هو الصحيح وانما لم يقل ذلك لخط حرام
لئلا يتوهم ان خط ذلك النبي عم حرام وروي برفق خطه فيكون المفعول محذوف عبد الله بن
عمر روى مسلم عن كسب الله مفاد بالخلاق قبل ان يخلق السموات والارض تجسين في السنة
قال اي النبي عم وعرضه على الماء المراد من العود هنا التكتيل لا التجديد بتقديم الخلام عليه
قرينا في حديث كان الله ولم يكن شئ غيره حابر روى مسلم عنه كذبت لا يدخلها فانه قد شهد
بدر والحذبية يعني حضر غزوة بدر وكان محظورا مع الاصحاب في الحذبية قال العبد لما طلب الجار
والجار وصفت عبد اي عبد مملوك خاطب بن ابى بلعة حين جاءه يشكو احاطا طبيا اي عن حاطب
فقال يا رسول الله ليدخله حاطب النار ولا الحديث فضيلة لاهل بدر والحذبية عموما
ولما طرخصوا حاروة بن زهير روى البخاري عنه كذب سعد وكن صلي يوم يعظم الله
فيه الكعبة ويوم تكس فيه الكعبة يعني سعد بن عباد ما قال لاني سفيان اليوم يوم الحجية اي
الحرب صبح اليوم الاول بالنصب كمن يلزم منه ان يكون اليوم ظر فالليوم وذا غير جاز في بيته ان
يقدر

خطه

مضاق ويكون المعنى العزم بعد يوم الخيرة اراد باليوم يوم فتح مكة اليوم تسخّل الكعبة بعين المقلد فيها
والنهب وغيرها فاجروا سفيان بذكر رسول الله صلى الله عليه وآله في الحديث في صحيح البخاري مرسلان لأن
عروة بن الزبير عن التابعين ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال في يوم فتح مكة قال في يوم فتح مكة قال في يوم فتح مكة
وهو من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله قال في يوم فتح مكة قال في يوم فتح مكة قال في يوم فتح مكة
الذي في غير ذلك تصانف القوم فصدوا في عامان يضرب بسيف يهوديا فوقع ذاباب سيفه كونه
قصير الى ركبتين مات منها ثمانون رجلا في يوم فتح مكة قال في يوم فتح مكة قال في يوم فتح مكة
عاصم بن عمار قال من قال قلت فلان وفلان فقال عم كذب من قال له لا جريح قال النوفلي
في معظمه من مسلم ان له الاجزاء كلها صحيحا ووجهه ان المعنى اعجابا بتقدير عن بعض بعض
ومن قولهم ان هذا ان لساحران وجمع بين اصعبه ان الجاهل في سبيل الله يحاقد ويتخذ
في جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جادة مجتهد فيكون اجرة الاجرة كونه غايبا والآخر كونه شهيدا وقيل
معناه الجاهل في الطاعة وبجاهل في سبيل الله فيكون اجرة الاجرة لهذين السبيلين والمعنى الاول
ان سب قريظة من بني النضير من ارض مملكة بعد عريضة مما ناله قليل بين عامري الكعبة اخفاسته وقد
اصاب ركبتيه ذاباب سيفه بفتح الراء الجارية اي طرفه الذي يضرب به فمات منه ابو هريرة بن روي لم
عنه كفي بالمرء ان يجدت بل ما سيع ورواية القضاة انما ملأه كذبا يعني لو لم يكن للجرح الكذب
الاخذ به بل ما سيع من غير مبالاة انصافا او كاذب كلفاه من جهة الكذب لان جميع ما يسمع الرجل
لا يكون صادقا ولا كاذبا في الحديث نزع عن الحديث بشي لم يعلم صدقه في ابو موسى كل من الرجال ولا كل ثلث
لغات كرسا كرسا ضيق كثير ولم يكلم من النساء غير مريم بنت عمران واسية امرأة وسعون الخوا
بالكمال مع الشايع في الفضائل والبر والسقوى وحسن الفضائل اجته بعض هذا الحديث عن النبي
مريم واسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شئ ما يكون حصوله للحا ملاوي
من غيره والنبوة ليست اولى للنساء لان منها على الظهور والوعود وحسنهن الاستتار فلما كبر
النبوة في حقهن كما لا بد الكمال في حقهن الصديقية وهي قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير
نساء عصرها واما التفصيل بينهما فمسكوت عنه قال القاضى انهما خير نساء الارض واليه هو الاول
لان نبوت في رواية انعم ذكرهما مخدوجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد فتعريف فضلها
الاربع على غيرها كرج اضيق الى فاطمة زيادة كماله ابوبيرم ابو هريرة بن روي
منعت العرافة ردها كما نزلنا معجزة المستقبل ذكر تلفظ الحافظ للحق وقوعه وعجزها وهو كمال
لاهل العواق يسع فيه ثمانية مائة كمال صانع ونصف ومنت الشام ملائمتها بفتح الجيم وسكون
الراء المهملة ويعربها يا مشاة تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر مكيال ودينارها
ومنعت مائة ربا وهو بكر الهمة وسكون الراء المهملة وفتح الراء المهملة وبشديها
مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى الحديث سبوا اهل تلك البلاد
فيسقط عنهم الجزية وهذا جرح وقيل معناه يستولى الروم واليه عليهم في آخر الزمان فيقطع
ما كان يحصل للمسيح وقيل معناه يترك اهل تلك البلاد في آخر الزمان فينزعون ما نزلهم من الزكاة

وغيرها

وغيرها والقول الثاني هو الاشتهار وعنه من حيث بداهة بله العيون من العود وعنه من حيث
بداهة وعنه من حيث بداهة ثم ذكره ثلث مرات للثابتين سفيان بن عيينة فقرا بسبب عدم ما يروى
من البرية وغيرها كما كتبه فقرا في الاستبانه ثم قال ابو هريرة بن شداد عن ابي بكر بن عبد الله
وصلى الله عليه وسلم قال في يوم فتح مكة وفيه اخبار عن المغنبات ثم السيرة روى مسلم عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في يوم فتح مكة ما افضلك فقال نعم نزلت على انفا قريبا سورة فقرا بسبب
الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحرا ان شئت لعلك هو الاكثر سبب نزولها انه
لما نزل في انبا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دعوه فانه لا يتر
لا عقبه فاذا انقضى ذكره فاعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت هذه السورة هكذا
الاحباب فان العيب اذا سمع من شتم حبه نوى بشف جواربه فبدا باعطاء الكوثر تسليما
لجبهه ثم قال ان شئت لعلك هو الاكثر قوله فصل لربك اجمع الغسرون على ان هذه الصلوة صلوة العود
والخروج اليك وقيل معنى انخراذج هو ان في تلك ولا توسط لربك بين الصلوة والخراب
لان الخلافة انما بعد اذ الحان وهو الحان الروح لهما قبل الخلق واجبا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم
يكن غنيا لبقوله عدم ثلث كتب عني ولم يكتب عليك الف والاربع والوتر فان قلت لم يقد وفتح
مجان والخراب لانك اشمل قلت لان الاصل الحان اعني الاموال عند العرب فامر بخرها
على قطع جميع الخلايق قوله ان شئت لعلك ان يصفك هو الاكثر وانت لست باكثر لانك صليين
صلت الابوة وصلب النبوة وان اخذت منك ابنا كليل يشغل قلبك بهم ويجعل منك فقل
اعطيتك ابنا النبوة وطى امك كما قال تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال نزلت ما الكوثر قلنا
الله ورسوله اعلم قال فانه نزل وعنه روى علي بن ابي طالب هو حوض نزل عليه امي يوم القيمة اني
عدو النجوم فيجئ بالها المعبر والجيم في اخره على بنا الجوهل الى قطع ويجز العبد منهم فان قول
رب انه من امي يقال ما توردى ما احدث بعدك قيل في الحديث دليل على كونه السيرة في اوابل
السور من القرآن قلنا هذا لا يصلح لئلا الاحتمال انعم فترها بتركها ابن مسعود
عقبه بر عمو الانصاري به اتفقا على الرواية عنهما نزل جهرا لئلا فاني فعلت سورة صليت
سورة صليت معه ثم صليت معه كرهه عم صلوة مع جبرائيل خسر مرات اشارة الى خصيصة
م ليرة بن الحبيب بن روي مسلم عنه وجب اجرك ان شئت لك اجور ودهلك الميراث
بالرفع فاعل رة قاله لامرأة قالت اني فعلت عمي بجا ربه وانها ماتت وترك ميراثا
فهل لي اجز من صدق ق ابر مسعود به اتفقا على الرواية عنه قال كسابع النعم في عاروق
انزلت على سورة والمرسلات عرفا ففتح ما نزلها من فيه عم ربطا اذا خرجت علينا
حية فقال اقولها فابذرنا لقلتها مسبقنا فقال نعم وقاطها الله شتمك بعوض حقلها من
فلكم ستمه شرابا لنبية الى لية كما وقام شرها بوجه خرجت عليهم حتى فصل فيها لهم
فأعلم عائشة اتفقا على الرواية عنها اريك انما ثلث ليل جانيك الملك ابو هريرة
في سرقة بفتح الراء الجارية والجر ورجال اى كاتبة في وقعة من حبر فيقول هذه امرتك تاكثف

العبد بيان

الاستطاعة في شهرتها فقال رجل لابن عمر بن الخطاب وصياهما رمضان بن يحيى الخ مقدم في الذكر عاصيا
رمضان قال لا ي قال ابن عمر لانه عاصيا رمضان بن يحيى الخ الحديث بتقديم صياهما رمضان
عليه الخ هكذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يروي عن ابن عمر انه قال بنى الاسلام على حسن
شهادة فان لاله الله وان محرابه ورسوله واما الصلوة وابتاء الزكوة **وهو البيت** صح
رمضان فان قلت لم الكواكب عمر على الرجل الذي قدم الخ عاصيا رمضان مع اذ رواه كذلك
قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع من النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي جبرين وكثير حين رده عليه الرجل لم يكن عليه
رواية فقد لم يسمع الصوم في حفظه كذا رواه عن الرجل بقوله لا فلما تذكرها رواه كما ذكرنا عدلان
الصوم في الوجوب مقدم على الخ اروي عن ابن عباس فنقد به الخ في هذه الرواية فنقد به الخ
عاصيا في قوله لم يسمع يامرهم فني لربك واجبري واركي اذا نوالا لا يوجب الترتيب في ابي جبرين
انتفاخ الرواية عند حديث الجنة بالمطارة وحيث النار بالشهوات ورواية انتفاخ تحت قال النووي
المذكور في الصحيحين حيث لا تحت قبل هذا من جميع الحكيم التي اوتيتها النبي صلى الله عليه وسلم وهذا تغل حسن
معناه بوصف المطيرة بالتحاب المارة من ليل في الطاعات والصرع من الشهوات كما يوصل
المجوس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث والنجاة عند يوصل الى النار باتباع الشهوات والمراو بها ما يكون
محرمة بالخير والزنا وغيرها واما الشهوات المباحة فلا يدخل فيها كبر الكفار منها في ان
يقس القلب ويسل عن الطاعات **ق** عاصية به اسم الانتفاخ الرواية عنها حرمت النار في الخ
ابو هريرة روى البخاري عند حرم ما بين النبي للمدينة عاصيا يعني لا يكره محرمه كما كانت مكة تقام
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين النبي للمدينة **ح** ابو سعيد وعقبة بن عمر والظاهر
يروي مائة منها نحو سب رجل يعني سب رجل في يوم القيمة اوروه بصيغة الماضي ليحقق وقوعه من
كان قبلك فلي يوجوه من الخ في الاله كان يحاط الناس وكان موسرا وكان يامر غلانه ان يجاوروا
عن العسر قال الله الخ احق بذكره ويجاوروا عنه اى عن ذنوبه ابو هريرة روى البخاري عند خلق
علاء واد القرآن اذ ابد الزبور فكان يامر بدواية اى بوضع السرج عليها ففسر في القرآن في ان يسبح
دواية ولا ياكل الا من عمل بيده وفيه لاله عاصية تعاطى الزمان لمن يفتا كما يطوى المخرج لهم وهذا
باب لا يذكر الا ما يقضى الرباني **ح** عاصية روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجن وهو
ابو بلخ وهو قيل هو ابليس من مارج وهو لهب مع وخال وقيل بدو من نار وخلق آدم وما وصف لهم
هذا الشارة اى في خلق الانسان من صلصال كالجوارح **ح** انس روى البخاري عند رخت الى السد
المشهي فاذا ارجعت انها رزهران طاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالليل والنهار واما الباطن
فالنيران في الجنة وابيت بثلثة اقراج فوج فيه ليرة وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الزق في السنان
فقيل يا اصب القطرة تقدم نوض في الباب السادس في حديث بينا انا في الخطين **ح** ابو هريرة روى
مسلم عن عذبة امرأة في هرة رطبة بها في هنا فجعل يجمعها لاجلها لم تطعمها ولم تسقها ولم تشربها فاكل من
حشا من الارض وهو يجمع لها الحية وضربها وكسرها والفتنة اشهر صوام الارض وحشرتها وروى
باخا العملة وهو نبات الارض كقها ضعيف والصواب الجمع قال الطيبي ذكر الارض هنا للشعور كما في

تأمل

قوله

قوله تعالى وما من دابة في الارض في هذه المعصية صغيرة اعاصرت كبيرة باصرارها ابو هريرة روى مسلم عنه
عرضت على اعمال اعمال اتي حسناتها بالرفيع بولع اعمال وسيتها فوجدت في مجلس جمع من بقم ليل وسكن
السيح على غير قياس اعمالها الا الذي يعجز الاله اذ اراد ما يشاء الناس به من جوهرين والام فيه
للهدى الذي يماط على الطريق عاصيا المجهول اى بجده وهذه الجملة صفة وجود في مساوى اعماله الخ
بضم النون وبالبا والجمع البرزخة التي تخرج من اصل النجم والمراد بها القاف وهما كونه في المسجد النور
هاتان الجملة صفة النفاحة او حال ابراهيم عليه السلام انتفاخ عاصيا الرواية عند عرضت عاصيا ام فاخذ النبي
بجمعة الامة والنبي جرم مع النفر وهذه علة لسجل من ثلث المبعثع والنبي جرم مع العشرة والنبي جرم مع
والنبي جرم مع وحده يعني رجلا وحده فنظرت فاذا عسوا كبير فقلت باجرا لاهولا اى قال لا ولا انظر الى
الا فقلت فاذا اسوا كبيرا قاله عسوا لا يركب وهو لا سبعون الفا قد اتم لهم لاجلهم ولا عذاب
قلت وبها له لولا لا يكون الا كسوا وهو الكنى ولا يستخرج من الرقية ولا يتطهر ولا يغيره
قال الامام زكريا الخ بعض الحديث عاصيا التواوى مكروه لانه الظاهر من ان مزنة هؤلاء لتزلم التواوى
ومعظم العاصي عاصيا في ذلك اذ ثبت في الصحيح لان النبي صلى الله عليه وسلم نادوا كثيرا وبين منافع الاله وانه خير من التواوى
بها ولو كان مكروها لم فعله وحملوا ما في الحديث عاصيا يتعدون ان الاله وانه نافع بطبعها فيكون
اكرهه ثابتة في حقهم لكن قال القاضي عسوا التواوى ولا يغيره يتعبد لانه لو كان الامر كما قالوا لما عاصوا هؤلاء
بهذه الفضيلة لان عقوبة جميع المؤمنين ان الايمان بالله ومن اعتق خلافة فقد كفر بالوجود ان يقال المراد
منهم قوم لا يفعلون شي في العصى خوفا من الرضا فان من ليس له علة يكرهه ان يسترقى ويخلى التواوى الا
ان يقال التواوى نوعا عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون في جميع المصلح من ان لا يؤمن الا الله
ولا يعبد الا الله وانه التواوى الخاص ان تتوجه المداواة الغاية بتعدا ان يصيبه الا ما كتب الله والناك
هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك لما نادوا النبي صلى الله عليه وسلم لانه اخص للنواص قلنا يجوز ان يكون قيل
لتعليم امته باخبار الحديث متفق عليه والسياق للبخاري يعني مغفون للحديث متفق عليه والفاظ للبخاري
والله ذكره مسلم على نسق اخر وهو عرضت على الامم فرايت النبي صلى الله عليه وسلم معه الرهط والنبي صلى الله عليه وسلم مع الرجل و
الرجلان والنبي ليس مع احد اذ رفع لسواد عظم الى الخ لالحديث **ح** جابر روى مسلم عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
الانبياء يعني ارواحهم مستجيبين بالصوت التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كما للملائكة يتشغلون بصوت
الانسان فاذا مويض ضرب من الرجال كما من رجال شقوة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايته بنيتها
عروبه بن مسعود اذا العجاة واقر مبتدا خير عروة بن مسعود اذا العجاة خيره للار والحجور
متعلق بقوله بنيتها وهو تميزا ومفعول رايت ورايت ابراهيم فاذا اقرب من رايته بنيتها صاحبكم يعني قد
اى نفس النبي صلى الله عليه وسلم ورايت جبرائلا فاذا اقرب من رايته بنيتها وصية بفتح الراء وكسرها بن خليفه تقدم
لغاية في الباب السادس في حديث لعنوا النبي صلى الله عليه وسلم ابو هريرة روى مسلم عنه فنقلت عاصيا بسمت
اعطيت جوامع الحكم ومع ما يكون الفاظ قليلة ومعاني جزيلة ولهذا قال علي بن ابي طالب
يغفر لكل باب النبي صلى الله عليه وسلم وتقرت بالعب والحد في الغنائم وجعلت في الارض طهورا وسجدا وارسلت
الى كل قاة وحمة النبي صلى الله عليه وسلم تقدم في الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت خشا ابو هريرة

ابو هريرة

اتفقا على الرواية عند فقدت عليا بنا، الجوهول يعني سخطت منه من بني اسرائيل لا يريد ما فعلت وانى الارهاق اى
لا اظن الا الفارسيكون المهن اذ اوضح لها البان الابل لم يفرج واذا اوضح لها البان النساء شربت يعني
لحوم الابل والبانها كانت محرمه على بني اسرائيل وروى علوم الغيم والبانها فذكر امشاع الغيا، من لبن الابل
دون الغيم على انه مسير من بني اسرائيل تقدم الملام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما
ابوهيرونه اتفقا على الرواية عنده قيل لبني اسرائيل اى قال الله تعالى لهم على لسان موسى عم ادخلوا
الباب يعني باب بيت المقدس سجدا يعني مخنئين ومسا منضحين وقالو حطة يا ربنا يعني سخطنا ان
نخطا ذنوبنا وروى بالنصب على انه معقول مطلق يعني حقا ذنوبنا حطة نغفر لكم قبل لو ايعين نزلوا ما روي
من القول وقالوا بئله قولنا لا اذ دخلوا الباب ينحرفون بل لزموا الحجية ونحو الحيا، المهجلة والبا، ويعني
على استطاعهم يعني يجمع ستم وهي الالية وقالوا حية في شعرة وفي الحديث بيان لسعة مغفرة الله حيث
علقوا بادي قول وبنا عنادهم وظلمهم انفسهم ابن عسكس بن اتفقا على الرواية عن قالد حاصر
المدنية فربى وعطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الحندق فربيت ربح الصبا شربا فقلعت
خيامهم وراقت قروهم فانهم يوا وهو يوافق ان عم نعتت بالصبا يعني الصاد وبالقروهم ربح تربت
من المشرك واهلكت عاد وبنى قريظة بالبحر بالابور وروى ما يقابل الصبا في النهوب يعني الرمح مامورة
يخبر من الغصن وتارة لناهلاكم انسه روى ملى عنه ولفظ اللبلة غلام سميت باسم اى اراد به جلده
الاعيا ابراهيم بدلا وعطفا بيان عن اسم **فصل** في خلقه من عن نفس المكلم **ح** انسه روى البخاري
انبت على ظهر يسكون البها، وفتها مجن واحد والفتية او جحفتها اى جانبا به فباب بكر القاف
جمع قية الاول، الجوقى قلقت ما هذا يا جبرائيل قال الكونراختلوا ان الكونرا حوضا وغيره وقالوا
الحديث متجربا انه ليس جوض **ح** ابو طهيرة روى مسجده قال راد النبي عم قرامه عام للربيع بالابوا
كبي وابني من حوله استاذ بنت رذا ان استغفلا في فله ياذن الى واستاذ بنته ان ازور قبرها فاذن لي فان
قلت كيف استاذ به النبي عم وقد قال الله تعالى وما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو
كانوا اولي قربة قلنا يجوز ان يكون لرجائه عدم اختصاصه لذلك كما خصص باسما، لم يخجل غيره وان يكون
الحديث قديرا في الالية **ح** ابن عسكس بن اتفقا على الرواية عن طلعت له الجنة فرابت اكثر اهلها الفقا
واطلعت النار فرابت اكثر اهلها النساء **ح** انسه روى البخاري عن الكونرا عليه في التسواك ايعز اكثر
السلامة في فضيلته وفايرة هذا الاخير مية كونهم عالمين به اظها را ااهتمام بشان السواك كما جبرو
اتفقا على الرواية عن جارت بجرا، يعنى اعتكفت بجرا، وهو بكر الحيا، المهجلة، وتحديق الرا،
وبانك مكره في هذا هو النجس ومن انتم بدلا بالبقعة لم يبرف، وهو جليل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من
يسار الازاهب من مكة التي شهرت قليا فضيت جوارى اى اعتكفت في ثلث فاستطبت بطن الوادي
احرا تيم توديت فرقت راسي فاذا هو على العرش الهوا اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اخرى على
كرسيين السماء، والارض يعني جبرائيل هذا التفسير، النبي عم للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة وروى وجفرت
بالواو ومعناها الاضطر اسكا قال الله تعالى فلوب يومئذ واجبة وقال يوم تزحف الارض والجهنم فالتت جرجية

الابليس

قلبت

قلبت دثروى بشرب الماء المثلثة امرى عطوى في ثروى فمعه على ما، وفيه اشار الى ان صب الماء
للعز عان يسكن فزعة فانزل الله يا ايها المؤمنون فانذروا المسورين بحرمته اتفقا على الرواية عن قال ماتم
الان النبي عم الى باقية قال اني انطلق الى البعسى ان يعطينا منها شيئا فقام الى اعلى الباب ففلمه فوعى النبي عم
صوت فخرج ومعه شيئا، فقال خبات هذا الكخبات هذا الكثره لنا كيد يعني اخفيت وحفظت للاجرك قال
لا بد محرمه يعني شيئا، تفسير الاسم الاشارة من ديباج مزرا بالزاه، الحجية ونشدوا الراء، مفتوحة بعونها بالزاهب
يعني كان الزرار من الذهب واعطاه لتفجع بئمة لا تبيته وفيه عظم خلقه عم والفقير عم باصا برعم **ح** انسه
روى ملى عنه دخلت بلية سمعت خشفة بجها، وشين بجيتين صوت المشى يقال يفتح الشين وسكو منها
والفتح افعى قلت من هذا قالوا هذه العيصا، بفتح العين الحجية، وبالهاء المهملة ممدودة بنت طليان
بكراليم وسكون اللام ام انس بن مالك سمة به بفتح اليم روى البخاري عن رابت اللبلة رجلين اثنائي
فصعدا في الشجرة فادخلها دارا على احس وافضل ارقط احس منها قال اما هذه الدار فدار الشهدا
ح ابن عمه روى البخاري عن رابت امرأة سوداء، ثابرة الراس اى مشترا شعرا خرجت من المدينة حتى
نزلت مريضة بفتح اليم والياء، المشات تحت والعير وفتح الحجة، سيقات لاهل الشام وهو موضع شرب
الوخامة حتى قال الاصح لم يولد احد فيه عاشر الى ان يجتله الادرخل منها فثا ولتها ان وباء المدينة نقل
المهملة عابضة روى البخاري عنها رابت جهنم جحيم اى بكره وذكرا لشدة حرها بعضها بعضا ورايت
عرا حرج قصبة بفتح القاف وسكون الصاد المهملة جميع قصبة وهي المعاء، وهو اول من سبب السواك جمع
النسابة بمعنى المسبية وفتح الناقه التي تسبب وذكرا به الناقه اذ انجت في الحيا طلبة التي عشرة انا انا
سببت وارسلت ولم يكره لبرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الاضيق فماتت بعد ذلك من النبي شق
اذ نبت خلق سببا مع انها فعملت بما عولمت انها وفتح الحجية بنت السابية **ح** انسه روى مسجده
رايت ذات لبلة ذات زايرة فيما يرى النائم كاتنا في دار عقبة بن رافع بفتح العين وسكون القاف فاتيها
عليا بنا، الجوهول برطب من رطب برطاب وهو نوع موعوف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا
والعاقبة في الآخرة وان ذنونا فطاب وء هذا التاويل اشارة الى تفسير الزوايا قد باخذ من حروف كلماتها
ودلالة اشتقاقها فانهم اخذوا من عقبة حرس العاقبة ومن رافع الرفوة ومن طاب لذة الدين وكامل
قال ابن سيرين قد يؤخذ التعبير عن المعنى كما اذا راها الاقويح يعتبر بالفتا في الحيا لغة باطنه ظاهره **ح**
ابوهيرونه اتفقا على الرواية عن رابت عمر ورا عا مرطرا عي وجر قصبة في النار كان اول من سبب
السواك تقدم بيان قريبا **ح** ابن عمه روى البخاري عن رابت عمر وموسى وابراهيم فاما عيسى
فاجر جده عن الصدرا اما موسى فادم جبه سبط بكر البها، الموحدة مرسل الشتر والبعير غلاظ
كان من رجال القريظة بفتح الزا، الحجية ونشدوا الراء، مفتوحة بعونها بالزاهب
رايت في المنام اى اها جوم مكة اى ارضها بخل فطرب وفتح يسكون البها، مجن وطمى الى انها البها
او يجر بفتح البها، والبعير وفتح بلدتان موعوفتان فاذا هي المدينة يترب عطف بيان للمدينة ورايت في راياى
هذه اى حفزت سيفا فا نقطه صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول يوم احد فظنونة
اخرى قال النووي وفتح بالرا يفتح المعجمن في الموصفتين في معظم الشجر وفي بعضها بزوا، واحده مشردة

س والفتية بيان

والسلامة التي وقع لغيره من معانيها واحدا في حركتها اما اول النبي عم السيف بالمؤمنين لانهم
انصاره وكان عم يصولهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد
معلمه عسكره كبره وغيره الذين كانوا الصلوة جيته وهو حنيفة على الجهاد ووجه قوله
عم ثم ظهر في اخرى اشارته الى ان النبي عم صلواته على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى معاه احسن ما كان
فاذا هو ماجا الله به من الفقه واجتماع المؤمنين اسناده سليما وعلقه البخاري المعلق ماخذة من
سواء اسناده واحدا اكثر فالخبر في اصانه يكون في اول الاسناد وهو المعلق اوله وسط وهو المنقطع
اوله اخره وهو المرسل كما برزوا اتفاقا الرواية عنه رايتني دخلت الجنة فاذا بالرميها بغير الرا
والصا والمهملين وهي ام سلمة بنت مطهر كانت تحت ما كبرن النفس فولدت من في الجاهلية
انس بن مارك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام ففضيت عليها وذهب الي الشام فملك
هناك فخطبها ابو طلحة فابت لكوفة فاسلمت وزوجها امراة ابى طلحة وسعدت خشفة بغير الحيا وسكن
الشجر المسمى بقرية والمراوية هنا فاسلمت من وقوع القدم فقلت من هذا فقال بعز قال فقلت هذا
بلاه ورايت قصيرا بعد ان تكبر الفاء ما منذ من جوانب حارية فقلت من هذا قالوا العربي الخطيب
فارت ان ادخل فانظروا اليه فذكرت غيرتك يا عمر فقلت مبرأ فيك عمر وقال عليك اغاريا رسول
الله محمد بن ابي وقاص روى مسلم عنه سالت زنى ثلثا اى ثلث مسائل فاعطاني اثنين ومنعني
واحدة سالت زنى ان لا يملك ابي بالسنه اى الخطيب اراد به فخطبته امة لما جا في بعض الزوايات
بسته عامة فاعطانيها وسالته ان لا يملك ابي بالغرق فخطبها امة لما جا في بعض الزوايات
كطوفان فزوج عمه قال القرظي لعل المراد بالغرق ما يكون باستيلاء العدة والمائة رواة ابن هذا
الحديث كتاب بن الارث ونوباره وقالوا بول بالغرق بالعدو فاعطانيها وسالته ان لا يخطب باسم
اراد به الحيز والفتن بينهم فخطبها ابن عمر وروى مسلم عنه تجت لها اى لهذه الخيرات فحقت
لها ابواب السماء يعني قول رجل تفسير للغمير الجور دخل معهم في الصلوة فقال الله اكبر لغيرها
وللمحمد كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا بكرة اول النهار والاصيل اخره قال ابن عمر فحقت
منذ سمعت رسول الله يقول ذلك اى القول المذكور في سعد بن ابي وقاص انه اتفق على الرواية
عنه بحيث هو لولا اللان كن عدلى فلما سمعت صوتك ابتدرت اذ اسرعت للحجاب قال لعمر بن
الخطيب فقولوا ذكره في الباب الثاني في حديث والذى نفي بيده ما لفتك الشيطان في اسامة
بن زيد واتفق على الرواية عنه تحت حجاب الجنة فلما عامته من دخلها يعني اكثرهم المساكين
والصالحين بغير الجحيم وتشديد الالاب والنجس والوجاهة في الدنيا بحسب سوية يعني موقوفه غير ان
الحجاب النار فوامرهم الى النار اراد بهم الكفار فاشبهه لا يوقفون في العوصات بل يامرهم الى
النار والاغنيا يوقفون بطول حسابهم بسبب التناظر الرثوي مالا ومصيبا والفقرا
يرتبون من ذلك فيدخلون الجنة اوله وعتت حجاب النار فاذا عامته من دخلها يعني اكثرهم
الساق عابته واتفق على الرواية عنها قال حذرت بمال الى في الجاهلية فقال عم اسكني
بعايشته كمن كنت كذا كذا في ذلك لانه زرع قاله لها كان هنا زايدة ولا استمرار لقوله وكان الله

غفورا

غفورا رحما شته عم حاله حاله في حسن المعاشرة عابته لاي كذبة المال والسعة وخبر الى
زرع ما حكته عابته فالت جلس احدى امراته فها قد ان لا يكون من اخبار الزواجر
شيئا قالت الاولى زوجه لاجل عيبها بالزوج المعجزة اى منزول وبروك فخر بالقاف والحاء المهملة اى
عبر عن عيبها لاجل صفة ثالثة لاجل عيبها اى يطلب لاجل ما فيه من النقي وهو كبر النون وسكون القاف
فيعني ولا يتبين صفة ثالثة لاجل عيبها اى يطلب لاجل ما فيه من النقي وهو كبر النون وسكون القاف
المعجزة رواة ينفق اى ينقل الناس الى بيوتهم ليأكلوا وقيل عازاس جبل خيرات عن قولها
زوج بعز انه مكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل النعمة بوجوه منها لانها شبهت بغيره وروى
ومنها انه المشبه به فقولها لا يسمع ومنها انه مع ذلك صعب لوصول اليه قالت الثانية زوجه لاجل
بالباء الواجزة وروى لانها بالنون كلفها اى لا اشقوا حيرة الخاق ان لا ازره لارادة
والغيمرية للخبير يعز عن شرعت في الخيرة الخاق ان تركة لكثرة ان التركة حجة بغير العيب
المهملة وفيه يجمع البعثة وهي العقدة الثانية في الاعصم من الجسد بحجة بغير الباء الواجزة
مثلا بجز الالان البحر يكون في البطن خاصة كتبت عن ابن عباس عيوب الظاهرة والباطنة فالجملة الظاهرة
في قوة الفصح وهو بول من اذوه قال القاف ارى ان زوجها كان مستورا لظهوره في البطن
فلم تزه هناك سته فاجلمت وما شجعت وتوحدت وما صرحت وقد ثبت وان قالت لا يثبت اى
للصور ان ينفق قالت الثانية زوجه التفتق يعني مهملة مفتوحة ثم شيع بفتح مفتوحة
شبه نون مشددة وهو الطويل كتبت عن حقة وقيل هو سبي لطلق ان التفتق اطلق على بنا
المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايير لطلق وانه اسكت اعلق على بنا المجهول يعني ان
سكت تركين معلقة وهي التي فقدت زوجها قالت الرابعة زوجه كتبت نهمه بكسر التاء المشددة
من فوق اسم موضع من بلاد الخي زموصوف ليهاليه بالهيب والاعتقال لاجل الرفوع الا ابتراء اى
لا في حق الرواية المشهورة في الرا وفيه وفيما بعده ولا في بغير القاف البرة كتبت بالراء والبر عن
الاذية لانها ستمتعها شبهت زوجها في خلقه من الاذى بليل تهامة ومدرحة بان طيب ولا يخافه
ولا شامة اى ملانة يعني ليس فيه ما يعلج عن صحبته قالت الخامسة زوجه اى دخلت للوكبر
الماء اشبهه الغمد لكثرة النوم او معناه وبيت عليها لغيرها او بجماعها بللاعية كوثوب
الغمد وان خرج اسد كبر السين اى صار كالاسد في العنينة ولا تيسل اى عاتل الحار يعرف
في البيت من ماله ومثاله قالت السادسة زوجه اى صارت كالبقرة التي يفتق من الابل وهو عيب العجب
فان شربت التفتق بالشيخ المشبه اى شرب بول كعصف جميع الحما في الالان وان اظلمت العين
اى تلمق في ثوب واعتزلت عن المناجعة ولا يهتم في المصافحة ولا يزوج الفتى اى لا يدخل كفة
بين ثوب وجلاى ولا يدنو مني ليعلم البنت اى يعلم حزي وما عندك من الحبة وكيل معناه لا يفتق
امرى ولا يشتمل بعضها وهو لقولهم ما ادخل بره في الامر اى لولم يفتق به قالت السابعة
زوجه عياية بالعين المهملة وبالبا بين المشايق تحت وهو الذي يعيبه ماصفة النساء او عياية
بالضيم المهملة وهو ما خوذ من الخي وهو لجة السرة طفا وهو الذي امره مطبق

تتبع الواصل اليه

بفتح مفتوحة

ع وما هو تحت نج

عما عابله

في قصص احدى حشنة امرأة مع زوجها

عليه استور لجمه وقيل هو الذي يخرج عن اللوام فيطبق شفتاه يقال رجل طبا اذا كان بهذه الصفة وقيل هو النفل البدر الذي يطرق صدره صدر المرأة عند انبساطه وهو موضع مزامرة الرجال عند النساء كقوله اكل ما يعرف في الناس من الراء فهو موجود فيه شجر الشيخ بلوح في الراء خاصة او كقوله النفل اكسر فيساير بطر هذه الفتات من المصالح الى الخطاب او يجمع على كقوله اكل واحد من الشجر والفل ارادت ان زوجها ضرب لها وكلمها ضربها شجرها او كسر عظمها او جمع بينهما قالت الثامنة زوج المشرك ارب وهو لطيوان المعروف ليز المشرك والوجه روج ررب
بوزاء البحر في اوله ثبت طيب الراجحة يعني من ليز لاهل كسي الارب ووجه طيب كرم الزرب ارادت به طيب في الناس او طيب جسده وروي بعض في اخره واغلبه والناس يقبلون بها مع غلبه غير مغلوب في ومنه قول معاوية يغلين الكرام ويغلين النيام قالت التاسعة روجي روج العباد وهي الخنثى التي يرفع البيت ارادت ان يبيته عال وبه يعرف عظمته لان بيوت اعطاء يكون عال طويلا والخباء وكسر النور جمائل السيف وطول كناية عن طول فامة عظم الزنا وهذا كناية عن جوده لان من كثرة اضيافه كثر طين وكثر رماه ثم اكلت ذلك بقولها قريب البيت من الماء وهو مجلس القوم ارادت انه ينزل بين يديه القبايل ليكثر اضيافه قالت العاشرة روجي ماكر وما مأكلة الاستفهام فيه معنى التعظيم ماكر جرم من ذلك الى مما اعتقد من سود ووجز وقيل ذلك اشارة الى المغن عليه السابق في كلام امرأة اخرى وهذا القول زيادة في الملاح والاعتماد له ان كثرات المبارك يعني كثر اباله كانت باركة ومجتمعة حول بيته ليسهل قري الضيف قليلا المارح يعني لا يزوج منها للرجل الا قليل وقيل معناه مباركة كانت كثيرة حال بروتها ومسارحة قليلة كثر ما يزوج منها للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت يري كثيرة حتى حال بروتها وكثيرا كثره السابلية في خلاها عند حلبها واذا اسرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها اذا سخن صوت الخروف بكسر الهمزة والفتحة يعني اذ اسبحن اصوات الخوامير ايمن الذين يقولون سبحان الله سبحون للاضياف لان عادة زوجة التوبة الاضياف بالخير ويعقب ذكر الابل وزاد بعض في الرواية وهو امام القوم في المهاجرين قالت الحادية عشر روجي ابو زرع مما ابو زرع هذا الاستفهام للتفهم كما سبق اناس في الهمزة بالنون الى حرك من جلي يعني لقا وكسرهما وتشديد الياء جمع حلي يعني الحيا وسكون اللام وهو ما يتحلى به المرأة اذ في تشديد الياء كان اصله اذ نين سقطت النون بالاضافة وملاء من يحمي عضلواى ارادت به من عضلها واكتبت به عن سمن ليل حردها وانما ذكرت العند لانه اقرب ما يلي النساء من اللبد والحمي تشديد الهمزة لانه يجمع كسر الجيم ونفحة الفتاح وافصح اكسر معناه فرحت وقربت وقيل معناه عظمتي عظمت الى نفسي في تقدير الرتبة فاعل بجمت وجرني في اهل عتيه تصغير عنه بشقي بكسر الشين بمشقة العيش قال الذي يجمع بين شقي جبل وهو نارية وقيل الشق اسم موضع اختر الفاعل الوجه الاقول جعلني في اهل سهل وهو الخليل والطي وهو صوت الابل واداس وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحليب من الثدي من الثدي والشفق يعني الحليب وهو الذي يقع الحبوب من ثيلها فخذها فقول فلا اجمع عبا بنا المجهول مع

نظرو

التقريب

التقريب روج لبرق في حوت يكون تقريبا الامرى وارفع ما تقرب عن انام حواد خال في الصبر ارادت انها تجرد من مزينة وانشرت فان تقربوا بالنون بعد الفاء ويروي في التقريب كقوله لا يجمع اى التقريب فاما التقريب على ثوبها بغير العرج على الغراب التي يكون فيها الطعام والاشعة واحدهم بكسر العرج رواج بفتح الراء وبالذال المهملة وبالحاء المهملة جفنة غطوة ارادت ان الظروف في ثوبها عطية مثلية وزاويل الخايل بالمشق شايخ فان قلت رواج مفرد فكيف يوصف به العكوب قلنا ارادت كل عك منها رواج وثوبها فصح بفتح الفاء وخفيف السرح المهملة اى واسع اى التقريب فاما التقريب معجبة كسر شطبة المسل بفتح الهمزة والسين المهملة وتشديد اللام مصدر مجع المسلول اى ما سئل من العشر وبقيل ان الشطبة خاليا والشطبة بشين معجبة ثم طام المهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء هضن النخل ارادت ان قليل اللحم الموضوع نومه دقيق لئلا ينفذ وهو مما يمدح به عند هه وشقبة رواج عطية بفتح الجيم على الاثني من اولاده المعز يعني اذ قليل الاطيل وهو مما يمدح ايضا بنت ابي ذريح فابنت ابي ذريح طوع ايسها ثم ذارت طوع ايسها يعني انها مطبوعة له وطوع ايسها وبلا اسماها يعني انها ليست كسماها ملانة لسمنها وعيفة جاريتها يعني انها تعطف طرفها وتغضها الحسن عتت عن الفقة بالجارة نجارة واحدتها المجرى غالبا جارية اذ رجع مما جاريتها اذ رجع لا ثبت عند بنتا تبتيا بالياء الموحدة بين المنة والفتحة اى لا تفرق ولا تفتق ولا تفتق بضم الفاء بعد النون وبالذال الثانية اى لا يفرق ميراثا تفتقا اى طوعا وقيل معناه لا يفرق طعا من ابل كانت امينة على حفظه ولا تملأ بيتا تفتقا بالعين اى انها منقطة بيتنا ولا تتركه اى يجمع فيه الكسنة كمناسه كما يجمع في عشر الطابرو وهو موضع الذي يجمع من ذواق الغيلان وغيرها جرح ابو زرع والاولا بجمع وطب بفتح الواو وسكون الراء وهو شفاة اللبن يجمع على شفاة المجهول بالياء والفتحة المجرى اى يؤخذ زبدها فليق امرأة معها ولواها اى انما ذكرت ذلك لانها احد اسباب تروية بنتك المرأة لشدة رغبات العوب على كثرة الاولاد كما يفرق بين البنات جفرها بزمان شية عتت عن ترويهما بزمان شية لان ذلك ايضا من اسباب الترويه وطلقني وكلمني فليق بقره رجلا سريا يابسين المهملة وتشديد الياء اى سيدا ركب سرتيا باشين الجمجمة وتشديد الياء اى فرسا تجيبا واخذ حليها بفتح اللام المهملة والياء اى رجمي منسوب الى الخط وهو قوية عند البحر يجمع اليها الرماح من الهند ثم يفرق منه الى بلاد العرب والراجح على يقال اراج ابله اذ ارادتها المرح بها وهو بفتح الهمزة مرجعها لئلا ارادت به اعطاهما لهما بفتح النون واحدا لتمام ومع المواشي قال الفاعل اكثرها اللفة عراج السقم مختصة بالابل ثم بالياء المثلثة وتشديد الياء اى كثرها واعطاني من كل راجحة اى من كل ما يروج من الابل وغيرها روجا اى صنفا او وهو ضد الفرو وركب الشير ذابجه بالذال المهملة وبالهاء الموحدة اى من كل ما يجوز ذبحه ومع فاعلة جمع مفعول وقال في ام زرع حذق حرق اللذلاء اى بالذال المهملة وتروى اهل بكسر الهمزة من البيرة ومع الطعام يعني الطهي اى اهلك وتفتقني عليهم قالت فلو جئت كل من اعطاني يربط اصغرا بيته جمع انا وجمع الثانية الاولاد وانما لم يبلغ جميع ما اعطاه الزوج الثاني اقل ما اعطاه

عاسقا

تقريب

ابو زرعة لا فاما زور بها اوله وكان جنبا مستقيا في فؤاده فانما انقلبت لما انزل عندها المذبح وفي الحديث
 منه اني مجتاهم الدنيا لافقو لعم اسكنج با عيشة وجوار الاخبار والرجل زوجة بحسن صحته ووه
 واحسنه اليها وجوار الخطاين تما في ليا طهلية وجوار الخيشة على الاخبار ولكن الخي ان منه ما قل ونذر
 كما قال البستي اقول لكل المكدو ما جرد راحته وعلته بشي من المرح ولكن اذا عطية المرح فليكن بقدر
 ما يعطى الطرام من الخي ابو موسى عن الرواية عن قال انيت رسول الله عم في ردها من الاثمين
 نستقبل اى تطلب منه مرسا جملنا فقال عم والله لا احكمه ولا عنده ما احكمه عليه فلينا ماشا الله فاني
 رسول الله عم بابل من الشيمة فامر لنا بحس وود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عم عن مينه لايبا
 ما اعطاه لنا فوجنا انه قلنا يا رسول الله عم اشناك شئنا وانك حلفت ان لا تجملنا ثم حملنا فنبئت
 يا رسول الله فقال عم لست انا احكمه وكبر الله احكمه قاله المؤمن الا شئنا استقل بغيره بالمدينت
 علمنا منهم الماسد لكن استدلناهم فاستدلنا معناه لست جملتك بما عذوك ولكن الله اعطاني ما احكمه عليه
 فان قلت هل خلق رسول الله في عينه قلنا لا انه يبين فور فلا يجنت بفعله بعد ساعة في ابن عمر وروى
 مسلم عنه سمعت عليا بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجرى بكسر الراء المشددة
 بين القبت فليس من المعنى التغيير المجرور فله قاله عم حين سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب
 الثاني في حديث ان امه من بني اسراى سمعت امين روى مسلم عنه مررت على موسى ليلة السري في
 شربان الجوهول ليا والجرور قايه مقام الفاعل عند الكسب الاحمر وهو قايه بصيرة فبره فان قلت
 قد جاء في حديث المعراج ان عم راى موسى عم في السماء السابعة قلنا يجوز ان يكون رآه حين تزيهها
 في قبره ثم رجع عليه في السماء السابعة وارجوه اموال الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادس
 في حديث لقول النبي في الحج برودة روى مسلم عنه نعمتكم عن زيارة القبور فزوروها الا ان
 تحقق للرجال لما روى انعم لعن الله زوارات القبور وقيل ان هذه الحديث قبل التحريض فلما
 رخصت تحت الرخصة لما كان في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاح جميع الفحوى واطي ما يردح
 ايام الخلق قربان في قوت ثلث الى ثلث ليلال يبع كذبت نسيتم عن ان تاكلوا ما يقع من لحمها بعد ثلثة ايام
 وامر بتركه بقوتها فاستسقا ما بدا لكم يبع كلوا ما يقع منها بعد ثلثة ايام مدة لها نور الامساك كما
 يبعن الحوة فاعل بد اضيق عايد المصدر فاستسقا ولو اعطى منها الاغنيا اجار لكن الفقراء افضل
 ونهيتكم من الشبذ اى عن النقا القمرو حنوه في الماء الطروقى الا في سقا الا في قرية انما استسقا لان
 السقا بتره الماء فلا يشتر ما يقع به استسقا وما في الطروقى فاستسقا في الاستسقا كذا ولا يشتر بوا مسكرا
 ابوهريرة يوروى مسلم عنه وذوت انا قد راينا الخواين اذ اده الرطوبة في الحوية وقيل لقا ونبي بعد
 الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز فتح الحاله لا يستحق في ليزو لقا الصلبي قالوا يا رسول الله
 السننا الخواك قال اني اصحاب هذا القول ليس نفي اكلونهم الخواك بل ذكر عم مزيتهم الزاوية بالعبية
 واخواتنا الذين لم ياتوا بعبية حتى الفخ اى يجوز ما ننا هذا الخواك لوقيل يوروى في يوم القيمة
 من ليات بعد من اكل يا رسول الله فقال ارايت لو ان رجلا له خيل غرجه الاغ وهو الغرس الذي
 له بياض في جبهته متجه بالحاء المهملة وشعره بلع وهو الغرس الذي له بياض في قعره ولا يجاوز

الركبتين بين ظهرين يبع النقا الحجة واسكارا الهاء يبع الى بن خبل ردهم جمع اده وهو الاسود بهم ضم الهاء وسكون
 الهاء جمع الهميم وهو الذي لا يحاط لونه لونه سواء لمارج ايضا وغيره الا يعرف خبله قالوا ليا يا رسول الله
 قال فانه يا تون غرا يجلب من الوضوء واناعى فرطهم على الموضئ استدل بعض بالمريث عن ان الوضوء
 من خصا بين هذه الامة وقال اخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتجمل بخصا بهم واحتجوا بقوله
 هذا وضوء ووضوء الانبياء من قبل الاجاب الا قالوا عن هذا انه لو صح احتمل بان يكون الانبياء مختص
 بالوضوء وان امهم الامة **فصل** جبري روا اتفاقا على الرواية عن قال كان في ليا طهلية بيت
 لمستمه يقا له الكعبة اليمانية فقال عم لي هل انت مرتجى اى هل تجعلني في ذراجه من ذى اللطعة بالخط
 يعنى من اذى الكفر الذي يجرك في تلك الكعبة يبع الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الشامية بالهمزة وتشديد الياء
 هذا التقدير يجمل ان يكون من الراوى او من المصنف فالمرجى مع ما به وتحسين فارسا قلنا من وجوابه
 وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه فانيما النبي بهم فاخرناه في عالنا امين روى مسلم عنه هل تروى
 مما احكم قلنا الامة ورسوله اعلم قال من منا طبة العبد ربه بقوله اى العبد يوم القيمة يارب الحجرون اعلم
 اله المتخلفين الاستفهام فيه للتقريب ما بعد النفي يبع الخبر بالكل غير ظالم لانه يقول انه ما انكبت معصية
 فكيف تريد ان تقرب قاله يقول اى قال النبي يوم يقول الله ليا قاله النبي يوم فيقول اى العبد فاني لا اجزي
 بالزواى الحجة من الاجازة على تفسير الاثنا عشرية يبع يطلب العبد شأ هذا انفس زاعما انه لا شاهد عليه فيه
 فيقول اى الله ليا بنفسك عليك شهيد او باكرام الحاشير عليك شهودا ونصب على الحاه عليك متعلق به
 لازم هنا يبع اكنى الكرام الطاجون حاد كونهم شاهدين عليك قال اى النبي يوم فنجمة عليه يبع يبع فيه
 عن الكلام فيقال لا ارانا اى لا اعننا به المنطق قال النبي يوم فتسطق باعماله يبع يشهدوا احد بؤبؤ كان
 يقول بده فاسرقت مال فلاح نتم حتى تشهد بالام على بنا، الجوهول بينه وبين الكلام اى برة العبد وشيرا
 ان يتكلم لاركانه فيقول بعد كذبت وسحقا بضع السرح وسكون الحاء بجمع العبد مفعول مطلق فعمل مجزوق
 وجوبها كما قال تفسر فسحقا لا يحجب السرح اى بعبا باعدهم الله من رجس فحسب ففكركت ليا اضل اى
 اذ افح واجاد له ليلال تقربوا في النار **ق** اسامة برة يديه اتفاقا على الرواية عن قاله دونوا من مكة عام
 حجة حجة قلت يا رسول الله اين تنزل عذرا فقال عم هل يترك لنا عقيل منزلا عقيل بن ابي طالب باع
 جميع املاك النبي عم ومن هاجر من بنى عبد المطلب كما فعل اى اسفيا ر بدور من هاجر من المؤمنين وفي
 الحديث دلالة على ان الحاق اذ استوطى على اموال المسلمين واحرقها اذ اوطب ملكها وعلى ان
 يبع دور مكة جازوا واليه ذهب بيتنا ورواية عن اى حنيفة يكره بيع الارض ليقولهم مكة حرام ولا يباع راعها
ح ابوهريرة يوروى مسلم عنه هل تزور قبلي اى حتى عهدنا والله ما يخفى على ركوعكم ولا خشوكم والى
 لاركم من وزاد ظهري قاله في تسوية الصفوق **ق** اسامة اتفاقا على الرواية عن عبد بن ماري قالوا
 لا قال فاني لاري موا القنق خلال بيوتكم اى بين فرجها كوا قنق القطر اى قطر قاله لما اشرف اى اعل حصر
 رجع عن بعض غزواته على اطم بغيثين ولبا، مرسلة اى بنا، معروف من ليا من اطام المدينة بعد الهمة
 جمع اطم شبة القنق بالقطر باعتبار النجوم وهذا الشاة الى ما وقع بعده عم من القنق اولها قنق عثمان
 وتابعت عليه وفيه بخرية ظاهره للنبي عم ابوهريرة روى البخارى عن هل تستطيع اذ اخبر المجاهد

ع البعلج

فيقول ارب عبد الله حتى يقول له فهل عبت ان اعطيتك ذلك ان شئت غيره فيقول لا وعزتك
فيحيط ربه ما شاء من عباده وما اتى في قوله الاباب لئلا فاذا قام عابا بجله انفتحت بالفا بعد
النون الى الفتح لئلا فزى ما فيها من طيز والسرور قال النووي لئلا بالياء المعجمة والباء المشددة تحت
عزاهو الموقوف في الروايات وروي بفتح الحاء المهملة والساكن الياء الموحدة معناه السرور وروي
البحاري لئلا بالياء وفتح النون فليستك ما شاء الله ان يسكت به يقول ارب ادخل الجنة فيقول
الله ليس في اعطيتك سهرودك وما يشك ان الشئ انما اعطيت ويك بالياء ادم ما عذر فيقول
ارب لا اسكن المشي خلقك فان قلت كيف طابق هذا الجواب لسؤال قلت كان بارب بل اعطيت
العمود وكنت تأملت في كفة كرمك وقولك لا يسا من روح الله فطربت في سعت كرمك فقلت ذلك لا يزال
يدعو الله حتى يرضى الله منه يعني يرض الله عن هذا القول فاذا حكي الله عنه فان ادخل الجنة فاذا دخلها قال
الله لئن لم اعرجا لمن عتيت النعم اذا اشتبهت بها ما تشاء من حتى عيشا لربه ويحكي عن ان الله
ليذكره يعني بذكر الله ذكرا لشخصي النعم ليعتادها فيقول من كذا وكذا الجوارح والحواس من بين نعمتي من كل جنس
كل جنس ما تشتهي حتى اذا انقضت الاماني جمع امانية ومع افعوله من المنية يعني اذا وصل الرجل الى المشي
مراده قال الله في ذلك وذكره ومثله مع العلم ان مسلم ذكره في صحيحه قال عطاء بن يزيد وهو الذي روى
للموت عن ابي هريرة قال ان ابا سعيد الخدري مع ابي هريرة لم يزد عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدث
ابو هريرة ان الله تعالى قال له ذلك وشبهه مع قال ابو سعيد اشهد ان حفظت من رسول الله عم
قوله ذلك عشرة امثاله في الاكبر الروايات متفقين في ما نقله المصنف ابو هريرة روى
مسلم عنه هل تنفرون في روية النبي في الظهيرة وعلى بالطاء المعجمة فصق النهار ليست في سجادة
قالوا لا قبل تنفرون في روية القرلية البدر ليس في سجادة قالوا قال فوالذي نفسي بيده
لا تنفرون في روية ربي الا كما تنفرون في روية احدكما بين النبي مع وضوح روية الله تعالى
ليريق حين وهو انهم نفي مطلق المجادلة في روية الرب واستثنى منه سجادة شبيهة بالمجدلة
في روية الشمس والقمر والحال ان المجادلة في روية احدكما متغية بالبدعية فيلزم ان ينفي ما يشبهها
يشبهها وهذا ينفي بدليل فيكون ابلغ فيلحق ارب العبد فيقول اى قل يا فلان تقدم
السلام عليه على قل في الباب الاول في حديث من انفق زوجية ارب كرمك اى لم افقتك على
ساير لحيواته واسودت اى لم اجعلك سيدا اى اذ وجك واسترك الخليل والاب والاذرك
اى لم اتركك والاسنتها م فيه وما قبله للتقريب مما ساء اى يكون رئيسا على قومك والبلد حال
وتخرج اى تأخذ الربيع من امها لهم اذا غنموا من غزوة بعضهم كانت الراسا يا خذون في الجبا
فيقول بل قال اى النبي مع فيقول اى فلنظنت لكم ملاءمة بتسد الباطن المحروقة العارضة مجذوق
التنوير والثانية باء الميم المضاف اليها فيقول لا فيقول اى قد اسلك كما شئت وما كان حقيقة
النسابة بحالة في حق الله اريد من لا ربه وهو التوكيد بعينه التوكيد في العزاء بتميل الى الثاني ان العبد
الآخر لله الله عليه متشابها لعل الخلق يا ولونه يتخصم الخلام والعتاب فيقول اى قل ارب كرمك
واسودت والاذرك واسترك الخليل والاب والاذرك ترأس وترجع فيقول بل ارب فيقول فلنظنت

انك

انك ملا في فيقول لا فيقول فاني اسلك كما شئت فيتم يلحق الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول اى الثالث
بارب انت بك ولينا بكر وبرسلك وصليت وصوت وقدوت وثبتت اى الثالث على نفسه بحسب
ما استطاع يعني اقر الثالث لظنه لقا الله وعذر اعدا الصالحة فيقول معها اذا يقع في هذا الرمي
اذا ذكرت اعداك حتى يتحقق كد خلاق ما زعمت قال في قوله تعالى الا ان تبغثوا شاة هربا عليكم ويبتكر
اى الثالث في نفسه من ذي الذي يشهد على فحنته عافية ويقال لئلا انطق فينطق فخره ولحمه
وعظامه بعهد وذكر اى بعث الشاهد عليه ليعز من نفسه وهو عافية الفاعل من الاعراب يعني ليزيل
عذره من قبل نفسه ويعترف على كثرة ذنوبه وذكر اى الذي بعث الشاهد عليه المناق وذاك الذي سخط
الله عليه ابو هريرة هو اتفاق الرواية عن هل تنفرون من احد قالوا نعم فانا وفلاننا وفلاننا وفلاننا
ثم قال هل تنفرون من احد قالوا لا الكفي قال الكفي فقد جليسيا فاطلبوه وفيه استحباب تفقد الاميراموت
عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم البيان عليه في اول هذا الباب في حديث فقل سعة ثم تتلوه
سعد بن ابى وقاص روى البخاري عنه هل تنفرون وترزقوه الا بضعا لئلا يعم احمد كرمك النضر
على الاعراب والترزق بركة العقول فينبغي رعاية قلوبهم والسعي لطلبهم في سعة بن جندب اتفاق على
الرواية عنه قال لما روى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي بن ابي طالب روى احدكم روبا فان لا كفي
احد روبا قصتها فيقول نعم ما شاء الله من تغييرها فشا لنا يوما قال لعلي بن ابي طالب روى احدكم روبا فان لا كفي
رايت الليلة رجليه ايتاني فاخذ بيدي فاخرجني الى المارضة مقدسة اى مطهرة مطيبة فاذا رجع جالس
ورجل قائم بيده كقوب مترعناه قريبا من حديد يدخله شدقة بكر الشيب المعجمة وسكون الوال
المهملة وهو طرف شفته من جانب الاذن حتى يبلغه ففاه ثم يفعل بشدة الاخر مثل ذلك ويلين شدقه
هكذا اى يبر شدقه المشقوق فيعود فيمنع مثله فقلت ما هذا قال لا انطق فانطلقنا حتى اتينا
رجل مضطجع عاقفاه ورجل قائم عاراسه بهر بكر الفاء وهو لي ملاء الكف او بصحة شك من الوبى
فيشدح بالشيح والى المعجزة وبقية الازال المهملة اى بكسبه راسه فاذا ضرب يده يده اى يخرجه
فانطلق اليه لئلا يخرجه فلا يرجع الى هذا اى لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدح حتى يلبس راسه
وعاد راسه كما هو هذه الجملة تأكيد لما قبله فعاد اليه ففاه فقلت ما هذا قال انطلقنا
حتى اتينا النقيب اى نقيب مثل التنوير اعلاه ضيق واسفه واسع يتوقد تحت نار فاذا اوقدت اى
استعلت ارتفعوا اى ارتفع الناس الذي في الثقب حتى كادوا يخرجون فاذا خرجت ففتح لنا
المعجزة والميم اى سكر ليهبها رجوعا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قال انطلق
فانطلقنا حتى اتينا على منبر من دم فيه رجل قائم وعلا سطر النهر اى طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل
الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج ربه الرجل يحرقه في فوهة حيث كاد جعل كحل جاب
ليخرج ربه في نية يخرج مبرجج كما كان فقلت ما هذا قال انطلقنا حتى اتينا المروضة
حضرنا فيها شجرة عذلية ورجل اصليها شيب وصباح فاذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار
يو قدها فصعد الى الشجرة اى رفعا على الشجرة فادخلنا دارا لم ارقط احسن وافضل منها فيها

رجال سيوه وشبان يعف الشيخ وشريد الباجي وشباب وشبان يوم اخرجنا منها
فصعدوا الشجرة فادخلوا دارا احمر واحضروا الى الدار الاولى لم ارقط احسن وافضل
فيها شيوخ وشبان فقلت لهما انما قد طويتم في الدنيا فاجزوا عن اديت قلائد انا الرجل الذي
رايت ينفق شقة كذا اب حذرت بالكتابة فيقول عن عابنا العيون ان ينظر عن نكر الكذب حتى يتبين
يبليغ الافاق فيصعب به الا يوم القيمة والذي رايت شدخ راسه وحل على الله القوان فنادم عن بالليل
يخ لم يكن يقراء القرآن في الليل ولم يعمل بما فيه بالها ريفعل به الا يوم القيمة والذي رايت في القتب
عمر الزينات والذي رايت في النهر اهل الربوا والشيخ الذي رايت في اصل الشجرة ابراهيم والسيان
حول فاولاد الناس والاي يوق النار ما كحازر النار والار الاوط التي دخلت دار عامية المؤمنين
وما هذ الدار فدار الشهداء وانا جبرائيل وهذا اميل بل فارفع راسك فرقت راسي فاذا نوح مثلا
السحب ويروي مثل الربانية ويصغر الزمان وبالبا، لطيفة السجاة التي ركب بعضها بعضها البيضا
قال ذاك منكر فقلت دعاني اى التولى اذ دخل منزلي قال لا يبق عمره تسكك فلو اسكملت انت
منكره في الحديث يستحب السؤال عن الزوايا والمبادر في الطيول ثاويلها اقله انما قبل ان
يشغل الزهر في محابيش الدنيا عايشة به روى البخاري عنه قالت لما اراد الزفير بنت النبي
قال هل تفكر من احد لم يقارق الليلة بغير الذئب يقال قارق المراد اى جامعها وقارق الذئب اذا
عليه قبل المراد به الاول برليل ذكر الليلة فان ذكر الفعل يقع في الليل غالبا فها هذا الاحاجه الى تفسير
المص بقوله بغير الذئب مع انه لم يكن من عادة تعيين احد المحتملين في توجيه اللام لعل الوجه ان
يقال احرواوت هذا الحديث وهو فخر بن سليمان اول قوله لم يقارق بقوله اى لم يذئب
والمص ابق فقال ابو طلحة انما قال فانزل في قبرها بغير قبر بنت النبي عم فان قلت عدا فراق
الذئب يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالانزال في القبر وعدم القربان على الوجه الاول كيف
يكون داعيا اليه قلت لعمري قال ليكون المنزل غير ضيق بالجامع ويكون اقدر على فعله
سمل بن سعير روى البخاري عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله اتى وهبت نفسي كرفعت
قيا ما طويلا فقال رجل فقال لزوجينها ان لم يكن لها حاجة فقال هل عنك شي تصرفها اياه فقال
ما عنى الا اثار فقال لعمري ان اعطيتها اياه جلست ولا اثارك فالتبس شي فقال ما اجره قال
فالتبس ولو خا مما من حديد فالتبس فلم يجز شي فقال عم هل معك شي من القرآن وقع في بعض
شيء المشارق هذا علامة ق ولكن غير صحيح لان لفظ مسلم ما ذا معك من القرآن تمة الحديث
قال نعم سورة كذا وكذا فقال عم وهو صحيح لان لفظ مسلم ما ذا معك من القرآن تمة الحديث
يتزوج المرأة التي عرضت نفسها على النبي عم قبل الحديث يدل على ان الصادق غير مقدرا
تمة خاتمه حديث قليل وعلى جو از تعليم القرآن صدق واياه ذهب لثنا فم لان الله يعقني
المقابلة في العقول لانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسواله اياه بقوله هل معك شي من القرآن
معنى وقال ابو حنيفة وما كرهوا ان يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد قال تعالى ان
يتبعوا باموالكم ويحببوا مهرا مثل اولو الحديث بان المراد زواجك بسبب ما مكل لانه هو

الراعي

الراعي الى اجتماعهم الشريدن سويد الثقفي روى مسلم عنه قال اراد في النبي عم يوما فقال هل معك من شعراية
ان الصلح تيمت قلت نعم قال هل معك اشيرة ما تيت عليه كسر الباشيخ ويا مسكنة بيها يقال على الاستزادة
مع الحديث وفيه استحسان النبي عم شعراية لما فيه من الاقرار بالوحداية والبعث وفيه جواز التفتيش
شعراية فخر به سواء كان اسلاميا او جاهليا قال له ابو بصير بن روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان
في عيون الانصار شيئا يميز بينه وبين غيره من الزينة او الشعراية وغيره قال الرجل اخبره اى النبي عم ان تزوج
امرأة من الانصار فقال اى الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى الخطوبة قال علي بن محمد بن جهم قال على اربع
اواق فقال له اى النبي عم لال الرجل على اربع اواق هجرة الاستفهام فيه مقربة عن سبيل الاستعانة فانما يتخون
بكسولها يعنى تقشروا وبقطوع الفتحة من عرض بغير العجز والسكارا هو الجاني ثوب هذا الجبل يفرم
من هذا الحلال كراهة الكفار المهر كى ليس هو به بالعبه الى الطراح مطلقا لانه قد صرح النبي عم صرح جهم ان
درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق ما تية وستون درهما بالنسبة المحان ذلك الرجل اى ان قيل اذ
بهه نفسه في مشقة وتعرض سوال ولذلك قال عم ما عنى ما انا ما تعطيك ما اولى نافية والثانية موصولة ولكن
عيسى ان يتكلم في بعض اى معوض الى العزوة وتعب منه لصل بسببه غنية ومن جى بجى اليه قال ان
الراوى فثبت بعضا الى بنى عيسى بالجرح المهيبة وسكون الباه المحورة وبجثة ذكر الرجل فيهم اى بنى عيسى
على الرواية عنه وهو جرم ما وعد ربه حقا ثم تلاهم الا ان يسمعوا ما يقول قال لما وقع قلب بلد تقدم
الحاجم عليه في الباب للماس في حديث با فلان في فعل الامر ابو سفيان روى البخاري عنه
انتموا الى بغير قومى خلفي في صق الاول وافعلوا في الصلوة كما فعل ولينا ثم يكتم بعدكم بغير ليقولكم في الصق
الثاني وهذا الاقتران باعتبار انهم اقرن بغير قومى على ما انفقوا الرواية عنه ابنا روضة خاخ
احكام الشرع والتعلم التابعون منكم وهكذا اقرن بغير قومى على ما انفقوا الرواية عنه ابنا روضة خاخ
بجائين بجيتهم موضع بقرب المدينة فان بها طعينة ويح بالها المعية وبالعرج المعلة الرواية على فيها المرأة
والمراد بها هنا المرأة معها كتاب اى من خا طيب خذوه منها فقوم قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد
بدا قال لعبي والزبير والمقران به روى عن علي انه قال بعثي رسول الله والزبير والمقران به روى عن علي انه قال بعثي رسول الله
حتى ناطق روضة خاخ قال لعبي والزبير الثقفي والزبير بن عوف روى عن علي انه قال بعثي النبي عم وابي بكر بن ابي
والزبير فقال لهما انطلقوا حتى ناطقوا روضة خاخ قال لانا فاق به الرواية لانه لا يجوز ان يعف ثلثة مع علي
ابن علي بن ابي طالب قال لعبي والزبير الثقفي والزبير بن عوف روى عن علي انه قال بعثي النبي عم ابنا روضة خاخ
كلم لينا بالانطلاق بعده ابا فتنار عوا وما يبيع عنديق ينارزع وقالوا ما مشاهد اهلنا نسفهمناه قال عم دعوى
فالذى انا فيه خير قال في مرضه اى مرض مومة قال لئله وى يجمل ان يكون ظلم ظلمه اكثرا به وتكره ما اوج اليه
فيكون الثاني ناسي للاقول وان يكون كحدهما بالاجتهاد وقيل المراد بكلمته عم امره بالكتابة لانه كان
اميا وما يكتبه عم يجمل ان يكون له من يستحق الخلفاء على الترتيب وان يكون بنهيه مهابت اللطام
ليلا يبيع فيها شراب روى ان عمر بن حنيفة هذا الحديث قال غلبه رسول الله عم الوجود وعلمه القرآن
حسبا كتابه بلية فاخلف من كان خاضرا في ذلك الوقت فشره من قال قرتوا كتابا وكان العكر منهم ومنهم
من قال شره ما قال عمر قال الامام الهادي قال لعبي الثقفي عن النبي عم لعل وجع اوقات عليه وقال

في النسخة العامة

الاجابة تقدم قصته في الباب الحادي عشر في حديث يامعشر السليم **م** اسر الهمداني عنه قال فذق هلالا ابن ابي
امران بشركه بن سبأ فلاحها وكان اول رجل لاعن في الاسلام فقال ابو بصير فان جئت به بالاول ابصر سلما
بكر الداء او اسلمنا بها اسلمت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بالهجرة وبالهداية عاوزة بين فاسد العيون كمشق
ومع اوجرة او غيرها فمؤخره الساجين جاهد مهلة وميم ساكنة وشين معي اي وقفة فهو لشركه كبري سحابة
قال الرازي فاه بنت الراه جاء به الكل جعلنا حتى الساقين فان اقلقت في القارة في كسوف حاله بقوله فان جئت به
مع ان السردوب قلت كان الخوخ الشبيه عازرا لا في غيره بل هو صريح الامر بالشبه والبداهة بموجب المرجع لها
ولم يشبه نسب الولد لشركه واللال فان قلت كان الفراش ثابته اللالا كغيره لم يشبه له وقد قال عم
الولد الفراش وللعا هيرج قلت هذا الحديث فيما لا يوجد من ذي الفراش بل ولا يعبر دعوة الزاني مع وجود
الفراش ومقصود الملاعة بل في الولد ان لا يشبه منه مع الفراش في قوله مقصوده فلم يعبر فراشه **ابو**
روى البخاري عنه باخرا اطلب لي احمارا استنفذ بها الاستنفذ ما خوة من النفث وهو ازالة المرء شيئا عنقه
ولا تاتى بعظم ولا روث يعني ان استباح العظم لا طعام بل في ان لا يتنج بالاسنجى وعن ابيان الروث
لا تنجى يزيد في النجاسة **م** انه خالد بن الوليد استعد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص روى البخاري عنه
ابن الحنفى بن ابي واخفى بطنه والحنفى ذكرها ثلث مرات قال له ابن اعطها غنصا اصفر وهذا حاله **ابو**
لها بطول العجم عبد الله بن عمر روى مسلم عنه اتقوا النجاسة وهو رجل من مدينا وهو النجس وهو المنجس من
مال نقتل النجس اهلها من كان فيك هلالا كبري كونه معزبين به ويجعل ان يكون في الدنيا وان يكون في الآخرة **م**
ابو بصير روى مسلم عنه اتقوا اللعنين المراد بهم الامران العن جازا قالوا وما اللعنة قال
الذي يتنجس الى يقض الحاجة في طريق الناس او في ظلمهم المراد به الظل الذي يستظل به الناس ويتخذونه مناخا
ومقلا وهذا المنجس في حوزي او اخلا الذي يتنجس وانما قدرنا لبطا بق الجواب السؤال **م** عابته روى
مسلم عنه اتقوا النار ولو بشق تمرة يعني لا يستقلها شيئا من الصدقة **م** اسر روى البخاري عنه اتقوا الركة
والسجود فوالذي نفس بيده ابي لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم اذ اسما سجود حصرتم بالركوع الاخلال
فيها وما في الموضوع **م** روى البخاري عنه اتقوا النار ولو بشق تمرة من النار ويتخذونه مناخا
بنية وصدية وشهيدان ويروى في عليك الابن اوصديق او شهيد وكان عليه السلام وابو بكر وعمر وعثمان
وتحرك احدكم من المباهة وفيه معجزة للنبي حيث اخبر عن كونهم شهداء وكان كما قال عم فان قلت
اذ كان جميعهم في الجبل فما معنى قوله اوصديق او شهيد قلت يمكن ان يكون اوصديق او شهيد او اوصديق او اوصديق
ذكره لا بلفظ او اشارة ان كل واحد منهم يصلح ان يكون سببا لتسكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء عرارث
تحقيق يكون شهيدا قلنا من شرط في الشهادة عدم الارتياح بجمله حال عمره لان مخصوصا بهذه الكرامة
بشهادة صلح الوصي والمراد بالشهادة حكم الآخرة وعظم الثواب او براد به الشهادة **م** ابو بصير
اتقوا النار ولو بشق تمرة عن اجرة من اتقوا النار ولو بشق تمرة فان قلت تقدم بيان في الباب الثاني في حديث
ان روج القدر الازل يترك في ابو بصير اجتناب السجود الموقبات اذ اخذوا من فضل الزنوب **م** السبع
المهلكة لمن ارتكبها او من الموقبات الحاسبات على الصراط قالوا رسول الله وما نحن الا انفسنا بالله والسبح وتكلم
الغنى حرم الله الا باطن وهو ان حوزة قلبها مشحونا بالانفس واخبره والحل الربوا والكل مال النبي والتوا يوم الرجة

الاية
الاية

الاية
الاية
الاية

الاية
الاية
الاية

الاية
الاية
الاية

اي الغوار يوم طرب قبل هذا الازمان بازاء كلاسهم كما قران وان كان الترمذي يجوز فذوق الحصنات اي نسبة
لظرا المزموحات من الزنا انما منات احتوزها من قذوق الما فوات فانه ليس من اكباير فان كانت
ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من العفار لان ليس موجبا للحق الثقات اي التبريات من الزنا فابن
عمره انتفاع الرواية عند اجعلوا اخر صلواتكم بالليل وتر الامر في الاستحباب لان لو كان للاجباب
وقد تنقل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك من غير عهده لقوله عن لا وتران في ليلة ولو غيره
لم يكن الوتر اخر فجمع الاستحباب في ابره حرو انتفاع الرواية عنه اجميوا هذه الدعوة اذ ادعيت لها
بعض دعوة الولية ومع طعام العرس تقدم بيان في الباب الرابع في حديث اذ ادعي حوكم فلجيب عروة
بن الزبير روى البخاري عنه احسن اباسفيا عند حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملة موضع تدمر منه
بقي سقطا وروي بالياء المعجمة وهو ان الجبل والمراد به جبله عند مضيق الجبل حتى يطأها المسلمون ولا
يقت عن زونة احترامه لان كان حرم ليعقوب عن كثرة جيش المسلمين قال لعنك بن عبد المطلب يوم
الفتح فطغى اباسفيا من حراس جيشه فاخذه فاقب رسول الله عم فاسلم فلما ساروا امر النبي عم
العباس بان يبرئ بلش اعلاما لم يبرئ نعمة الله عليه لرا او مع مرسل وهو من حديث عاصية عن النبي عم
المراد بوردى مسلم عنه احتواء وجوه الملاحم الى الذين يمدحون بما ليس في المروج التراب
قبلت التراب حقيقة مرادة هنا وقيل المراد ردهم عن المرح مجازا ليللا بغير المروج به فبغيره وقيل
المراد به ان لا يعطوهم شيئا لمدحهم وقيل معناه الامر برفع المال اليهم لينقط لسانهم ولا يشغلوا باليحي
وفيه اشارة ان المال حقير في المواضع كالتراب وقيل معناه اذا مدحت فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا
ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف **ابو ههريرة** روى مسلم عنه احسن واكبر الشيخ المعجمة الي
اجتمعوا فاني سافرا عليكم ثلث القرآن محشدا من حشد ثم خرج فقرا، فلهو الله احد تقدم بيان كون
هذه السورة ثلث القرآن **ابو قتادة** روى مسلم عنه قال لما استيقظنا حذر الشمس خذاة ليلة
التعويض ثمنا فزعين فقام اعم اركبوا فيها فوكبتا فسرنا ح اذا ارتفعت الشمس نزلنا دعا جيفة
كانت معي فاشي من مائة فتعونا، وضوء، وورق، وبق فيها شي من ما، ثم قال احفظوا عليكم بظانك
بكر اليم على وزن مفعول من الوضوء، ومع مطرسة كبيرة يتوضؤون منها فسكروا لها يعني نيا، معجزة ومع انعا
لما اشبهوا الى الناس وقت اشتداد الجلاء كما يقولون هلكتا عطشنا فسقا هموم ميثانة قاله سحر
ليلة التعويض اقول علماروي كان ينبغي المصنف ان يقول غذاة ليلة كما ان سحر ليلة ومع قوله وضوء وورق
وضوء، حذيفا مع عدم كثرة اراقة الماء، وقيل معناه وضوء، بلا استنجا، المال والصواب هو الاول وفيه
معجزة النبي عم جابره روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا قرأ اليهودي فاستنظرت
قال وتكلمت رسول الله ليشفع لي فاستنفع اليهودي في ان تاخلى عمرا حاريطل وكان قره اقل من
حقا في ابي اليهودي فدخل عم الخليل عشي فيها ثم قال جلد انا اقطع فجز بعد رجوع النبي عم فاوقبت ثلثين
ونظمت لي سبعة عشر وسقا فجمعت النبي عم فاخبرته بالفضل فقال عم اخبروك اني اريد من قضاء الذين
والفضل عليه ابن الخطاب **تيمم** فلما ذهبت اعمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشي بها رسول
الله قال ليا بر كما اخبره بقبضه ودينه انما روى عم باخبا بره لانه اكثر ايماننا وذوقا وايانا وفيه دلالة

على

على معيته وجواز شفاة يحط بعض الذين **في عاصيته** انتفاع الرواية عنها اصولا كبريا بل بكل
او عطف بيان حتى ان كتب كتابا بين امر ابنته فاني اخاف ان يتجني بترج ويقول فاني انا اول وبال الله وانه
المؤمنون الا ابا بكر تقيم الكلام في الباب السادس في حديث لقوم عمت ان ارسل ابا بكر وابنه **في انسن**
انتفاع الرواية عنها اذكروا اسم الله وليا لكل كليل بتاليه فيلهذا اذا كان الطعام من جنس واحد واقا
اذ الحان من اجناس فلا بأس بان تأكل مما يلي غيره **في عاصيته** انتفاع الرواية عنها قالت قيل للنبي عم ان
الاعراب ثاوتونا بالليل فنبتاعه منهم وهم حديث عهد بكفر ولا تدري هل ذكر او اسم الله او لا فثا لمانه فقال
عم اذكروا الله اسم الله وكلموا ليس معناه ان تسميتم الا ان تنوب عن تذكيرة المذكر بل فيه بيان ان
التسمية مستحبة عند الاكل وان ما لم يتوفوا ذكر اسم الله عليه عند وجب يصح الله اذ الحان الذابح من يبيع فحين
جلاجل المسلمون على الصلح **عاصيته** انتفاع الرواية عنها اذ ذهب فاحت بغير الناء، المغلثة وكها
يقال حتى يتخففوا وحفي جث لغنائة في افواههم من التراب وامره عم بذلك للمبالغة في اسم الحار كما يترج
بعض نساء جعفر بن الخطاب جرح الكون البكا، حلية قال الرجل قال لقد غلبتنا يا رسول الله بعد امره **عاصيته**
عن البكا، وترتبه فيها هون في كل مرة فلم يطعمه فحتم ان يجاوهه طان بجمود ومع ذلك كثرة انكره النبي عم يتجمل
الحار على التنزيه به ويحتمل ان يكل ويترج كان يتجرح وصياح يؤتبه كرا الشهي والشند يعلمين من فيجمل
الحار عم على التحريم فان قلت الصحايات كيف يعاين على صحه بعد كرا ربهتم عنه قلنا يحتمل ان يكون
ذلك الرجل لم يصرح بان النبي عم فهاهون عن البكا، فظن ان يعلى ذكر من عنده ارشادا **ابو ههريرة** انتفاعا
لرواية عنه قال جلا رجل الى النبي عم فقال هلكت قال وقتت عم ارا في رمضان قال فعلت تجد ما تتحق ربة
قال لا فيل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهدل تجد ما تطعستين مسكنا قال لا في مجلس
فان النبي عم يعرف فيه ثم قال تصدق بهذا قال اعلمنا يا رسول الله فوالله ما يبرح لاني الملائكة اهل
بيت احووج اليه منافحك النبي عم حتى بدت ان يابه ثم قال اذهب فاطمعه اهلك بغير نكح للغير البار في
اطعمه عرفا فيه عقر وهو بفتح العين والراء، المهملة يتجرب زنبيل من ورق الخيل يسبح فيه خبث عشر صاعا قال
لذي اصاب اهل في رمضان فيل يصح من تباير حال الاعرابي حيث كان في الاول ثم يلقا حاكما عاينه
بالملك ثم انتقل الى الطعام وقيل كان تجب من سعة رحمت الله حيث احل هذا الطعام لبعده ان يلقا باخايت
اعلم ان سوا العم على الترتيب بله عان الكفارة واجبة عند الاكفالا، على ذلك الترتيب ثم اذ الكفارة عجز
عن الجبج قبل سقط عن ذمته الكفارة فان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لا ندم لم يقبل في هذا الحديث
ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في طعام عياله والغير انها لا يسقط لان عم امره تصدق عرق قدر الكفارة
فلو كانت ساقية لا ما امره عم بذلك واما امره عم باعطاء اهل فقيل كان على وجب الكفارة وهذا الحكم خاص
وقيل لا شوج كره هذا القول ضعيفا ان اول دليل عليه ما والاوب ان يحط اعطاه، لا على وجب الكفارة فيكون
الكفارة باقية في ذمته وانما امره عم باحطاع عياله دون تصدقه للكفارة لان الكفارة مضطرا الى الانتفاع على عياله
في الحلال والكفارة واجبة على التراب **في سهل** بن سعد ما انتفاع الرواية عنه اذ ذهب فقول ملكته ما معكم من القرآن
تقدم قصته قريبا في حديث هلمك شي من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى العقاد النكاح بلفظ التمسك ومن
تجلى في ثوابه من الشا فعية يتجني من تقدم التزوج فيكون الحنك ملكا كما سبق من قول روجكها فقد نقتله لان سابق

لا يبرح

وابوبكر وعمر وعثمان وعطية والزبير وسعد بن ابى وقاص وبرك اهداء وعليه ابوبكر وعثمان وعطية
ولقبة والزبير بن زهير وبعض الرواة لفظ اهداء اسكن وذكر عليا مهران سوسم ابوبكر بن زهير بن زهير بن
عنه قال قال سعد بن جعبه يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امرأتك رجلا لامه حتى اوتى
باربعة شهرا قال نعم قال كلا والله لا يكون من التهاون من التهاون من التهاون
يقول سيبويه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انك لخالق بالحق انك كنت لا عالم بالحق فقال عم اسعول الى ما
الشيء ما يراه منه في حق الله تعالى في الباب الثالث في حديث لا احرا غير من الله وقول سعد بن
ليس يرد يقول النبي صلى الله عليه واله وسلم انك لخالق بالحق انك كنت لا عالم بالحق فقال عم اسعول الى ما
سعد بن جعبه هذا التفسير من المصنف وايدى بن جعبه روى مساعده قال سيبويه يرد يا رسول
الله ارايت ان قامت علينا امرأتنا ويحملها حتى يوقها فتلقاها فاقبلها فاقبلها فاقبلها فاقبلها فاقبلها
والطبعوا بين الطبعين غير مصحفة فاما عليهم ما حملوا به لئلا يتشدد اليهم انما اللازم عليهم ما
حزبهم الله وامرهم به من العدل مع غيرهم وعليهم ما حملت اى حمله الله من اطاعتهم قال سيبويه يرد
ليخفي بغير الجهم وسكون العيون المهمله ام المصحح روى مسلم عنها السبعوا والطبعوا وان اسعول عليكم
عبد جيتى كان راهبه زيبه قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجهم بن الصبحي في مسند انس و
المذكور في مسند انس هكذا ان امرتكم عبد جيتى بيقولكم بكتاب الله فاسمعوا له وانصتوا له فاسمعوا له
الرواية عن ابن اشترى بها فاعتقها فاما الولد لمن اعتق تقوم بيانه في الباب السابع في حديث الولد لغيره
ابو موسى بن القاسم قال قال النبي صلى الله عليه واله وسلم انك لخالق بالحق انك كنت لا عالم بالحق فقال عم اسعول الى ما
تفسير ضمير من من وضو به بغير الواو وما ازيد به الحديث بعد ما جئ به في حديثه في من لعا به قال لابي موسى
ويلا لعمري لعاب عم جدي ارج يكون شفا من لعا به واو الاخرة ما امانا من سوسم للبراء ح ابو موسى
نه قال كان رسول الله اذا اتاه بالبحاجة اقبل عاجلنا به فقال اشفعوا لى تجروا قال صاحب التحفة اعلم
الشيخ بعلامة البخاري كنه شقيق عليه عن ابى البراء عن الاموي بن جبريل الجهم جواب الامير لار فيه من
السبب لا يخفى ان مطلق الشفا لا يكون سببا للاجر فيعمل على ان يكون الشفا لارباب اللذات المشروعة
كفوق ظلم وعقوب ذنب ليس فيه حذر وقيل اشفعوا معناه استغوا في قضاء حاجه ابيهم في ابن عمر
وابن مسعود وبقا الرواية عنهما اشهدوا واشهدوا وروى الترمذي اشهدوا فاعند اشفاق العهر
جبرئيل سأل اهل مكة رسول الله ان يريهم اية فاراهم العهر شقيق حتى راوا حرا بينهما وما قيل من انه
لوكان واقفا لايمن اهل الارض كلهم ولم يمتصن به اهل مكة فرددوا لانهم كانوا متاهلين لذلك
وكان غيرهم بنيا ما غافلين كما ان الشهب لثاوية في الليل انما يطبع عليه الشواذ الحسوس
بحرمة مروان بن الحكم روى البخاري عنهما قال بعث النبي صلى الله عليه واله وسلم الى اهل مكة فانا
معيه فقال ان قريشا جمعوا اذ جمعوا كثره وهم معا تلوون وصاؤك عن البيت فقال عم اسعول
ابن الناس على ان يعرضوا على افكاركم التروية ان اميل الى عيالهم وذراى موعولا الذين يربون
ان يعيدوا ان يعرضوا على البيت بغير نظر تروية مصلح ان تاتيهم عيا غفلة فتصيرهم فان ياتق تالان
الله قد قطع عناق بغير العين المهمله والنون اى جماعة من المتكلمين ذكره بلقيا ما يخفى تالان
والاكثر منه محو وبين يعرض مشهورا منهم الاموالهم وزرايتهم لارب بغير الراء نبت والترى بغير شتى

م اشس روى مسلم عن قال سأل النبي صلى الله عليه واله وسلم عن الاختلاف بالحايف فقال عم اسعول اكل شي يعنى
افعلوا بالحايف ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا التلاح بيج الوطى فان حرام والتلاح في اللغة
الوطى انما سمي العقدي بيجاز يعنى بالحايف هذا تفسير ليعول اصنعوا الخيرا الصريح في اشس بن القاسم
على الرواية عن عبد الوهاب بن جبير في الاعتدال فيه ان يرجع في الساجد بطنه عن فخذه ويستوى اذا
رفع راسه ولا يبطن احدكم ذراعيه انبساطا للطلب انما ينه عنه لانه يكون من التهاون من التهاون
في ابوه روى بن القاسم عن الرواية بانه اعتقها فانها من ولد اسعول الولد موقوف يطلق على الواحد
ويخرج قاله لعائشة في سبية كى اى سبية من بى بى بيان كونها من ولد اسعول ان بى بى بى بى بى
براه من مصر وهو متصل نسبة باسعول عوف بن مالكه روى البخاري عنه اخذه ستا بين يدك
المساعة يعنى سجدت علامت قبل يوم القيمة مولى بن نبي بيت المقدس بن موان عاون بن
البطان الموت اكثير الواقع في الماشية اراد به الواو ياخذ فيكم لغصا الغنم وهو بيم الغنم دا ياخذ
الغنم فموت من ساعتها روى ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر بن عواس من قى بيت المقدس كان
بها عسكرا للمسلمين وهو اول ويا ووقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استغفرت
المانا اكثره حتى يعطى الرجل مائة دينار فيطلس اسخط اى يصير الفقير غنيا لا استغفرت المانية ثم قتلت
لا يبع بيت من العرب الا د خلت ثم هدمت بيم الهما وسكون الدال اى صلح تكون بينهم وبين بنى الاصحار اى
الروم سيقوا بذلك لان اباهم الاول وهو الروم بن عيصور بن يعقوب بن اسلم كان اصغر اى بيان
فيخزرون فيا نوك تحت ثمانين عاية بالغيث المتجه وبالبا المشاة تحت الرابة تحت كدغاية ابنى عشر
الثا اعلم انه هذه العلامات وجد اكثرها وسوجدا قريا نساها الله ان ياخذنا ونحن في غفلة من احوالنا
وعلى طريقة حسنة من اعمالنا في النجان بين سيرة اشفاق الرواية عنه عدلوا في اولادهم ورواية
الاقليتيق بين ابناكم سبق بيانه في الباب الثامن في حديث ان الاسير الاعاق م عوف بن مالك الاشجعي بو
روى مسلم عن اعرضوا على رفاكم جمع رقية ومعروفه لابس الرقا ما لم يكن فيه شرك فاعدم جن قالوا لرق
في الجاهلية كيف ترى في ذلك يا رسول الله زيد بن خالد اشفاق الرواية عنه اعرضه عفاها كبر العيون المهمل
وبالبا والصاد المهمله هو الواو الذى يكون في الماء وكا ووا كبر الواو والمثلث الذى يشد به
الكيس وغيره ثم عرفه سنة فان قلت هذا يدل على ان الشعر يق يكون بعد عرفان العفاص وقد جاء في رواية
اخرى عن الراوى انه قال عرفه سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها وكما هانم لهما ذكره مسلم في التوفيق
قلنا يجوز ان يكون الملتقط ثامورا بخر فستين يعرف عفاصها اولافا ذاعرفه سنة واذا علمكها استحل
ان يعرفه مرة بعد اخرى تعرفا وافيا ليل يصدق صاحبها اذا وصفه فان لم تعرف فاستنقها ان لم تعرف صاحبها
تملكها وانفقها جيلك وهذا الامر لاجبة وتكمن ودوية يحتمل ان يراد به ان القطع يكون عند الملتقط بعد
ما انفقها فان قلت كونها ودوية على بقا عيستها وانفقها انفا قها يكون بدوها ما تكفي بجهت حاج اجيبان هنا
يجوز ان امراد يكونها ودوية ان لا ينقطع حتى صاحبها فمرد عيستها اليه ان كانت باقية والا فقيتها وهذا معنى قوله
فان جا طابها به ما من الذفر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها ودوية قبل الاثاق فيكون الواو مع او
يعنى استنقها بعد ان تمكنتها فان لم تمكنتها يعنى عندك على حكم الامانة ولا تقبضها ان تلفت بغير نظير تمكنت يعنى

والحديث يدل على ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال لا يجرى بين المسلمين واليه الا على الجهاد

لغة الذهب والفضة هذا تفسير للفقهاء عفا صها قال مالك واحمد يجب ردها لمن اذها وعرف عفا صها وكذا ها بلا بنية لانه هو المقصود من موثقتها ان يمكن التميز اذ اختلفت جلا بوزنه قوله في حديث اخر اعراف عفا صها وكذا ها بغير افضها بماك اي اخلطها به فان جاء صاهرا فادفنها اليه واجت الشافعي وماك واحمد بلويث عا ان مدة التعريف ستة من غير تفصيل يبيع قوله ما يلتقطه وكثرته وقال القوم ابوح وابو يوسف وموضع بيان الفقه ق ابو بريدة الاسلمي بواتفاق على الرواية عنه اعزل الادي عن طريق السلم حتى يبع عنها ما يوزونهم من حجر وسنجو وغيره او معناه لا تغول في طريقهم ما يوزونهم من التزل والفا، لطيف وغيرها والمعنى الاول الظاهر قاله جرح قال يابني الله علي شيئا انتفع به فان قلت له خصة في الجواب بادي في شعب الامعان قلنا لان كان من كبار الصحابة مستحبا باعلاها واسطرها او ليستدل به عا ان الاعمال يكون ارفع بالطريق الاولي هم جابر بن روى مسلم عنه قال قال رجل يارسول الله ان لي جارتي من حاد متنا وانا اطوق عليها واكره ان تجمل فقال اعد اعزل عنها ان شئت فانه سياتيها ما فخر لها فقدم الكلام على العزل في الباب للامس في حديث ما عليه لا تغولوا ج جبر بن مطيع روى البخاري عنه قال تغلقت الاعراب بالبيع من جرح من حوضين بشا لونه عطا من اضطره الى سيرة وهي شجرة له شوك عظيم فخطفت رماه في فم النبي فم فقال اعطوني ردا فلو كان يذره هذه العضات بكسر العين المهمله وبالصاد المجرى بشجرة ام غيلان بن بالرفيع السكاني وجرو في وعده منسوب بنزح لما فطر النبي وهو المال الذي يرمى وروى نعا عا ان يكون خبر كان وعده بالرفيع السكاني وروى في حله النصب حال التقيح بينكم ثم لا تجردوا حتى اذا كان عندى بغيره اذ اعدت باعطاء شئ لا تغولوا في حيلة ولا كذا اباي روى عنى اذا كان عندى ما اعطيت ولا حيا نا اي خابفا من الفقه قاله مقلد من خراج يبع وقت رجوعه من غزوة حنين في دليل على كمال جود النبي وكرم وحسن خلقه ويشبهه صيا الله مع ما افاض منه وبعدهم في عقبه بر عرو الاضارق روى مسلم عنه اعلم باسعه اعلم باسعه واعلم ابا يسعود ذكره ثلث مرات للثا ليدان الله تنه اقدر عليك منك اي من قولك عا هذا الكلام هذا متعلق بقولك المغدق فقال لو لم تغفل للثا النار بلها المهمله بعد الفاء اي لا حرق في استسك النار من الراوي انما قال كذا لانه لا يمتد في جزائه عن المقدار الذي استحق والاجزاء المتولى بقدر جنته جاز يوزر عليه الحرب ق ابو هريرة به اتفاق الرواية عنه اعلم ان الارض لله يبع هي ملكه ولرسوله يبع هو ملكه فيها واني اريد ان اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم جادا شيئا يبع في ماله لا يسترد نقله فليبعه والاى ان لم يجد فاعلموا انما الارض لله ولرسوله قال لليهود ابن عباس يوروى البخاري عنه اعلموا فانكم عا صاهرا قال مالك اني لارج العباس ومن يعلى سقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا النزلت حتى افضه الجبل عا هذه يبع عا نعه لولا ان في ان تكونوا مخلوقين في هذا العمل لباشرته بيا نة يبع ان سقاية الحاج من الزيب المشبوهة في الماء كان ليها العباس في الجاهلية فامضاء هاهل النبع ومبين انه لو شاكهم في هذا العمل حرصا على فضيلته لتطلب الولاة عليهم فتنوع ذلك المنصب عنهم سعد بن ابي وقاص يوروى مسلم عنه اعلموا فلما استيسر لما خلف تقدم الكلام على في الباب للامس في حديث ما منكم من احد الا فكر كتب له مقلده من النار اشه يوروى البخاري عنه اعيدوا وسلكه سقاية وعمركم وعاء فان صاهرا قاله جرح دخل عا مسلم فامته بقر وسمن

ابو بصير

قاله حين كان يبيع غلام يبيعون غلامه فقلت يا رسول الله هذو حتى لا يجرى بين المسلمين واليه الا على الجهاد

وتبي

وفيه دليل على ان شرويع الصوم ملزمه وعا جواز كويبان كونه صاهرا ق جابر بن روى اتفاق عا الرواية اعتملى واستقوى بنوب الاستغفار بالثاء المثناة بعلثا المشاة فوق وبالفاء ان شئت الزا فزجها حجرة عربية ويشد طرفها على وسطها بعد ان يجثي في جرحها كسفا ليمسح بذلك الدم وق احمى قاله لاسما بنت عميس به جرح ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذى الطليفة وفيه ان الحيف لا يمنع الاحرام يريده بن الحبيب يوروى مسلم عنه قال كان النبي عا اذا امير ا على جيش او سرية او صاه ببقوى الله في خاصته ومن مع من المسلم حتى اقول اغزوا باسمه في سبيل الله قاتلوا وبيع جملة موفية لاغزوا من كوف بالة اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا ولا تكبروا الاله المهمله ان تغضوا عهدكم ولا تغلوا بغير الثا المثناة اي لا تشترطهم بقطع الاق والاذن والانتقوا وليلا اي صبا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير مبرزين فلا تغتال الشيوخ والنساء منهم قها ساعلمهم بتلك العلة واذا قتلت عدوك من المشركين للخطاب للامير لانه عام بغيره ما قيل لانه من الظاهر ان جابا بعد قوله من كوف بالة كلف وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما الصلة ما لسانه فاجابهم الى ثلث خصال او خلال يحكم من الراوي فانهم ما اجابوا ما فيه زايرة فا قبل منهم وكوتعتهم ببيع الصبي عن ايذا لهم ثم اذ علموا الى الاسلام هذه احدى الخصال الثلث قال النووي بكتفا في جميع شئ صير الى قال القاضي عياض صواب الرواية اذ عدهم باسقاطه وقجها باسقاطها في مستحق او وود لانه تغير الخصال الثلث وقال المارزيق ليست بغيره زايرة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان اجابوا فاقبل منهم ثم اذ علموا الى التول من دارها الى دارها جرحين هذه الروعاة الى قوله فان هم ابو منقحة عا للصلة الا وفي المراء المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهما ما للمهاجرين اي من الاجر والاستحقاق ما لغيره وذكر الاستحقاق قبل كاح في زمن النبي عوم فانه ينفع عليهم مما انا الله من الفء وان لم يجاهدوا وعليهم ما عا المهاجرين يبعي عليهم المذوح الى الجهاد اذا اقره الامام سواء كان عسكرا للمسلمين كما في القتال الكفار ولم يكن بخلاف غير المهاجرين فانه المذوح لا يبعي عليهم اذا كان بازا العرق من بكتاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها الى من دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون كما حارب المسلمون الذين يستكونون في التوازي البوادي يجرى عليهم حكم الله الذي يجرى على المؤمنين من وجوب الصلوة والقبض وغيرها والاكيل لهم في العينة والفق شيخ الازار يجاهدوا مع المسلمون فان هم ابوا اي عن قبول الاسلام فسلمهم لانية هذه هي الصلوة الثانية فان هم اجابوا فاقبل منهم وكوتعتهم استدل به ما كع جواز اخذ للجزية من كل ما في مشركا كاح او غيره وقال ابو حنيفة لا يؤخذ من مشركا العرب ويجوز سهم وقال الشافعي لا يقبل الا من اهل الكتاب والاشعثان من كل جانب بالدليل يفيض الى التطويل فان هم ابوا فاسترح بالة وقاتلهم هذه هي الصلوة الثالثة واذا احاصرت اهل حصص اي من الكفار قاراد وكون ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهد بها فلا يجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمةك وذمة الصبي كبعز لا تغتال ايها الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل قد جعلت لك ذمتي وذمة اصحابي فانكم ان تحقروا بغير المهنة الا خنار نقض العهد ذمةكم وذمة اصحابكم فلو ان من تحقروا ذمة الله

و دعة رسول و اذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال
الووى قول لا تعجل ولا تنزل الا النبيين للتزويج و كبح النزلهم على حكمك فانك لا تكفيك ان تصيب على
الذيهم اولاد و اولاد و غيره لمن قال كل من جسد ليس بمصعب و ام عطية و اسرها نسبة بغير النور و قيل بغيرها
بنت كعب بن اشرف الرواية عنها قالت دخل علينا النبي عم و خرج نعتنا ابنته فقال اصعب
اغسلني ثوبا و اغسلني من ذلك او هذا ليس للنجس بين هذه الاشياء بل المراد اغسلني و لا
فالتثنية مندوب و اولاد فان لم يحصل به النقاء فالنجس مندوب و الا فالسبع ان رايت ذلك
بكر الحاق و خطاب لام عطية و كذا ما قبله ليس معناه التفويض ان رايت من بل معناه ان اجبتين
الى التزويج و اجعل في الاخرة اي في العلة الاخرة كما في رواية اخرى من الراوي فاذ فرقت
فاذ نبي عبد المبرزة و تشديد النور بعد الزوال اي اعلمني ان ابن عيسى بن اشرف الرواية عنه اغسلوا
بماء و سدده و كفته في ثوبين فالعدم في حق رجل و فتح بعرفه عن راحله فانك ستعق و لا تعقلوه
اي لا تفعلوا فيه حوطا و هو بغير الحيا المهمل ما يخلط من الطب للمولى و لا يستعمل في غيره و ان تجردا
رأسه فان الله بعثه يوم القيمة ملبيا بغير عاقبة التي مات عليها و معه علامة يحيى كما يحيى الشهيد
يوم القيمة و د ميسيل استدلاله المشافيع و احمد عيان الحبح اذا مات لا يجوز ان يلبس الخيط و غير
رأسه و عتس طبا و قال ما ك و ابو في قوله كفته في ثوبين اعلم ان يكون محيطين اذ لا يدعى ان ليس
كما يحيى الخ و في الحديث جوار التكفير في ثوبين و ان كلف مقدم على البرق لان النجوم ثم يبال عن دينه
ح ابن عبيد روى البخاري عنه اقبل للديونة و طلقها تطليقة و هذا الامر للارشاد الى ما هو الاصول
و هو ان يقصر على طليقة واحدة ليثبات العود اليها ان لم قال لثابت بن قيس بن شيبان بن شيبان العجمي
و تشديد ايم و بالسين المهمله حين انت امراته النجوم و قالت يا رسول الله اني لا اغضب عاز و حي
ثابت لسوء خلق و كمن كرهه طبا و اني ارد عليه خديته و هي كانت صدرا قها م ابن عمر و روى مسلم عنه
اقتل في الغياة و الخلاب قيل هذا اذا وصل ضرر من كثرتها لان وقع الضرر واجب و افعلوا اذا الطفتين
بغير الطاء المهمله و اسلموا انما الخطان الابيضات على ظهر الميت و الابتر و هي قضى الذي خصصها بالتركيب
للميات كون ضرر على اكثر و هلاكها اجز فانهما يتحسان البصر و يظنون البصر و يطمانه عجمي نظرها
بجافية السنية في بصرها و قيل معناه يقصدان البصر و يظلمانه السبع و الاول الج و يستعطاق الخبال
بفتح الخال و جميع الخليل ق ابن مسعود بن اشرف الرواية عنه اقرا على العزاج قاله قال الراوي
قلت يا رسول الله اقرا عليك و عليك انزل اي القران قاله اي النبي عم الخ احسان اسمع من غيري
فقرات النساء اي سورة النساء حوز اذ بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد و جيشا بك عاهولا
شبهلا فرفعت راسي و عزلى رجل الى جيني شكك الراوي فرفعت راسي فرائت دموعه تسيل و فيه
الاستحباب سماع القران من غير لانه يبلغ في التفهم و التذوق و ما يلحق و هو عدم عن قوله لم تكلف
اذا جئنا فكل الالبسة الاله على هول القيمة و شدة الامر ابو امامة يروي مسعدة اخرا القران
فان ثاب في يوم القيمة سفيحا لا صحابه يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوته
استدلت الى القران يحيى ان يكون سببا لها و ان يكون القران بان يجعله الله في صورة و انطق كما

انبت

اولاها غياة ثاب و في النور النجم و الاق
بين النور النجم و في النور النجم و الاق
يخصصها النور النجم و الاق

اشنت للرحم كلاما في حديث اخر اقرا و الزهراء و ابن الزهراء ثابيت الازهر وهو الابيض المستند
ستينا بالزهراء و من لا يترتب عا قرأتها من النور التام البقرة و سورة آل عمران خصهما بالتركيز
الاحكام الدينية و اسما الله فيهما و يؤد كسورة في الثاني و من الاول اشار الى ان اطلاق البقرة عليها
برون سور جاز في ثابها ثابيان يوم القيمة اراد به ان ثابها بان يفوض لصورتيه مناسبتين كما هما
عما متا و ما يعجز الضو و مجوه شدة كثافة اوقانها فرقان بالسرط الكون ثغثة فرق و هو معنى الظن
من طير طوا في جمع صافه و يعي من الطيور ما يبسط اجنحتها في الهواء و زعم بعض العلماء ان اوطنا الشكل من
الراوي و ليس كذلك لانساق الروايات فيه عا ذلك بالتقديم بان ثابها ان طوا اعا بان يكون فارها عا ما جاز
او معنى من يطبعها من المستخرج كما في كلمة كغامة و ان كان اوسط بان لا يكون معدا كما في كغاية و ان كان
ادنى بان لا يكون عا و لا معنى لان كغامة من الطير و عكس بعضهم ترتيب التقديم و جعل ذلك الفرقتين عا
و الغياة اوسط و الغامة اذ و قال لان تطليل الطير من اجلة الكرامات التي تخص بها نبيته سلمان عم بخلاف
تطليل العمامة و العياية و ان كان لغير من الانبياء و الاوليا لان الغياة افضل من الغامة لان في الغياة
افضل من الغامة لان في الغياة يحصل الظل و الضو جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقديم و ارد على الانباء
المذكورة في التنزيل في قوله تعالى اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من قبلهم فله المنه الاله الغامة السجانية
البيضا و اذا قربت بحيث ينظر يكون غياية فالغامة في حق من يقراها و لا يعرف معناها فهو نا للغمة
و الغياية في حق من يعرف معناها و فرقان من الطير يوحى من ضم اليه تعليم المستخرج حتى طار و اسير
من حضيض الجبال الى اوج العرفان و السقيح وهو سابق بالخبرات المختصة بالانبياء فان تصور ان
بصورة الحيوان المظلم اسرف من الجملد تخارج عن اصحابها الى ان تعالج الحبح عن قاربها او معناه شفاف
اقرا و سورة البقرة فان اخذها بركة و تركها حرة و لا تستطير البطة اي لا يقدر على خفها الاصلاح
لغولها او معناه لا يقدر على تدبير معانيها و العمل بها السحرة عبرت عن السور بالبطان لان الافعال بالطاء حذبا
عبد الله بن اشرف الرواية عنه اقرا و القران ما يتلف قلوبكم مادام قلوبكم ملتفة بقرانه مدبرة معانيه و قيل
معناه اقرا و مادامه يجتمع عا كون قرانا فاذا اختلفت قلوبهم فقوموا بعد اذا تقررت قلوبكم لا تخالها بامر
اخرا و كملتها من استدامة القراءة فان تركوه لزال ما هو الفرض وهو التذبر او معناه اذا اختلفت قلوبكم
قرا فان تركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع و السؤال م ابو هريرة روى مسلم عنه اتموا الصلوة في الصلوة
فان اقامه الصلوة اي تسوية و قيل يعنى سد الفرج التي فيه من حسن الصلوة بغير من الامور الحسنة لها فيكون
الامر للاستحباب حذيفة روى العجاري عن النبي ان من بلغ بالاسلام و يروى حصوله لم يبلغ الاسلام
يعني روى ميل الفظ احصوا الحان التبرك استقامت ففسرها محذوقا كما خصصه لفظ بجملة الاسلام بلفظ
التاء المشنة فوق و بالفاء المشددة فلما ثابوا خسانته اعلم ان هذه الالحان من كلام الراوي كان ينبغي للصف
ان يقول قال كذا خسانته و ان كان ثابوا كلام المصنف فغير مناسب و ان قوله يروي مسترذك بعد ذكره علان
مسلم لان روايته مسلم واحدة و ان جعل يروي متعلق بقوله و كانوا خسانته فغير مستقيم لان هذه رواية
للخارج ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم و يروي ما يرس ستمائة الاسبعة و خسانته و انما خسانته فان قلت
ما وجه بلج برب هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خسانته المقالتون و بقولهم ما بين ستمائة

تحت الا سلام ان الصلوة يسبقها السلام
حذيفة روى العجاري عن النبي ان من بلغ بالاسلام
و يروى حصوله لم يبلغ الاسلام

السجانية الرجال خاصة ويقولون ان النساء والصبيان والرجال كل هذا الجواب بالليل
لانه قويا وبرواية البخاري في التكملة السر فكتبنا له الف وخصا به رجل فاجاب الصحاح والله
اعلان يقال لعلمهم ارادوا بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة ويقولون كتمانها
الغان وخصا به اباطيع من حولهم مع المسلمين في انسنة اتفاق الرواية عن النبي لنا غلاما
من غلامنا مائة مائة مائة عند مقدمه المدينة فاختار ابو طلحة انسنة بر ما كان فيهم عنسنة
وكان الله ماله وولوه وطول عمره ببركة من لسيد المرسلين في انسنة اتفاق الرواية عن لطفنا
الغوايض باطباعه يعطوا ذوى السهام سهاهم فابى من التركة بعد ذلك فهو لا يورث رجل ذكر او انثى
ليس يعنى الحق لا انثى من هو الحق بل يعنى اوب والمراد بقرب النسب وذلك يكون بقرب الرتبة و
اخرى بقوة القرابة وانما ذكره كذا بعد رجل للتاكيد وقيل للاختراع عن المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا
صاحب يخرج من اهل العور المتفق وهو الا على تقدير التزوير والا فبلى ببيان ان العصبية
يرث صغير المارح او كبير بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا لمن بلغ الرجولية
وقيل ذكره لبيان ان الميراث القوي قد سمي رجلا ميمونة روى البخاري عن القوضا وما حولها
وكلمه استنكبه ما لم يسل عن سمن وقت فيه فارة لطريقه يحول سمان السمن كان جامدا الماحا
في رواية ابو ثورقة انهم قال ان كان جامدا في كعب بن مالك في اتفاق الرواية عنه امك عليك
بعض ما كان فهو الضمير اجمع المصدر امك خيرك قاله لاجل ان يصدق جميعه ما لا يشكر القبول
نوبته من تخلفه من غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من نوبتي ان اخل من ملائكة اتما لم يقبل
نصدق جميع ما لا يعلمه ان خيرك ما مل التوكل ومشورة مع النجوم مشعوبه وقبله من ان يكره لعلمه انه
كامل التوكل انسنة روى سلم البخاري عنه قال كان لعائشة فقامت به جانب بيتها فلما صلا
البيوعم اليه قال لها اميطي عنى الاماطة الازالة فامرته وهو بكسر القاف سترقيق فيه تضاربه و
نقوش فانه لا يورث تضاربه تعزى صلواتي م ابن عبيد روى سليمان قال بعث النبي بعث
عشر نساء مع رجل جعل وكلاهما ميمونة روى فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ادرى علي منها قال
عم انجوها في اصبي عليها اي فلاتها وهي ما يريد في عنق الراهبة من قطعة نعل او حيا فيخبر ليكون
علامة على انها هدى فلات تعرض لها بالركوب ثم اجعل على صفتها وفايدة صحتها والضرب على صفة
سنامها مع الاعلام لتاكل منها الغراء دون الاغنياء ولا تأكل منها انت ولا احد من اهل رقتك
انما نهم مع السابق ورفقة عرج الامل منها لئلا تستعملوا الخوها اعتلا بعله العطب ورفقة
في الخ البرية قبل رفته السابق من جالط في الامل وغيره دون جميع الغافلة كس الصحاح ان رفته
كل من في الغافلة الاح المعنى الذي منه الامل لاجله موجود في كل من يتقرب من النبي فان قلت اذا
لم يجز لاهل الغافلة الامل كان لفة للاتباع وهذا الضافة ما دلنا لسر كذلك لان العادة جارية
على سائر الوادى وغيرهم مشعوبه منازل الجبال لتسا قطرة ونحوها وقد يكون قائله في اثر
قائله بعن ما ادرى مع البرد بعن النبا والوال وجميع بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب ثم اخوها يقال
ابعدت الناقة بعن البرية اذا وقعت واعيت عن الشيء م جابر روى سليمان عن انس بن عبيد

المطلب

المطلب اي يابى عبد المطلب فلو لان بعلمك الناس عسا قاتك لم تنعت مع تقدم بيان قريبا في هذا الباب
في حديث اعلموا فانكم على عمل صراحت انس روى البخاري عن انس الخا كل ما لهما ومظنوما فقال
رجل يا رسول الله اذ كانا مظلوما افرقت ان كان ظالمك انفسه قال اي النبي لم ينجح او ممنون الظلم
شك من الرواى تخبر بالجاه المملة ثم الجيم ثم الراء المملة بمعنى منع فان ذلك نصح يعنى منع الظالم عن ظلم
عون له على مصلحة دينة ولذا سمي نصرا م حديثه روى سليمان قال هاجرت مع الى المدينة فاخبرنا
بعض الكفار فقالوا انكم ترويون محمدا فقلنا لا نزيد الا المدينة فاخذوا منا عبد الله الانفاق لم ينع
فلما خرج النبي عم افترق مكة اخبرناه قصة خلفنا وعهدنا فقال عدم انفسنا انما النبي عدم بانفسنا
لا لان الوفا به بعدنا على ترك البها والكار واجبالا غير مشرووع بل لئلا يفتشوا انفسهم في اصحابه و
يلغون بها به وعن هذا قال ابو حنيفة والسنا في السير تعا هذا الكفار ان لا يهرب وحلف على ذلك جاز
ل ان يهرب ولا كفارة فيه نفي لهم بعدهم ويستعج الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفا بالعهود قاله الرواية
ق ابو هريرة في اتفاق الرواية عنه انظروا الى ما من هو اسفل منكم الى من هو فوقكم اي في النجاة والعافية فانه عدم الظل اجوز اي البق ان لا يورثوا
ذكر باعنا على الشكر ولا تنظروا الى من هو فوقكم اي في النجاة والعافية فانه عدم الظل اجوز اي البق ان لا يورثوا
اي تعبو النعمة الله عليكم لانتم انظروا الى من هو فوقكم اي في النجاة والعافية فانه عدم الظل اجوز اي البق ان لا يورثوا
الامر بالنعامة والشكر على ما روى ق سهل بن سعد روى اتفاق الرواية عنه قال قال النبي يوم خيبر
لا علمين بهذا الرواية رجل يفتي الله على يد به يجب امة ورسوله ويجب الله ورسوله فلي الصبح الناس
غدا وعلى رسول الله كلهم يردجوا ان يعطوا طم فقال عدم ابن علي بن ابي طالب فقالوا يشك عليه
فارسلوا اليه فاني به فبع رسول الله في عينه ودعاه فبها حتى كان له يكره له وجع فاعطاه الراهبة فقال
عليه يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال عدم انظر عاوزن انصرم عن امرسك وهو
كبكر الراء وسكور السبع هو الثاني حتى تنزل بساحتهم اي بفناء اهل خيبر ثم ادهم الي
الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله في الاسلام وفي تقديم الدعوة على المقاتلة ونفقة
لعلى ق عمره اتفاق الرواية عنه وفي بنذكر قاله لاجل ان قال يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية
ان اعتكف ليلة وفرواية المسجد الحرام استدول بعض الحديث عاصية نزل الحافر والميمور على انه لا
يجز عان الصوم لا يشترط في الاعتكاف في الحديث في الحديث باليوم ما ورد في بعض الروايات يوما كان ليلة
تقول عدم الاعتكاف الا بالصوم واقول ليلة في الحديث باليوم ما ورد في بعض الروايات يوما كان ليلة
ق انسنة اتفاق الرواية عنه اوله ولو بشاة قاله لعلي بن عوف لما تزوج اوله امر من الولية وطى
ضيافة تختل العرس ذهب بعض الا وجوبها بظاهرها الامر والاكثرون على انها سحبة قيل يكون بعد
الدخول وقيل عند العقد وقيل عند السجود مائل ان يكون سبعة ايام والمخبر انما يكون
على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة فيبد مع القلة فضعف لان كون الشاة عند هذا في غير
معروف ولان ذكره في صحيح ان عرس صفة كانت بخير لم قيل الضيافة ثمانية الولية للعرس والمخبر
بغير لثا والمخبة للولادة والاعذار لكسر الرحمه وبالبعج المهمة والدال المحبة للختان والولادة للثنا
والنقبة للقوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيعة بفتح الواو وكسر الفاء المحبة للقطام

اذام

كان

عند الحصى والماوية بغير الدال وفيها العظام المتخضبة بلا سبب **عائشة** روى مسلم عنها انها
قريش فاشد عليها من رشد النبي بغير الرا من دعي السها كمن يبيع ان لا يتداه الطافون بالسبت
والعيا، مما فة من سبهم الاسلام واصله قال الله تعالى ولا تشبوا الذين يدعون من دون الله فيستوي الله
عدوا بغير علم، البراء بن عازب به انفق على الرواية عند ابيهم اوها جهنم شك من الراوي وجريلا
معل قال الحسن بن ثابت معناه ظاهر **ابن عمر** روى مسلم عنه ياروا الصبح بالوتر هذا يدل على
ان وقت الوتر ينهي ما يطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وما كان والسنا في له وقت بعد الفجر ما لم يصل
صلوة الخديجة عليها **ابو هريرة** تروى مسلم عنه ياروا بالاعمال فتننا نحن سابعوا بالاعمال العا
قيل وقول الغن المانعة المراد بالفتح القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع
بكر العاقى وفيه الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتح خرج حيث انها تشيع
وتستمر ولا يعرف سبها ولا طريق للخلاص منها يصير الرجل مؤمنا ويهتدي كما فرأه عيسى مؤمنا ويصير كما فرأه
قوله يصير الرجل استينا في بيان بعض تلك الاحوال يبيع دية بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصير
الرجل مؤمنا مما هو جازية عيسى كما فرأه استخلا له بعضا منه لغرض دنيوي **ابو هريرة** روى
مسلم عنه ياروا بالاعمال وروى عنه بالناء وهذا الظاهر واما ثانياً ثبتت فبا اعتبار انها مقابلة
وهو ان يعضوا بالاعمال الصالحة قيل ان يجول بينها وبينكم واهلية من هذا الروايات الرجال
والدخان وادابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيام لانها تيمم الناس
ووجودها احكام يشهد بها الياء تصغر خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها في جنب ما يعبرها
من البعث والعزى والمسك وفي بعض روايات مسلم هذه الت المذكورة باوا عليها يكون
للقبيح **ابو ذر** روى مسلم عنه بشرنا بالانزلة وهم الذين لم يؤدوا زكاة اموالهم في ظهروهم
يخرج من بطونهم ويكفي من قبل افعالهم جمع القضاة يخرج من جباههم **ابو بريد** بشرنا بالانزلة
يرضف وهو يسكنون الضاد الحجة - الخيانة الحجة عيانا هذه الرواية مما اتفق على عليه في نار
جهمي بضم نون ثمانية ليزيد حرها ويشهد احراقها فيوضع على حمله ترى احوالهم حلة النور زاس
خرج يخرج من نفض كنفه بغير النور والاسكان الغير الحجة - ويعبرها ضا بجمع - العظم الرقيق الذي
على طرفه الكنف وقيل هو على الكنف ويوضع على نفض كنفه يخرج من حلة تدية يجوز ان يكون
الشبهة هنا بجمع المعرفة قريبة ذكر النور الاول مفرد او بجمع حلية اذ لو كان المشي في معناه يقال
حلتى تدية ينزل الى الخيول وانحر كمنه ان يكون الكائن لشدة اضطرابه من وجع عذاب وان
يكون هو الرضف **عبد الله بن عمر** روى البخاري عنه بلفظ اعنى قال الامام الطيبي
التبليغ ايصال الشيء الى ائمة كسعي وزاه من غير تغيير ولو اية اي علامة فهو تيميم ومبالة اي
ولو كان المؤدى فعلا او شارة باليد انما يقبل ولو حيا لان جواز تبليغ الحديث كان
مفهوم ما منه برون العكس لانه الايات مع كثرة نقلها وصيانتها عن الضياع لقوله تعالى
انا نخرج نزلنا الذكر وانما نفلون اذ كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ واما
لشدة اهمية مدعم بنقل الايات لبقائها من ساير الجزئات وحدوثها عن بني اسرائيل اي

عن
+

عن قصصهم والايات العجيبة فيهم ولا يخرج الا لانه عليكم ان لم تتدونا وهذا يتعلق بقوله حذونا
وقربنا على ان هذا الامر بلا حجة دون الوجوب كما لا الاول وقال الامام التوريشي هذا كالمبد
لما قبله ورفع لتوهم الجرح في الحديث عنهم لورود المنع عن لقوله تعالى انتم كنتم اولي الهوى
والنصارى وقيل معناه لا يصدق عليكم في الحديث عنهم لانه ليس بملزم للحمل ولا ان الحديث جازم
بالتغيير ولم يكن فيه ما في التبليغ من الجرح **ابن عمر** روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر الا واخرتم رمضان
الا واخرتم رمضان **عائشة** روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر الا واخرتم رمضان
ابن عمر تحبوا ليلة القدر الا واخرتم الا واخرها في هذا المخرج او قال في السبع هذه العائشة
في معنى واحترق دم الكلام عليها في الباب الثامن في حديث اري زواكم وقد توالت **ابن مسعود**
اتقاعا الرواية عند شيخنا والكلوا شيئا في السج وهو قول الصريح فان في السج وهو بفتح السين ما يتح
وبغية المصدر بركة وهي الزيادة في الخير وهذه الزيادة يكون في قوة البدن على المعنى الاول وهو التواكب
على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باثبات السنة لنفسه الطعام قال الشيخ البلاذري يجوز ان يكون
الزيادة في اباحة الطعام والشراب لان كان في يد الامران الصايه اذا تم حرم عليه العلم ثم اباح
الله الاكل والشراب الى ما يطلع الفجر رخصة لنا تكون فيه ترغيب في قبول الرخصة الذي يجب اعتبارها
وجوز ان يكون زيادة في العمر لان العمر هو الخيرة الى الاجل الموقت وهذه المادة نعم ويقطه و
التوم موت والبقية حية واما مدة الحية معنية بالنسب الطاعة للمعاد واقنائه الحرافقة
للمعاش ومن الحرافقة الاكل والشراب وهو السج ويقطه وهي الحية فهو زيادة في الحية وازالة
في مرفق الحية وزيادة في اكتساب الطاعة لانه الاكل والشراب بنية الصوم طاعة **حارث بن**
وعب المزاجي به اتقاعا الرواية عند تعدقوا فميو شك اي يقرب الرجل بمشي بصرقة فيقول الذي
اعطىها على نساء المحمول والتغيير المنسوب للموقوفة حتى يقول الذي اراد المسوق ان يعطيه الصوفة
لوجنتنا بالامس قبلتها فاما الارح فلا حاجتنا بها فلا يجوز من يقبلها لعد ذلك الزمان يكون بعد
هلاكل يا جوج وما جوج نقلت املهم يقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض **ق**
ابو موسى به اتقاعا الرواية عند تعاطوا وهذا القراء بفتح حا فتلوا القراء والظوا على
تلاوته قول الذي نفس محمد بيده لهوا اشد نقلتنا اي لمخلفا من الابل في عقلمها بفتح الهمز والقاف
جمع عقال وهو حبل يشده البعير في وسط الذراع **ابو هريرة** به اتقاعا الرواية عند نعوذ بالله
من جهد البلاء فتره ابن عمر بقله المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تكربنا ودرنا الشقا وهو
بفتح الدال والراء المهملتين حتى الاق وسوء القضاء وشيئة الاعداء وهو فرجهم ينزل
بلية من يعادونه **ابو موسى** به روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم ما تفرقة
تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ابن عباس عن علي بن ابي طالب **ابن عمر** اتقاعا الرواية
عنه توفوا واعل ذلك كنهتم قال لمن قال يعينى الخيانة من الليل فما اقبل المراد بالتوفى معنا
غسل اليدين لالاوضو الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية **ابو هريرة** روى مسلم عنه وعائشة

روى سلمه عن جزأ بالراه المعجزة أو قصوا واقتطوا الشوارب واعفوا بغير الهمة أو وفوا وانقصوا
التي بغير اللام وكسرها جمع المجرى ابن حنبل بن روف البخاري عن قال جات الى النبي فقال
ان اتقوا ان يحرقوا فقلت انما يحرقونها فقال نعم حتى عنها انا لبيت لوكاح على امك ديرة اراد
دين العباد كنت قاضية وفيه استشارة ان انا لبيت متبرعة في اداء الدين لان دين العبد الميت لا يز
لا ان يقول من مناه فاني حاجته الى الاستفهام قالت نعم قال اقص الله المضاف محذوف في معنى دين الله فانه
اي دين الله احق بالقتل في عاقبته انفق على الرواية عنها حتى واستمر على قول اي في احرامك
الهم يحل بكسر اللام الموضوع والوهم وهو مستبداء جره حيث حسبته اي بالوجه وفائدة هذا
القول ان يصير حلالا لا يكون من الاحصار قال الغضائفة بضم الضاء المعجمة وبالعين المهملة ينبت
الزبيب لما ارادت ان يسبح وكانت وجوه استدلال به احمد والشافعي على ان الحرم اذا اشتد
في احرامه ان يحل بعذره فله ذلك وخالفها ابو حنيفة وماكر وجعل الحديث لضياحة خاصة
م عابته روى مسلم عنها حوى هذا الى اراد يتولى الزالة عن موضعه فاني لمتها دخلت اي
البيت فراهية ذكرت الدنيا اخرتها وما يفعل اهلها من التزينات قبل هذا فيقول على ان كان
قبل تحريمه اتخذ ما فيه صورة فلهذا لا يدخل وراه ولا يكثره وفيه هذه المرة الاخرى يعني استرا
هذا تفسير لهذا كما فيه مثاله طائر قال له ابي عبد الله بن عمره انفق على الرواية عنه خذوا القرآن
من اربعة من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن مقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل
وابي بن لعب خصم بالكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط لا غاظة لكثرة حضورهم عند قراءة النبي
واخذهم عنهم مشافهة وسالم هو مولد الى حذيفة اقول ان هذا من قول المصنف ذكره لئلا
يزهد الوهم الى اسامه اخر كما من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الاسبيعي فانه ينبغي ان يقبله معاذ
وعبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء وان العباد له الاخر وان اقتص على جملة اسمائهم شهرتهم
بمخاظة القرآن والوهم ينسبهم في حديث اخر وهو خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود واتي بها لعب
ومعاذ بن جبل وسالم مولد الى حذيفة لم يجز ان يبان سالم بن مسعود به روى مسلم عنه خذوا
على خذوا عن كرهه للتاكيد قد جعل الله له سبيلا في بيان الحكم الموعود في قوله نعم فاسكوهن في
البيوت حتى يبقن قاهرة او يجعل الله له سبيلا فيبين النبي ان ذلك السبيل هو قوله عكم الكبر بالكسر
اراد به غير المحض جمل مائة ونفيسة اجتز به الشافعي عاقبات النبي مع الجليل وذهب ابو حنيفة
واصحابه الى نفي النبي مع وجعلوا الحديث منسوحا لاخره وهو قوله عكم والفتيب بالفتيب جلد
مائة والرجل فان الجلد سنوي فبين وجب عليه الرجح لانه رجع ما عز اوله بجلده اعلم ان قوله
الكبر باله كسر والفتيب بالفتيب ليس عا سبيل الا شراط بل خارج على الغالب لان هذا الكبر الجلد
سواء في كبر او شيب وحذ الشيب الرجح سواء في شيب او بكبر عمران بن حصيص روى
روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوه فانها ملعونة تقدم الخلافة عليه في الباب الثالث في حديث
انما جئنا ناقة عليها لعنة اوسمعه روى مسلم عنه خذوا ما وجوتم وليس لكم الا ذاك ليس

يعني

معناه

معناه ابطال حق الغرما، فيما بقي من دينهم عليه بل معناه ليس لكم الا ذاك وليس لكم حرام ما دام
مصر ايضا ما تقدم به تفسير لمفعول خذوا على ما كتب ابي عبد الله جرحا بسبب الاخرة في غار اناها
اي اشتراها فلما يبلغ ذكر وفاء دينه يعني لم يؤدى دينه بما جمع من الصدقة قال الغضائفة في عاقبته انفق على
الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يملح حتى يملوا تقدم بيان في الباب السابع في حديث
عليكم من الاعمال ما تطيقون زيد بن خالد انه انفق على الرواية عنها خذها قال لمن سأل عن مثله الخ فانا
في كل والاخي والذبيب يعني انها ضعيفة متروكة بين ان تأخذها انت واصحابها او اخوك الذي يترها او
الذبيب وليس كذلك ضاله الا بل فانها لا تضيع لك بل الذبيب فينبغي ان لا يؤخذ بغير ضاله الخ فاجابه الغضائفة
على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم في سفر سرتنا معه حتى تركنا واديا فذهبتم بغير حاجة فابعدت باودة
فنزهرتم فلم يرتبنا يستبرئ واذا شجرتان يشاطي الوادي فانطلق الى احداهما فاخذ بعضه فقال انقادي علي
باذن الله نعا فانقادت معه حتى جمعها فقال انما على فالتينا فلما فينا حاجته فنزهرنا فالتينا العسكر فطلب
من الماء للوضوء فما وجدت في الركبتين من قطرة فقال لي انطلق الى فلان بن فلان الا تفارق فانطلقنا
فوجدت قطرة في مزادة وهي الطرفي يحمل الماء فالتيتهم فالتيتهم فقال اذهب فالتيتهم فاخذها بيلده
فجعل يركب بيدي لادري ما هو فقال عم خذها جاز برقصت علي وقل لبيد الله تنمت فبعتها عليه فقلت
لبيد الله فالتيت الماء بغور من اصابعي فالتيت الناس فسقاهم حتى راى ابيهم فالتيتهم فالتيتهم فالتيتهم
وهي بالعين والزنا والنجس وبالجملة المزاولة الفارق وفيه جواز الاستعانة بالغير عابته انفق على
الرواية عنها خذوا قرصة قال لامرأة سألت النبي عن كيفية غسلها عن الطهر الفرض بكسر الفاء والجران
الراء وبالهاء المهملة الفلوة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف وبروي بصيغته ومع قطره من جلده
ذكره الفخران في المبر رواية الاكثرين وقال النووي العوارب كرسها وبروي متمسكة بغير الميم وتسد بالسنين
اي قطعها من صوف او قطن او نحوها مطيبة بالمسك وهذه الرواية يقوى قول النووي فتطهر بها ولم تجز سكا
ستعمل اي طيب وجوزت عابته انفق على الرواية عنها خذوا من ماء بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك وبروي
خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله المنذرت بنت عقبة امرأة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابي سفيان
يشي لا يعطيني يكتفين وابني فهل علي جناح ان اخذت من ماله يكتفين عليه ابي عبد الله انفق على الرواية عنه وعوي
قالوا انا فية خير تقدم بيانه ومع كونها في حديث ابي بكر بن عبد الله واصيكم بثلث ارجوا المشركين
من من جزيرة العرب استدلال به ماكر على امة المشركين لا يمكن من التمكن فيها حتى لو دخلها واحدا منهم
ومات ودفن فيها امرئيشة وجوز ابو حنيفة سكنها طهر فيها ودلالتها المذكورة في الفقه واجيز والولد
سواء كانوا مسلمين او كفارا لا يجوز ان كنت اجزيتهم اي بمنزلة ما كنت اكرمهم بالفتيا فقة تطيبا لقلوبهم و
ترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة الضميمة قال لا يرا عبيس ورسكت للنبي عم او قاله فانسيتها
قال الهروي في شرح صحيح مسلم الناس هو سعيد بن جببر وهو الذي روى للحديث عن ابن عباس
فقط هذا ضمير قال سعد وسط ضمير سكت لابن عبيس قال المهيب الثالثة طهو تجزيتهم جيش
اسامة وقال القاطن بجملة اشراكه قول عم لا تأخذوا قبري وشا يعبدهم هذا من قول سليمان بن ابي سلم
ابو هريرة روى البخاري عنه دعوى ما تركتكم هذا من تمة للحديث الذي ذكره في الهيب الساسا

ولا تقوية عنك فاني النبي صلى الله عليه وسلم فذكره ذلك فقال علم ستر ابنك عبد الرحمن قاله في عمر بن الخطاب رضي الله عنه
على الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم وكل من ينسك وكل ما يملك قاله لشمس بن ابي بكر في الصحفة في استيفه انفق
على الرواية عن قال نادى رجل رجلا يقول يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله فقال اني لم اعنك يا
رسول الله بعد موت فلانا فقال عبد الله بن عباس ولا تكفوا بكينتي النبي للتزيب وقيل للتزيب والظاهر
من الحديث المتفق هو التكني بكينته مكرهه مطلق وقيل هو الخبيث بين اسر وكينته ويمكح ان يقال
بجزء التكني بكينته مكرهه ولا يبرح اسره وكينته استكرهه قال مالك بن النضر لان محتضا مجيؤه في
الشفا في جيل باق بعونه في استيفه انفق على الرواية عن سوسو وصفوه في ان تتسوية الصق ومن
تم الصلوة ان من محتسا بها بقا لم يحس الشيء منتهى ابو هوريث روى مسلم عن سيبويه عن الجوزان
بفتح الجيم وسكون الجيم معوفى على اليه من المدينة قاله لما تروى رسول الله عن سيبويه عن الجوزان
القاضي بكر الرازي ونحو غيرها وغيره بتخفيفها معناه في اللحن جعل الشيء في ذلك او ما المفردون ياتون
له الله قاله الرازيون الله كثيرا والذكريات انما لا يقولون ان المودون لان مقصودهم مع النبي صلى
ان يبين لهم ما المراد من الاقوال والتفويذ لا ياتان ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تعالى والا
شغال بالالمات والاعتزال عن الناس ورفع الشبهات او معناه ان يجعل الله تعالى في ذلك
لا يتركه غيره والمراد من كثرة ذكرها ان لا ينساه على كل حال لا يتركه كثرة الغفلات في هذا الله
التفويض اشار الى ان الذكريات في الحقيقة من لا يترك مع الله شيء كما قاله الله تعالى واذا ذكر ربك اناسيت
فيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قاله الطبري في هذا الجواب مع الاستسواب للكلية بعد دعوا سوا الله
هذا الا ان مع الاقوال فاعرفوا سوا الله عن اقصا في المفرد بين النساء بين الالهييات المعنوية
وهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل ما معنا سوا الله عن المعنى ويمكح ان يقال ان ما يسانل بها
عن الوصن ايضا وكان معلوما بقرينة سياق المراد في الاقوال في اللطاعات فاستلوا عن
وصفهم وفي ذكره مع هذا الكلام عقيب قوله هذا الجوزان ومع ان جوزان كان متفردا لم يكن مثله
فلا يهولوا النساء متفردون باسنى السغادات على ربه روى مسلم عنه سوسو يشقوه
نوب تحريرها اذ ارسله بعد ان روى رسول الله عن التبريد بفتح الهمزة وفتح الميم في الفواطم يعني
دوم بغير الال المهملة موضع قريب يتوكل قاله ان لحيته والقوا طم احدى من فاطمة الزهراء
والثانية فاطمة بنت اسد اعلم على والثالثة فاطمة بنت حمزة انما فقهوا المصنفين للاختلاف
في عدد القواطم قال بعض من اربعه والرابعة امراة عقيل بن انا طالب والصحاح انتهى ثلثه عربوا
عسبة روى مسلم عن صلوة البعير في اقص عن الصلوة اى امسك فشد عنها حين تطلع
الشمس حتى تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان وهما انا حيا راسه معناه ان الشيطان يرب
راسه الى الشمس في وقت الطلوع والغروب حيا من ان يعبر وجهه فنهى النبي صلى
عن الصلوة في ذلك الوقت نحو زاعن شبه الكفرة وجيشيد بسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس

من يقوم به الصلوة في وقتها
كثيرا بعد المراه من الاقوال

كانوا

شبهوا الصلاة وتبنيها
عن جوارحهم على الصلوة
عن جوارحهم على الصلوة

كانوا بعيدا وزنا في هاتين الوقتين قيل قرنا به حزنا به وهما اتباعهم الذين بعثهم للاغوا في الليل
واتباعه المعوثون للاضلال في النهار والقول الاقوال القوي وقيل انه من المشاهيات فأت
قلت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ارتفاع الشمس وفي حديث آخر يبرون بها لا ارتفاع في ذلك
ثم صل فان الصلوة مشهورة في حيز تقرب الشمس فانها تغرب بريح في الشيطان وحصل
لها الكفار وفي الحديث بيان الاوقات الصلوة بعينها فاستدل بها عمران بن حصين روى
بخاري عنه صل قائما وان لم تستطع فقعاعدا فان لم تستطع فقعاضت قاله لما سئل عن
الصلوة فلما ان به مرض استعمل به بعض عمال ان الصلوة مستلقة لا يجوز للعدم لم يذكره فلما
الحديث سكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها في عهد الله بن مغفل انفق على الرواية عن صلوة
قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قاله في الثامنة من شاء لما ذكره في صلوة
اذما واجبة لتكرار الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة في حيا بن الارث في انفق
على الرواية عن قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يذكع فيه الاخرة فكما اذا
على راسه خرجت بجلاها واذ وضعتها على رجليه خرج راسه فقال علم وضعها بغير وضوء
ويع ممتلئة مخططة تشبه لون الغرما فيها من السواد والبياض مما يلي راسه واجعلوا على رجليه من
الاخرة مضععين عن عيسى بن العيص المحدثين فيها يعني تفسير للغير الجوزان في الثانية و
بفتح العين الاولى حين اغتسلت استسجد باحد وفيه جواز الاغتسال عن راسه واحده عن الغر
وان الخبيثين مقدم على الدين سعد بن ابى وقاص روى مسلم عنه وضع من حيث اخذته قاله
بفتح سفي استوطبه من الغنمية قاله الرازي قلما جاوزت قليلا نزلت يسئلوك عن الانفال الالية
فقال علم باسعد انك ساءتني السيفي وليس لي وانه قد صارت فخره روى انه قدم شرط لمخ في البدر
ان يتخذ فاختلف الشبان والشيوخ فيما شرط لهم من التنفيل قال الشبان خرج المتأتلون وقال
الشيوخ خرج كفا وطوا الكيم وقالوا الرسول الله عدم المغنم قليل والناس كثير فلا يفي ان اعطى ما
شرط لهم واختلفوا ايضا في ارج الحكم في قسمتها يكون لها من ام اللانصار فنزلت يسئلوك
عن الانفال الالية ومع قل الانفال لله والرسول فاتفقوا الله واحلوا ذات يتكلم يعني قل لهم ام الامر
في قسمته موقوف الرسول الله عدم ومقتضى الحكم ان لا يباينوا وما شرط لهم بل يصعب باسم بينهم
على السوية والامام ان يتفيل من الخس وقيل من المغنم عثمان بن ابي العاصم روى مسلم عنه
ضع يدك على النبي صلى الله عليه وسلم وقل بسم الله ثلثا وقل بسم مرات اعود بالله وقدرته من شر ما اجد
من الوجود واحذر اى اخاف قاله وهذه الرواية لم تكن مخصوصة ببل فعلها الصلوة بل بانفسهم
ام سلمة رضي الله عنها في الرواية عن طف في من وراها الناس وانت رابية انما امرها بالطواق هكذا لان
السنة في النساء اتباعه الرجال او نحوها ان يتاوى واحد بامرها قاله لما قالت اني
اشكل وفيه جواز الطواق المعذور والبا ابو هوريث روى مسلم عنه واذ بالله من عذاب
عود واذ بالله من عذاب القبر عودا والله من فتنة المير الرجال عودوا بالله من فتنة الحيا والمها
تقدم بيان في الباب الرابع في حديث اذا شهد احدكم حيا برده انفق على الرواية بفتح غطا

الانوار وكو الاسقية الالوان منقذ الراس السقا بالوكا وهو خط يقد به الشقا وعلقت الابواب
واطفق السراج فان الشيطان لا يحل بغير ليلته ان لا ينزل سقا ولا يبق بابا ولا يمشق انا قال بعض
الفضلاء المراد بالسطح هنا شيطان الانس لان خلق الابواب لا يمنع شيطان بل هو في نظير
لان المراد بالخلق المذكور فيه اسم الله بل دليل حديث اخر اعلقت الابواب واكروا اسم الله وحمروا
اشيخه واكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جهة المراتق فلو عاينوا السمت خصص
النسب بالذكري كونه موضع الرخون قال لم يجد احدكم يوم ما يقرب به الا انه ان يعرض بلسان الراس او يرض
بالعرض عانا بعوده الرخون ويذكر اسم الله عليه اى عارضه بالعرض فليقبل فان القوسية هذا
تحليل لقوله اطفئوا اوعى بغير الفاسقة اذ ابرها الفاسدة فخرجهما من جحها وافسدهما فخرجهما
النساء وكسر الراء وبالضاد والهمزة اى توفد على هذا البيت بينهم جابر بن عبد الله الانا واولو السقا
فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يرباها ليس عليه غطاء او سقاء بل يغط على انا ليس عليه وكا
الاخر فيه من ذلك الوباء الى انزل بعض قال المظهر من شرب نزل فيه من الوباء يهلك واحول الاوطان يوش
الفاشاع معروفة ماهو المراد من الوباء ونزوله ومروره قال النبي بن سعد قال اعاجم عندهما يتقون
اى يخافون ذلك في حالون بالفتح علم شهر على لغة العجم منصرفي الاول قال صاحب الختعة روى المصنف هذا
الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور في بلج بين الصالحين في المتفق عليه من مساجد ابره جابر بن
روى مسلم عن عروة هذا اشارة الى ان بكرة يوم السرا وكان رأسه نغامة الامر بالتغيير
للشرب تقدم الخلاه عليه في الباب الثاني في حديث ان اليهود والنصارى ابو هريرة روى
البخاري عنه فترجم المخرجون كما تقدم الاسد تقدم الخلاه عليه في الباب الثاني في حديث انا قد ابعثك
فارجع ليهيئ سنة بهذا الحديث يعني ذكره البخاري منقطقا ولم يصل سند نفسه او سندا بن هريرة
الحديث مع ان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد ابو موسى روى البخاري عنه
فكوى العاني اى خلعوا الاسير من يد العدو والطمع الحاج وعوه والبرهن وهذه الامور اللوجج
اذا اشتباها بعض سقط عن ابا قير ابو هريرة روى مسلم عنه قالتم حتى يشهدوا ان الاله
الاله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد متعوا امتك دما وهم اموالهم الا جمعة ما يعجزون
اعوامهم وقلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعجزون ان قالوا ذلك باخلاص والبرهن
الابوا خذ عن قال لعلى يوم خير حرج اعطاه الراية ابو هريرة روى مسلم عنه قال روى البخاري
اقتصدوا في الامور كلها وانما تركوا الفتق والتقصير فيها يقال قارب فلان في امره اذا اقتصدوا
وسدوه واذا طلبوا من الله في امر السداد وهو المتوارى جوير بن روى مسلم عنه قوله قد
بلغت محمدا قال لها ما دخل عليها فقال لعلم من لعلم قالت لا الاظلم من شاة اعطيت مولانا في مرض الصدفة
بين غطها من شاة تقدر لعنير فربما لم يستاذن من مولانها لعلمه ان قلبها يطيب بالكله مرتين للحديث
في الباب الثاني في حديث انها قد بلغت محمدا طارق بن شبيب روى مسلم عنه قال اللهم اغفر لي وارحمني
وعافني وارزقني فانه هو لا يجمع كده نياك واخرتك قال رجل قال يا رسول الله اقول حبر اساء لى
سعد بن النوفل ووافى امره روى مسلم عنه قال لا الاله الا الله وحده لا شريك له الله البربر واليه المير الله نبي الرحمة

ابن جابر بن عبد الله الانا واولو السقا
يوم في مكة وكان له نسبه جابر بن عبد الله
ابن جابر بن عبد الله الانا واولو السقا

عائنا المحمدا واولو السقا
انا قال قتيبة بن سعيد

الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال اى الاعراب في قولها لربنا اهدنا الكلمات
في حق الله تعالى لانها اوصاف فيما لا اى ما الذى اذكره لحيى قاله الله عز وجل وارزقنا وارزقنا
وعافني شك الراوى في عافني قاله الاعراب اى عافى فقال ابنه الله عز وجل لانا اقول حذيفة روى مسلم
قبح باطنه ما من وهو يكثر النوم قاله لصحبة ليلة الاحزاب لعدم ذكره ايضا هناك ابو سعيد
روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلمك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان قلت كيف
يطلب البتة صلوة يشبه صلوة ابراهيم صلوات الله عليه اقوى واوفر من صلواته على ابراهيم
قلت التشبيه في اصل الصلوة لا في وصفها كما قيل في قوله تعالى كتبت عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم
التشبيه في فرضية اصل الصوم لا عده فان قلت اصل الصلوة حاصل استيناعه فكيف يكون مسؤلا للاجل
قلت اصل الصلوة كان ثابتا برسول الله فاذا انعم الله به على صلوة ابراهيم يكون المجموع زائلا على صلوة
ابراهيم وبارك على محمد اى ثبت عليه ما اعطيت من الشرف والكرامة وال محمد كما باركت على ابراهيم
وعال ابراهيم وقبورهم التساعدي روى انفا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى اهل بيته
وذريته هؤلاء المراد بالرحمة قالوا يا رسول الله كيف صليت عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على
ابراهيم وبارك على محمد وعلى اهل بيته كما باركت على ابراهيم انك جبريل جبريل وفيه جواز الصلوة
على غير النبي من بالبتة فقال انتم صل على ابي بكر فان قلت الصلوة من الله بحج الرحمة والبرهان
جابر بن عبد الله سلم فليجوز الصلوة عن غيره قلنا لا امثال بلذات توفيقية ليهيئ من السلف في غير النبي
كما يقال قاله الله عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عم عزيرا وجليل اعلى الله فان قلت قوله
عدم انهم صل على آل انا وفي يدل على جواز استصحابها في غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واذا
كانت بمعنى الدعاء فيقال وقوله عدم انهم صل على آل انا وفي من قبيل الثاني ونقول انه مما خصصه النبي مع
بدليله السلف ليهيئ صلتها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابوبكر عليه السلام ام سليله
روى مسلم عنها قولى اللهم اغفر لي وادعني من عبدي حسنة اى اعطني عقيب من هو خير منه قال
لها حرج مات ابوسلمة قالت فقلتها فاعقبني الله من هو خير منه محمدا ام السن روى عنه
قوموا الى الجنة يعني السبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات والارض يخضعون
كعوض السبا والارواح والمراوم وصفها بالسعة ففيتها باوسه ما علمه الناس من خلق خلق الارض
بالذكري لانه في العادة اذ في من الطول قاله حبر وفي المشركون يوم بدر ابو سعيد روى انفا على
الرواية عنه قال لما حاصر النبيهم بنى قريظة فطلبوا النزل على حنظل سعد بن معاذ فارسلهم اليه
يدعوه في على حنظل روى فينا قاله عدم قوموا الى الجنة للافق روقيل للحيا ضرب منهم ومن
انها جبريل المستر بعد القوي القول الاول لانه كان سدا لافق روقيل للحيا ضرب منهم ومن
قبل هذا قيام التعظيم اذ لو كان للاعانة لا مرقبها واحدا واشتد فيل على ان التعظيم بالقيام
حاضر بل يستحق الاحرام كالعلمي والصلوي وقال الطبري مع ان القيام ليس للتعظيم كما في ان النبي
قال لا تقوموا كما تقوموا الا اعاجم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزل ولو كان وجها ولو
كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيديكم وما روى انه عدم قال لعكرمة ولعزى فغير انكروا بوجهته

محمول على ما فيها بل كونه اسلام كونهما سيك قيلت اوعا مع الاخر كما اقتضت الحار و قال الشيخ
ابو حامد القبايلى مكره على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيك ك استعار لشيء من غير سبيل
معناه وفقد عزه البهيم فقال ان البهيم لسعد ان هو له اى اهل بنى قريظة نزلوا على حاكم فقدم بيانه
في الباب الخامس في حديث باسعد ان هو له نزلوا على حاكم ق ابراهيم بن عيسى بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
عن قوم اعنى ولا يثنى عنى الشارح و يروي عن بنى تميم قال في حديث مونس بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
لثلاثة ا ابوهريرة بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
الجمعي عريت مستقلة لجزع الصبي يجمع بين ارم بها اما علمت هذا في حديث مونس بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
كيف يجمع خلق عليك مع ظهور ترجمته انا لا ناكل الصدقة و يروي لا ياكل لنا الصدقة قاله الحسن بن علي
حبر اخذت من عمر الصدقة فجمعها في فيه وفيه تحريم الصدقة لسبب عدم وان الصفا يروى ان
يخطف من الحرام ما يكتبه في حيا بوزنه انفق على الرواية عنه كل فاني انا ج من الاتباع المشاهير
المسافر في الخبر والخطاب يعني التوم المطبوخ الذي قرب اليه التوم هذا تفسير للمفهوم كل قاله
لرجل من اصحابه وفيه اباحة الطهق ابراهيم بن عيسى بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
مع طعمه يعني الصبي تقدم الطام عليه في الباب الثاني في حديث ان امه من بني اسرائيل و ابراهيم بن
انفق على الرواية عنه كل امر الاضاح ثلثا في ثلثة ايام ولا ناكلوا فوفدنا هذا مشهور بما ذكرناه من قبل
وهو قوله عم بن عيسى بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
كرو في الدنيا لا تكف عن شرب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يخلط بالناس قليلا ويكون في نفسه
خائفا و ذليلا و كالمعبر بسبيل و هذه معنى بل وفيه اشارة الى ان الاخرة هي منزل المؤمن و ان الدنيا
مزره وسبيل كما قال الله تعالى و ان الاخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه توفيقا مع التشبيه الاول
لان الغريب قد يسكن في بلاد القريه و يقيم فيها جلا في عابرا السبيل و غدا يفسك مع اصحاب القبور يعني
قل في كل ساعة الان يحضر في الموت و اغيب لان كل انت قريب من ابي ابيوت بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
كيلوا طعامكم بيارك ثم وفيه اشارة الى مصارع العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون في خذلا
من الاحتياج الى الغيرة و هذا روى عن النبيه الطرقي المعيشة خيرا من بعض الجارة فان قلت اليس
قاله غفلة لا تحصى فيجب ان لا يحجب البذل عليه فليس ممنوع من ابي ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
واقا الحظان الطرقي فيقال لا يحجب البذل عليه فليس ممنوع من ابي ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
موتاكم بعض ذكروا مع هو قريب الى الموت و اذكروا عنده لاله الا الله ليكون ذلك اخر كلامه كما جاء
في الحديث من كان اخر كلامه لاله الا الله دخل الجنة و ينبغي ان لا يقال له قل ولكن العباد الا الكفار
عن ذكروا مع ان يكره ذلك فقلبه لضيق حاله و شدة كرب الامر فيه للذنب و انما اقتصر على التبريل
لشبهة ان الايمان لا يترقبه من الشها و يترقب ابوهريرة بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
راحتة فان هذا منزل حضر فيه الشيطان قاله غداة ليلة التوريس لما استيقظ من النوم
بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت كيف حضر في الشيطان و فوات الواجب لم يكره
بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره تابعا وقت النوم لعدم احتياجهم فيه وان لم يكن تابعا

وقت

وقت الغوت وفيه استحباب الاحتساب عن موضع الفعل التبريق عابثة رة انفق على الرواية
عنها ليعمل احكامه نشاطا في مرة فوجه و يشبهه الى النوا فلما اذا كسد او فتر قدر و يروي فليقله قاله
عنه حين راي حبيلا مرد و ابراهيم بن عيسى بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
هذا الحديث الى عابثة وغيره الى النسرو الله اعلم من حيا برمة ذوى صلوة ليصله من شاء من اهل
رحله قاله في يوم مطر اذى مطر في سفر وفيه رخصة تركه في عتة في المطر عن ابراهيم بن عيسى بن ابي عمير بن ابي عمير
ذات ربح و برود و مطر فقال في الخبر انه الاصل في رحلتهم ابراهيم بن عيسى بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
بكر اللام و تحفيق النون من غيرها ما قبلها و يجوز انبات البيا مع فتحها و تشد النون ما خوفي
الولى وهو لغوب و بعض الرواية يروونه بشوت البيا و سكنونها و مع انما اشاع السرقة لغيرها في الخط
او غلط من الحيات و تنبيه على الاصل لفظة ابراهيم بن عيسى بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
الحيا و هو البلوغ و قيل هو العقل و قيل ليس الحيا معن الوقار و التقى بفتح النون و فتح الحيا جمع
نهيته و هو العقل و تحفيق النون على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جازبا للاختلاف في قطعها
لفظها و اكبرا في المعنى و يجوز ان يكون مصدرا كما انتهى نعم الذين بلونهم بقرهم في الخبر و انتهى
نم الذين بلونهم وفيه ترتيب الصفوق في الصلوة على سبيل التلوين و هو ان يصفى بعد الرجال المسرا
المراد حقن في الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر اشرف من الانثى انا كره و هي صفات بغيرها و سكنها
البا و بالفتح المتجه الى مختلطات الاسواق في نكاحها لا تكون لها مختلطات كما اختلط اهل الاسواق فلا
يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى و قيل معناه اخذ رواه من ان تصلوا في الاسواق و في
الموضع الذي لا يوجد فيه حصون من كثرة الاصوات ابراهيم بن عيسى بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
الذين حيا من لغز و هم فقال عم لذلك البحث ليشبع من كل رجلية احدها و الاخرى منها يعني يخرج
من كل قبيلة نفس عددها ليتنصف الى العدة و يكون اجزاليها و غيرها اذا خلق احدها الاخرة اهلها
بلا حاشية منه يعني في ليلها و هذا تفسير لما حصل فيه الاجر قاله بنى حيا بكسر اللام و فتحها و الام
في بنى لاجل حين بعث اليهم بعثا الى معونا و هو ليليس عابثة رة انفق على الرواية عنها
مروا اليك بهيما بنا س ندم بيانه في الباب الثاني في حديث اكن لا اثنين صواحد يوسف
ابن عيسى بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
نذران يصوم و يقوم في الشمس و لا يتجمل الى الابل فقال عم مرة فليجمل و ليستقل و ليعقد و ليعتم صومه
يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربية فيه لا يعتبر ابراهيم بن عيسى بن ابي عمير بن ابي عمير بن ابي عمير
حايض فذكره الى النبيه عم فقال عم مرة فليجمل لانه فليجمل اجزا ثم ليعدها حتى ظهر
فيه دلائل حيا ان الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهريين مع انه لا يقع الا بغير ما دون وفيه تحفيق
حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان لذي المعصية عا فاذرة الامر شاجر
الطلاق لثبته ا في طهر بعد الطهر الذي يلى الحيض فلما فائدة ان لا تكون رجعة لاجل الطلاق لانها مكرهه
كما كرهه النكاح للطلاق في قول ارجحها او يحبسها بالجرم عطف على قوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله
ان تطلق لها النساء قبل اللام في ليلها بمعنى فيكون حجة لما ذهب اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار

اذ لو كانت بلطيف يلزم ان يكون الطلاق مأمورا فيه وليس كذلك قلنا لا من ان الامم هنا بمعنى في بلوغ الواقعة
كان قوله تعالى فطلقوهن لحدنهن في سبيل من سبيرة اتفاق الرواية عندهم غلامك البخاري خذ
لامرأة من النصارى رجل اعدوا الكلمة الناس عليها فعمل من اذ ثلث درجات **م** عابفة وهو من علم
عنها ناولين الخيرة من المسجد قالوا لها تقدم توضيح في الباب الثاني في الحديث ان جيفتك ليس في ذلك
ع عابفة روى البخاري عنها عروبو علي - اصله ارقوا ابوت الهزيمة هاء مع سبع قرب بس
القافي جمع قبة لم يحلها اكلته من جمع الوكلاء وهو الجبل الذي يشذب القربة لان الماء حينئذ يكون
اظهر لونه ووصول الابري اليه لعل اعهده قال صاحب النهج في قوله الذي يشذب القربة لان الماء حينئذ يكون
كأنه يكون في بلع بين الصحابين في المتفق عليه من مسند عابفة قاله جرح اشهر وجوه مرضه الذي مات
فيه **ق** اشهره اتفاق الرواية عنه عشره او لا تقسوا واسكنوا ولا تنفوا قاله جرح بال اعرابي
في المسجد فترجموا به فيه مذموم كالمعروف والاشواق والنهي عن التقبيل من رحمة الله تعالى **البا العاشرة**
م عمرة روى مسلم عنه لا يخرج اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلمانا تقدم
بيانه في الباب التاسع في حديث اعلموا ان الامة لله والرسول **ق** سهل بن سعد روى اتفاق عيا
الرواية عند الاطراف الراية خذوا رجلا يفتي الله عليه بحجة الله ورسوله وحيته الله ورسوله يعني
عليه اني قال روى مخرجه تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث القدر عارسلك **ح** ابو
سعيد بن الحسن روى البخاري عنه لا علمك سورة في اعظم السورة في الزواج قاله تقي سورة
الفاحة انما كانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظيمة وعاد كرسى من القصص
وليس سورة بهذه الصفة غيرها قاله **م** ابو هريرة روى مسلم عنه لان اقول سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي من اطلق عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا
ملوكا في وقيل انهم تصدقوا لان الدنيا ليست غير الله مقدر جناح بعوضة **ح** الزبير روى
البخاري عنه لان يا خذوا احكام اهل بيته من اجل نبي في الجبل في اتي بجزيرة من جبل على ظهره فيهما
فكفك الله بها وجهه اي عني الله سبحانه تلك الخيمة دالة من المسئلة وفي رواية فيستحب بمشربها
خير من ان اشبال الناس اعطوه او منعه **م** ابو هريرة روى مسلم عنه لان يجلس
احدكم على حجرة فخرق ثيابه فخلص بغير الامه ان ينقل الى جلاسه خيره من ان يجلس على قبر المراد
بالجلوس ما يكون للتعلي والحدس وقيل ما يكون للاحداد بحيث يلازمه ولا يرجع عنه **ق** ابو هريرة
وسعد بن ابان وقاص روى اتفاق الرواية عنه لان يتلى جوف احدكم فيجاء حتى يريه ان يفسد روية ما خفي
من قولهم وروى القوي هو في الله خيرا من ان يتلى شعرا يستدل به بعض عاكر اهدية الشعير مطاف
واكله ليهو رعا باحثة في الموم من عابفة كذب وقهر وما لم يبرح كذلك فان غلب على صاحب جرح
يشغل عن الذكر والتلاوة فخرموم وفي قوله ان يتلى شعرا اشارة اليه وان لم يخله فلا ذم **م** سهل
بن سعد روى اتفاق الرواية عنه لان يحرق الرجل اخاه اي يعطيه عارية الرثة خيره من ان ياخذ عليه ما
خرجه معلوما بغير الماء المحبوس وسكون الراه اي اجرة **م** سهل بن سعد روى البخاري عنه لان
يهدى اليك رديا واحدا لعل ربه لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان يكون لك حرا باسكول

الميم

الميم جرح الراجح بفتحين يطلق عيا جرحه الا بل لا واحد لها من لفظها بين النوايب في ان يهدى الله
دعوى كرجل اكثر من ثواب صدقة الابا بال نغمة **م** ابو هريرة روى مسلم عنه لتؤذن المحقوق
الامة في جواب قسم مقصور الال فيه مضرومة والفعل فيه مسند الالي عه الذين خطوطه والمقوق
مفعول وقيل الال في مفتوحه عيا بنا **م** الجوهري والمقوق قايه معاهم الفاعل كره هذا غير مستحب
لانه لو كان كذا نظرا ليا، وقال ليوذ يرح الالهها يوم القيمة حتى ينادي يقص النفاة للجي، وهو الجرح
شاة لا فرق لها من النفاة القرنا، ومع النج لها فرق وفيه لانه عيا حشر الوحوش كما قاله تقي **م** اذا
الوحوش حشرت لكن القصاص فيها مقاصد لا قصاص للحليق **ق** ابو سعيد روى لتعتن
بغير النايح وكسر الباء، وضغ العيون سنن من كان قبلكم بشرا بشرا وذراعا بذراعا حتى لو
دخلوا اجمعت لتعتنوه تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تأخذ
امتي ما خذ القرون قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى روى بال بدل يعني تيسر سنن اليهود
وبالرفه خبير يتدا، مخوف عا تقدير جرح الاستنهام يعني من قبلنا اهل اليهود قاله تقي يعني من يروى من
كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون الاستنهام للنبي والقرن بما جعل غير ويجوز ان يكون للتعجب
من خفاء ذلك عليهم وفيه معجزة للنجيم حيث كان كما اخبر النبي بن بشيرة اتفاق الرواية
عنه قال كان النبي يمشي وهو صغير فخرج يوما فقام حتى كاد يكسر فراجه رجلا ما ياصدور من
فقال يا عبد الله تستون صفوكم والنجي القره الله بين قلوبكم اي ليوقع الله الخيفة والخواوة
بينكم عرك التوسية بسبب تقدم بعقكم عا بعض في العنقا اعلم انه المذكور في الصحابين وكتب للمصاحف
وجامع الاصول وبين القره الله بين وجوهكم لعل المص وجروا في قلوبكم قاله الامام الطيبي يعني
مخالفه الوجوه مستغرا وتحويلها الى الصورة مما ركبكون محو الاعا التهديد ويجعل ان يروا منها
وجوه القلوب **ق** ابن مسعود روى اتفاق الرواية عنه الله اقبح بتوبة عبده المؤمن المراد
من فرح الله رضاؤه لا الكيفية النفسانية المستحيلة في حق الله من اجل ان من رضا درجل نزل في
ارض وقوية بعشيد الواو واليا، جميعا منسوبة الىه وبفتح الال وتشيير الواو ومع النج والنج
لانبات فيها وروى واو ابه على الال احدي الواو النفا مهلكة مع راحته عليها فقام وترابه
فوضع راسه فنام نومته فاستيقلا وقد ذهبت راحته فظلمها حتى استوعب الحر والعطف وما شاء
الله قاله رجب الحما في الذي كنت فيه فنام حتى اموت فوضع راسه عا ساعدا يموت فاستيقلا
فاذا راحته عنده عليها زاؤه وشرا به فقله اشرفا بتوبة العبد المؤمن من هذا ابراحته
وزاده اي من فرح هذا الرجل بوجاه راحته ابو هريرة روى البخاري عنه ليا يرح على
الناس زمان لا يابالي المرء ما اخذ المال ابرح حلال ام مع حرام وفيه تبيين على انتشار الظلم
وعسر التميز بينهما **م** ابو هريرة روى مسلم عنه ليا يرح على الناس زمان لا يورى القائل
في اي شيء قتل ولا المقتول عيا اي تبي قتل وفيه تبيين على كثرة القتال وعلته الاضواء **ح** ابو سعيد
روى البخاري عنه ليا يرح البيوت او ليعتبر الغلغل لملاطها عابنا، الجوهري والمقوق ليعتبرون في الرواية
يا جوج وما جوج قيل يملك الناس بعد خروجهم عشرين سنة فيحجون ويعتبرون في الرواية

الله

اشارة الى ان المؤمن لا يزال يخرج حتى يقبضه الشر في زمان قريب من القيمة قاسم
بن مسعود انه اتفق الرواية عن ليدخلن ليه من امي مسعود الفنا اوسبنا ليه الى الشكر من الى
حازم وهو من بعض رواة الحديث مما سكون احد بعضهم بعضا لا يدخلوا لهم حتى يدخلوا انهم
وجوههم على صورة القرابلية البرد فيه بلان فضيلة هذه الامه حيث يدخلون اليه على هفت
منه ورسنه باب الجنة رجال مكة الجاني عن حوض في الحوق حذوا الطوبى اليهم لانا ولهم
يعني حذوا يدبوا لا عظيم من مائة اختلا في عولنا الهبوط الى اقتطعوا من عندك
فأقول اي ربه اصحاب يعني هم اصحاب في قلاي نبي يمتعون من ماء حوضي فيقال انك لا تدري
ما احد لا بعد لك من المعاصي والمفاسد قال صاحب الحقيقة كرم الشتم هذا الحديث بعلمه
في كذبه القدر به الجاهل اشرفه روى البخاري عنه لم يصبته اقواما سفيها بسير المهمة
والفا اي علامه تقيوا لوانهم من النار يربون اصحابها اي بسبب ذنوب فعلوها عقوبة را
مفعولها القول لم يصبته يتم بظهور الحديث بفضل رحمة فيقال لهم بخير الجنة بله يتنون
لظول كثرهم في جهنم وقد جاء في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عقابا الله من النار
فيقول الله ذكرا لاسم عشرهم بطلبهم اياه ابو هريرة روى مسلم عنه ليشترى اقوام عن
رفيعهم ابصارهم عن الدعاء في الصلوة الى السماء او لتخطف ابصارهم عن بناء الجوهول يعني
احدا المبرح واقبح اما الاشياء عن الرجح المذكور والعزاس بخطب الالباب روى عن
الاشياء ويجوز ان يكون كل من المبرح معن الامر ليجتنب اقوام عن الرجح فان لم
يبتوع عنه فليتا في ان يسلب ابصارهم او يكون الامرات في دعاء عليهم وهذا وعيد
شديد في النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيرها فكله بعض ولم يكفه الاكثرون لان السماء قد
الدعاء وفيه اشارة الى ان المحضية اللاحقة عن عصي نفع العزاس بكا قال عم في حوضي
اما يحسني الذي يرفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حرام ابو هريرة روى
مسلم عنه ليشترى اقوام عن ودعاهم الى تركهم لجمعات او ينجح الله على قلوبهم ان لم ينتهوا
لان من خلق امر من او امر الله يظهر في قلبه ثلثة سوادا فاذا تكررت الخ لفة تكررت النجاسات
فيسوء قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعوض من الله ولهذا قال عم بنم يكون من الخ فليس يعني يكون
معدودا من جلتهم لفتح طوطيهم والتغطية والمراد به هنا اعداء المطلق والسبب للخير حقة
وقيل المراد خلق الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض الفتاوى ترك الجوز ثلثة مرات
وقيل مرة بسقط العوازم ابو هريرة روى مسلم عنه ليهلج ابن مريم الالهلا لدفعة الصوت
بالثنية بفتح الروحة وهو بفتح الزا بالهمزة وبالاموضع عارسة وثلثين ميلا من المدينة الفجر
هو الطريق الواسع حاجبا او متعبرا وليتبعها من النبي من باب يرمي مع لحوق النهي المشقة
الى ليجتمع بين الخ والجمرة واداره القرآن **فصل في انواع شجر وطوقها وزه فيها**
من الشجر وهو التوت ابو هريرة روى انه اتفق على الرواية عنه انه لما تقى اي علامته قلت
اذا حدثت كذب واذا وعدا خلق واذا التمت حاة تقدم الكلام فيه عليه في الباب الثامن

ابن مسعود انه اتفق على الرواية عنه
بأنه قال انك لا تدري ما احد لا بعد لك من المعاصي والمفاسد قال صاحب الحقيقة كرم الشتم هذا الحديث بعلمه

في حديث

في حديث الذي مر فيه كان منافقا اشرفه روى البخاري عنه قال جميع اليهم من الانصار فقال هل كنتم
احد من غيركم قالوا لا الا ابره اخذ لنا فقال عم لانه اخذ القوم منهم استول به بعض عم ان بنات الاخرة
واولاد الاخوات الذين هم الصنف الثالث او في بعض الروايات والاحوال والحالات الذين هم الصنف
الرابع ابن مسعود انه اتفق على الرواية عنه ليدخلن ليه من امي مسعود الفنا اوسبنا ليه الى الشكر من الى
في جواب الاستسقاء كمن قوع نعم الى او عن كما يوعدك بحلوان منكم النعلان كخلاص مبيان للفعول
قاله في مره جرح قال ابره مسعود يا رسول الله لئن عك وعلا شربا وهو شدة الخي وحدتها بقية
للحديث قال ابره مسعود فقلت انك اجزير يا رسول فقال اجل ابو هريرة روى احمد جميل
يحبنا ونحبه تحبة احمر مجازع موافقة ما به وهو انه لهم كوافقة المحب محبوبه وهو محاربا
بالخز في والمراد يحبنا انعله وقال الحق قولها حقيقة والله تعالى جعل فيه تميزا او تحبة كما وضع
الله تحبته في الخبز مع حتر جميع النافقة لما قاله النبي محمد بنو قاله ونحبه يكون
للمي زاة لان الحرف الالف تحب مع تحب اولاد من احب النبي هم احبه الله ومن احب الله احبنا
الله ويجوز ان يكون تحبة احمر اياه اشارة الى تحبة الله اياه معا لانه استكر محبة في اعدا الاشياء
صفة المحبة وهو الجليل وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله تعالى والليل واسطة بين الجليل كما كانت الشجرة
واسطة بين الكليم مع اعدا الشجر وسم هذا الحديث بعلامة في عمر ابو هريرة وهو من قوله في الخ
بين الصخر وجميع الاصول عمر سهل والخروج مسلم عن اشرفه روى عنه عابسة روى انه اتفق
على الرواية عنه اجابا يا اي تني مثل صفة مصدر عزوف في انبانا مثلا انارة صلصلة الجرس في صوته
وهو اشده على يعني الموج بهذه الصورة اشده من اتيان بصورة اخرى اعلم ان الوجي طمان بن العلي
العبية ضرب عم مثلا في المشاهدة بالصلصلة بتسليمهم في تصورهم قال شارح المشاهدة البعوان يكون
هناك صوة على الحقيقة منتفخ المعان مدعش النفس لعدم مناسبتها اياه وكثرة القلب يشرب معناه
فيضرم عن بفتح الباء وكسر الصاد داي يقطع الملك الوجي عنى وروى عن بناء الجوهول اي يقطع كرب
الوجي عنى الفصم بالفاء القطع بدون ابانه وبالفاظ القطع مع ابالة وقد وعيت ما قاله الى حقلته
واحيانا يفتل في الملك رجلا فيكاشي فاج اي احفظ ما يقوله قاله جميع سئال لطراف بره هشام بن
يائيك الوجي ابره مسعود روى مسلم عنه انك على ان تزفح الخراب وتنتج سوادى بلس
السير وبالادان المملتين الى مساري حتى انها كمن من استماع المسارة قاله لما نقل قول بقا
لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يابؤذن لكم جعل النبي من ابره مسعود اذا ناضا خاصا به وهو
ان اذا جاء يدخل عليه من غير استئذان بالقول وكان يوعر لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابر
مسعود ابره يوجب روى البخاري عنه لرب ما له عا وزن حمل مبتدا وله خبره وماذا يلة
للتعليل يعني دعوه فان له حاجة وروى الرب عا وزن عمل فعل ماض دعاه عليه يعني شفا فط مالان
له من الاعضاء يقال الرب الرجل اذا نسا فط اعضا فله ان قاله الجوهرى فيكون ذكره جاريا
على العادة من غير قصد كما يقال تربت براك وروى الرب عا وزن كنى اسم فاعل يعني يغير فطر حيث
اخذ حطام ناقة النبي من لبيح كلامه فيكون ما في ما له للاستفهام اعادة اللطام القوم بفتح التفت اليه

هو

فقال عم ق بعد الله ولا تشرك به شيئا يعني هذا حديث واحداه وله البخاري وقوله بعد الله الى
آخره اتفاق وتتم الصلوة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم دع النافذة قال لا عرفنا اخطر محطامنا فثابتنا
اليوم لطاب بكر لنا وهو الزمان الذي جعل في الانبياء قريبا فقال يا رسول الله اني عا على النبي
اي يقربني من الجنة ويباعدني عن النار فقال انما هو ما لا يدرك بالحواس ولا يوصف بالادب ولا يوصف بالعلم ولا يوصف بالقدرة
قبيلة ساءلة التي صنع لهم ما يوافقهم ولا يوافقهم بالحارة وغفار بكر العجم الجية وتحفيق الثا
قبيلة غفالة التي قال الشراخ لذي من عذيق النعلين يحتمل ان يكون دعاهم وان يكون اخبار عجم
ذلك وقوله ما اتيتم اقلها وكثر الله قالها يرفع الاحتمال ويغير المعنى الثاني الذي اثار عجم
بقوله وكثر الله قالها امر يقولها وكثرة خلاف الظاهر انما بالتحقيق للثبوت وفي رواية خفافا في ايامها
لثا الجية وتحفيق الثا واما بفتح الهزة وبلها بالمشابك تحت وبالمعنى عذرة الله لها والاسما
الله انما دعا لها لانها دخلت في الاسلام بغير حوب وعصية بغير العوج والمهمله وفتح القاء المهمله و
تشديد الياء اسم قبيلة عصمت الله ورسوله اللهم العوج بنى حياض بكر اللات وسكون الحاء المهمله و
بجرها يا معناه تحت والعوج رجلا بكر الرما المهمله وسكون العجم المهمله وتكون في غير الزوال
الجية وفتح السام قبيلتين اعلمنا مسلا قال في صحيحه حزين ابو الظاهر عن ابي وهب عن عمران
عن حنظلة عن خفاف بن ابي العفاري قال قال رسول الله عم في صلوة اللهم العوج بنى حياض
ورعلا وتكون وعصية عصى الله ورسوله وغفار عذرة الله لها واسما الله اذا سمعت
هكذا عرفت ان المعنى غير ترتيب الحديث في النقل وما قبل هذا دليل على جواز العوج جماعة مع الكفرة
الاحياء فخصي لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم لا يهتدوا ولا يهدون ولا ينجون
هكذا العرفه ابو هريرة روى مسلم عنه لكل كلمة في باب وهو واحد الانبياء وهو ما قبل الزمان
من الانبياء المراد بذي ناب ما يعرف عن الناس واما اللهم مثل الزئبق والاسم مع السباع حرام
عبد الله بن نمرة روى بالفتح وبالزاي الجية والعجم المهمله الام جملوا حرك امارة الحروف
جركت باوه الفاكون ما كالج، وما لا يستفهم بمعنى متى وفيه معنى الاثار عجم جملوا امارة الحروف
علي قول جملوا الجية وهو بالنصب مفعول مطلق كغيب الامير وفي رواية جملوا الامه والرواية الاولى
الكومانية لان ضرب البعير كغيب الامير كغيب الامير وفي رواية جملوا الامه والرواية الاولى
شبهوه منها ولا تروى من الخروم ما بين معنى في الاول اشراة بين معناه جنة سبابة من الخروم جملوه
قريب لان الخا جنة يكون في الليل عابا عم عبد الله بن زمعة روى الام بفتح الحاء كما فعل اي يفعل
مغله قاله ما كالج وفتح الضروف فيه استحباب التفاضل عن صفة الغري كغيب الامير في فعلها روى المعنى هو
المدرش بعلمة مسلم لكن الحديث ذكر في التفسير عليه من سنن الراوي المذكور ابو حمزة الساعدي
روى مسلم عنه الآخرة تشديد الياء الى غيبه والاشد يد حرف تخفيف والواو تعوض بفتح الراء الى
تضع موضع عليه عودا يعني ولو كان التبر بار يعرض قاله صحيح انه قد خرج من ليد وفيه استحباب
التخفيف لان الشرب مع انا غير مذكور او غيره ابو هريرة روى اتفاقا الرواية عن ابي العز
الحجوان يوم القيمة من اثار اوصوه تقدم مع القر والمجمل في الباب التاسع في حديث وودت

اناد

انا قد راينا اخواننا قبل استحب الزيادة بشئ في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافي قوله
تما توتوا فلنا ثلثا من خلفه زاد عما هذا او نقص فقد اسألا ونظا فلنا المراه به الزيادة عما العود دليل
سياق الحديث البراء بن عازب روى اتفاقا الرواية عنه انت اخوانا ومولانا قاله الزبير بن جارة
روى تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما لاله الامه عروة بن الزبير روى البخاري عنه
وهو من كتابه الثايعين ولرسنه الشرح وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت
اخي في دين الله وكتابه وهو قوله تع انما المؤمنون اخوة وفتح حلال قاله لا يكرهنا خا طاب
عاشية روى فقال له ابو بكر انما انما الخوكل كذا وقع مرسله وطوما اسند التابع الى النبي عن من خير
ذكر الصحابة الذي يروى في النبي اليوم خيرا هل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا القوا ورجعوا
مصدرا في قوله تع لقد رضي الله عن المؤمنين اذ بايعوا بك تحت الشجرة ق انس روى اتفاقا الرواية
عنه قال لي النبي يوم جعل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال نعم ما اعردت لها قال يا رسول الله
ما اعردت لها كبر يوم ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال نعم انتم مع احببت يعني انت
تكون مع محبوبك في الآخرة البراء بن عازب روى اتفاقا الرواية عنه انت متى وانما قاله لاني
تقدم بيانه في حديث انما لاله الامه انس روى مسلم عنه انت هب في راجعة الى المدينة والها
فيها للشكفة لقد كبرت بكسوا الباء يقال كبر فلان اذا استرح وكبر بالفتح اذا عظم لا كبرت سكت فالقيمة
كانت عندهم سليمان انس روى بن ماكله تقدم اللام عليه في الباب الخامس في حديث انما سليمان
اما تملح و ابو سعيد روى في رواية اخرى وسكت الباء كلمة يقولها العرب عند الشكيات
والوجه عين الربوا يعني حقيقته لا شهرته وان كان في التحريم سوا لاقتل وكفر اذ اردت ان تشركي
التمريخ التمر ليد في بيع اخي بعير التمر الذي بشئ اخي التمر ليد ثم اشتره بعير التمر ليد
بذكر الشيا قاله ليلال جرح جهاه ارجاء التمر بعير يرمى بفتح الباء وتشديد الياء بعد ووهو يوم تجرد
من التمر وقال لمان عندنا تمر دة في بيعت منه هاجرين فصاع قطع التمر بعد مدي حتى ان لا يطلع وفي رواية
البخاري اوه اوه مرتين وانما لم يامرهم بروه ذلك البيع لئلا يورثوا هو حرام لا يقر عليه بل يبيع اولان يابيه
كان يبرهولا ولم يكن معرفته ودرجته في رواية اخرى اني استجلبته عم قاله عجم الرواية افروده
الهدى تبيته بالبور والبا الموحدة بعها وبالشرح المجية عاصفة التصغير والهز في بالال المجية
قبل ما راه عن النبي عم احد عشر حيا وانما اخرج منها سله هذا الحديث ايام التشريق ايام الحنك
وشرب وكرامة فيه دليل على ان يوم هذه الايام غير جائز لغير المتحج بالاتفاق واما المتحج الذي لم
يجز الهدي فما يولد ان يصوم عند احد وماك ق عاشية روى اتفاقا الرواية عنها ابن انا عذرا
انا عذرا روى لثا ليد يعني في بيت اية ذو حجة يكون غدا هذا الحانة استبذان مع ازواجه ان يكون حيا مشا وطان عم
في بيت عاشية ليل اليها كثيرا وان لم يكن في قسمها فاذا نزلت لدا وواجه ان يكون حيا مشا وطان عم
روى مسلم عنه قال كان رسول الله يحسب راس عثمان با سمر من حيا حين يحرق الخرد ويقول له لويس
بن سبته روى بفتح السين المهمله وفتح الجيم والبا المشددة اسم امه عامر قبل اسرته قدما بركة وعن

وهو من حديث عاصم بن عبيد بن الجراح
ق حيا بركة الشراخ الرواية عاصم بن الجراح

لم يرجع عن ذلك فلم يرجع عن جعلها بوجوهل غاشته بؤس بالنصب سناه في مضاق اراد برندا
عنا وذلك خاطر بقوله يتكلم في باغية يعني ما شذ بؤسك باعنا في حال ان يتكلم في حيا
روي بالرفع فيؤس جبر متدله محذوف في بعض بيبيك بوسر مشددة بالين سوية تقدم الكلام على القيا
وقا قلهم عن ابي السائب الثوري في حديثه يقتل حقا والفتنة الباغية م ابن مسعود وروى مسلم عن ابي
المرزبان في رواية من الكتاب من فيه بيان للفتنة بحسب ان يحدث بطل ما سمع يعني تحذير الانسان
بطل ما سمع يكفيه من الكتاب لا المسموع يكون صادقا ولا بافاذا تحذرت بطل ما سمع بصير كما ذاب
لا محالة في اشتراط انقضاء الرواية عند فلا كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا ولا لانه يستل في تحذير
وما يظن يقال له برحاه يعني بالباء الموحدة وضرب الراء المهملة ومثلها المهملة فلما نزلت هذه
الآية لن تنال البرزخ تنشقوا عنها يحون قاله ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب الينا
الى برحاه وانها صدقة لله تعالى ففضلها حيث شئت فقال نعم يح ذلك ان مال را ح بالياء الموحدة
اي دور حج ذلك مال را حج كرهه للتاكيد باسكان الحاء المعجمة وبكسرهما متونة وغير متونة ويشبهها
يقال عند تعظيم امر والرضا به وقد سمعت ما قلت والى ارى ان يجعلها في الاقرب اراه به اقا رب
الاطلحة وفيه لانه على الصفة بعد ما اطلقت يجوز صرفها الى الاقرب قاله لاني اطلحة جابر روى مسلم
عنه بلى وجوب بلحرف سدوق وجواب لولا الهاملة وبالجملة ايضا امر بمعنى اقطع تحكك فالك على
تصديق قبل هذا لتقليل الجواز خروجها ويعلم انه السائلة لولم يصدق لما جاز لها الحرف كرهه الله
ان ليس بتعليل وانما هو خارج بخرج الحرف يرض على فعل الحرف او تفعل معروفي اوهذه للتبويب يعني
اذا بلغ ما كرهها با تودي وتكونه والافعال معروفا من التصديق قاله لاني جابر وقد طلقت فارادت
ان تجد خلفا فخرجها رجل ان يخرج فسا لت النبي عن جواز خروجها في الحديث على جواز
خروج المحنة الى جنة منها لان الجز يكون في الشها رعا لها وهو من هذا ما قال ابو حنيفة
لا يجوز ليل والانه لا يتونة كانت اوجبة والشا في في البتونة ما مع ما كره في الرجعية مع ان
حنيفة عايشة روى مسلم عنها بيت لا يخرج فيها مع جميع جابع اهلها بالرفع فاعل جميع
تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يجوز اهل بيت عند من التمر جابر روى مسلم عنه
بين العبد المصطفى فيه محذوف ان ابي بن ابي نان العبد ويرث الكفر ترك الصلوة يخرج من اقام الصلوة
فيومئذ ومن تركها فهو كما فر او نقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والمكفر في كل
ذكر العبد موضع المؤمن اشعرا بان العبد حقيقة من يخضع بعبودته ويصدق به ومن كفر به
يستحق عن عبودته ووضع موضع المكفر بما لفته ذمها على ارجح ان اترك الصلوة
غير جاز كغيرها من جديرت وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لونه نعه لا يعقوان
يشرك به ويعقباد وان ذكر من يشاه وترك الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس
كذلك فاولو الحديث بالمسئل ارجح وبان المراد من الكفر كفر في التهمة لكن جزء من الايمان كهدا الحديث
عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص ظاهرة على ان الغزاليين جزء من الايمان لهذا
الحديث وقوله لم يزلوا في وضع مؤمن وغيره فيقتل تارك الصلوة بالستيق حلا كما يرجح المحض

لقوله

لقوله عم امرت ان اقلنا القاتح يقولوا لا اله الا الله وليقوموا الصلوة ويؤتوا الزكاة الحديث
وعن اهل السنة ان غير خارج من الايمان قد بينه النبي صرح ساء لا جبر ليل عن حقيقة وهو
ان تؤمن بالله وسلايكته وكتب ورسوله واليوم الآخر وبالقدر غيره وشه والغزاليين غير داخله
فيه ايضا بل يحبس الى ان يتوب لقوله عم امرت ان يمسك انا بحدى ثلث وليس ترك
الصلوة منها عبد الله بن مغفل رضي الله عنه في الرواية عنه بين كل اذا بين صلوة بين كل الايام
صلوة كثر الايام للشكيد و اراد بالاذن الاذن والاقامة بطريق التغليب قال الخطابي
ان يكون اطلاق الاذن حالها حيا حقيقة لان الاذن في اللغة الاعلام والاذن اعلام بحضور
الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة لم حشا وقعا لتوطير وجوبها فان قلت
كيف يقع هذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب واقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية
الصلوة في ذلك الوقت ومع لانا في كراهتها في عبد الله بن سلام ربه اتفاق الرواية عنه تلك
الروضة بروية الاسلام وذكر العهود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى وانت على الاسلام
حتى تموت قاله جرح فقير زوايا عليه تقديم تقديره في الباب السابع في حديث اما الطرق التي
دايت عن يسارك عايشة روى مسلم عنها تلك الجملة الحق يحفظها الحق يحفظها وزن
يعلم يعني فاخذها بسرعة فيغذها في اذن ولتبعه بغيرها في صحاح وفي الخبر وجبه وهو الما حق
في روى فيها ان يزيد ربه على تلك الجملة وفيه هنا معنى على ما كرهه في الحرف وكسر الال قاله
لها جرح قالت ان الامم الكهان جمع الما حصر وهو المدعي معرفة الغيب كما هو محذوف منها بالفتح
يخذه حقا تقدم بوجه صحيح في الباب في حديث ان الملايكة ينزل في العشاء والسر ابن
عاذب ربه تلك الملايكة كانت تستمع لك ولوقرات يعني لوه مت عاقر ارك لا يصوت في الملايكة
يراهم الناس ما تستر من امر اى من الناس ما هذه يجوز ان يكون موصولة وان يكون نافية
والفتوية تستر للملايكة قاله لاسيد على وزن التصغير قبل بفتح الهاء وسر السنين والاول
اصح بن حضير بنهم لهما المهملة وفتح الصاد المعجمة وسكون اليا المشناة تحت حين قرا
سورة الكهف بالليل اقول فيه سناج من المص لان طرف لقوله قاله لاني هراة هذا القول لم يكن
حين قراه بل كان حين صلى اسير ماراه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوى وقال فلما سمع
ان النبي عم وذكره كره على ان الحديث غير مروى عن البراء بل عرج الى سعيد بن جندب والمروى
عن البراء بن عازب في الفتية المذكورة في المتن انهم قال تلك التسليمة تنزل بالقران هكذا
روى في المصاير والصحيح وعنده فرس من روى بسططين الشيطان بفتح الشين المعجمة و
الطاء المهملة ليل الطويل المشدود الغل اغا ذكر الرب بسططين تشبها على ان كان حوصا ولو
كان سهلا لقلنا كلفه سطن واحر فتخضت الصبي سجا به اى سترت به يعني وقفت فوق
رأسه كقطعة سجاد جعلت تدنو تدنو ويحطفت يقرب من العلو الى السفل لسماع
قراءة القران فجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفا وروى يفر بالفاء والراء
المهملة من نفي يفر على وزن يضرب اذا وبش وفي الحديث جواز ان تنزل الامة الملايكة وان

قراءة القرآن سبب لنزول الرحمة ابن مسعود روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من قرأ القرآن بعينه علمه خلو
لان من كان ايمانه متوقفا على ما يظن من قوله من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قاله من
سئل عنها وهي ما يجد الانسان مما يورثه في نفسه ما يظن ان يتكلم به خوفا من ربه لعله فساو
ما وسوسة الشيطان وروى ذلك انما انشأه الى مصدره يعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة
تفرد به ابو هريرة ثانيا عن الراوي الثاني مسلم ايضا انما تفرد به يارون والاعين ابن مسعود
رافع بن خديج روى مسند شيخه الطيب حيث استدل به بعض علماء يبيع الطيب
مطلقا غير جازم وجوز ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الطيب لا يدل على الخيرية
بل يدل انعم قاله كسب الخي حيث مع انه ليس بجرام اتفاقا وقد ثبت انهم احتجوا واعطوا
لجاء اجرة وقال قوم ما يبيع افنانه فبعضه جازم ولا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على
سنة الفقيه كالم والواهب التي وهو ما يخذ الزانية عن زناها حيث يبيع حوام في منتهى ثابت
بل يدل انهم ساء من لان على صورت وسببها حيث اطلاق الحديث عليه باعتبار حصوله
من ادنى الخصال سبب اشهره روى البخاري عنه جوب اباها ادخلك الجنة انما صار سبب الفجر
لان اوجه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله وورده بلفظ الما في ابراز الة في معرض الخصال
قاله لرجل فان يلازم هذه السورة في كل ركعة فقل له ما يجعلك على لزومها فقال اني احبها
يخرج سورة الاخلاص مبريدة بن الحبيب روى مسند حرمه نساء الحجة هدير عن ابي
عدي بن ابي الخليل فقد روى عن الغزواني انهم في لزوم رعايتها حقوقهم وسوء القبط
البرهان وما من رجل من القاطنين يخلق رجلا في اهل بيته يكون خلفه في رعايته مصلح فيكون يقيم
اي يجوز القاطن في اهل الآفاق له انما موقوفه على ما يظن ان يكون له في رعايته مصلح فيكون يقيم
علمه ما شاء اعلم ان الماخوذ من التواب ينبغي ان يكون بقدر حاجته لعل قوله ما شاء
يكون محولا على المبالغة في التخييل قال الشيخ الشارح هذه الخبيثة تكونها اعظم الخبيثات
تكثر الخطل الحيات ثم التفت اليها رسول الله فقال مما ظنتم قال المظالم هذا الخطاب
للقاطنين اي مما ظنتم بالله مع هذه الحيانة بعد اذ علمت هذا فخذوا عن الحيانة وقال التورثي
خطاب للحيات هدير يبيع مما ظنتم في حصول مجازاة اعلم من هذه المجازاة واقول القول الاول
اول لان سياق الكلام جار في حرمه نساء الحجة هدير وتوفيرهم بضم منه ق ابن عمرو اتفقا
على الرواية بعد حسابها على الله احد كما كاذب يبيع يلزم عليه التوبة لا يسئل له عليه ايمان
لوقوع الفرق بينهما ابنا قاله للتلاعنين بعد فراغها من الصلوات ابو هريرة روى اتفقا على الرواية
عن شيخ المسلمين على المسلم خسارة السلام وعبادة المريض والتمتع للحنا بزو اجابة الدعوة وتسمية
العالم وهذه الخلق من الغرض الكفاية ابو هريرة روى مسند حرمه نساء الحجة هدير على المسلم
قبل وما يظن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجب واذا استنكرك اطلب منك
الشيخة فانك لا واذ اعطس فمد الله فتمتم واذا مرض فعدوا واذا مات فاتبعه وهذا الحديث
في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكرنا ببراء السلام في المتقدم روى وزاد عليه النص فيكون الجمع

من اهل الجاهلية

مقتضى

مقتضى الحديث سبعة ق ابو هريرة روى اتفقا على الرواية عن حق الله على كل مسلم ان يغسل في
لثة سبعة ايام يغسل راسه وجسده ويروي لثة على كل مسلم حق ان يغسل في لثة سبعة ايام
الاربع يوم الجمعة بدليل ما روى وردي في رواية يوم الجمعة ما كان يوما تقدمه الصلاة عليه في الباب
السابع في حديث الغسل يوم الجمعة م جازمة روى مسند حرمه نساء الحجة هدير
والمراد بان يغسل في الموضحة الغريب من الماء لانه في الغالب يكون مجرى الماء من كسبه
من البئر واعادة دلوها واعارته فحلقها وميختها بالرفق على الاعادة سبعة ايام واعادة
كانا فته ليحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قاله لرجل قال يا رسول الله ما حق الابن وهذا المني
بعضه الجدران هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يظن انها الفقير لعل ما روى
في حديث آخر لحي في النوعين تبارك هذه الامور يكون محولا على صورة الاضطرار عبد الله
عمره اتفقا على الرواية عنه حوضي سيرة شهره ما وه اسبغ من البصر ويحيى الطيب المسك
وكبرانه الخيط ووقه نجوم السماء من شرب فلا يزال ابراهيم عليه السلام في حديث
والذي يفتن بغيره لا يكتفى من نجوم السماء ابو هريرة روى مسند حرمه نساء الحجة هدير
المسلم لا يبيع بظن الفقيه ابو هريرة روى مسند حرمه نساء الحجة هدير في سبيل الله وبنار الفتنة
وانفتحت صفة ودينار الفتنة في رقة اي في كرامة ودينار تصدق به على مسكين ودينار الفتنة
على اهلك اعطها اي اعظم الدنيا من المذكورة اجزا الذي انفتحت على اهلك اعطها بندي والذئ
انفتحت خيره وبنية الاسميت خير الدنيا في اول الحديث لان اتفاق الادل صلة الرمز غير
التصدق عثمان بن ابي العاص الثقفي روى مسند حرمه نساء الحجة هدير ان يقول الحذر بجم
بجمع مكسورة او مفتوحة قال ابو عمرو والحذر بقلوبهم بنيتة وهو لقب كذا الشيطان
فاذا احسنه فتعوز بالله منه وانفعل على بساوك بهم اناء وكسرها القاتل وهو يوقى مع
اد في براق والغرض منه استكراه الشيطان قلنا قاله لحيق قال ان الشيطان قد حال بين وبين
صلواتي وقراني يخذ اذ يبعثني اللذة والحض في فيها يبسها على بكرها وما تشد بها اي يشلني
فبها حايثه روى البخاري عنها ذلك لو كان قاله عم حين قالت وارساه هذه كلمة تستعمل
في النوبة اراءت بها هذا التجران من موتها ذلك بكسر الهمزة وخطاب لعائشة وهذا السارق الى موتها
وانما هي لجملة حال فاستغفرك وادعوك روى انها قالت فقلت واثله والله اني لا افك تحت
موتى ولو كان ذكر لطلعت معرسا ببعض ازواجك فقال عم بل انا وارساه اراد عم والله اعلم ان
يتقربوه وفي الحديث اشارة الى انه يجوز التزام ففعل على تقدير موت احد ق ابو هريرة روى
اتفقا على الرواية عن راس الكفر نحو المشرق بالانصب على الظرفية يعني في جهة المشرق يجوز
ان يراى بها كذا النوبة لان كسر الفتن كانت في الاسلام بعد قتل عثمان روى عنه الفتنة
والنهر وراى وقتل الحسين بال عراق وفتنة الجرم واليمن الزبير قالوا قتلها جسمانية مع
قراءة التاجين وعينها من الفتنة كان ظهور من قبل المشرق وارا في ذلك ما المسلمون في القرآن
نحية الاسلام ويجوز ان يراى به الكفر الذي ضد الايمان ويكون ذلك خروج الرجال والنساء والاطفال

سئل ان عبد الله بن مسعود سئل عن رجل قال
كلامه لا يبيع بظن الفقيه ابو هريرة روى مسند حرمه نساء الحجة هدير
المسلم لا يبيع بظن الفقيه ابو هريرة روى مسند حرمه نساء الحجة هدير

في أصل الخليل والابن والغداويح أصل النور بالجر صفة الغداويح والسكنية في أصل الغنم تقدم بيان
في الباب السابع في حديثنا الخليل والابن في الغداويح م ابو بصير روى عنه روى مسلم عنه روى
اشعث وهو الذي يلبس شعره لما لا يبرح ولا يبرح مدقوق بالابواب اذ من شأنه ان يرفع
فيها الرثاء فقلت لوالقصة على الله لا يبرح فتقدم بيان في الباب الثاني في حديثه روى من عباد الله من لو
اقدم على الله لا يبرح م سهل بن سعد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من بني اسرائيل
في نفر من نفوس الاسلام حارثا له من المعوق في سبيل الله حزين الدنيا وما عليها فبقيت له نواب
رباط يوم حزين نواب اتفاق الدنيا كلها في الخير لخفاة الدنيا عنده لكن الوجوه ان يقال انه
من باب تنزيه العيب منزله المحسوس وان ذكر الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة في النفوس
فحق النبي يوم في قلوبهم ان نواب اليوم الواحد في الرباط حزين من نمل هذه المحسوسات
وموضع سواها من الجنة حزين من الدنيا وما عليها فخص السوط بالذكور وان كان الاكل
منه حيزا من من سائر الركاب اذا اراد النزول في منزله ان يلقى سوطه قبل ان ينزل لئلا
يسقط احد فيه وهذا عريف من عدم عملها في الجنة وفيه في اثنا كلامه والرواية ومع المروءة
من البراءة وهو المصير بعد الزوال يروى عنها العبد سبيل الله او العروة مرة من الغزو
وهو السير قبل الزوال حزين من الدنيا وما عليها م سلمان روى عنه روى مسلم عنه روى مسلم عنه روى مسلم عنه
في سبيل الله حزين من قيام شهر وقبائه وان ما جرى عليه عمله الذي كان يعمله كان يكذب
لما جرى له ان يوم القيمة وفيه فضيلة تحفة الرباط لما جاز في صحبته مسلم كل من يتبعه في عمله
عمله الا كما يظن فان يتبعه عليه عمله الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه بعن يري في الجنة كما يبره
الشهادا لكن لا يظن منه ان يتساوبا في نوع الرزق في الجنة وان يتبعه الهمة وكسرا ليم الى
صار ايضا الفتان يتبع الفاء جمع فاس يوحى من كل ذي فتنة حالة الموت ورواية الطريق
بفتح الفاء من الشيطان م عابدين روى مسلم عنها ركعتا الفجر المراد منها سنة الفجر
حزين من الدنيا وما فيها وفيه عظيم نوابها م المغيرة بن شعبه روى مسلم عنه قال كان النبي
كان يسبح سبحا به فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال لهم ساق القوم الخوف من ربه في الاغصان
قد يكون ثوابه في سوره ليلحة اذ رجا يكون فيهم صاحب بيتك كعم بسوره وقيل لانه العادة جوت
باله بخادم الصوفى متنا ويوحى من شرب الاطباء الا اول الشب للمقام وانما صدر هذا القول
منه تعليم الامم اياه ابن مسعود روى اتفاقا الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين
سابت مسوق لان سنة المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر بغير قتال المسلم بغير حق كفران
استعمل والمراد من الكفران كفران النعمة م انس روى مسلم عنه قال عاد النبي يوم رجلا
ضيق جسمه وخفي كلامه فقال له رسول الله عم فعلت دعوى الله يعني فقال كنت اقول اللهم ما
كنت معاقبي في الاخرة فنجيت في الدنيا فقال عم سبحان الله لا تطيق عقابي بعد
لان نشأة الانسان في الدنيا الهلاك فتروا في الامم بغير ايد ولا كرك نشأة الاخرة اول استطيع
شك من الراوى وروى لا طاعة لغير الله افلا قلت اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي

الآخرة

ما رواه الشيخان في السنن
ما رواه الشيخان في السنن
ما رواه الشيخان في السنن

وفي الآخرة حسنة وقتا عذاب النار وهذا الرشد من التهم لذكر الرجل ادعا احسن واجمع
قال لرجل عاده فزعا الله فشفاه الله صاعا الرجل بذكر ادعا فشفاه الله م سلمة روى
البخاري عنها سبحان الله ما انزل الله في الدنيا والى والاستفهام فيه التحجب فيكون
تقريبها لما قبله ولا فضلا وقيل ما ذمها م شيخ من الخوازم بيان للمنزل عن عمر بن الخطاب
لحقها فبجتها كثرتها من يوقف صوابا لغير جمع لغيره اراد بصوابها اذ اوجدهم بعض من يوقف
ازواج الصلوة رب كاسية يعز رب نفس كاسية بالوان الثياب في الدنيا عارية في الاخرة بعين عادية
من انواع الثواب وهذا الحبان لسبب استيقاظ الازواج بين لا يشي لهن ان يتغافلن عن
العبادة ويعتمدن على فائتهن وان كن طاسيت خلعة كونتهن ازواج فتهن عاربات في الآخرة
لا يفتعن هذه النسبة اذ لم يبدن م ابو بصير روى عنه روى مسلم عنه سبحان الله بفتح السين الهه
نهر مصيغ وسيحون نهر بالهند وسبحان بفتح الجيم نهر اودية في بلاد الامم وجميع نهر
يلج وما قاله الجوهري في صحاحه سبحان نهر بالشام فقلنا واذا اراد ان يزل من حيث البلاد
الارمن وما يجرى للشام وبه ظن ان كان ما قاله القاضي سبحان وسبحون نهر واحد
وكذا سبحان وجميعه فاسد كذا قاله النووي والفرات والنيل كل من انزل الله في
بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة في الباب السابع في حديثنا ان في الجنة نهران
من كون سبحان وسبحان منها م شداد بن اوس روى البخاري عنه سئل الاستفان
اي افضل واعظم فقما ان يقول العبد اللهم انت ارق لاله الا انت خلقتني وانا عبدك
عده لجملة حال مؤكدة وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عهدت الي من امرك وبقيت بما اسأل
رسلك ووعدك يعني انا متردد وما وعدتني من الاجر على امتثال امرك ما استطوت اي
بقدر استطاعتى وهذا الإشارة الى عجزه وتقصيره بخلاف ان قد ران عبدك كما تحب وترضى
ولكن اجتهد بغير طاعتى قيل العبد الذي احبه الله من ذرية آدم حين قال استبركتم
قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت ولا يؤكل لحمك على اي استبرق وابوك بدي فاعفني
ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت انما ستعذ هذا القول مستجاب لان فيه اقرار بالعبودية لله
تقوا وخالفته وعبودية نفسه واعترا في شدة الله والتوبة اليه وبجوه عن اقامته في
عليه وقيل لان ذكر الله تعالى بالحق بسبب فيه من قالها الى عجز والجليل في انهار موقفا
بها اي معتقدا وهو نصب على الخلال مات في يومه قبل ان يمسي من يومه اظن الجنة ومرح
قالها من الليل من هنا للتبويض وهو موقوف بها ثبات قبل ان يصبح فهو مرح اهل الجنة
في ابو بكر روى اتفاقا الرواية عنه شهر اعيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة الى
لا ينقص اجزى وارح نقص عدد من وقال اجزى من ان لا ينقصان جميعا في سنة واحدة
فيجب على الاعلى لكن المعتد هو الوجه الاول م عمرو روى مسلم عنه صدقة تصون
الله بها عليكم فاقبلوا صدقة تصون الله بها في الصدقة في السهم الامم قاله لوردة
حين سأل النبي عم قال تقص الصلوة في السفر حاله الا من وقد حار على القص

بالوقوف في وقتها اذا ضربته في الارض فليس عليه جناح ان تقفوا من الصلوة ان حفتهم ان
يقفتم الذين لغوا واضربتم في الارض اذ سارتهم فيمن عمره باشارة امره يقبل صدقة الفقير حال
الانزول لما ينبغي ان لا يتكلم فان قلت فما الغاية في قوله ان حفتهم قلنا ذكره نظرا الى الخائب
لان الالة نزلت في اسفار النبي عمه واكثرها لم يحل من خوف العوق **زبير بن العوف** روى في روضة روى مسلم
عنه صلوة الاواوين بشربها الواو والذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله اذا مضت الفصال الى
احترقت اخفاها الفصال جميعه فصل وهو والاشارة اذا مضت الفصال الى طاعة الله
صلوة النبي في الوقت الموصوف لان الخوازمي اشتد عز ارتجاع الشمس عميل النفوس الى الله
الاستراحة فيرة على قلوب الاقارب المشائين بذكر الله ان ينقوا عن كل مطلوب سوا الله
انما يتعزوا كما لو وقت بقوله اذا مضت الفصال لركة جلوه اخفا فيها ينفضل عن اتمها عند
استراة صلاة لربك **ابو بصير** روى مسلم صلوة لربك صلاة افضل من صلوة احدكم
وجده بحجة وعشرون جزء **ابن عمر** و**ابو بصير** روى البخاري عن صلوة لربك صلاة افضل
صلوة انظر بنا لينا **والذوالالحج** المشرفة الى المنزه **عشر** وعشرون درجة فوه رواية الى
سينور وفي رواية عمره بسبع وعشرون في الحراء بالدرجة والجزء مقوارا ولا يلزم ان
يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزيت
عشر وعشرون درجة جزاء صارت سبعا وعشرين درجة فيسواء في رواية ابو بصير و
رواية ابن عمر قال النووي هذا اغفلة من قاله فان في الصحيح سبعا وعشرون درجة
وحسا وعشرون درجة فاختلف الفرع مع اتجاه الدرجة وفي الامانة بين الروايتين فذكر القليل لا
ينبغي اكثر ومن يوم العود باطل او يقال اجزا النعم اولها بالقليل ثم ما اعلم الله بزيادة فضله على
صاحبها اجزا اكثر وقد يحتمل ان يكون الاختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين في رعاية
اداب الصلوة والاختلاف في فضيلة الصلوة فالزيادة يكون في الجهر والعصر والاختلاف في فضيلة
الاماكن من المسجر وغيره وقيل الاختلاف في الزيادة يكون في الجهر والعصر والاختلاف في فضيلة
لقولهم صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوة وحده وصلوته مع الرجل افضل من صلوة
مع الرجل **ابو بصير** روى في الرواية عن صلوة الرجل في جماعة لربك صلوة في بيته
وصلوته بالجرعطين صلوة في سوقه بضعا مكرس الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث
الى النصف وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذكر ان احدها اذا قوضا
فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا يهرزه بالزا **الحج** الى لا يقم من موضوعه ان الصلوة
يجز له ينجز وجهه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان
افضلته لبيته يحصل بجماعة في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال الترمذي في الاحمال
مطلق بجماعة لم يخط خطوة الا رغب الله بها درجة ويحفظ عنه حطيت حتى يدخل المسجد
فاذا دخل المسجد كان في الصلوة التي في حكمة المصلي من جهة التواضع ما كانت الصلوة
تجب بعين الشار الصلوة بجماعة يخط عندها به والملائكة يصلون على احدكم ما دام

هذا الحديث يدل على ان افضل الصلوة في بيته
وقوله في قوله وذلك بيان لما قبله
وقوله في قوله وذلك بيان لما قبله
وقوله في قوله وذلك بيان لما قبله
وقوله في قوله وذلك بيان لما قبله
وقوله في قوله وذلك بيان لما قبله
وقوله في قوله وذلك بيان لما قبله
وقوله في قوله وذلك بيان لما قبله
وقوله في قوله وذلك بيان لما قبله
وقوله في قوله وذلك بيان لما قبله
وقوله في قوله وذلك بيان لما قبله

يجلس الذي صلى فيه يقولون اللهم انهم اغفله الله سبحانه وبنه وبنه لست بعام بؤة قديع في بصر
منه يعني ما ياتي من بني آدم ما يجرى فيه ما من ينه في حله وبنه وبنه في حله ما من ينه في حله
حدث **ابن عمر** اتنا في الرواية عنه صلوة الليل فنه في ما مضت الصلوة ايهما بنا فاخر واحد
قال لما سئل عن صلوة الليل استدل **ابو بصير** و**ابو بصير** عن ان الافضل انما قبل شئ
وقال ابو بصير الافضل انما قبل الليل والليل رابع اربع لان ادم تجرعه فيكون اذى مشقة ويحل في الحظ على
الشئ **ابو بصير** روى مسلم عنه صلوة اولود حين تبع نغمة ما يبعن الحجة اي حقه وطنة
من الشئ تقدم اعلام عليه في الباء في سن في حديث ما من يوفو بولد **ابو بصير** روى مسلم عنه
فرض الكف في صلوة من سب في فرجه جهنم يكون مثل جبل احد في العظة وعظف حله مع ثلث ليل
ليكون المدة اكثر **جابر** روى مسلم عنه طعام الواحد كفي الاثنين وطعام الاثنين كفي الاربعه وطعام
الاربعه كفي الثمانية فقدم نبيا نزلت الاولة في حله عن طعام اثنتي عشرة **حبيب بن اسحق**
روى مسلم عنه في الام المومنين ان من كل له خير وليس في كل الا الموت اذ ابد الموت الحلال
هو المصعب من الغضب واث ثلث ايام الموت ينفضه ان يكون بيده الغضه او اصابعه سترها
بشرها تشكر فان خيرا وان اصابعه خراصه رضى بشكر الكبر وهمة ووطن نفعها فكان
خياله وهاتان الشيطان بيان تكون امره من كل خيرا ولذا اوصى بها **جابر بن عبد الله**
روى مسلم عنه قال كتبت النبي **م** فاذا سقم احدنا كان بشير سيد اوست في عينه ومثاله
ومثل السلام عليكم فقال لهم على ما يسمون لهن بعدوا واوا بغير ايشرون ما يديكم ما انا
خبل بشي يقع اثنان وسكون الميم جمع شعور يقع اثنان ويوم ادواب ما يستقر
لحدها وانما يلف احدكم ان يقع ان حوالها على كل يوم على حدة على ابيه اراي بشي
من عينه ومثاله من الموصولة مع صلته بدل من رضى **ق** ام يقين بنت محمد بن كرم وطنا
والصاد المهملتين اتنا في الرواية عنها علام قد غرت اظفار ما ضفت لان منما اكرهتها مية على
سبيل الانكار قال النووي قوله علم تغرب بها السنة هكذا وقع في نسخ تغرب اذ ان
واراد المهملتين فيها عين مية اي تغرب وتغربن او لا تكن بهذا التعلق بضم العين المهمل
ما يعصره العدة من اصبع وغيرها في الايدي عن عدة اولاد من بالاصبع وغيرها في الايدي
تكون الباء جنة في كل الوجهة اثنا في عدلان بهذا المؤه الهندي اي انهم يلبسوا له في عنده
اولاد في قبة العوا للهنة لثوب فدع امرت يقال دعوه حربي كذا وجهه يعني اثنان
وقال النووي العلم بفتح العين مصدر يعني على اي شئ ناطق بين العود في الشئ الذي
العلاق وروى بهذا الاطلاق وهو زالة العيون وهو الهامة والاقاة فان فيه سعة شئ
مها ذات الطيب اي من سكر الاشعة شئ ذات الطيب والقد يسعة من سعة ادوية ذات
طيب والآخرة تقدير الكلام ومنها الوذرة التي حصل ذات الطيب بالذكرة لاصعب الادوية

ارشد الكمال

لاهم

أكلت

كأن

كبر الراء والياء وبقا ليدغم قبل يواي القوي ونكاح اصا بسلم من غزوة فيروفا الناس هضالا
 الشهاده مقفله فبغير يفتح ربه من غزوة **م** جازب حرة روى مسلم عنه كمن غذف معلوم كمن غزوة للثقة
 كبر العين الكلبة وبغير الخذ بكها او مدقة المذلة النزول طاعلو وبروكه لراي واداة اضافة ومنه
 قوله واذقت قطوبها تذليله لجهة ليد الصلح اسما فالعلم هو الصلح كمن لغضه جرت وهو
 ان بقا حاصم المالبه ليعذبه الفتح فقال له النبي اعطها باها فكل بها عذوة في الحنة قال ابو بابة
 ذلك او ارحاه فاشترها قال للثقة **م** يكون لها عذوة في الحنة ان اعطها النبي فالغنى اعطاها
 اسم فخره عم عديوة موافقا قال له حوة **م** او ذرعه روى مسلم عنه كمن انت افكحت
 عليك امرا ليقول الصلوة المراد ما مات الصلوة فزعله عن الوقت الحين راي كمن وقته لانه لا يقبل ان
 الامراء المتدبرين تركوا الصلوة او قال بغيره الصلوة عن وقتها هذا سكته الراوي قلت فاما نون قال
 صل الصلوة بوقتها فان ادركها سمع فصل فاما نون فله والوقوات التي بكر بعد صلواتها انزلها كمن
 والعمر يكون مستتارا من هذا **م** ابن عمر وعبد الله بن عمر روى في اخباره عن واقد بن
 عن ابن عمر او ابن عمر وقال فالعلم كيف لنت باعبد الله بن عمر او اذقت في ضالة لظن في
 المهلة واداء الفضة وها روى في سنن الترمذي من الناس فترت بفتح الهم والاهلة اي
 اضللتهم وادعهم واما ما فيهم لهم بغيره مستغيبه بل يرمي بغيره العيون ويصون ربه
 واخذوا حصارا هكذا او شكك صاحب بغيره ليرفي بن من اليايين ولا اليايين النجاشي
 قال كعبه النبي رسول الله قال ليجدنا نأخذ ما نؤخذ او كونه حقا وندعه ما نتكره ونقبل على
 قاصدك وهذا جرح عن الامم وكذا انه وناخذ بغيره اقبل على امرتك واضطد بغيره وقومهم
 عوامهم بالنصب مفعول بغيره الله مع عوامهم ولا تبهم وفيه رخصة على ترك الامم بالعرف والتميز
 عن الكبر والافتراء والشرار ولم يدر على دفعه الا حصار **م** عذوة رويها في عذوة بغيره كمن يكون
 حاكم اذا اذقت ثاب في المفعول من غير عذوة بغيره والجل حال من تميزت فلوصل بغيره ان في
 وفي ان قد اشابه ليلة بيلة قال لا لصد اذ اذقت بغيره الماهلة وفتح العاقبة هو بغيره
 فاجدهم اي اذقتهم فترا وعنا الى تيمة بفتح الاء والشتا في ثور وكون الاء والياء في ثقت
 و بالثام موضع وارجا بغيره الهمق وكبر الراء المهلة وتهدا في المهلة في الشدة خرق في الهم
م عذوة بن الحارث روى النبي ربه عن قبا رواد عن النبي سمعنا اذ بقت انزل النبي ربه
 بفتح كيد ان كيف يكون سوبا وقد عرفت ان انزاله السواد ان قد صفتك الذي لعنه وام عرج و
 كبت وقد قيل بغيره وقد قال المثنى في حقه ان قد صفتك وجرها عنك هذا ابتداء كلام وامر
 لعنته كرام حتى وابس مفعول القيل قال له حين نذ ورام يحيى بنت اليايين كمن غزوة
 في امة سواد فقاتل قد صفتك السد ليعين بالظريف على ثوب الرضا في منها روضة
 ومنه الاكثر في قول الحرب على القوي بثوب المشبهة بغيره اسس في اتفاق الرواية عند

مطابق مع الرواية

كبت

كبت بفتح قوم شجوا انبهم الشخ هو الجرح في الرأس وكسر وا رباعية وهو صر وزك ثمانية السن
 الذي بين الشفة واللب وهو يدغمهم اي لا السلام او اوقد كمال قال في احد علقته الحاقة
 الملقح في الاذنين ما حذف سبيله اسما ووجد او اوشق وسبيله مسلم **م** ابن عبيد
 روى عنه لم اء للصلوة اصل لاء وهو الاستنمام بفتح الا لكاراي لم اتنع وكذا بغيره
 الصلوة بغيره اعنقوه للصلوة وقيل لم اصلا بانبات اليايين فاصح قوله وما فيه الاستنمام
 حذف اليايين لما اردت الصلوة فيكون سبيله الاوضا وبروق اليايين فاذنوا بغيره الاستنمام
 اردت محذوفة حاصل معنى الكل ان الوضوء الوضوء الشرايع من اداء الصلوة واما لا اردتها فلا في بفتح قال
 صبي خرج من الصلاة في طعام ففعل لا تنقوا **م** ابن عبيد روى اتفاقا الرواية عن من يرمي بغيره
 ولو كان لهم دعوا لهم في اي في الحية باليك بغيره لصلح مكة حين دعاهم ابراهيم وهذا انه في الموقد
 في مكانين اربعهم بنت اصل هذا البلدة امنا واروق اصله الخيرات **م** عذوة بغيره لفظها اتفاقا
 في الرواية عنها كانت مشهرا للثقة ببلدة في غزوة في قتال بيت بصلحها من الصلوة في حنة المذلة
 فيم حة شحمة اكله فقاتل هذا فقتل سعد بن اب وقاص فنام ما حة وكلا ففتح
 في نفسه في رسول الله فحرب فبعاله رسول الله ثم نام فبها الحدث كان في
 نزول قوله وادته بصلح من الناس ما روى عن كان يرمى اصبا فقتل اليايين قال في خبره
 فقتل عن الله وفيه دليل على جواز اليايين الصلوة في موضع الاصابة وصلاحه عند قتل قوله
 في وادته بصلح من الناس ما يلقى احدهم من الناس كاحضاد عن نفره وظهره ليدغمه ويشي
 ما يمنع الامم لقتال واعواد الاكلة قتل الحيلة التي كانت في حنة ان يوبى عليه في رمة ومانزلت
 الاء اسما وبالادراف قول الله بغيره كمن حاصبه بغيره الامم في ناقصه **م** او قتاده روى
 روى عنه في كان هذا بغيره بالنصب في الطرفه بغيره كانت هذا اليايين من سليمان بن مبري
 قال لا في قتادة سحر بيلة الغم سوجان دعه ثلثة بغيره ان من سبيله م بالهم مقدم بالياء واليايين
 الباب التاسع في حديث صفتك الله **م** ابن عبيد روى اتفاقا الرواية عن حجابا بغيره منصوص
 مضرا ليعتم رجا وسعة اسما قال لهم كذا لهم جوا واطا بغيره او بالوقد شكك في الرواية في بابا بالنصب
 من الغم والعدل فيه الضل القدر خرابا في خرابان ولا نانا من ندعا ان ولا نانا بغيره في مجملهم قال لوفد عبد
 العيس وسولت قبيلة ربيعة حين قال لهم من الغم او لوفد قبا في ربيعة قبيلة غنظية في قبا في العرب
م ابو قتادة الحارث بن ربعي اتفاقا الرواية عن سبيله وسبيله منه قال ما راها جنة في
 عم قال امرت بغيره من الامم من قالوا رسول الله ما سبيله وسبيله منه فقال له العبد الكرم بغيره
 في ربه الدنيا ان تبه لا تبه من المؤمن والعبد انما يترتب منه العباد ايام من اذ من به في العبد
 بشوم الله حين فعل سبيله اذ اسفوه اذ هم وان سبيله اذ سبيله وابلاد والشجر والرد في العبد
 من جهه ان الحرة بغيره الذين يفتصل اعديتهم في ذامات اذ يفتصل ذكرا في سبيله **م** ابو برة روى اتفاقا

الشرط

من رويكم الاسلام سلام على من استخ الهدى اما بعد فانه ادعوك بعبادة الاسلام وهو مصدر
يعني الدعوة كما في اية ويروي بعبادة الاسلام وهي ايضا مصدر كالعبادة اراها كعبادتها
التي يدعونها النبي صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
العقاب في الآخرة وبكسر يوحى اي احرك حركتين يعني اجرا لكونه من اهل الكتاب واجرا لايمان
في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
وان قلت اي امرت عن الايمان فان عليك نعم الارضية تشبهه بالآخرة
للايمان وهو الزارع بكونه قصب ما كان في رواية اخرى فعليك كما الاكارين اراهم اهل
مكة لانهم لم يؤمنوا بسيدنا ابان ويا اهل الكتاب سواي بسنا وبنتكم الا بعد
الا لله ولا تشركوا به شيئا الا من يشركوا الله فانه قد اتوا اي لا يتخذ مخلوقا اله ولا يتخذ
ولا يتخذ بعضا اربابا من دون الله فان اتوا اي لا يتخذ مخلوقا اله ولا يتخذ
ليقر به دون الله بيان نفي فانه اتوا اي اهل الكتاب فتو لوي اياهم اهل الله اشدوا
اي يا اهل الكتاب يا مسلمون كتبوا لي وتصرفوا في الخبر الصريح انهم قالوا انهم
وعرفوا من حاد بكتابه فقال لو كنت عندك تفتت عليه معرفة صريح النبي صلى الله عليه وسلم
اي من اكتب القديمة فمن عاقبه من ذهاب الرخصة عنه ان اسم ولواراد الله تعالى بوقت كلفه
كاد في الحديث وماذا في الرواية م حذيفة بن اسيد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
شيئا يعني نقل كل من روي انهم سئل عن التثنية فقال التثنية والرجال والواجب وشاوية
وسمعت فون كرايا الفيت منها صا وسما كرايا يعني الفيت في الخبرين **ابو هريرة روى**
اننا قالوا في اية عنده ما ذكر جز من سبعين جزء من تاريخهم هذا بيان لاجزاء تاريخهم وتبين
يقع لوجوه نظر اتيها وقد صارت اركان جز من سبعين جزء من تاريخهم هذا بيان لاجزاء تاريخهم وتبين
آية ان كانت لكافية اي مختصة يعني ان كانت اركان الدنيا ليعينها تاريخهم لكانت كافية في اركان
وايضا الامم قالها فضل عليهم يعني زمت تاريخهم على بيان الدنيا تسعة وتسعين جزء
صا مثلها يعني جزاء كل جزء من كل الاضلاع مثل طرفة نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها في اركان
كما فضلت في اركانها يعني بيانها ليعينها في اركانها يعني زمت تاريخهم على بيان الدنيا تسعة وتسعين جزء
ادم **ابو هريرة روى** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اننا النبي صلى الله عليه وسلم يومنا من عندنا كما كانت
وهو يفتت في اركانها يعني بيانها ليعينها في اركانها يعني زمت تاريخهم على بيان الدنيا تسعة وتسعين جزء
في سبيل الله موكون **ابو هريرة روى** ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اننا النبي صلى الله عليه وسلم يومنا من عندنا كما كانت
منك موكون الكثرة بموسر او مثل الملوك الكثرة هذا كثر في التلويح يعني بركون مراكب
الملوك كثر في السنية بالسر وحيل الحكمة على ابي بكر بن الملوك على انهم مع
وقود نشأ لهم وقيل سنة مولانا في الاثر صحتهم كما لسرون يكون استبعاد قايه بالجاه

صحة الحديث
صحة الحديث
صحة الحديث

صحة الحديث

صحة الحديث اجماع قلت باسوة الله ادع الله ان يتخذ منهم فنعالي كما ان دعاهم ايجت
فركبت من رويها الموقر في ظلان عثمان فوفيت ودفنت هناك **ابو هريرة روى** ان تقاع البرية
عند قاله انزلت في اول يوم من قات طائفه من اهلهم ولم تشك بيتهم فقال لهم
على احوال تشك اذا قالت ان لا كتب يحي الموية قاله اول يوم من قات طائفه من اهلهم ولم تشك بيتهم فقال لهم
الادعهم ان ما صدر من اهلهم لم يكن تشكا بل كان طلبا لرب العلم فانا احب به لا نأجور
ليكس قال الله عز وجل في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
سفرنا اليك احب من ابراهيم عم وقد علمت ان لم تشكنا علمنا انك تشكنا وانما تشكنا لاجل
نفسه فاقصا اول صدورهم فقال ان يعلم ان خير ولد امة وانا سواك اجمعهم فقلت من علم يقين الي
عين اليقين وان لان تشكنا احب على المشركين بان ردت في حبي فغضبت طلب ذلك لغيره وليعلم ما او
الله لو طاف وفيه اشارة الوفاء تقضي عنه بانه ان قوم لو طاف لما قصدا اصابه قاله لوان في قوله
او ياتيكم من بعدكم ليعلموا ان الله قد بعث فيهم نبي من انفسهم او ياتيكم من بعدكم ليعلموا ان الله قد بعث فيهم نبي من انفسهم
عم المقتصر لوط في هذا القول بقوله لم تعد كما نواوي الى رسول الله وهو الله وهو نبي
الغيب لم تعد ذكره عم هذا القول غيب قول ابراهيم لانه قال النبي صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
قدرة الله ولوليت في السمن طول لست اربحت لاجل الله اي داعي الملوك هو الذي لا يفي
من السمن وما روي في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
ان هذا ليس احب من بيتهم يعني قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
ما يجوز ليزول عن قلب الملوك كما ان ملكا منها من ان خذ ولا نظرا به يعني مشكوك وقيل لانه
اشارة اليه في يومه وذلك من جهة انه لم يترك الا سابط ولم ينفق كل ما اتاه الى امة اي
جهة ان كان رسول الله ولما دعا اهل السمن الى الاسلام بقوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
خير ام الوجود ايتها ولم يكن له طريق الى دعوة عزير مصر فلما وجد الله سبحانه قتم بنات
نفسه اليه على حق امة وهو دعوى الملك فقال لهم لو كنت مكانه لو كنت اليه دعوى الملك لو كنت
فمن حق امة **ابو هريرة روى** ان النبي صلى الله عليه وسلم قاله لانه حين ساء اهل
دنيا تشكوا بكل يفتت في ليلته الحولة اختل في رويته في تشك ليلته وفي الحديث دليل
الزمن في على اطلاق الرواية لا نروي اني فتت الزمانيين وتشكوا في الفتنة
تكونه استرا على سبيل الكفار وروي في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
حكاية عن الملوك بالمال ونزولهم على اهل الاطلاق انهم على الله لانه النور في الاجسام
و اول الحديث بان معناه حيا التور كنه فاسلان النور هو الظاهر منسبه و
المنظر لغيره وهذا يعني ما في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
روي النبي صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم

ان ابراهيم عليه السلام
من قوله صلى الله عليه وسلم
المنزلة الذي يرسنه
من اهل بيته الى النبي

قال الرواد ان كل من تشك
وعا ربي في قوله صلى الله عليه وسلم
المنزلة الذي يرسنه
من اهل بيته الى النبي

تضع يده على قلبه في هكته لا يسبحها قبل فانه عم حين اخذ فرس عمار ابو ايوبه لاسلوا
فروص المالكز فابوا وقتل ابواه وصار اول شهيد من تلك الامم وكانوا يذبحون عمارا
ليرجع اليه اكثر اذى هو سب انار وكان يدعوهم الى الاسلام التي هو سب اخذته
ابو حرة الفخار الروابي عنه وكحل ابن البرقع شاخصا شديدا فملا عينه من ارقا انعم
قال لفظ صدقها يعني هل قطعه صحتها الخوف فيها قال انعم قال هل يتبعها في النصارى
الباقة ان قطعه عنك لخطها ثم يرد عليك قال انعم فحلمها اليوم وزها يعني غلبها يوما
فيه زوال الماء وقطع لها البرقع الذي يردك الماء قال انعم قال فاعلم من وراءها يخرج
البحر في يوم الربيع اذ كان هذا اصغرنا لثم ارضك وان كنت من وراء البحار فاقول
لا تخم اجرا البرقع فان الله ينزل بك النصارى والمنازة ان الله ينزل بك على النصارى وهو يدل
كاف يترك يدك شمال قاله لانه يسأله عن البرقع اى سقى حرقه فظن باه يترك
اقول ما يدلان الدين في فم ان لا يتم نحوها قيل على عقبه فقال فاعلم من وراء
البحار فان يومه من رة انقاع الروابي عنه وكحل قطعت عنق صاحبك ويحفظت
عنق صاحبك ايضا هلكه في دينه بان الفتنة في العجب قاله مرارا لرجل بالوزن في
صاحبه عندهم في المورين مخمزة وهو ربه بن الحكم رة انقاع الروابي عنها ويلي
انه بعد ضرب السور الميم وبالين واليه المملحة المشبه اليه يبعده ال
اي ياتي لو كان له احد يبعه ابالصبر في لغيره لو كان لا يبعه صاحب وانصر
وقيل بعناه لو كان له احد يبعه ان لا يبع المية حتى لا اورد اليهم وهذا نسلباق
الدين الحديث تقدم فضته في كتاب السادس في حديث لفته هذا زعرا حاربه
روي عن علي بن سعيد قال قاله اعدل قاله لرجل قال يا محمد صبر كان من الغيبة
منه من جبر لفته وخرت ان لم اكن اعد ربي بعض انتا وخرتها اتا
الضف فصار واضع واتا الفع فمناه اذالم اكن اعد لقرضت انت لا تزل من اتباع
فانما يكون لا يعدل يكون في سكر وعبد ادين عرفت انما على الروابي عنه ويلي
لاعتاب يوم العتبر ان في في مؤخر التيم من انار قاله حين راي واما قوله
بالصلوة مستحلي واعنا به بلو في لم يبعها الماء ينع ويلي لاصحاب الاعتاب الخوفين
في عنك وقيل اذ ان العقب تحضر بالعباد ابو هريرة رضي عنه راسعا ارواه
عنه ويلي لفته من النصارى الخوفين بعض الامم في العصبه الخوفين العقب وهذا
والمنع على نحو انعم في رة انقاع الروابي عنها قالت خرجت عليهم
يوم انقاع مجد او بعد يقول كاذبا الامم واللوب رة شريفا اقرب بعض من رة في شري
بقا لالعب قبل اراد العقب الواقعة في الوب اوها فقل عثمان وبنرت لا هذا الا

فتح اليوم من روم باجوع وما جوع وصا طابفتان اة كاذبان من التلح والماد من روم است الذي
بناءه والزيين عا وجه كذا جزوا انوا ضم مثله وصلى باصعبه الامم والتمسها اي
جلها حلقة وهذا اخبار عن اثنان روم يعني لم يكن في ذكر الروم ثعبه الي هذا اليوم وقفا نقت في
هذا المندار وانما حرام من علائق النيامة واذا نوسعت زجا فثابت نيف نيف جرح
قت ما رسول الله انكروا فيا الصالحون قال انعم اذا كثرت الحطب اي الزنا م اوسيد رة ويكي
مستعمل قال قال رسول الله ع من يجزيه الرمال فهو جه جهته يجعل في الميراث فان اراده يقول
بايتها انك هذا الصالح الذي ذكره رسول الله فيما ربه اذ حال يرض ويبيح يقول الخوفين في
يقول ان ليس الكذب فيما ربه فيفسر الكذب رة مرفقة ثم عث الفعال بين قطعت ثم يقول
قم فبستوق في ثمة يقول له انك من في يقول ما ازودت فكل الارضين بلذكر ففرقه الى النصارى
فحجب الله اي ان قد فر الى النصارى ان في رة الحطب فقال انعم هذا انعم انك في ثمة رة عند
رب العالمين يعني الرجل الذي جاء له الرمال ابن مسعود رضي رة في رة يعني هذا الاث
وبها الحطب يحيط به او قد احاط به شمس البروي وهذا الذي هو في رة امد يعني هذا الاث
هو في رة من الخط المربع امل الكسر وهو يعني ان يصل الى امله قبل الاصل وطفة خطه بل الاجل ارف
البرق امل محب قبل ان يصل اليه وهذه الخطط الصفا الاطراف في وهو بالتحريك بالعين ارف
من مرمى ونوع فان احاطه هذا نهش هذا النهش بالشرين المجر والمهلة الاث تقدم
الانك وان احاطه هذا نهش هذا يعني ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض آخر
قاله حين خط خطا رما وخط خطا في الوسط حار حارته وخط خطا في الخاء مع
خط صفا رة هذا الذي في الوسط عايشة رة انقاع الروابي عنها هذا الخال
بانه مرصد رة اراد به حمل للين لينا المسجد لا حاله في النصب يعني لا يكون مثل حمل رة
ان هوة جبر اذا حد والقرن حمل للعب على ان يكون عدل من حمل وحمل كالمثل وكان
نهال مثل رة اعد هم بالنع فيتن عم بقوله هذا ان رة ما نضع على طرف رة
وظهر ان حمل للين لينا والمسجد ليس كل خيرة في النع بل هو ارف وانفع في الاثره كان ينقل به
اي يرض به مثلا هم عند نقل اللين في شان سيرة عم عايشة رة انقاع الروابي عنها هذا
انثا واند المزل قاله حين ركة ناقته اي رة خت عند موضع مسجون ابن مسعود رضي رة
التي رة عن هذا جبر ارف ارف بلان قرب وعليه ارف الحرب اه انها قاله يوم نيلم القصاب
بن عبدالمطلب رضي رة عن هذا صبي في الوطى في الغواي وكالطراء المهلة اي لتقو رة
ان يكون هذا الشان على السال وحين بالنع في رة وان يكونه اشا وطلا وقت الشال وحين
بالنع في رة قاله يوم صبر وهو ساقفة لفته الحطب في رة في رة الشال في المورين مخمزة وراه
بن الحكم انقاع الروابي عنها هذا افلان وهو في رة يعطونه افة في بشوا له اة ابدن افلان

ثم اخذ حبات في يمين يده
الكار و قال في يمين يده
وبت حمد و في رة
ورفع ايمته في رة
بذرة الله

قالوا انهم
قالوا انهم
قالوا انهم
قالوا انهم

فاوصوا له اي اليوم لئلا اعلم ان هذا احد من ماصور عن اليريم في زمن الطرية بيانه ما روي ان اهل
سكة لما مشوا معوه من معصه روى حال النبي وما عساه فلما انزلوا في حوائم وبيعوا قالوا قوم والله
لموت وندت على الملوك ما ندت ملكا ينطقه احد بسنن محمد والله ما تختم على قبة الا وضعت في رجب
فذلك ما روي به فقال يصل من كسنا تة دعوية انه فلما فرغ من النعم والاحباب من قديم هذا الايام هو
مقوم يعظون الله قد قلت واشهرت فلما اري ان من ابيت فقام رجل يصعدون في رجب
احياء قاله منهم فقال له يكون من حصى فنادى دعوية ان هذا لولا ان فلما انزل عليهم قالوا انهم هذا
كزوب من وهو رجل في حرقه في كحل النبي ع فيما هو كحل جاء سهيل بن عمرو فقال لهم كحل
من امرم في ان قاله هات ائت بيننا وبينكم كما باقر من النعم الطيب فكتب كتاب النصر
يظهره من كسنا تة هذا فخر من المص فلك قال يوم الحديبية فكلمنا قريش في امة فنه
تعلوا دعوية في امة فنه من نفس مستكن في اليتان سنة النبي ع هذا في لغيره في امة فنه
عليه انظر ذلك الرجل على النعم قاله اي النبي ع الحريث وهو قريش هذا فلك ان ان اشرف على
اشرف يكون وهو رجل في حرقه في كحل النبي ع فلك ان هذا كحل من حصى وهو يصر في حرقه
قال لهم اي كحل من كسنا تة اي كحل من كسنا تة دعوية وهو في امة فنه معاوية بن ابي سفيان
اشرف على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتبوا عليهم صيامه يعني لم يبرموا ان يصيامه
في هذه السنة وما بعدها قاله حبه اشرف في صيته بشرة وعصان وانما صاع في امة
سكن ان يصوم فليصم وانما صاع سكم ان يفرط في ينظر ابو بصير في رجب عنه اشرف الرواية
عنه فلك صدقات قريش اياهم الصدقات المرضية يعني به عم انما اصافهم ليا نفسه لان
سكنها هو من تروى يصل بسببه الامراض وهو من ولد اسمعيل ع وفي سنة 2
ابن عباس روى النبي روي عنه هلك كل اشعة ويروي هلكه اشى في نفع الامم بغضا لملك
كايدي علة في علمه وفي بعض اشعة اغيلة وهو نفي الغلة كمن قال طهر في لم يروى
اغلة من قريش تقدم بيانه في الباب الثاني من حديث محمد لله في هذا الخبر فريش
ابن عباس روى اشرف الرواية عنه هلا اخذتم اهاها وهو الجلد الذي لا يدور في رجب
فانظروا في سنة اشعة لسمونة سنة هذا اشرف للظهور في اهاها ابو بصير في اشعة الرواية
عنه هم اشرف اشعة على الدجال في نفع بني عم ابو بصير في اشعة الرواية اشرف اشعة
وميت الكعبة فقلت يا رسول الله فلك في ابي واتي من من قالهم الاكثر من اموال الامم
قال هكذا وهكذا وهكذا من بين يد يه ورج خلفه ونح بينه وعم شماله تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث اهل الكوفة هم الاقلون وقيل اهاهم ما زانية ونية للاها هو نفي
التعجب فيهم كذا ذكر ابن البناء في روى في نفي في نفي ما هم وطن داود وهم شيا في نفي خبر
ما من صاحب روى ولا في روى ان يودي ذكرها الاجاب يوم القيمة اعظم ما كانت واسنة فنتطوى

بنو

بنو فها ونظاوه باطلا فلك نذرت اخيرا اي مرت عليها تمام ما عادت اليها ولاها حتى نفي
بيد الله في تقدم بيانه في باب الحى من في حديث ما من صاحب الى لا يغفل في حقا امة
نه روى النبي رويته قال كذا في نفع النبي ع اذ وانه الوصية بيننا انا الله قاله النبي ع
استنفض بها ولانا تتي بعظم ولا روث فقلت ما بالي الروث والعظم قال لهم ما من طعام
الحق وانما في وقد حق نصيبه نفع النوة وكسر الصا والصاد المملكة والباد الوصية بين
اليتاني اسم بلد يد بار بكر ونعم الحق فسا فدية انراة فدعوت الله لهم ان لا يروا
نعمهم ولا يروا الا لوجود واعلمها طعاما اعلم ان المعنى من الحديث انه الروث طعام
الحق فلهذا لا يستخبره والاشهد من العلماء ان الروث لا يستخبره لغيرها ولانها
في اشعاره وانه اول الحديث بدل علة نشرها فعمومك واخره بدل المصوم ما
وجد عليها في حرقه اول الحديث على الحار جعلها من طعام كونه مبيها وبودا في الحديث
ما روي ان الحق طلوب من النبي ع زاد فضل عم العظم زاد لهم وارث لولا انهم فلك
وجدوا عظما جعل الله كان لم يوك منه لحم وكذا اذ واتهم يرحم الروث يشعرك وتبنا
باعتبار اصله قاله حبه قاله لانا تتي بعظم ولا روث فلهذا ما بالي العظم والروث
ابو بصير في اشرف رضه قاله صاحب النعمة لم يبرم في اشرف في سوي نه الحديث كمن
وجدت ما روي الحديث في صحيح مسلم وما ع الاصول فيهما جارا دون ابو عبدة وانه
اعلم قال جابر بعث النبي ع ونحو ثلثي امة ليرصه عين القريش وارتصا على انا
عبدة فزودنا جارا من عمر لم يجد لبي عيون وكان ابو عبدة يعطينا ثمة ففرضها
في عيش الصبي ثم شرب عليها من ايام فيلينا يوما الى القليل وانفقت الميسل البحر
فخرج له كربة الكرش الضم فاشبهه فاذا من دابة فاقعت عليه شرا ولان ثمة في رجب
ثمة ففقدت ثمة عشر رطلا في قرع عنها فلي قمت المدينة اشرف رسول الله فذكره
ذلك في فضلهم هور في اخذ جة الله لهم فضل معكم من في رجب فظنوا ان الله على النبي ع
من حرق لياكلها ما لفته في نفي نفوسهم في حله لوانه عم وقيل ان تكي به كونه طوي في القري
خارفا ليد في قاله ابو عبدة فارسلنا الى رسول الله ع منه فاكل قاله في حرق ميت رناه
الجمومات في البر وكن جازن احد قاله الصفا في مؤلف هذا اشرف اشعة ابسطا تة
امانه وصدق بركه انا اخذت ضحكة ليلية الاحد امة عشر من شهر ربيع الاول
قبل ربيع بالثوبين والاول ضفة واما فنه الى الاول يخلط قاله الجو صوي لا قاله في الاشرف
ربيع الاول وشهر ربيع الاخر لبتا نعن الربيعون في الارضنة الربيع الاول منها هو افضل
الذي با فيه الكاة والنور والربيع الما نه هو افضل الذي يدرى فيها لمة سنة اشرف
وسنة وقت اللهم ان في العيلة بيت محمد ع في انعام فلك تعلم اشرف في ابو فريش بعظم

بنو

لا تنهي صاحبه وجل باع جريا كل شئ او رجل كذا جريا فاسوية منه بينه منافعه ولم يوطه ارجه
ضيق هذه الثلاثة بالكره والاعمال التي في حقهم لم يصر الظالمين ابو بصير ربه روي
في حق الصلوة بينه وبين عبدي وعبدي ما سئل الاله الصلوة الزهراء لها في حقها وقد طوى من
على الاثر ما راي قال الله في حقها ولا خير يملكون في حقها وفي قوله الخ كما مشهور في صلوة الخ
منها قوله انما تحب بغيره نعمة الخريف فاذا قال العبد لربك دعوت العالمين في حق الله سبحانه وعبدك وانا قال
الربم قال الله ان الله اعلم على عبدي وانا قال ما لكم يوم الدين قال الله في حق عبدي وانا قال ما لكم
تستحيون ذلك هدايتي وبين عبدي وعبدي ما سئل واذا قال الهربنا انظر الى امرها قال هذا لغيري و
لغيري ما سئل اعلم ان نعيم ان تحب نفسي بمعنى ان يسمع نداء اليك انك تفر وبعدها ربه وهو
قوله انما استبين اليك السورة والصف هن يعني البصير لانهما منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر من
انها منصفة حقيقة لانهما سبع ايات ثلاث ثناء ونحوها في حق الله الذي خلقه من عباد وسئل في قوله
لما احضوا والاله المنسطة نفسي ثناء ووضعه دعا وكان هذا القول انما استبين على من يستحق ان يجعل التسمية
منه انما يكون في حق عبدي ما سئل بنات عظيمه ابو بصير ربه روي الذي روي عنه كذا ان آدم استبين
لله الكذب ولم يكن في حق الكذب لا يباين بل كان خطاء واستحققت الشتر وصف الغير بما
فيه نفس وازراء ولم يكن في ذلك كذبا كذبا اباي قوله ان عبدي في حق الله بعد
سورة في حقك ورسول الله في حقك يا رسول الله في حقك يا رسول الله في حقك يا رسول الله
يكون ان في الاصل في حقك يا رسول الله في حقك يا رسول الله في حقك يا رسول الله في حقك يا رسول الله
ان مقامه اباي في حقك يا رسول الله في حقك يا رسول الله في حقك يا رسول الله في حقك يا رسول الله
اعلم البنية اعلمه هذا مذكور على طين النبي لان الاعانة بالنسبة اليها فانما البنية الانبياء وما بالنسبة
لله في حق الله فلا يسهل في شئ ولا صعوبة ولا مشقة التي هي في حق الله وانما ما يسهل في حق الله
القول هو انفسا في حق الله من اجل بحيث يسهل وانما يكون في الكرم وكل كرم محبت اوله الكرم
من الغلبة استحقها في حق الله في الاله فما لا يسهل في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
لان الله يحب ان يلا وليه في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
بكله فقلت في الاعانة في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
عنه بل في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
يعني للصورة بينه وبينه في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
والايمان ولم يكن في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
عنه بل في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
المهمة وسبها ما في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
انقر وسلم منها في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله

لا جد ان يحرمه عليه من لثنا نفسه كما فعله اكلهم من تزييم الحج والاساية وغيرها
وان خلق الله ليعادي حنفا وكلمه ان يحرمين يقول الحق وهو قولهم على حوله بولعنا القطر
واذ هم انتم بعد ان يمشي انشا طين فاحتملهم عن دينهم بين حرمهم ما كانوا اعلمه في قوله الحق
ادخل حرميت عليهم ان انشا طين ما حلفت لهم حريم الاساية وغيرها من حرمهم ان الشرايين
الصداق بشركه في عالم انزل باي بشره سلطانا اي حبه وقدم لانه الاشارة بالتمسك بالتمسك لا صد في حق
قبل حكمة اذ لا يكون على الله ان يقول بربها على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزل
ولا في حق كونه على الاحد ولا يمشي بربها اي لا اهتداء ولا مدارم انهم من ربه روي
لا ينفخ لعبد يلو ويروي لعبد يلو انما حرم من يونس حبه منته بانه في الباب الاور في حديث من
قال انما حرم من يونس من حبه ابو بصير ربه روي في حق الله ما لم يمت على عبادي من حرمهم في حق
ما في نافذة ومن زائدة الا اصبح وفي حقهم ما كانوا يقولون الكوكب يعني مطر الكوكب وما
لكوكب يعني مطر ما كوكب فمتم الكلام عليه في الباب الخ من حديث ما انزل الله من
السماء ابو بصير ربه روي في حق الله ما انزل الله من السماء في حق الله في حق الله في حق الله
انما يرضى عن اجتهه فكلت معه الذي يرضى وبصر الذي يرضى وبصر الذي يرضى وبصر الذي يرضى
التي تحبها يعني يكون طائفا بين الاعضاء عن الاعمال التي لا ارضى بها حتى يرد الاربع ما يترك
لا في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
لله الذي يجعل الله سلطان حبه غا فاعلمه في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
الا اعتبار يكون سمعه قبل هذا اخذ رجلا مساكين واتوا به في الراس في حق الله في حق الله في حق الله
في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
ولم يسهل اعطيتهم وان استعان في لا عهد في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
ان يونس عند حبه اذا مضت صفته ببشره بوابه في حبه الخ في حق الله في حق الله في حق الله
ليطرب الاجر بالبر عليه الا الحنة في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
من عادته في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
بالويعه في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
لا في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
بصر الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
كان الله ناصره فقد بارز بحارته الله وما ردت في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
ملكه الذين يقضون الارواح ما ردت في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
فما حذون اي شئ ترد يروي اياهم في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله في حق الله
اقول لهم اخذوا بما جاء في الحديث ان الله عز وجل ارسل ملك الموت في حق الله في حق الله في حق الله

لعله قال بارت ارسطو ان لا يرد الموت فارسله ثانيا بالخبر للاطلاع على طلبه بوجه الموت وفيه
الشيء ما تردت ولما كان الرد به وهو التحسين في الشئ لعمد العباد بالاسطرلابا حاله من الله
مجلس منها وهو انوقف بعينه ما توقفت فيها اضطر مثل توفيقه في بعض الشئ فانما توقفت فيه واراد ما عدت
من النعم والكرامات تنه عن قلبه الموت شوقا الى الدنيا ويجزاه من ترويه في اسرارها
الي الموت من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكم انتم ارسا لها من اخري حتى يستعجل الموت ويستعجل
لما هلكه كما يشهد في السنة بكنه الموت استيفافه قال مكسب ترويه اياه من شدة الموت لانه
الذي تشبه لوصول الموتين كليلنا والله فكيف بكرهه الموتين وانما اكرهه سائر اى ابداره بما
لحقه من صعوبه الموت وكبره ولا تتركه سنة اى للمعدي الموت لانه متدركه نفس وما تتركه الجاهل
المؤمن بل الوديع في الدنيا اى الاخرى منها يقال انه هلك في السنة وزهري عنه اذا لم يتركه رغبة
والرأه وترك ما فضل عن صاحب ولا يقبل ليعتدل اياه ما انقضت عليه بينه او ادم الا يقض افضل من اداء
الشيء والنوازل انما انبان باس الله في بورتك عصابه واذا استقر ليس كذلك من ضرب
بن عبد الله رحمه الله عن روى عنه من ذا الذي يتاخر عن كلفه من متداه استقام وذا خسر
واذ يوصى لدا اوبل منه بان لا اغفر لفلان الا قد غرت له واصبفت فكما ابطت هذا
مجانس لمتداه المعتزلة على الاعمال يحبط بانها يران هذا الخائف من كافر واجاب عنهم اهل
السنة بان الذين من جوطه جعد ما نثا في عينه او بان جوطه السخيل او بان انا فان تشرع
في ثبنا وكان حكمهم هكذا في الله في نبيهم من فعلهم وفعلهم وفي الحديث دلالة الاهل السنة في
الكسار بلا توبة لان ظاهرا طلع يدل على ان فلانا افضل لغيره ابو هريرة روى اسما الرواية عنه
الظلم من استهم بعضه لئلا تمت ذنب اى شرع خلق خلقا خلقه اى خلقا خلقوه في خلقوا فترية او
يخلقوا في اهل الله الذي في شعاع الشمس شعاعه في الراوي وهذا الامر للشيء من كسك ما طرقت
من ذنبه المخرم صوريس في روى عن ابي هريرة ان النبوة انا هو روى في قوله بدليل قوله
في حديث ابن عبيد روى ان كسرا لدا علفا صنع السجود ولا ينس له ابو هريرة روى
باب ادم النبي اشفق عليه في اعطيت عنى ما انقضت على وتصرفتم ابو هريرة روى
باب ادم مرتب بين نبيك الله يوم القيمة اراد من عبد انا ما ذم الي نفسه تشبه بالذليل عبد
فلم تغد في قال بارت كيف اعطيت وانت رت العالمين بعثت من عن الامراض والنبي
والحاجة الى ما عوب عليه وهو من انما قال اما علت ان عبيد فلا من عن فلم يرفع
اما علت اكل لوعده لوجدتني بين لوعده لوجعت وحيت رضائي عنك بان ادم استعجل
اى طلت سكر الطعام فلم تطعني قال بارت كيف اطول وانت رت العالمين قال اما علت انه
الضيق لثان استعجل عبيد فلان فلم تطعم اما علت اكل لواعده لوجعت ذلك عبيد اى قوله

فلم تغد في قال بارت كيف اعطيت وانت رت العالمين بعثت من عن الامراض والنبي
والحاجة الى ما عوب عليه وهو من انما قال اما علت ان عبيد فلا من عن فلم يرفع
اما علت اكل لوعده لوجدتني بين لوعده لوجعت وحيت رضائي عنك بان ادم استعجل
اى طلت سكر الطعام فلم تطعني قال بارت كيف اطول وانت رت العالمين قال اما علت انه
الضيق لثان استعجل عبيد فلان فلم تطعم اما علت اكل لواعده لوجعت ذلك عبيد اى قوله

عبد

باب ادم استعجل فلم تشقه قال بارت كيف كيف استعجل وانت رت العالمين
قال اما علت ان استعجل عبيد فلان فلم تشقه اما ان تخيفت للتنبه اكل لوعده لوجعت
ذلك عبيد اى نواب العالمين في العباد لوجعت في الطعام والسنة لوجعت من عن الامراض
لما ان الله في اقرب اليه لكسر الكسب وارشا دلما ان العباد انما نوا بها وقيل هذا
من باب فنزل الرب منزلة العبد كقولك وما ريت اذ رمت ولكن الله روى وهذا كلام
لا يعرف الا من ذاق وليس له ان في معرفة طاقته ابو هريرة روى عن ابي عبد الله
في حاله الا من هديته فان قيل الحديث بان قوله عم كل مخلوق يولد على الفطرة اجابته ان
من الحديث وصحتم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي لانه خلقوا على الفطرة والاولاد ان يرد
انتم بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات واهمال النظر لخلقوا على الفطرة
اهلكم يا عبادي كلهم جايه الاما اطعمته فاستطوع اطعم يا عبادي كل عبادي الامن كسوته
فاستكسبون اكسبكم فان تلك ما عني الاستثناء في قوله الامن اطعمته ولا من كسوته
وليس احد منكم الا محرم وما من الطعام والكره في الطعام والكره في الطعام
عبادي انكم تحيطون بضم النساء وروى بقره وفيه الطاء اى تذنبون بالليل والنهار وانما
اغفر الذنوب جميعا فالسفر في اغفركم يا عبادي انكم لن تبغوا حرمه وتقرين ولين
تبغوا في فتعويذ به من تبه واعد ايمان فز او نوح اى فان احسنت فتمنعه عبادي انكم
لا اى وكذا ان اسامع يا عبادي لوان او لم اى من الامت واحرم اى الاحياء والاسم
وجنتكم كما ناعد انه تلب اى عا اى اوا اى قلب او عبقري ان ترف رجل ولعن منكم ما
نصح ذلك من يملكه شيئا يا عبادي لوان او لم واحرمكم واسمكم وجنتكم كالنوع في
فصل رجل واحد منكم فاموا في صيد واحد فبنا لولا فاعطيت كل ان من مسئلة ما نصح
ذلك ما عني الا انما لخصم الحظ بكم اللحم ونزع اليا الا ان اذ ادخل البحر سلم ان
الشيء ليس في النقص لان ما عند الله لا ينقص صلاحا وذا لا الحظ البحر يخرج عن يميني
لم في عدم اطلاق النقص عليه عرفنا ضرب المثل به تقريرا الى الامم او انما انما باب
الفرسي بين لوف من النقص في مكل انك كان بهذا المقدار يا عبادي انما اعلم احصا
كم من ضمير القصة بعني ما جاء اعلمكم الا الحنوف عني لاجلكم ثم اوتيت بها وهو شديد
الفاء بعني اوتيت اليكم وافية لله وحده فليبين الله وحده فيكم فلا يلون
الانفسه ابو هريرة روى انما عا الرواية عنه بانما عا اذا قصت قصا فان لا يرد
وان اعطيتك الامت الا اهلكم بسنة نامة الحار والحر روضة لته بعني كحظ يوم يوم
والباء في زاوية او بدل من سنة نامة العا والاسطرلاب عليهم عقاب من سوي انهم تشبه
ببعضهم اى جنتهم بعني ملكهم بالكلية والبايع روى عن ابي هريرة روى انما عا
عبرهم

تارة ذلك في كتابه
واسمكم وقدمه كالمع
ع

الشيء الذي هو
في قوله تعالى
وكانوا يمشون
على رؤسهم
كالمسحوقين

عليهم بين اي يخط كسب بوسن اي كاشه لوط الوافق في زمانه م عربة الترم سلم قال لما نظر اليه
له الشوكيين يوم يدروهم الت والحقاء بم ثلثاية وشمة عشر رطلا قالاهم يدور بقرته سقط
رديا عن سلكه اليهم الخري اي اقص ما قد نفي اليهم اي ما وعدني اليهم ان يحكموا من العصابة
مع اجل الاسلام لا يصدق في الارض فنت لو حكمت نك العصابة على ايدي عروهم فارد ان يفتي عروهم
فلا يخط على الارض سلم اعلم انه عم كان حارضا ما حازاته وعن لانه كان بري للمسلمين مصارعا كالفار
فيلسوا قائم حكاه عندهم من هذا النضر تعلم امتد النضر في الرعاء و هو مكي في روكاني في
عنه اليهم ان يخط اي اطلبكم يهدك ويعزل اليهم ان تشاء لا تعبد في الدين اي تغلب الحق
على المسلمين لا تعبدوا بنا الا بحول بعد اليوم فانه يوم بدر وفي رواية اخرى اليهم ان تشاء لا
في الارض حاله بعد عاصيته روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انما انما بشر في المسلمين بالصلوة
اضار كفتنه او سبب سببه فاجله ذكوة اي خطاه واحدا قدم الكلام عليه في حديث باهلم
اما علي بن ابي طالب روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان احب الناس الي اليهم من امت الله
الي اليهم انهم من احب الناس الي اليهم الانفس **ع** به عروة روى في عيشه قال لعيش النبي صلى الله
بن وليد الي بي حذيفة فذاعهم الي الاسلام فقالوا لباي نال في الدنيا ويا سيرة في رسول الله
سيرة نزلت وانه لا يقتل سيرة ولا يقتل من احبها سيرة في الدنيا قد تروا في رسول الله
وقال اليهم ان ابن البكر اي ابي ماضه قالوا اي من شدة قاله من يخط في وقت الفار حاكم
بن الوليد من بي حذيفة فيع الجيم وبنال الحجة ان ذكرهم صنيع حاله الاستحلال في شامهم ولم
يبث في ارضهم وانما امره قد يفتلهم متاولا اليهم قالوا صاننا اي فرضنا من دنيا ولم يقرنا
الاسلام والحزام ينقل ادم اوجه عليه دية ولا في **ع** ابو بصير روى ان اعطاه الرواية عنه اليهم
الاحبة فاحته واصطنحت به في ارضه **ع** اسامة بن زيد روى في النبي صلى الله عليه وسلم اليهم
ان اعطاه فاحته وبروي اليهم ان اعطاه فاحته في ارضه **ع** عاصم بن ربيعة
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اعطاه فاحته وبروي اليهم ان اعطاه فاحته في ارضه
ما ارسلت به كان يقول اذا عصفت الريح اي شدد هبوبها وكان خيفة من طاعة ان يعاها
كما عوبت عنهم من الامم وفيه بيان الحياء الي الذي عند حد وشما في منه **ع** ابن مسعود روى
مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اعطاه فاحته وبروي اليهم ان اعطاه فاحته في ارضه
وهو انزله عمالها في وا لفي اي الاستغناء عما في اي النبي صلى الله عليه وسلم روى
التي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اعطاه فاحته وبروي اليهم ان اعطاه فاحته في ارضه
المارزلة العراي روى وهو ان يرمي وحمل عند حوله ويجزيه كثير الطاعة واعونه
من قسمة الدجال واعونه من عذاب القبر **ع** اسامة بن زيد روى ان اعطاه فاحته وبروي
من الحث وهو يفتي به جمع صنف وهو ان يخط في الدرك والحياث جمع حثية وهو ان يخط في اللان

كان يقول اذا دخل الخلاء حتى الخلاء بالذم لانه موضع يحضه الشياطين يحضونه عن ذكواته حتى
اذا عطش في الخلاء يحدده في **ع** ابو سعيد وان من اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم وهو وما
انفرد به الخاري بعد وقوعه سبوا من الكعبة كذا قال الشيخ في روى اليهم ان اعطاه فاحته
وهو ما يكون فيما يتبعه والحرث فيا وقع وجعل كما بينه واحدا ما عطشه عليه لا يتلافها في اللفظ
والعجز وهو العصور عن فعل الشئ واكسل وهو ان شاق في الاسود به قدرته عليه والحين قدم البناء
وسكنه مصرا لجلان وجمع الذي نقد بحيث يميل صاحبه الي الاعوجاج وعلية الدجال اي يرميهم
صلى ابن عمر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اعطاه فاحته وبروي اليهم ان اعطاه فاحته في ارضه
بالض والذم في عصبك **ع** عاصم بن ربيعة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اعطاه فاحته وبروي
وهو ان يخط في ارضه كان طاعة وان كان معصية فتنه ظاهر ومن سطر ما لم عمل ومعنى ليعاذه
مام يعمل ان لا يخط في الزمان المستقبلا وان لا يتخطا لحي في ذكر **ع** عاصم بن ربيعة روى ان اعطاه فاحته
اليهم ان اعطاه فاحته وبروي اليهم ان اعطاه فاحته وبروي اليهم ان اعطاه فاحته في ارضه
الواضحة في الحيوية والما اي من فتنه وبن شدة سكرت الموت اليهم ان اعطاه فاحته وبروي اليهم
الذي باهم **ع** او هو الاثمة والمزم اي الحزن **ع** اسامة بن زيد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اعطاه فاحته
يتبع اي لا يخط به او من لا يجازي اليه في الدين وقيل لا يخطح ودعاء لا يسمع ونقل الشيخ في حقه
او من لا يخطح با ما انا **ع** عاصم بن ربيعة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اعطاه فاحته وبروي اليهم
منه فطام م بالبر والفتنة بجره يعني التصفيك قال الله عز وجل وقد قتل سليمان بعض صنيانه من الا
وصاف الذميمة وعذب النار يعني من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما المو
حدوث فام مؤذون بالذم لا معذبون بها عن ابن هرون قال قال رسول الله عز وجل اذا دخل الوادي
ان رماهم فيها واذ اراد ان يخرجهم منها منهم الم العذاب بكل تساعة كذا قال الشيخ في الكلام
وفتنه القبر ويجز التخليط في السؤال عن جابر بن عبد الله بن مسعود معاذ رضى وحين رسول الله
سبح رسول الله وسبح انك معه طويلا ثم كما انك في كل ليلة كقولها وقالوا يا رسول الله
يم سبحت فقال لقد نظرت على هذا الرجل الصالح فبه في فرجه الله عنده وثبت هذا من عذاب القبر
لان سعدا من اهل الصحابة لقد استشف الملائكة برو **ع** سعد بن عذابة وهو من لم يوفى
لجواب نقاش من صيد وح شرقة الفضة وهو النقا خرب وقيل لطم على وجهه من شرقة القبر
وهو عدم الرضا بقرنها بالسر لان الفتنة معنى الاختيار وهو يكون لارادة الخير والشر وفي
الفضة والنقوشن وخبره وكسفاة من شرقتها واعونه في شرقة النبي صلى الله عليه وسلم
ايضا خبي ان يزداد انؤمن اياها ايمانها ويقراء ما هو مكتوب بيبي النبي صلى الله عليه وسلم
ان لا يخطا الكافر ولا يعمله **ع** ابو بصير روى ان اعطاه فاحته وبروي اليهم ان اعطاه فاحته في ارضه
الافعال الصادرة في غير ما حوله ولا يخط في الذنوب الا لانت فاعونه في معصية من عندك يعني

عنا لا يصح
قال ابن عمر
الصحف واذ
وذكر ان هذا
فصلت فان
هي وفننه
وم كبر

ع ان المغفرة قد لا يجاوز لجل الجناية وان الاعتقاد موزع على الكبر والارادة اذ انما كانت باكبيرة
 من غير قلة فلا يتطاول بالان ر م سعد بن له وقاص رضي روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى
 وقاطرة الحسن والحسين قاله لما نزل فيهم في من حاكم من بعد ما حاكم من العلم فقلنا في قوله
 ابادنا وابكر الاله عايشة رضي روي البخاري عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى
 حديجة قال لما استأذنت عليه اي الذي استأذنته روي عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى
 حديجة ابن سموة رضي الله عنه روي عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى
 الاله وحده لا يشرك له الشريك وهو على كل شيء قدير انهم انما اسلكوا في هذه القبلة
 وخبروا بعد ما اوعوا بكل شئ من القبلة ونسبوا بعدها اليهم انما اوعوا بكل
 ونسبوا اليهم روي بسكوه الباء معناه الاستعاذة من التعظيم على انكس والستعاذ هم
 ونسبوا اليه معناه الاستعاذة من التبرم وادرك في قوله انهم انما اوعوا بكل شئ من القبلة
 والقبول كان يقوله اذا سمع واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا الحمد واصبح الحمد عايشة
 رضي روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى محمد وال محمد وفيه عبد الله
 اي ذكركم وفيه جوارحه الثواب عايشة رضي روي عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم
 تربة ايضا اي هذه تربة ارضنا اوروبا المدينة ليركها او جلة الارض بريقة بعضها
 في سجدة بريقة بعضها قال النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى امة محمد
 اثنتان في اللطفة الى خلق الاله منها طابوا في الدنيا من حال اخرت آدم من طين في ارض
 بيته من ماء من زمزم عليك كفضة من كانت هذه نشأة كفضة سقيمتا بان تربة
 قال القائل فان صالين بنت في الطولان للربيع مفضل في النضج وشراب الوطن ناسر في حفظ
 المزاج الاصل الاصل ووضعت في فالو ينطق من سائر وتغير مزاجه ان يستعمل تربة
 ارضه باعاده في ان تربة والنظام انما لا عجيبة في العقل عن كسرها وما قال الامام الطيبي رحمه الله
 ان لكل امة امة كانت محضنة تربة وذكر الحكيم الشيباني بريقة بنينا مع لما اعمى برفق في
 على ربه في اوس الوجد كان ان الشيباني ان الشيباني او كانت برقة او جرة قال بسا تباين
 وصفا بالارض ثم روي عنه ان كان باخذ من رجب فنه على اصحابها في ثم يفي على التراب فيسحق
 بها من شئ فيسحق به على التراب فيسحق بها من شئ فيسحق بها من شئ فيسحق بها من شئ
 لا ان الاله اعطى كل الامم الاله اعطى كل الامم الاله اعطى كل الامم الاله اعطى كل الامم
 الكريم وصح النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى كل الامم الاله اعطى كل الامم
 الكريم قلت هذا الذي روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى كل الامم
 الحادة وذكرها في من الثمان لكن انكره في م العيوب وقد روي ان النبي صلى الله عليه واله وسلم
 على سبيل اعطى افضل ما اعطى الالهين العيون بن سبغ رضي الله عنه الاله الاله

اقه

منه في قوله صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى كل الامم الاله اعطى كل الامم
 الكريم وصح النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى كل الامم الاله اعطى كل الامم
 الكريم قلت هذا الذي روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى كل الامم
 الحادة وذكرها في من الثمان لكن انكره في م العيوب وقد روي ان النبي صلى الله عليه واله وسلم
 على سبيل اعطى افضل ما اعطى الالهين العيون بن سبغ رضي الله عنه الاله الاله

وحده لا يشرك له الشريك وله اليد وهو على كل شئ قدير انهم انما اسلكوا في هذه القبلة
 بنسبوا اليهم روي بسكوه الباء معناه الاستعاذة من التعظيم على انكس والستعاذ هم
 ونسبوا اليه معناه الاستعاذة من التبرم وادرك في قوله انهم انما اوعوا بكل شئ من القبلة
 والقبول كان يقوله اذا سمع واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا الحمد واصبح الحمد عايشة
 رضي روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى محمد وال محمد وفيه عبد الله
 اي ذكركم وفيه جوارحه الثواب عايشة رضي روي عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم
 تربة ايضا اي هذه تربة ارضنا اوروبا المدينة ليركها او جلة الارض بريقة بعضها
 في سجدة بريقة بعضها قال النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى امة محمد
 اثنتان في اللطفة الى خلق الاله منها طابوا في الدنيا من حال اخرت آدم من طين في ارض
 بيته من ماء من زمزم عليك كفضة من كانت هذه نشأة كفضة سقيمتا بان تربة
 قال القائل فان صالين بنت في الطولان للربيع مفضل في النضج وشراب الوطن ناسر في حفظ
 المزاج الاصل الاصل ووضعت في فالو ينطق من سائر وتغير مزاجه ان يستعمل تربة
 ارضه باعاده في ان تربة والنظام انما لا عجيبة في العقل عن كسرها وما قال الامام الطيبي رحمه الله
 ان لكل امة امة كانت محضنة تربة وذكر الحكيم الشيباني بريقة بنينا مع لما اعمى برفق في
 على ربه في اوس الوجد كان ان الشيباني ان الشيباني او كانت برقة او جرة قال بسا تباين
 وصفا بالارض ثم روي عنه ان كان باخذ من رجب فنه على اصحابها في ثم يفي على التراب فيسحق
 بها من شئ فيسحق به على التراب فيسحق بها من شئ فيسحق بها من شئ فيسحق بها من شئ
 لا ان الاله اعطى كل الامم الاله اعطى كل الامم الاله اعطى كل الامم الاله اعطى كل الامم
 الكريم وصح النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى كل الامم الاله اعطى كل الامم
 الكريم قلت هذا الذي روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى كل الامم
 الحادة وذكرها في من الثمان لكن انكره في م العيوب وقد روي ان النبي صلى الله عليه واله وسلم
 على سبيل اعطى افضل ما اعطى الالهين العيون بن سبغ رضي الله عنه الاله الاله

فمنه انه العايشة
 عن النبي صلى الله عليه واله وسلم

انما اعطى
 من النبي صلى الله عليه واله وسلم

التاسع

منه في قوله صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى كل الامم الاله اعطى كل الامم
 الكريم وصح النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى كل الامم الاله اعطى كل الامم
 الكريم قلت هذا الذي روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله اعطى كل الامم
 الحادة وذكرها في من الثمان لكن انكره في م العيوب وقد روي ان النبي صلى الله عليه واله وسلم
 على سبيل اعطى افضل ما اعطى الالهين العيون بن سبغ رضي الله عنه الاله الاله

بشع من انهم راعوا
 قدامه صلى الله عليه واله وسلم

من النبي صلى الله عليه واله وسلم

روزه در ماه رمضان

تعالیفات سینه و انقباض

ب.
۶